

كِتَابُ الدِّيَّانَاتِ

تَأَلِيفٌ -

القاضي الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو
ابن أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل
الأصبهاني

(٢٠٦ - ٢٨٧ هـ)

حَقَّقَهُ وَشَرَّحَهُ وَفَرَّغَ أَحَادِيثَهُ
عَبْدُ الطَّنَعِمِ زَكَرِيَّا

دار الصِّمِيعِي لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

دار الصميعة للنشر والتوزيع

هاتف: ٤٢٦٢٩٤٥ - ٤٢٥١٤٥٩ - فاكس: (٤٢٤٥٣٤)
الرياض - السويدي - شارع السويدي العام
ص. ب: ٤٩٦٧ - الرمز البريدي: ١١٤١٢
المملكة العربية السعودية

كِتَابُ
الدِّيَّانَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن مُحَمَّدًا عبده ورسوله.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ؕ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١٦)

آل عمران .

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ ؕ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (١٦) النساء .

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ (١٦) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ؕ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (١٦) الاحزاب .

أما بعدُ ، فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعةٌ وكل بدعةٌ ضلالةٌ ، وكل ضلالةٌ في النار .

إن " كتاب الدييات " للقاضي أبي بكر بن أبي عاصم من أجمع كتب الحديث مادةً ، وأغزرها فائدةً ، وأقربها تناولاً ، وأسهلها ترتيباً .

وقد طبع هذا الكتاب لأول مرة ، على نفقة السادات أحمد

ناجي الجمالي ومُحمَّد أمين الخانجي ، وأخيه .

وقد عني بتصحيحه وتعليق حواشيه السيد مُحمَّد بدر الدين أبو فراس النعساني الحلبي الأزهري ، وذلك في مطبعة التقدّم بمصر في عام ١٣٢٣ هـ ، وقد نفدت هذه الطبعة حتّى صارت في حكم المخطوطة ، ثمّ طبع هذا الكتاب عدة مرات ، وكل من طبعه اعتمد على تلك الطبعة العتيقة ، فمن هذه الطبعات النسخة التي عنيت بنشرها دار الأرقم بالكويت سنة ١٤٠٦ هـ ، ثمّ وقفت على كتاب بعنوان الومضات في تخريج أحاديث كتاب الديات ، تأليف الدكتور خالد رشيد الجميلي .

وقد طبع هذا الكتاب ببغداد سنة ١٩٨٣ م ، ثمّ أعيد طبعه في دار الندوة الجديدة ببيروت سنة ١٤٠٦ هـ ، ثمّ إن جميع هذه الطبعات جاءت خالية من السماعات التي تثبت نسبة هذا الكتاب إلى مصنفه .

وقد اعتمدت في تحقيقي لهذا الكتاب على نسخة خطية ، وهي فريدة فيما أعلم ، وإني لأشكر الله تبارك وتعالى لأخي الأستاذ يحيى مُحمَّد أمين أحمد كاظم حفظه الله وهو من دولة الإمارات العربية المتحدة حرسها الله على إهدائه لي هذا الأصل النفيس الذي كان سبباً في إخراج هذا الكتاب على هذا الوجه .

وقد قمت بتحقيق النص الأصلي لهذا الكتاب مقابلاً إياه على النسخة العتيقة المطبوعة ، وخرجت أحاديث وآثار هذا الكتاب تخريجاً

واسعاً مبيّناً طرق كل حديث وشواهدده ، مع الحكم عليه بالصحة أو الحسن أو الضعف ، وشرحت مفردات الأحاديث معتمداً في ذلك على كتب اللغة خصوصاً منها ما يتعلق بكتب غريب الحديث وشرحتها شرحاً فقهياً مبيّناً آراء السلف وفقهاء المذاهب ، ثمّ وضعت أرقاماً مسلسلّة لأحاديث وآثار هذا الكتاب .

وقد ختمته بالفهارس العلمية الضرورية ، وقد بذلت جهداً في خدمته ، وإني لأرجو أن أكون فيه موفّقاً ، فما كان فيه من صواب فمن الله ، وما كان من خطأ فهو من قصوري وما هو إلا جهد المقل ، ونسأل الله العفو والمغفرة .

وإني لأبتهل إلى الله عز وجل أن يتقبل مني هذا الجهد المتواضع في خدمة سنة رسوله المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، ويوفّقني لما يحبه ويرضاه ، ولزيت من خدمة كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم إنه نعم المولى ونعم النصير ، وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

تحريراً في أول صفر سنة ١٤٢٢ هـ

وكتبه

عبد المنعم زكريا

وصف النسخة المعتمدة في التحقيق

هذه نسخة فريدة - فيما نعلم - تحوي كل كتاب الديات ، وهي موجودة في المكتبة التيمورية تحت رقم (٢٠٦ حديث) وهي خمس وثلاثون ورقة ، في كل ورقة وجهان ، الوجه الأول من الورقة الأولى عليه عنوان الكتاب والسماعات وفي الوجه الثاني منها إسناد الكتاب وفي كل صفحة واحد وعشرون سطرًا ، وفي كل سطر من اثنتي عشرة إلى ست عشرة كلمة.

وقد بذلنا الجهد في قراءتها مستعينين على ذلك بالله تعالى ، ثم ببعض كتب أبي بكر بن أبي عاصم التي أخرجت بعض هذه النصوص مثل كتاب " السنة " ، وكتاب " الأحاد والثاني " ، وكتاب " الأوائل " ، وكتاب " الجهاد " ، وكذا بالاستعانة ببعض الكتب التي أخرجت هذه النصوص من طريق أبي بكر بن أبي عاصم كالمعجم الكبير للطبراني والأحاديث المختارة للضياء المقدسي وهذه النسخة كاملة لا نقص فيها ، وقد كتبها بخطه إبراهيم بن علي بن أحمد الديري القادري و فرغ منها في العاشر من شهر رمضان سنة خمس وستين وثمانمائة كما هو مثبت في آخر هذا الكتاب .

بسم الله الرحمن الرحيم
 احسن ما اخرج السنن من حديث محمد بن حبان الصالح
 بلحازة من الحافظ ابو بكر محمد بن احمد بن محمد بن حبان
 الامام بكر بن حبان بن العفراء بن عبد الهادي بن محمد
 بن احمد بن محمد بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان
 عن اسعد بن زاهر بن ابي طلحة بن ربيعة بن ابي طالب الثقفي
 وعند الواحد بن ابي الطاهر الصديقي وغيره من الثقات
 الفرج اجازة بشاعة من ابي بكر محمد بن حبان بن حبان بن حبان
 ابو طاهر محمد بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان
 العتابة ابو بكر احمد بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان
 صلواته على من اتبع الهدى ومثاله كفضله احسن ما اخرج السنن
 ما عندك عنه عن منصور بن ابي وائل عن عبد الله بن النضر بن حبان
 قال سنات السلم مسوق ومثاله كفره احسن ما اخرج السنن
 ابنه عمير بن عفاف قال لا انا من امة عن ابي وائل عن عبد الله
 بن النضر بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان
 عن زيد بن ابي وائل عن مسروق بن عبد الله بن النضر بن حبان
 حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان
 عبدالله بن النضر بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان
 ابي حنيفة بن عمرو بن النعمان بن عبد الله بن معقل بن النعمان
 بن عمرو بن معقل بن عمرو بن زيد بن حبان بن حبان بن حبان بن حبان

الصفحة الثانية من الورقة الأولى

ذكر قول النبي صلى الله عليه وآله في الزوال الدنيا لغور على الله ثم انبتك
 غير حتى حد ما بين يديه حلف ما ابراهي عدي عن سعد بن عبد الله
 ابن عطاء عن ابيه عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال ان زوال
 الدنيا هو زوال الله ثم موت ما بعد ما هو الموت سليمان بن عبد الله
 بن محمد بن علي بن محمد بن اسحق بن ابراهيم بن مهاجر بن اسعيل بن مويك
 بن عيسى بن العاصم بن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 يوم يوم القتل يوم اعظم عند الله من زوال الدنيا ما حدث حسام بن عمار السبيعي
 ما الوليد بن مسلم ما روى عن ابن جابر عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وآله ان زوال الدنيا جميعا هو زوال الله ثم انبتك بعين
 حق ما بعد ما بعد ادرين ما خلف من خلف ما حاتم بن اسعيل بن اسعيل
 ابن المهاجر بن ابراهيم بن عبد الله بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم
 اعظم عند الله من زوال الدنيا ما حدث حسام بن عمار السبيعي ما خلف من
 خلف ما مروان بن عبد يزيد بن ابي زياد السامي عن الزهري عن عبد الله بن
 السائب عن ابي بصير بن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم
 قتل مشكم بشل كل يوم القيمة مكتوب في جبهته ايتمه الله
 هو يزيد بن زياد السامي الشامي منكر الحديث هو يوم استعود فيه ما
 ذكر قوله النبي صلى الله عليه وآله في خطبة الوداع ما مالوا ما مالوا عمر
 حوا وعليكم كرمة يومكم هذا ما حدثنا امية بن بسطام ابو بكر العيشي ما
 يزيد بن زريع ما روى عن محمد بن اسعيل بن عبد الرحمن بن ابي
 بكر بن ابيه قال لما كان ذلك اليوم فعد على بعضه يعجزه النبي صلى الله عليه وآله
 واخذ النساء من خطاهما وزماهه فقال لانه يوم عدا قال ما خلف من

صفحة من الأصل

امير المؤمنين عليه السلام - ارجع في حديثه قوله - ان الله يبعث
 انما من عنده من حكم عن ابيه عليه السلام قال قلت لابي عبد الله نساوا
 ما ناتي منها وما نذر قال جزيل فان جزيل الايمان عتبات لا تصوب
 الوجه ولا تقوى له حد ابو بكر بن زيد بن هرون عن محمد بن ابي
 عن حكم بن مفعوية عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال العاك واد
 ضرب ما منع من ضربه وقد تعد يفعل ما امر باحسان فعليه من ذلك
 ما يحى عليه من فعله باحسنة وان فعله بعين ذلك من افعالها
 فلا ين عليه ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم اغف لنا من قتل اهل البان
 من النبي صلى الله عليه وسلم عن الثلث من ابي موسى سيد الصدقات
 في فتادة في الحديث - مله من ابيه صلى الله عليه وسلم قال كان في نواله
 عن من خطبه عام الصدقة ونهر عن الثلث قال اريد ما صم فرا
 ان ابي يمة راي ان كتاب الديات راعى به فاقبل ابيان من حاشه
 ابو زينة وحدث وعبد وروى في ابي وابو الخطاب الجواني وحاشه
 فقال صيرتوه هو ان تهسك من هذا الكتاب فتنته وقلته
 لو هذا ابو بكر بن زيد بن عبد العزيز وحاشه بن زيد بن ابي مالك
 لا قال هذا القول وحاشه صيرتوه اورد لا قال هذا القول والديات
 وحقايقها اهل الشام مع ان الاستعفاء الحسن فيها وقايعه
 ابن معاذ عن ابيه ورواه ابو حاتم عن الاصبغ بن اخو كتاب الديات
 والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ثم
 ابن زيد الدين القادر عفا الله عن ذنوبه والديه ومساخه واخوانه
 عن جميع التخلي امير امين وكان الفراع منه في يوم عاشوراء

الصفحة الثانية من الورقة الأخيرة

اصت
رمضان العظم من شهر رمضان المبارك
عافيتها واصحابها والارواح المستلينة برحمتك يا ارحم الراحمين امين
اصت

آخر الكتاب

ترجمة المصنف

اسمه وكنيته ونسبه ومولده:

هو : أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك النبيل أبي عاصم بن مخلد الشيباني.

قال أبو سعد بن السمعاني في الأنساب (٧ : ٤٣١) : " هذه النسبة إلى شيبان ، وهي قبيلة معروفة في بكر بن وائل ، وهو شيبان ابن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دهمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان . "

أمه أسماء بنت الحافظ موسى بن إسماعيل التبوذكي . قالت ابنته عاتكة ولد أبي في شوال سنة ست ومائتين .

مكانته العلمية:

كان أبو بكر بن أبي عاصم من أئمة الحديث المقدمين في هذا الشأن ، وكان حافظاً متقناً متيقظاً .

قال أبو الشيخ : وسمعت ابني يحكي عن أبي عبد الله الكسائي قال سمعت ابن أبي عاصم يقول : لما كان من أمر العلوي بالبصرة ما كان ذهبت كتي ، فلم يبق منها شيء ، فأعدت عن ظهر قلبي خمسين ألف حديث ، وكنت أمر إلى دكان البقال فكنت أكتب بضوء سراج

ثم تفكرت أني لم أستأذن صاحب السراج ، فذهبت إلى البحر فغسلته
ثم أعدته ثانيًا ، وكان إلى جانب هذا الحفظ العجيب والضبط الغريب
فقيهاً ظاهرًا على أقرانه أي ظهور.

قال ابن مردويه : سمعت عبد الله بن مُحَمَّد بن عيسى يقول
سمعت أحمد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد المدني البزاز يقول : قدمت البصرة
وأحمد بن حنبل حي فسألت عن أفقهم فقالوا : ليس بالبصرة أفقه من
أحمد بن عمرو بن أبي عاصم وقد ولي قضاء أصبهان ست عشرة سنة
أو أقل، وكان مع ما أعطاه الله - تبارك وتعالى - من الحديث والفقهِ
قارئًا مجودًا ، وكان يقول : " أنا أقدم نافعًا في القراءة " .

وكان يقول أيضًا : " ما بقي أحد قرأ على روح بن عبد المؤمن
غيري " يعني صاحب يعقوب ، وكان المجتمع العائلي الذي يحيط بأبي
بكر بن أبي عاصم إبان نشأته مجتمعًا علميًا ، فقد كان جده لأبيه أبو
عاصم الضحاك بن مخلد إمامًا ثقةً حجةً ، وحديثه مخرج في الكتب
الستة ، وكان أبوه عمرو بن الضحاك على قضاء حمص ، وقد سمع من
أبيه أبي عاصم وسمع أبوبكر منه ، وكان أخوه عثمان بن عمرو بن
الضحاك من كبار العلماء مع ورعٍ شديدٍ وزهدٍ وعفةٍ ،
وقالت عاتكة بنت أحمد بن عمرو بن أبي عاصم : سمعت أبي يقول جاء
أخي عثمان عهده بالقضاء على سامراء ، فقال : " أقعد بين يدي الله
تعالى قاضيًا ؟ فانشقت مرارته فمات " .

وكانت أمه أسماء بنت الحافظ الثقة موسى بن إسماعيل التبوذكي

المنقري ، وحديثه مخرج في الكتب الستة ، وقد سمع أبو بكر بن
أبي عاصم منه كتب حماد بن سلمة .

زهده وورعه وكراماته:

كان الله - تبارك وتعالى - قد كسا هذا الإمام ثوبي الزهد
والورع في حياته ، قَالَ أبو الشيخ : سمعت ابني عبد الرزاق يحكي عن
أحمد بن مُحَمَّد بن عاصم قَالَ : سمعت ابن أبي عاصم يقول : وصل إلي
منذ دخلت أصبهان من دراهم القضاء زيادة على أربعمئة ألف درهم
لا يحاسبني الله يوم القيامة أني شربت منها شربة ماء ، أو أكلت منها ،
أو لبست ، وَقَالَتْ عاتكة ابنته : سمعت أبي يقول : " خرجت من مكة
إلى الكوفة فأكلت أكلة بالكوفة والثانية بمكة " .

قَالَ الحافظ الذهبي : إسناده صحيح .

وَعَنْ مُحَمَّد بن إبراهيم عن ابن أبي عاصم قَالَ : صحبت أبا
تراب فقطعوا البادية فلم يكن زاده إلا هذين البيتين :

رويدك جانب ركوب الهوى فبئس المطية للراكب

وحسبك بالله من مؤنس وحسبك بالله من صاحب

قَالَ أبو الشيخ : سمعت ابني عبد الرزاق يحكي عن أبي عبد الله
الكسائي قَالَ : كنت عنده - يعني ابن أبي عاصم - فَقَالَ واحد : أيها
القاضي بلغنا أن ثلاثة نفر كانوا بالبادية ، وهم يقلبون الرمل فَقَالَ
واحد منهم : اللَّهُمَّ إنك قادر على أن تطعمنا خبيصاً على لون هذا
الرمل فإذا هم بأعرابي بيده طبق فوضعه بينهم خبيص حار ، قَالَ ابن

أبي عاصم: قد كان ذاك ، قَالَ أبو عبد الله: كان الثلاثة عثمان بن صخر الزاهد، وأبو ترابٍ وابن أبي عاصمٍ وكان هُوَ الذي دعا .

وقَالَ أبو العباس النسوي: سمعت أبا بكرٍ مُحَمَّد بن مسلم يقول سمعت مُحَمَّد بن خفيف يقول سمعت الحكيمي يقول : ذكروا عند ليلى أو ليل الديلمي أنا أبا بكرٍ بن أبي عاصمٍ ناصبي فبعث غلامًا له ومخلأةً وسيفًا ، وأمره أن يأتيه برأسه ، فجاء الغلام وأبوبكرٍ يقرأ الحديث والكتاب في يده فَقَالَ : أمرني أن أحمل إليه رأسك فنام على قفاه ووضع الكتاب الذي كان في يده على وجهه، وَقَالَ : افعل ما شئت فلحقه إنسان ، وَقَالَ لا تفعل فإن الأمير قد نهاك . فقام أبوبكرٍ وأخذ الجزء ورجع إلى الحديث الذي قطعه فتعجب الناس .

عقيدته :

كان - رحمه الله - على مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة ، وناهيك دليلاً على ذا ما سطره في كتابه العظيم " السنة " الذي يعد من أهم مصادر أهل السنة والجماعة . قَالَ ابن كثير : له مصنفات في الحديث كثيرة منها كتاب السنة في أحاديث الصفات على طريق السلف .

حقاً إن المدقق في هَذَا الكتاب يتبين له أن عقيدته هي عقيدة السلف الصالح بل كان من الدعاة المنافحين المدافعين عن عقيدة السلف بتأليفه هَذَا الكتاب العظيم، فجزاه الله خير الجزاء ، وكان لا يجب أن يحضر مجلسه مبتدع .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ يَقُولُ: لَا أَحَبُّ أَنْ يَحْضُرَ مَجْلِسِي مُبْتَدِعٌ وَلَا طَعَانٌ وَلَا لَعَانٌ وَلَا فَاخِشٌ وَلَا بَدِيءٌ وَلَا مُنْحَرَفٌ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَلَا عَنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ .

مذهبه :

قَالَ أَبُو نَعِيمٍ : كَانَ فُقَيْهًا ظَاهِرِي الْمَذْهَبِ ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ الْحَافِظُ : جَمَعَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ وَالْحِفْظِ وَالرَّهْدِ وَالْعِبَادَةِ وَالْفَقْهَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَدَمَ أَصْبَهَانَ وَصَحِبَ جَمَاعَةً مِنَ النَّسَاكِ مِنْهُمْ أَبُو تَرَابٍ النَّخْشَبِيُّ وَسَافَرَ مَعَهُ ، وَقَدْ عَمِرَ ، وَكَانَ فُقَيْهًا ظَاهِرِي الْمَذْهَبِ وَصَنَفَ فِي الرَّدِّ عَلَى دَاوُدِ الظَّاهِرِيِّ .

قُلْتُ وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ظَاهِرِيَّتَهُ لَمْ تَكُنْ كظَاهِرِيَّةِ دَاوُدَ وَمَنْ تَبِعَهُ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مِنْهَا شِدَّةُ الْإِلْتِمَامِ فِي اتِّبَاعِ الْإِثْرِ وَتَرْكِ الْقِيَاسِ وَالرَّأْيِ ، وَلِذَا قَالَ الذَّهَبِيُّ مَعْلَقًا عَلَى قَوْلِ أَبِي نَعِيمٍ الْآنْفِ الذِّكْرَ وَفِي هَذَا نَظَرٌ فَإِنَّهُ صَنَفَ كِتَابًا عَلَى دَاوُدِ الظَّاهِرِيِّ أَرْبَعِينَ خَبْرًا ثَابِتَةً مِمَّا نَفَى دَاوُدَ صَحَّتْهَا ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي طَبَقَاتِ النَّسَاكِ : سَمِعْتُ مَنْ يَذْكُرُ أَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ لِشَقِيقِ الْبَلْخِيِّ أَلْفَ مَسْأَلَةٍ ، وَكَانَ مِنْ حِفَاظِ الْحَدِيثِ وَالْفَقْهِ ، وَكَانَ مَذْهَبَهُ الْقَوْلُ بِالظَّاهِرِ وَتَرْكِ الْقِيَاسِ .

وَقَالَ الصَّلَاحُ الصَّفْدِيُّ : صَنَفَ كِتَابَ " خِلَافِ فِي السُّنَنِ " وَقَعَ لَنَا عِدَّةُ كُتُبٍ صَغَارٍ مِنْهُ ، وَكَانَ فُقَيْهًا إِمَامًا يَفْتِي بِظَاهِرِ الْإِثْرِ وَلَهُ قَدَمٌ فِي الْوَرَعِ وَالْعِبَادَةِ .

ثناء العلماء عليه :

قَالَ أَبُو الشَّيْخِ : وَكَانَ مِنَ الصِّيَانَةِ وَالْعِفَّةِ بِمَحَلِّ عَجِيبٍ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْدُويَةَ : حَافِظٌ كَثِيرُ الْحَدِيثِ صَنَّفَ الْمُسْنَدَ وَالْكِتَابَ ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : سَمِعْتُ مِنْهُ وَكَانَ صَدُوقًا ، وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ : مُحَمَّدٌ ابْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ مُحَمَّدٍ ، أَصْلُهُ مِنَ الْبَصْرَةِ وَسَكَنَ أَصْبَهَانَ وَوَلِيَ قِضَاءَهَا ، وَكَانَ مُصَنِّفًا فِي الْحَدِيثِ مَكْثَرًا مِنْهُ رَحَلَ فِيهِ إِلَى دِمَشْقَ وَغَيْرِهَا .

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : ابْنُ النَّبِيلِ لَهُ مُصَنِّفَاتٌ فِي الْحَدِيثِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا " كِتَابُ السَّنَةِ " فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ عَلَى طَرِيقِ السَّلَفِ وَكَانَ حَافِظًا . وَصَدَرَ الذَّهَبِيُّ تَرْجَمَتَهُ فِي السِّيَرِ بِقَوْلِهِ : حَافِظٌ مُفِيدٌ إِمَامٌ بَارِعٌ مُتَّبَعٌ لِلْآثَارِ كَثِيرٌ التَّصَانِيفِ قَدَّمَ أَصْبَهَانَ عَلَى قِضَائِهَا وَنَشَرَ بِهَا عِلْمَهُ وَقَالَ فِي تَارِيخِهِ الصَّغِيرِ فِي حَوَادِثِ سَنَةِ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ وَفِيهَا مَاتَ قَاضِي أَصْبَهَانَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَاصِمِ الشَّيْبَانِيِّ الْحَافِظُ صَاحِبُ السَّنَنِ .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ أَيْضًا : الْحَافِظُ الْكَبِيرُ الْإِمَامُ الزَّاهِدُ قَاضِي أَصْبَهَانَ وَهُوَ الرِّحْلَةُ الْوَاسِعَةُ وَالتَّصَانِيفُ النَّافِعَةُ .

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ : وَهُوَ الرِّحْلَةُ الْوَاسِعَةُ وَالتَّصَانِيفُ الْكَثِيرَةُ عَلَى الْأَبْوَابِ ، وَقَالَ السَّخَاوِيُّ : أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ وَرَدَّ أَصْبَهَانَ وَسَكَنَهَا وَوَلِيَ الْقِضَاءَ بَعْدَ وَفَاةِ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَكَانَ مِنَ الصِّيَانَةِ وَالْعِفَّةِ بِمَحَلِّ عَجِيبٍ .

وَقَالَ ابْنُ الْعَمَادِ الْخَنْبَلِيُّ : الْحَافِظُ قَاضِي أَصْبَهَانَ وَصَاحِبُ
التَّصَانِيفِ . قُلْتُ : لَقَدْ اسْتَفَاضَتْ شَهْرَتُهُ وَتَتَابَعَتْ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ عَلَى
تَوْثِيقِهِ خَلْفًا عَنْ سَلْفٍ ، وَشَدَّ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَطَّانِ صَاحِبُ " بَيَانِ
الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ " فَقَالَ (١٠٥٦) : لَا أَعْرِفُهُ .

قُلْتُ : هَازِي هِيَ عَادَةُ أَهْلِ الْمَغْرِبِ وَالْأَنْدَلُسِ ، فَكَثِيرًا مَا
يَجْهَلُونَ حِفَاطًا وَأُمَّةً مَشْهُورِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ ، وَلِذَا تَعَقَّبَهُ الزَّيْنُ
الْعِرَاقِيُّ فِي " ذَيْلِ الْمِيزَانِ " فَقَالَ : قُلْتُ : أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ إِمَامٌ
ثِقَةٌ حَافِظٌ مُصَنِّفٌ لَا يَجْهَلُ مِثْلَهُ .

شيوخه :

إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي أبو إسحاق البصري .

إبراهيم بن خليل .

إبراهيم بن فهد بن حكيم البصري .

إبراهيم بن مُحَمَّد بن العباس أبو إسحاق الشافعي المكي .

إبراهيم بن مُحَمَّد بن يوسف الفريابي أبو إسحاق .

إبراهيم بن المستمر الهذلي الناجي العروقي أبو إسحاق البصري .

إبراهيم بن المنذر بن عبد الله الحزامي أبو إسحاق المدني .

أحمد بن الأزهر بن منيع أبو الأزهر النيسابوري .

أحمد بن عبد المؤمن المصري .

أحمد بن عبد الواحد بن واقد التميمي المعروف بابن عبود الدمشقي .

- أحمد بن عبدة أبو جعفر .
- أحمد بن عُثْمَانَ بن أَبِي عُثْمَانَ النوفلي أبو عُثْمَانَ البصري ،أبو الجوزاء .
- أحمد بن عصام بن عبد المجيد بن كثير .
- أحمد بن الفرات بن خالد الضبي أبو مسعود الرازي .
- أحمد بن مُحَمَّد بن الحسين بن حفص الأصبهاني .
- أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال الشيباني المروزي أبو عبد الله .
- أحمد بن مُحَمَّد بن خزيمة المقرئ .
- أحمد بن مُحَمَّد أبو يوسف .
- أحمد بن مُحَمَّد المؤدب .
- أحمد بن مُحَمَّد بن نيزك البغدادى المعروف بالطوسي .
- أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي أبو جعفر الأصم .
- الأزرق بن علي بن مسلم الحنفي أبو الجهم .
- أزهر بن جميل بن جناح الهاشمي البصري .
- أزهر بن مروان الرقاشي النواء .
- إسحاق بن سليمان بن زياد أبو يعقوب الطوسي .
- إسماعيل بن أَبِي الحكم الثقفى .
- إسماعيل بن حفص بن عمير الأبلي الأودي البصري .
- إسماعيل بن سالم الصائغ البغدادى .
- إسماعيل بن عبد الله بن عُثْمَانَ بن صالح .

إسماعيل بن عبد الله بن مسعود العبدي أبو بشر الأصبهاني
المعروف بسمويه .

إسماعيل بن مُحَمَّد بن إسماعيل بن مُحَمَّد بن يَحْيَى بن زَكَرِيَّا بن يَحْيَى
ابن طلحة بن عبيد الله .

إسماعيل بن مسعود الجحدري أبو مسعود البصري .

إسماعيل بن هود الواسطي .

أسيد بن عاصم بن عبد الله أبو الحسن الأصبهاني .

أمية بن بسطام بن المنتشر العيشي أبوبكر البصري .

أيوب بن مُحَمَّد بن زياد الوزان أبو مُحَمَّد الرقي .

بشار بن الحسين التستري .

بشر بن آدم بن يزيد البصري أبو عبد الرحمن .

بشر بن هلال الصواف أبو مُحَمَّد النميري .

بكار بن عبد الله بن بكار بن عبد الملك بن الوليد .

بكر بن خلف البصري أبو بشر .

بكر بن عبد الوهاب بن مُحَمَّد بن الوليد المدني .

تيم بن المشعر .

الجراح بن مخلد العجلي البصري القزاز .

جعفر بن مهران السباك البصري أبو النضر .

الحارث بن معبد .

- حامد بن يَحْيَى بن هانيء البلخي أبو عبد الله .
- حجاج بن يوسف الثقفي أبو مُحَمَّد بن أَبِي يعقوب البغدادي المعروف
بابن الشاعر .
- الحسن بن إسماعيل بن سليمان بن المجالد الكلبي أبو سَعِيد المصيبي .
- الحسن بن حَمَّاد الضبي أبو علي الوراق .
- الحسن بن سَهْل .
- الحسن بن الصباح البزار أبو علي الواسطي .
- الحسن بن علي بن مُحَمَّد الهذلي الخلال أبو علي وقيل أبو مُحَمَّد
الحلواني .
- الحسن بن مصعب .
- الحسين بن إسماعيل بن أَبِي كبشة .
- الحسين بن حسن بن حرب السلمي المروزي .
- الحسين بن علي بن الأسود العجلي أبو عبد الله الكوفي .
- الحسين بن علي بن يزيد بن سليم الصدائي الأصفهاني البغدادي .
- الحسين بن مهدي بن مالك الأبلي أبو سَعِيد البصري .
- حسين بن ناصح .
- حميد بن مسعدة بن المبارك السامي الباهلي أبو علي .
- حوثرة بن أشرس بن عون بن محشر العدوي أبو عامر البصري .
- خالد بن مُحَمَّد بن أَبِي مخلد الواسطي .

- خالد بن يوسف بن خالد السمطي البصري .
- خلاد بن أسلم الصفار أبو بكر البغدادي .
- خلف بن يوسف بن خالد أبو الربيع .
- خليفة بن خياط بن خليفة العصفري التميمي أبو عمرو البصري
الملقب بشباب .
- راشد بن سعيد بن راشد القرشي أبو بكر الرملي .
- رجاء بن محمد بن رجاء العذري السقطي .
- رزق الله بن موسى الناجي أبو بكر ، ويقال أبو الفضل
البغدادي الإسكافي .
- زكريا بن يحيى الواسطي الملقب بزحمويه .
- زياد بن يحيى بن حسان الحساني أبو الخطاب النكري .
- زيد بن أخزم الطائي النهائي أبو طالب البصري .
- سعيد بن الأشعث أبو بكر الزهراني .
- سعيد بن عبد الجبار بن يزيد القرشي أبو عثمان الكرايسي البصري .
- سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان الأموي أبو عثمان البغدادي .
- السفر - ويقال الصقر بن عبد الرحمن بن مالك أبو بهز .
- سلمة بن شبيب النيسابوري أبو عبد الرحمن .
- سليمان بن داود العتكي أبو الربيع الزهراني البصري .
- سليمان بن سلمة الخبائزي أبو أيوب الحمصي .

- سليمان بن عبد الجبار بن رزيق الحياط أبو أيوب البغدادي .
 سليمان بن عبيد الله بن عمرو بن جابر الغيلاني .
 سليمان بن عمر بن خالد بن الأقطع القرشي العامري الرقي .
 سوار بن عبد الله بن سوار التميمي أبو عبد الله العنبري .
 شيبان بن فروخ الحبطي أبو مُحَمَّد الأبلي .
 صالح بن أحمد بن حنبل أبو الفضل قاضي أصبهان .
 صالح بن عبد الله بن ذكوان الباهلي أبو عبد الله الترمذي .
 صحاب بن الحارث أبو مُحَمَّد التميمي .
 الصلت بن مسعود بن طريف الجحدري أبوبكر ، ويقال أبو مُحَمَّد .
 عاصم بن النضر بن المنتشر ، وقيل عاصم بن مُحَمَّد بن النضر .
 عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل العنبري أبو الفضل البصري .
 عباس بن مُحَمَّد بن حاتم الدوري أبو الفضل البغدادي .
 عباس بن الوليد بن شجاع المزني .
 عباس بن الوليد بن صبح الخلال السلمي أبو الفضل الدمشقي .
 العباس بن الوليد بن نصر الترسي أبو الفضل البصري .
 عبد الله بن سعد بن إبراهيم أبو القاسم البغدادي .
 عبد الله بن سَعِيد بن حصين الكندي أبو سَعِيد الأشج الكوفي .
 عبد الله بن شبيب أبو سَعِيد الربعي .
 عبد الله بن عامر بن زرارة الحضرمي أبو مُحَمَّد الكوفي .

- عبد الله بن سالم المفلوج .
- عبد الله بن مُحَمَّد بن أسماء الضبيعي أبو عبد الرحمن البصري .
- عبد الله بن مُحَمَّد بن أَبِي شَيْبَةَ العبسي أبو بكر الكوفي .
- عبد الأعلى بن حمَّاد بن نصر الباهلي البصري .
- عبد الجبار بن عاصم أبو طالب الجرجاني .
- عبد الجليل بن الحارث بن عبد الله .
- عبد الحميد بن بيان بن زَكَرِيَّا الواسطي أبو الحسن السكري .
- عبد ربه بن خالد بن عبد الملك بن قدامة النميري أبو المغلس .
- عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العُثماني الدمشقي أبو سَعِيد لقبه
دحيم .
- عبد الرحمن بن خالد بن يزيد القطان أبو بكر الرقي ويقال الواسطي .
- عبد الرحمن بن عمرو بن صفوان النصري أبو زرعة الدمشقي .
- عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن بشر .
- عبد الرحيم بن مطرف بن أنيس الرؤاسي أبو سفيان الكوفي .
- عبد الملك بن بشير السامي البصري .
- عبد الواحد بن غياث أبو بحر .
- عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سَعِيد أبو عبيدة
العنبري البصري .
- عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان السلمي .

- عبد الوهاب بن نجدة الحوطي أبو مُحَمَّد .
- عبدة بن عبد الله الصفار الخزاعي أبو سهل البصري .
- عبدة بن عبد الرحيم بن حسان أبو سعيد المروزي .
- عبيد الله بن سعد بن إبراهيم الزهري أبو الفضل البغدادي .
- عبيد الله بن فضالة بن إبراهيم النسائي .
- عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري أبو عمرو البصري .
- عبيد بن مُحَمَّد بن بحر العبدي البصري .
- عُثْمَان بن طالوت .
- عُثْمَان بن مُحَمَّد بن عُثْمَان العبسي أبو الحسن بن أَبِي شَيْبَةَ .
- عسكر بن الحصين أبو تراب الزاهد .
- عقبة بن مكرم بن أفلح العمي أبو عبد الملك البصري .
- علي بن الحسن بن سليمان الحضرمي أبو الحسن الواسطي يعرف
بأبي الشعثاء .
- علي بن حمزة بن سوار العتكي .
- علي بن ميمون الرقي أبو الحسن العطار .
- عمار بن خالد بن يزيد الواسطي التمار أبو الفضل .
- عمر بن الخطاب السجستاني أبو جعفر .
- عمران بن موسى الطرسوسي أبو موسى .
- عمرو بن بشر أبو جعفر الصيرفي .

- عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني والد المصنف .
- عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير القرشي أبو حفص الحمصي .
- عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي أبو حفص البصري الصيرفي الفلاس .
- عمرو بن عيسى الضبعي أبو عثمان البصري الآدمي .
- عمرو بن مرزوق الباهلي أبو عثمان البصري .
- عيسى بن خالد الحمصي أبو شرحبيل .
- عيسى بن محمد بن إسحاق أبو عمير النحاس الرملي .
- عيسى بن يونس الرملي .
- الفضل بن داود أبو الحسن الواسطي .
- الفضل بن سهل بن إبراهيم الأعرج .
- فضيل بن حسين بن طلحة البصري أبو كامل الجحدري .
- القاسم بن محمد بن إبراهيم .
- قيس بن حفص التميمي الدارمي أبو محمد البصري .
- كامل بن طلحة الجحدري أبو يحيى البصري .
- كثير بن عبيد المذحجي أبو الحسن الحمصي الخذاء المقرئ .
- محمد بن أبان بن عمران السلمي ، ويقال : القرشي ، أبو الحسن الواسطي .
- محمد بن إبراهيم صدران سليم بن ميسرة الأزدي .

- مُحَمَّدُ بن أحمد بن جعفر المروزي .
- مُحَمَّدُ بن أحمد بن نافع العبدي القيسي أبوبكر البصري .
- مُحَمَّدُ بن أحمد بن يوسف الصيدلاني .
- مُحَمَّدُ بن إدريس بن المنذر الحنظلي أبو حاتم الرازي .
- مُحَمَّدُ بن إسكاف .
- مُحَمَّدُ بن إسماعيل بن المغيرة البخاري أبو عبد الله .
- مُحَمَّدُ بن بحر الهجيمي أبو عبد الله .
- مُحَمَّدُ بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبوبكر بن دار .
- مُحَمَّدُ بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي
- أبو عبد الله الثقفي .
- مُحَمَّدُ بن بكار بن الزبير العيشي الصيرفي البصري .
- مُحَمَّدُ بن ثعلبة بن سواء السدوسي البصري .
- مُحَمَّدُ بن حاتم بن بزيع أبوبكر البصري .
- مُحَمَّدُ بن حرب بن حرمان النشائي أبو عبد الله الواسطي .
- مُحَمَّدُ بن الحسين بن إبراهيم أبو جعفر بن إشكاب البغدادي .
- مُحَمَّدُ بن الحسين الرازي .
- مُحَمَّدُ بن خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي الطحان .
- مُحَمَّدُ بن خلف بن عمار أبو نصر العسقلاني .
- مُحَمَّدُ بن خلاد بن كثير الباهلي أبوبكر البصري .

- مُحَمَّد بن سليمان بن أَبِي داود الأنباري أبو هارون .
 مُحَمَّد بن سنان بن يزيد القزاز أبو بكر البصري .
 مُحَمَّد بن سَهْل بن عسكر بن عمارة .
 مُحَمَّد بن الطفيل بن مالك النخعي الكوفي .
 مُحَمَّد بن عاصم بن عبد الله الثقفِي أبو جعفر الأصبهاني .
 مُحَمَّد بن عبد الله بن بزيع أبو عبد الله البصري .
 مُحَمَّد بن عبد الله بن عُثْمَان الخزاعي أبو عبد الله البصري .
 مُحَمَّد بن عبد الله بن نَمير الهمداني أبو عبد الرحمن الكوفي .
 مُحَمَّد بن عبد الله الفاخوري .
 مُحَمَّد بن عبد الأعلى الصنعائي القيسي أبو عبد الله البصري .
 مُحَمَّد بن عبد الرحمن العلاف .
 مُحَمَّد بن عبد الرحيم بن أَبِي زهير البغدادي البزاز ،
 المعروف بصاعقة .
 مُحَمَّد بن عبد الملك .
 مُحَمَّد بن عبد الوهاب الأزهري .
 مُحَمَّد بن عبيد بن حَسَاب العنبري البصري .
 مُحَمَّد بن عُثْمَان بن خالد الأموي أبو مروان العُثماني .
 مُحَمَّد بن عُثْمَان بن أَبِي صفوان البصري .
 مُحَمَّد بن عُزَيْر بن عبد الله بن زياد .

- مُحَمَّد بن علي بن الحسن بن شقيق بن دينار العبدي .
 مُحَمَّد بن علي بن ميمون الرقي أبو العباس العطار .
 مُحَمَّد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي .
 مُحَمَّد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي .
 مُحَمَّد بن عوف بن سفيان الطائي أبو جعفر الحمصي .
 مُحَمَّد بن عيسى الزجاج .
 مُحَمَّد بن أبي غالب القومسي أبو عبد الله الطيالسي .
 مُحَمَّد بن فضيل أبو جعفر البزاز .
 مُحَمَّد بن كثير العبدي البصري .
 مُحَمَّد بن مالك أبو عبد الله الغبري .
 مُحَمَّد بن المثنى بن عبيد بن قيس العنزي أبو موسى البصري
 المعروف بالزمن .
 مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مرزوق الباهلي أبو عبد الله البصري ، وقد ينسب
 إلى جده .
 مُحَمَّد بن أبي مخلد الواسطي .
 مُحَمَّد بن مسكين بن نميلة أبو الحسن اليمامي .
 مُحَمَّد بن مسلم بن عثمان بن عبد الله الرازي ، المعروف بابن وارة .
 مُحَمَّد بن مسمع الدمشقي الصفار .
 مُحَمَّد بن مصفى بن بهلول القرشي أبو عبد الله الحمصي .

- مُحَمَّدُ بنِ معمر بنِ رباعي القيسي أبو عبد الله ، المعروف بالبحراني .
- مُحَمَّدُ بنِ منصور بن داود الطوسي أبو جعفر العابد .
- مُحَمَّدُ بنِ مهدي الأيلي أبو عبد الله .
- مُحَمَّدُ بنِ موسى الشامي .
- مُحَمَّدُ بنِ هارون بن إبراهيم الربعي أبو جعفر البغدادي البزاز ،
المعروف بأبي نسيط .
- مُحَمَّدُ بنِ الوليد بن عبد الحميد القرشي البصري .
- مُحَمَّدُ بنِ يحيى بن أبي حزم القطعي أبو عبد الله البصري .
- مُحَمَّدُ بنِ يحيى بن عبد الكريم بن نافع الأزدي .
- مُحَمَّدُ بنِ يحيى أبو عمر الباهلي .
- مُحَمَّدُ بنِ يحيى بن أبي عمر العدني أبو عبد الله .
- مُحَمَّدُ بنِ يحيى بن ميمون العكي .
- مُحَمَّدُ بنِ يزيد أبو جعفر الخزاز الآدمي العابد .
- مُحَمَّدُ بنِ يزيد بن مُحَمَّدُ بنِ كثير العجلي أبو هشام الرفاعي .
- محرز بن سلمة بن يزيد المكي العدني .
- محفوظ بن أبي توبة .
- محمود بن خالد السلمي .
- مسروق بن المرزبان بن معدان الكندي أبو سعيد الكوفي .
- المسيب بن واضح السلمي الحمصي .

- مضر بن علي .
- معمر بن سَهْل .
- مغيرة بن معمر البصري .
- المنجاب بن الحارث .
- المنذر بن الوليد بن عبد الرحمن بن حبيب العبدي البصري .
- موسى بن إسماعيل المنقري أبو سلمة التبوذكي .
- مؤمل بن هشام اليشكري أبو هشام البصري .
- نصر بن علي بن نصر الجهضمي أبو عمرو البصري .
- هارون بن إسحاق بن مُحَمَّد الهمداني أبو إسحاق الكوفي .
- هارون بن سفيان .
- هارون بن مُحَمَّد بن بكار بن بلال العاملي الدمشقي .
- هاشم بن القاسم بن شيبة الحرائي أبو مُحَمَّد .
- هدبة بن خالد بن الأسود القيسي أبو خالد البصري .
- هدبة بن عبد الوهاب أبو صالح .
- هشام بن خالد بن يزيد أبو مروان الدمشقي السلامي .
- هشام بن عبد الملك الباهلي أبو الوليد الطيالسي البصري .
- هشام بن عبد الملك بن عمران اليزني أبو تقي الحمصي .
- هشام بن عمار بن نصير بن مسيرة أبو الوليد السلمي الدمشقي .
- هلال بن بشر بن محبوب بن هلال المزني البصري .

- هناد بن السري بن مصعب التميمي الكوفي .
 الوليد بن عمرو بن السكن البصري أبو العباس .
 وهب بن بقية بن عثمان الواسطي أبو مُحَمَّد ، المعروف بـ وهبان .
 يَحْيَى بن الجهضم .
 يَحْيَى بن حبيب بن عربي البصري .
 يَحْيَى بن حجر الشامي .
 يَحْيَى بن حكم .
 يَحْيَى بن حكيم المقوم ، ويقال المقومي ، أبو سَعِيد البصري .
 يَحْيَى بن خلف الباهلي أبو سلمة البصري المعروف بـ الجوباري .
 يَحْيَى بن داود بن ميمون الواسطي .
 يَحْيَى بن درست بن زياد الهاشمي أبو زَكْرِيَّا البصري .
 يَحْيَى بن عثمان بن سَعِيد القرشي أبو سليمان الحمصي .
 يَحْيَى بن عمر ، المعروف بجريج .
 يَحْيَى بن ليلي أبو بكر .
 يَحْيَى بن مُحَمَّد بن السكن بن حبيب القرشي البزاز .
 يزيد بن عياض بن جعدبة الليثي أبو الحكم المدني .
 يَعْقُوبُ بن إبراهيم بن كثير العبدي أبو يوسف الدورقي .
 يَعْقُوبُ بن حُمَيْد بن كَاسِب .
 يَعْقُوبُ بن سفيان الفارسي أبو يوسف الفسوي .

يَعْقُوبُ بن كَعْب بن حَامِد الحَلْبِي .

يعقوب بن يَحْيَى .

يوسف بن حَمَّاد المعني أبو يعقوب البصري .

يوسف بن موسى بن راشد القطان أبو يعقوب الكوفي .

يوسف بن يعقوب الصفار أبو يعقوب الكوفي .

يونس بن حبيب الأصبهاني .

أبو بكر بن النضر بن أبي النضر البغدادي ، وقد ينسب إلى جده ، اسمه
وكنيته واحد .

تلاميذه :

أخذ عَنْ هَذَا الإمام جمع كثير من الأئمة الحفاظ ، وأذكر هنا

أسماءهم من غير ذكر لحالتهم العلمية ، وذلك للاختصار .

أحمد بن بندار الشَّعَار .

أحمد بن جعفر بن معبد .

أحمد بن مُحَمَّد بن عاصم .

عاتكة بنت أحمد بن عمرو بن أَبِي عاصم ، أم الضحاك ابنة المصنف .

عبد الله بن مُحَمَّد بن جعفر بن حيان أبو الشيخ الأصبهاني .

عبد الله بن مُحَمَّد بن عطاء .

عبد الله بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد أبو بكر القباب ، وهو آخر أصحابه وفاة ،

وهو راوي الكتاب .

عبد الرحمن بن أبي حاتم أبو عبد الرحمن .

عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن سياه .

مُحَمَّد بن أحمد بن إبراهيم العسال أبو أحمد القاضي .

مُحَمَّد بن أحمد الكسائي أبو عبد الله .

مُحَمَّد بن إسحاق بن أيوب .

مُحَمَّد بن عبد الرحمن الأصبهاني .

مُحَمَّد بن معمر بن ناصح .

أبو عبد الله بن خفيف ، وخلق .

مصنفاته :

له المصنفات البديعة والتأليف الفائقة التي تدل على سعة الإحاطة ونفاذ البصيرة، وقوة العارضة في الحجاج، وسلامة العقيدة، فوق ما تدل على الاجتهاد والبراعة.

قال الذهبي في السير: جمع جزء فيها، فيه زيادة على ثلاثمائة مصنف رواها عنه أبو بكر القباب، منها:

"الآحاد والمثاني" وقد طبع سنة ١٤١١ هـ .

"إثبات الخبر والمخبر" ذكره أبو سعد بن السمعاني في التحبير (٢ : ١٥٧)

"أخبار أهل الشام" ذكره المصنف في الآحاد والمثاني رقم (٤٢٩٦).

"آداب الحكماء" المجمع المؤسس (٢ : ٣٢٩).

"الأدب" ذكره ابن السمعاني في التحبير (١ : ٤٦).

- "الأذان" ذكره أبو سعد في التحبير (٢: ١٥٧).
- "الأشربة" ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة (٤٩).
- "الأطعمة" ذكره أبو سعد بن السمعاني في التحبير (٢: ٤٦) والكتاني في الرسالة المستطرفة (٤٩).
- "الأوائل" وقد طبع بتحقيق مُحَمَّد ناصر العجمي .
- "أوهام الحديث" ذكره المصنف في الآحاد (١١١٥، ١٢١٤).
- "الأيمان والندور" ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة (٤٨).
- "البيوع" ذكره الحافظ في تغليق التعليق (٣: ٤٧٧).
- "التفسير" ذكره ابن السمعاني في التحبير (٢: ١٥٧).
- "التوبة والمتابة" ذكره ابن السمعاني في التحبير (١: ٥٦ : ٢: ١٠٥).
- "الجهاد" وقد طبع بتحقيق الشيخ مساعد الحميد سنة ١٤٠٩ هـ .
- "الحيل" كما في التحبير (٢: ٦)، وجاء في كتاب الجهاد (١: ٦٣) الخيل.
- "الخصاب" كما في الجمع المؤسس (٢: ٣٩٥).
- "خلاف في السنن" ذكره الصفدي في الوافي بالوفيات (٧: ٢٦٩).
- "الدعاء" كما في الجمع المؤسس (١: ٣٣١).
- "الدييات" وهو كتابنا .
- "الرد على داود الظاهري" أربعين خبراً ثابتةً مما نفى داود صحتها
- ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٣: ٤٣١) .
- "الرهون" ذكره أبو سعد بن السمعاني في التحبير (٢: ١٥٧ : ٢١٨).

"الزهد" وقد طبع بتحقيق الدكتور عبدالعلي عبدالحميد سنة ١٤٠٣هـ -
" السنة " وقد طبع بتحقيق وتخريج شيخنا المحدث مُحَمَّد ناصر الدين
الألباني سنة ١٤٠٠ هـ .

- " الصباح والمساء " ذكره أبو سعد في التحبير (٢ : ٤٦) .
" الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " وقد طبع سنة ١٤١٥هـ .
" الصوم " ذكره أبو سعد بن السمعاني في التحبير (١ : ١٤٣) .
" الطب والأمراض " ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة (٥٦) .
" علل حديث الزهري " ذكره المصنف في ترجمة زينب بنت جحش من
كتاب الآحاد والمثاني برقم (٣٠٩٢) .
" العلم " ذكره الحافظ في تغليق التعليق (٥ : ٣٧٩) وفهرس مروياته
(١٣٥) ويوجد منه نسخة في جامعة الملك عبد العزيز بجدة (٧٢٩) .
" الغرباء " كما في التحبير (٢ : ١٥٧) .
" الفرائض والوصايا " ذكره أبو سعد بن السمعاني في التحبير (٢ : ١٥٧)
" فضائل الأنصار " ذكره المصنف في الآحاد والمثاني (١٨١٧)
" فضائل الصحابة " ذكره المصنف في ترجمة خديجة رضي الله عنها من
كتاب الآحاد والمثاني في الحديث (٣٠٠٣) .
" فضائل القرآن " ذكره أبو سعد بن السمعاني في التحبير (٢ : ١٥٧) .
" فضائل معاوية " كما في معجم شيوخ الذهبي (٤٨٠) والمجمع
المؤسس (١ : ٢٨٧) .

" القضاة وما قضى به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " ذكره أبو سعد في التحبير (٢ : ٦ : ١٥٧) .

" اللباس " ذكره أبو سعد بن السمعاني في التحبير (٢ : ٦) .

" المختصر من المسند " كما في سير أعلام النبلاء (١٣ : ٤٣٦) .

" المذكر والتذكير والذكر " يوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية ، كما في فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (٣٦) .

" المسند الكبير " ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٣ : ٤٣٦) والكتاني في الرسالة المستطرفة (٥٣) وإسماعيل باشا البغدادي في هدية العارفين (١ : ٥٣) .

" المشايخ " ذكره أبو سعد بن السمعاني في التحبير (٢ : ٤٦) .

" معاني الأخبار " ذكره المصنف في ترجمة عبد الله بن سلام من كتاب الآحاد والمثاني (٢٠٨٢) وذكره أبو سعد في التحبير (٢ : ١٥٧) .

" المناسك " ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة (٤٨) .

" مولد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " ذكره أبو سعد بن السمعاني في التحبير (٢ : ١٥٧) وابن كثير في البداية والنهاية (٢ : ٣٢٢ : ٣٢٣) .

" كتاب اليمن " ذكره المصنف في الآحاد والمثاني (٢٤٩٩) .

وفاته :

توفي ليلة الثلاثاء لخمس خلون من ربيع الآخر ، سنة سبع وثمانين ومئتين ، ودفن بمقبرة "دوشاباذ" ، وقال أبو الشيخ : حضرت جنازة

أبي بكرٍ وشهدها مئتا ألفٍ من بين راكِبٍ وراجلٍ ، ماعدا رجلاً كان يتولى القضاء ، فحرم شهود جنازته ، وكان يرى رأي جهم .

ترجمته في :

- . الجرح والتعديل (١ : ١ : ٦٧) وطبقات المحدثين بأصبهان (٣ : ٣٨٠).
- . ذكر أخبار أصفهان (١ : ١٠٠ : ١٠١) وتاريخ دمشق (٥ : ١٠٤).
- . سير أعلام النبلاء (١٣ : ٤٣٠ : ٤٣٩) وتذكرة الحفاظ (٢ : ٦٤٠ : ٦٤١)
- . تاريخ الإسلام (٢٨٧ : ٧٥) والعبر (٢ : ٧٩).
- . دول الإسلام (١ : ٢٥٨) وطبقات علماء الحديث (٦٣١).
- . البداية والنهاية (١١ : ٨٤) والنجوم الزاهرة (٣ : ١٢٢).
- . الوافي بالوفيات (٧ : ٢٦٩ : ٢٧٠) وذيل الميزان (٤٦٥ : ٧٦٧).
- . لسان الميزان (٦ : ٣٤٩ : ٣٥٠) وطبقات الحفاظ (٢٨٠).
- . شذرات الذهب (٢ : ١٩٥ : ١٩٦) وهدية العارفين (١ : ٥٣).
- . معجم المؤلفين (٢ : ٣٦) وتاريخ التراث العربي (١ : ٥٢٢).

سماعات الكتاب

كتاب الديات تأليف القاضي الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل الأصبهاني رضي الله عنه ورحمه أمين .

سمعه على أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي بإجازته من الخمسة الآتي ذكرهم بقراءة علي بن مسعود الموصلي والسماع بخطه في الأصل أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد بن عمر وعبد الله ابن مُحَمَّد بن إبراهيم بن القيم ومُحَمَّد وأحمد ابنا أبي بكر بن مُحَمَّد ابن طرخان.

وسَمِعَ من أول الكتاب إلى قوله الإمام يكلم من وجب له حق في العفو عبد الله بن أيوب بن يوسف وأحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد.

وسَمِعَ من ثم إلى آخر الكتاب مُحَمَّد بن أحمد بن تمام وغيره في مجلسين آخرهما يوم الأربعاء الثاني من ذي القعدة سنة ثمان وسبعين وستمائة بالضبابة وسَمِعَ من قوله الإمام يكلم من وجب له حق في العفو إلى آخر الكتاب سوى كلام ابن أبي عاصم آخره قرأ علينا ابن أبي شَيْبَةَ على الشيخ مُحَمَّد بن أحمد بن تمام بسماعه لذلك منه أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي بإجازته من أبي محمود أسعد وأبي المجد زاهر ابني أبي طاهر أحمد بن أبي غانم حامد ورضوان ابن أبي طالب مُحَمَّد بن محفوظ الثقفيين وأبي القاسم عبد الواحد بن

أبي المطهر بن الفضل الصيدلاني وعين الشمس بنت أحمد بن أبي الفرج
بسماعهم من أبي بكرٍ مُحَمَّد بن علي بن أبي ذر الصالحاني في ثاني
عشر صفر سنة إحدى وثلاثين مُحَمَّد بن عبد الله بن أحمد بن المحب
بقراءته وهذا خطه ومنه نقلت .

ثم قرأت من أول الكتاب إلى ثم علي الشيخ أحمد بن عبد
الهادي بن عبد الحميد بسماعه للأول من أبي الحسن بن البخاري
المذكور في ثالث عشر ربيع الأول سنة اثنتين وثلاثين وسبعمائة ، كتبه
مُحَمَّد بن عبد الله بن أحمد بن المحب والحمد لله ومن خطه نقلت .

سَمِعَهُ عَلَى الْمَسْنَدِ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَوَارِشِ
الصَّالِحِي بِإِجَازَتِهِ مِنَ الْخَافِظِ ابْنِ الْمَحْبِ بِسَمَاعِهِ قِرَاءَةَ عَلِيِّ شَيْخِهِ بِخَطِّهِ
بِقِرَاءَةِ الْعَلَامَةِ تَقِي الدِّينِ أَبِي بَكْرٍ الْجِرَاعِي الْحَنْبَلِي الْجَمَاعَةَ اَلْعَلَامَةَ
شَيْخِ الْحَنْبَلِيَّةِ وَزَاهِدِهِمْ تَقِي الدِّينِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ قُنْدُسٍ وَالشَّيْخَ عَلَاءَ
الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ الْبِهَاءِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْبَغْدَادِيِّ وَالشَّيْخَ إِبْرَاهِيمَ الْقَادِرِي
الدِّيْرِي وَابْنَهُ أَبُو بَكْرٍ فِي عَامِ وَالْمَحْدَثِ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
مُحَمَّدِ السَّنْبَاطِيِّ وَالْجَمَالَيُوسُفُ بْنُ الْقَاضِي بَدْرِ الدِّينِ حَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ
ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي الشَّهْرِيرِ بَابِنِ الْمَبْرُودِ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَهْوَانِي
الْقَادِرِي وَالشَّيْخَ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الشَّيْخِ يُوْسُفِ الصَّفِيِّ وَالشَّيْخَ
شَهَابِ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْعُرُوفِيِّ الشَّاهِدِ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي
بَكْرٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النَّقِيبِ الْعَلَامَةِ وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ الْعَاجَلِيِّ الْقَادِرِيِّ وَمُحَمَّدَ
ابْنَ عَبْدِ الْقَادِرِ الْإِمَامِ أَبُوهُ بِالزَّوَايَةِ الدَّوَادِيَّةِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ

الله العجمي ومُحمَّد بن أبي بكرِ بن مُحمَّد الشهير بالحرفوش وعبد
المحسن بن علي بن حسن البغدادي وآخرون منهم أبو الخير مُحمَّد بن
عبد الرحمن السخاوي وله الخط وثبت في يوم الجمعة خامس عشر من
رجب سنة تسع وخمسين وثمانمائة .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم.
أخبرنا الشيخ المسند شمس الدين مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن جوارش الصالحي
(١) بإجازته من الحافظ أبوبكر بن المحب (٢) بقراءته من أول الكتاب
إلى قوله : " الإمام يكلم من وجب له حق في العفو " على أحمد بن
عبد الهادي (٣)، ومن ثم إلى آخر الكتاب على مُحَمَّد بن أحمد بن
تمام (٤)، قَالَ : أنا الفخر بن البخاري (٥) ، سماعاً عن أسعد (٦)
وزاهر (٧) ابني أبي طاهر، ورضوان بن أبي طالب الثقفين (٨) ، وعبد
الواحد بن أبي المطهر الصيدلاني (٩) ، وعين الشمس ابنة أحمد بن أبي
الفرج (١٠) ، إجازةً بسماعهم من أبي بكر مُحَمَّد بن علي بن أبي ذر
الصالحي (١١) ، قَالَ : أنا أبو طاهر مُحَمَّد بن أحمد بن عبد الرحيم
(١٢) أنا أبوبكر عبد الله بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن فورك القباب (١٣) أنا
أبوبكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل ، قَالَ :-

(١) مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أفوش بن عبد الله الشمس أبو عبد الله الدمشقي
الصالحي العطار أبوه، ويعرف بابن جوارش ، وربما جعل اسم جده، سَمِعَ
من المحب الصامت، ورسالن الذهبي، وحدث، سَمِعَ منه الفضلاء، وكان خيراً
نيراً عليّ الهمة صبوراً على الإسماع، مديماً للجماعة بجامع الحنابلة، وربما اتجر
بسبب عياله .

ولد تقريباً سنة ثمان وسبعمائة بصالحية دمشق ونشأ بها، ومات في خامس عشر
رمضان سنة ستين وسبعمائة، وصلى عليه عقب صلاة الجمعة ودفن بسفوح

قاسيون. رحمه الله . ترجمته في الضوء اللامع (٨: ٢٩٦).

(٢) مُحَمَّد بن اِخْب عبد الله بن أحمد بن اِخْب عبد الله الصالحى أبوبكر بن اِخْب المقدسى الخنبلى المعروف بالصامت ، الحافظ شمس الدين، أحضر على السقى سليمان وأسمع الكثير ممن بعده وطلب بنفسه فأكثر، وكتب الأجزاء والطباقي، وكان إليه المنتهى في معرفة العالى والنازل وقد جمع مجاميع ورتب أحاديث المسند على الحروف ونسخ قذيب الكمال وكتب عليه حواشى مفيدة وبيض من مصنفات ابن تيمية كثيراً، وكان معتنياً به محباً فيمن يحبه.

وكان له حظ من قيام الليل والتعبد، دقيق اللحظ جداً مع كبره، وصنف في الضعفاء كتاباً سماه التذكرة، عدم في الفتنة اللنكية، وحدث بالكثير وتخرج به الدماشقة، وكان كثير الانجماع والسكون، فليل له الصامت لذلك، ولد سنة ثلاث عشرة وسبعمائة. ومات في خامس ذي القعدة سنة تسع وثمانين وسبعمائة. ترجمته في إنباء الغمر (٢: ٢٧٠) وشذرات الذهب (٦: ٣٠، ٧: ١٨٦)، وطبقات الحفاظ (٥٣٥)، وذيول طبقات الحفاظ (٥: ٣٦٦)، وذيول تذكرة الحفاظ للحسيني (٥: ٦١)، وغاية النهاية (٢: ١٧٤: ١٧٥).

(٣) أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن يوسف بن مُحَمَّد ابن قدامة الخنبلى، يلقب عماد الدين هو وأبوه وجده ، سمع من ابن أبي عمر وأبيه شيبان والفخر علي وزينب بنت مكى وغيرهم ، وكان زاهداً عاقلاً مقرئاً وقد حدث عنه ولده وابن رافع والحسيني وآخرون .

كان مولده في سنة إحدى وسبعين وستمائة ، وتوفي في الرابع من شهر صفر سنة اثنين وخمسين وسبعمائة .

ترجمته في الدرر الكامنة (٢٠٨:١) وشذرات الذهب (١٧١:٦) والعبر (١٥٧:٤).

(٤) مُحَمَّد بن أحمد بن تمام بن حسان الصالحي ، سَمِعَ من ابن عبد الدائم جزء ابن الفرات والأربعين للأجري وجزء أيوب وجزء أبي الشيخ وجزء بكر ابن بكار والمبعث لهشام وعوالي قاضي المرستان وجزءاً فيه مواعظ وآثار للشيخ نصر المقدسي والأول من حديث علي بن حجر والثالث من حديث عمر بن شبة ، وَسَمِعَ من ابن الشيرازي جزء ابن الفرات وَسَمِعَ من الكرماني وابن أبي عمر وإسماعيل بن العسقلاني وعبد الولي بن جبارة وأبي بكر الهروي وعبد الوهاب بن مُحَمَّد وغيرهم ، وتفقه قليلاً ، وصحب شمس الدين ابن الكمال وتأدب بآداب الصالحين من التقوى والإخلاص والتواضع والبشاشة والأوراد والقناعة ، وكان صالحاً منجماً مقتصرًا على الاكتساب من الخياطة ، وكان معتقدًا يتردد إليه الأكابر إلى رباطه ، ونعته النابلسي بالعالم الزاهد له المراقبة التامة على ملوك الدنيا.

خرج له الذهبي جزءاً كبيراً ، وَقَالَ : كان مليح الوجه بساماً لين الكلام أماراً بالمعروف له وقع في القلوب ومحبة في الصدور نشأ في تصون وعفاف .
ولد سنة إحدى وخمسين وستمائة ، ومات في شهر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين وسبعمائة.

ترجمته في الدرر الكامنة (٤٠١:٤٠٠:٣) وشذرات الذهب (١٣١:٦) والبداية والنهاية (١٨٩:١٤) وتاريخ ابن الوردي (٤٧١:٢) والوافي بالوفيات (١٥٢:٢) وذيل العبر للحسيني (١٢١:٤) .

(٥) فخر الدين علي بن أحمد بن البخاري ، علامة بالحديث نعته الذهبي بمسند

الدنيا . وَقَالَ ابن تيمية : ينشرح صدري إذا أدخلت ابن البخاري بيني وبين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيث . حدث نحوًا من ستين سنة بدمشق ومصر وبغداد . وله شعر جيد . وله مشيخة من تخريج الحافظ ابن الظاهري مِنْهَا نَسْخَةٌ فِي الْأَحْمَدِيَّةِ بِحَلَبِ (٢٦١ : ف ٦٨) وأخرى نفيسة جدًا فِي مَكْتَبَةِ خَدَّاجِشْ بِطَهْرَانَ وَهُوَ مَخْطُوطَةٌ فِي الرِّبَاطِ (٣٢٣ ك) أَرْبَعُ وَرَقَاتٍ "مَشِيخَةٌ مِنْ جِزَاءِ الْأَنْصَارِيِّ" بِآخِرِهَا سَمَاعَاتٍ .

ولد سنة خمس وتسعين وخمسمائة ، وتوفي بدمشق سنة تسعين وستمائة .

ترجمته فِي شَذْرَاتِ الذَّهَبِ (٥ : ٤١٤) والبداية والنهاية (١٣ : ٣٢٤) وغاية النهاية (١ : ٥٢٠) والعبر (٣ : ٣٧٣) والذيل على طبقات الحنابلة (٢ : ٣٢٥ : ٣٢٩)

(٦) أسعد بن أبي طاهر هو أسعد بن أحمد بن أبي غانم الثقفي الأصبهاني الضرير . سَمِعَ هُوَ وَأَخُوهُ زَاهِرُ الثَّقَفِيِّ مَسْنَدَ أَبِي يَعْلَى مِنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَّالِ . وَسَمِعَ هُوَ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الثَّقَفِيِّ وَجَمَاعَةٍ . وَكَانَ فَقِيهًا مَعْدَلًا . وَوُلِدَ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَخَمْسِمِائَةَ ، وَتَوَفَّى سَنَةَ ثَمَانَ وَتَسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ .

ترجمته فِي التَّكْمَلَةِ لَوْفِيَّاتِ النَّقْلَةِ (١ : ٤٣٤) وشذرات الذهب (٤ : ٣٣٤) والعبر (٣ : ١٢١) .

(٧) زاهر بن أحمد بن أبي غانم أبو المجد بن أبي طاهر الثقفي الأصبهاني ، سَمِعَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي ذَرٍّ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي الرَّجَاءِ وَالْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَزَاهِرِ بْنِ طَاهِرٍ وَطَائِفَةٍ ، وَرَوَى حُضُورًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الثَّقَفِيِّ .

ولد سنة إحدى وعشرين وخمسمائة ، وتوفي فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتْمِائَةَ .

ترجمته فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٢١ : ٤٩٣) ودول الإسلام (٢ : ٨٥) والعبر (٣ : ١٤٥) والنجوم الزاهرة (٦ : ٢٠٢) وشذرات الذهب (٥ : ٢٥) والتكملة

لوفيات النقلة (٢: ٢١٤) .

(٨) رضوان بن أبي طالب الثقفي .

لم أظفر به حتى الآن .

(٩) عبد الواحد بن أبي المطهر هو عبد الواحد بن القاسم بن الفضل الشيخ الجليل المسند الرحالة أبو القاسم الأصبهاني الصيدلاني ، سَمِعَ من أبيه وجعفر ابن عبد الواحد الثقفي وفاطمة الجوزدانية وإسماعيل الإخشيد وابن أبي ذر الصالحاني ، وسمِعَ حضوراً من عبد الواحد الدشتج صاحب أبي نعيم ، وعمر دهرًا ، حدث عنه الحافظان الضياء وابن خليل وجماعة ، وأجاز للشيخ شمس الدين عبد الرحمن والكمال عبد الرحيم وأحمد بن أبي الخير وأحمد بن شيان والفخر علي . كان مولده في ذي الحجة سنة أربع عشرة وخمسمائة ، وتوفي بأصبهان في جمادي الأولى سنة خمس وستمائة .

ترجمته في سير أعلام النبلاء (٢١: ٤٣٥) والعبر (٣: ١٣٩) وشذرات الذهب (٥: ١٦) .

(١٠) عين الشمس ابنة أحمد بن أبي الفرج أم النور الثقفية الأصبهانية مسندة وقتها ، سمعت حضوراً في سنة أربع وعشرين وخمسمائة من إسماعيل بن الإخشيد ، وسمعت جزء أبي الشيخ من مُحَمَّد بن علي بن أبي ذر الصالحاني وتفردت في الدنيا عنهما ، وكانت صالحةً عفيفةً من بيت الرواية والإسناد . حدث عنها الضياء مُحَمَّد والزكي البرزالي والتقي بن العز وعدة وبالإجازة الشمس عبد الواسع الأبهري والفخر علي والشمس بن الزين وطائفة .

ومن سماعها على ابن أبي ذر كتاب "الديات" لابن أبي عاصم و"التوبة" و"عوالي القباب" و"أحاديث بكر بن بكار" و"جزء أبي الزبير عن غير جابر" وأشياء

عاشت تسعين عامًا ، وتوفيت في نصف ربيع الآخر سنة عشر وستمائة.

ترجمتها في سير أعلام النبلاء (٢٣:٢٢) والعبر (٣:١٥٣:١٥٤) .

وشذرات الذهب (٤٢:٥) والنجوم الزاهرة (٦:٢٠٩).

والتكملة لوفيات النقلة (٢:٢٧٣) ومرآة الجنان (٤:٢٠).

(١١) أبو بكر مُحَمَّد بن علي بن الشيخ أبي ذر مُحَمَّد بن إبراهيم الصالحاني الأصبهاني ، نعتة الذهبي بالشيخ الجليل الصدوق مسند وقته ، وقال السمعاني شيخ صالح من أولاد المحدثين .

سَمِعَ أبا طاهر مُحَمَّد بن أحمد بن عبد الرحيم الكاتب ، وهو آخر من حدث عَنْهُ ، ومن جملة مسموعاته كتاب " الديات " و " التوبة والمتابة " لابن أبي عاصم ، ومن كتاب " الطهارة " لأبي الشيخ الجزء السادس والسابع والثامن ، يرويها عَنْ أَبِي طاهر عَنْهُ ، وَسَمِعَ جزءاً فيه أحاديث الجزريين مُحَمَّد بن سليمان ومعدل بن عبد الله من جمع أبي عروبة الحراني ، بروايته عَنْ أَبِي طاهر عن ابن المقرئ عَنْهُ ، وجزءاً فيه أحاديث أبي الزبير عَنْ غير جابر جمع أبي الشيخ بروايته عَنْ أَبِي طاهر عَنْهُ .

حدث عَنْهُ أبو موسى المدني وخلف بن أحمد وتميم بن أبي الفتوح المقرئ وسعيد بن روح الصالحاني وعبيد الله بن أبي نصر اللفتواني ومُحَمَّد بن أبي عاصم بن زينة ومُحَمَّد بن أبي نصر الحداد الضرير وزاهر بن أحمد الثقفي والمخلص مُحَمَّد بن الفاخر وأبو مسلم بن الإخوة وإدريس بن مُحَمَّد العطار ومُحَمَّد بن أحمد المضرى وعين الشمس بنت أحمد الثقفية وعدة .

ولد سنة ثمان وثلاثين وأربعمائة ، وتوفي يوم الأحد الثاني من جمادى الآخرة سنة ثلاثين وخمسمائة بأصبهان عن اثنتين وتسعين سنة .

ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥٨٥:١٩) والتحبير (١٠٥:١٠٤:٢) ودول الإسلام (٥٢:٢) والعبر (٤٣٨:٢) والأنساب (١٣:٨) وشذرات الذهب (٩٦:٤) واللباب (٢:٢٣٠).

(١٢) أبو طاهر مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الرحيم الأصبهاني الكاتب الإمام المحدث الثقة بقية المسندين ، حدث عَنْ أَبِي الشيخ بشيء كثير وَعَنْ أَبِي بكرِ القباب وَأبي بكرِ بن المقرئ ، وارتحل إِلَى الدارقطني فأخذ عَنْهُ سننه، وأتقن نسخته ، وأخذ عَنْ عبيد الله بن عبد الرحمن الزهري وعمر بن شاهين وهذه الطبقة .

حدث عَنْهُ أبو نصر أحمد بن الحسين الشيرازي وعبد الغفار بن نصرويه وأبو زَكَرِيَّا بن مندة وأبو الرجاء مُحَمَّد بن أَبِي زيد أحمد الجركاني وأبو منصور أحمد ابن مُحَمَّد بن إدريس الكرماني وأبو الطيب حبيب بن أَبِي سلم الطهراني وأبو الفتح رجاء بن إبراهيم الخباز ، وخلق كثير من مشيخة السلفي وَأبي موسى المدني ، خاتمهم أبو بكرِ بن علي بن أَبِي ذر الصالحاني .

قَالَ عبد الغفار النخشي : لم يحدث فِي وقته أوثق منه وأكثر حديثًا صاحب الأصول الصحاح.

كان مولده فِي أول سنة ثلاث وستين وثلاثمائة ، وتوفي فِي الحادى عشر من ربيع الآخر سنة خمس وأربعين وربعمائة ترجمته فِي سير أعلام النبلاء (١٧: ٦٣٩) ودول الإسلام (٣٦٢:١) والعبر (٢٨٨:٢) وشذرات الذهب (٣:٢٧٣) مرآة الجنان (٣:٦٣).

(١٣) أبو بكرِ عبد الله بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن فورك بن عطاء الأصبهاني القباب وهو الذي يعمل القبة، يعني الحارة الإمام الكبير المقرئ ، مسند أصبهان .

عاش نحوًا من مائة عام ، فإنه سَمِعَ من مُحَمَّد بن إبراهيم الجيراني في سنة ثمان وسبعين ومائتين ، وَسَمِعَ من أَبِي بكرِ بن أَبِي عاصمٍ وعبد الله بن مُحَمَّد بن النعمان وعلي بن مُحَمَّد الثقفي وعبد الله بن مُحَمَّد بن سلام .

وقرأ القرآن على أَبِي الحسن بن شنبوذ ، وتصدر للأداء حدث عَنْهُ أبو نعيم الحافظ ، والفضل بن أحمد الخياط ، وعلي بن أحمد بن مهران الصحاف ، وأبو إسحاق البرمكي ، وأبو بكرٍ مُحَمَّد بن أَبِي علي المعدل ، وولده أبو القاسم عبد الرحمن بن مُحَمَّد ، وأبو طاهر مُحَمَّد بن أحمد بن عبد الرحيم الكاتب ، وآخرون . وتلا عليه أبو بكرٍ مُحَمَّد بن عبد الله بن المرزبان ، وغيره ولادته مجهولة التاريخ وتوفي يوم الأحد الخامس عشر من ذي القعدة سنة سبعين وثلاثمائة .

ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦: ٢٥٧: ٢٥٨) والعبر (٢: ٣٥٦) وذكر أخبار أصبهان (٢: ٩٠: ٩١) والأنساب (١٠: ٣٨: ٣٩) واللباب (٣: ١٠) والنجوم الزاهرة (٤: ١٣٩) وشذرات الذهب (٣: ٧٢) وتذكرة الحفاظ (٣: ٩٦٠) ومشتبه النسبة (٢: ٥١٩) والوافي بالوفيات (١٧: ٤٨٦) وطبقات المفسرين للداودي (٢: ٢٥١: ٢٥٢) وغاية النهاية (١: ٤٥٤) .

ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ

١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَاعْنَدَرُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ
عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَبَابُ
الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

١- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غندر هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ ، وشعبة هُوَ ابْنُ الْحِجَاجِ ، ومنصور هُوَ ابْنُ
المعتمر ، وأبو وائل هُوَ شَقِيقُ بْنُ سَلْمَةَ .

والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٣٦١) وَعَنْهُ مُسْلِمٌ (١ : ٨١ : ٤ : ٦)
وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٣٥٧٣) وَالْبَزَارِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (البحر الزخار ١٦٦٠)
وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (١٠٨٧) وَالْخَلَالُ فِي السَّنَةِ
(١٤٤٤) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي مُسْتَخْرَجِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢٢١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
جَعْفَرٍ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٨٥٣) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ .
كلاهما عَنْ شُعْبَةَ بِهِ .

وأخرجه أحمد (٤١٧٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَزَيْدٍ
كلاهما عَنْ أَبِي وَائِلٍ بِهِ .

وأخرجه البخاري (٤٨) وابن مندة في الإيمان (٦٥٥) وأبو نعيم
في مستخرجه على صحيح مسلم (٢١٩) والبيهقي في الشعب (٦٢٣٥)

وفي الآداب (١٤٢) والبعث في شرح السنة (٣٥٤٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَةَ.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٤٣١) وابن مندة (٦٥٥) وأبو نعيم في المستخرج (٢١٩) والبيهقي في الشعب (٦٢٣٥) وفي الآداب (١٤٢) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ ..

وأخرجه مسلم (١ : ٨١ : ٦٤) والخلال في السنة (١٤٤٥) وابن مندة في الإيمان (٦٥٥) وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد (٢ : ٥٤١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٧٢) عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِي .

وأخرجه أحمد (٣٦٤٧) والخلال في السنة (١٤٤٣) والخطيب في تاريخ بغداد (١٣ : ١٨٦ : ١٨٧) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٥٨ : ٦١٧١) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ .

وأخرجه أبو نعيم في المستخرج (٢١٩) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْزُوقٍ .

سبعتهم عَنْ شُعْبَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ بِهِ .

وأخرجه مسلم (١ : ٨١ : ٦٤) وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٢٧١٥) وأبو نعيم في المستخرج (٢٢٠) والمراغي في مشيخته (١٤٥ : ١٤٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَارٍ .

وأخرجه مسلم (١ : ٨١ : ٦٤) وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٢٧١٥) عَنْ عُونَ بْنِ سَلَامٍ .

وأخرجه ابن مندة في الإيمان (٦٥٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ .

وأخرجه أبو نعيم في المستخرج (٢٢٠) عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ .
وأخرجه الطبراني في الدعاء (٢٠٤٤) عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى .
وأخرجه الخرائطي في مساوي الأخلاق (٣٦) عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ مُحَمَّدٍ .
ستتهم عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرَفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ بِهِ .
وأخرجه ابن عدي في الكامل (٦ : ٤٣) عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ بَكَارٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ
عَنْ زَيْدِ بْنِ وَائِلٍ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٧٦) وَفِي الْمُجْتَبَى (٧ : ١٢٢) وَالِدَارِقُطَنِي فِي
الْعِلَلِ (٥ : ٢٦١) وَالطَّبْرَانِي فِي الدَّعَاءِ (٢٠٤٥) عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ .
وأخرجه الدارقطني في العلل (٥ : ٢٦١) عَنْ قَيْصَةَ .
كلاهما عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ بِهِ .
وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٤٩) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ هَرِيمِ بْنِ
مَسْعَرِ الْأَزْدِيِّ التَّرْمِذِيِّ .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨ : ١٢٣) وَابْنُ بَشْرَانَ فِي أَمَالِيهِ (٤٧٨)
وَالْبَاغَنْدِيِّ فِي أَمَالِيهِ (٧٢) عَنْ الْحَمِيدِيِّ ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِهِ (١٠٤) .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨ : ١٢٣) عَنْ سَعْدِ بْنِ زَنْبُورٍ .
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ بِهِ .
قلت : وقع عند الطحاوي : الفضيل بن عياض ومنصور ولعل الصواب ما
ذكره الحميدي وأبو نعيم .

٢- حَدَّثَنَا بُنْدَارُ نَا يَحْيَىٰ بِنُ حَمَّادٍ ، وَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ نَا عَفَّانُ
قَالَا : نَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ .

٢_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

بندار هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَابْنُ نُمَيْرٍ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

وَعَفَّانٌ هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ وَالْأَعْمَشُ هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ مِهْرَانَ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١ : ٨١ : ٦٤) وَابْنُ مَاجَةَ (٦٩) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي
مُسْتَخْرَجِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢٢١) عَنْ شُعْبَةَ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٠٧٦) وَأَبُو عَمْرٍو الدَّائِي فِي السَّنَنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفِتَنِ
(١٠٣) عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٦٩) عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ .

وَأَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (١٠٩٣) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي
الْأَسْوَدِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٦٥) عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ (٦ : ٤٣) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (١٠ : ٢١٥)
عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، سَمِعَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٥٩ : ٦١٧٣) عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ وَهُوَ فِي
مَسْنَدِهِ (٢٥٨)

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَشْرِ بْنِ عَمْرِو .

كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ بِهِ .

٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ نَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٧٤) وفي المجتبى (٧: ١٢٢) والخلال في السنة (١٠٦٤ : ١٢٩٧) وابن عدي في الكامل (١: ٥٥ : ٥٦) وابن مندة في الإيمان (٦٥٤) عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ .

وأخرجه أحمد في المسند (٣٩٠٣ : ٤٣٤٥) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٥) وابن مندة في الإيمان (٦٥٤) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٢١) والخطيب في الجامع (١١٤٨) عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٣٩) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٤٦) والطبراني في الدعاء (٢٠٤٣) وأبو نعيم في المستخرج (٢٢١) وابن الغطريف في جزئه (٨٣) والمراغي في مشيخته (١٤٤ : ١٤٥) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ .

وأخرجه ابن مندة في الإيمان (٦٥٤) وأبو نعيم في المستخرج (٢٢١) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ زُبَيْدٍ وَمَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ . ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ أَبِي وَائِلٍ بِهِ .

٣- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

إسحاق الأزرق هو إسحاق بن يوسف .

وسفيان هو الثوري ، وزبيد هو ابن الحارث الياصي .

ومسروق هو ابن الأجدع .

وهذا الحديث قد ذكر له ابن أبي حاتم علة ، حيث قال في علل الحديث (٢٧٧٧) : " سألت أبي عن حديث رواه إسحاق الأزرق عن الثوري عن زيد عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " قال أبي : لا أعلم أحدا أدخل بين شقيق وعبد الله مسروقا غير إسحاق الأزرق . "

وكذا أعلاه الدارقطني في العلل (٥ : ٢٥٩) فقال : " خالف يعني إسحاق أصحاب الثوري ، فرووه عن الثوري عن زيد عن أبي وائل عن عبد الله ليس فيه مسروق ، وكذلك رواه أصحاب زيد ، والصحيح قول من لم يذكر فيه مسروقا " .

والحديث أخرجه الدارقطني في العلل (٥ : ٢٦١) والطبراني في الكبير (١٠ : ١٩٤ : ١٠٣٠٨) وفي الدعاء (٢٠٤٦) والخرائطي في مساوي الأخلاق (٣٧) وبيبي الهروية في جزئها (١١٢) عن إسحاق الأزرق به . وأخرجه مسلم (١ : ٨١ : ٦٤) وأحمد في المسند (٤١٢٦) وأبو يعلى في مسنده (٥٢٧٦) والخلال في السنة (١٤٣٧) وابن مندة في الإيمان (٦٥٣) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٢٠) عن عبد الرحمن بن مهدي . وأخرجه الترمذي في سننه (١٩٨٣ : ٢٦٣٥) والنسائي في الكبرى (٣٥٧٥) وفي المجتبى (٧ : ١٢٢) والخلال في السنة (١٤٣٧) عن وكيع . وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٦٠ : ٦١٧٢) ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١٠٩١) عن محمد بن يوسف الفريابي . وأخرجه أبو عوانة (٦٠ : ٦١٧٢) والخلال في السنة (١٢٩٩) عن روح .

٤ _ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ .
 قَالَ : وَفِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ النُّعْمَانَ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْفَلٍ وَعَنِ النَّعْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُقَرَّنٍ (١) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ كُلَّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٤٧) وأبو عمرو السمرقندي في جزء من الفوائد المنتقاة لحسان العوالي (٢١) عَنْ مؤمل بن إسماعيل وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٨٤٨) عَنْ عبيد الله بن موسى العبسي .
 وأخرجه البيهقي في الشعب (٤٩٣٧) عَنْ قبيصة بن عقبة .
 وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٥ : ٣٤) عَنْ يزيد بن هارون .
 ثمانيتهم عَنْ سفيان عَنْ زبيد عَنْ أَبِي وائل عَنْ عبد الله مرفوعًا به .
 وَقَالَ الترمذي : حديث حسن صحيح .

٤_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

التيمي هُوَ سليمان بن طرخان ، وأبو عمرو الشيباني هُوَ سعد بن إياس .
 والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مسنده (٢٠١) وأبو يعلى (٤٩٩١) والطبراني فِي الدعاء (٢٠٤٢) وابن أبي الدنيا فِي كتاب الصمت (٥٩٤) وأبو يعلى الخليلي فِي الإرشاد (٢ : ٥٤٢) عَنْ المعتمر بن سليمان به .
 وأخرجه أحمد (٤٣٩٤) وأبو يعلى فِي مسنده (٥٣٣٢) والهيثم بن كليب فِي

(١) فِي الاصل: وَعَنِ النعمان وَعَنْ عمرو بن مقرن

مسنده (٣٠٠) عَنْ شيبان .

وأخرجه أحمد (٣٩٥٧) وأبو يعلى في مسنده (٥٣٤٦) والطحاوي في شرح

مشكل الآثار (٨٥٠) عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .

وأخرجه الترمذي (٢٦٣٤) عَنْ عَبْدِ الْحَكِيمِ بْنِ مَنْصُورِ الْوَاسِطِيِّ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٧١) وفي المجتبى (٧ : ١٢٢) والهيثم بن

كليب في مسنده (٣٠١) وابن الأعرابي في معجمه (٢٤٥٣) عَنْ جَرِيرٍ .

وأخرجه مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (١٠٩٤) عَنْ أَبِي طَوَالَةَ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

خَمْسَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ

مَرْفُوعًا بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٥ : ٣٥٧) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ سَلْمَةَ

حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

مَرْفُوعًا بِهِ .

قُلْتُ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ .

يَحْيَى بْنُ سَلْمَةَ بْنِ كَهِيلٍ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ : مَنْكَرُ الْحَدِيثِ ،

وَقَالَ النَّسَائِيُّ : مَتْرُوكٌ ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : لَيْسَ بِشَيْءٍ .

وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائد المسند (٤٢٦٢) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ .

وأخرجه ابن بشران في أماليه (٦٠٤ : ٧٩٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَرَاتِ .

كِلَاهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَرْفُوعًا بِهِ .

بزيادة " وحرمة ماله كحرمة دمه " وإسناده ضعيف لضعف الهجري .
 قوله : " وفيه عن سعد بن أبي وقاص وعن أبي هريرة وعن عمرو بن النعمان
 وعن عبد الله بن مغفل وعن النعمان بن عمرو بن مقرن وعن زيد بن خالد ،
 كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله " .
 قلت : وفيه أيضا عن أنس بن مالك .
 أولاً : حديث سعد بن أبي وقاص .
 أخرجه أحمد (١٥٣٧) والبخاري في الأدب المفرد (٤٢٩) وفي التاريخ الكبير
 (١ : ١ : ٨٨ : ٨٩) ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١٠٩٩)
 والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٤٤) والطبراني في الدعاء (٢٠٣٩)
 والخطيب في تاريخ بغداد (٣ : ٣٢٧) وابن بطة في الإبانة (٩٨٩) والضياء في
 المختارة (٣ : ٢٣٦ : ١٠٤٣) عن زكريا بن أبي زائدة .
 وأخرجه ابن ماجة (٣٩٤١) والطبراني في الدعاء (٢٠٣٩) عن شريك .
 وأخرجه الطبراني في الكبير (١ : ١٤٥ : ٣٢٥) وفي الدعاء (٢٠٣٩) عن
 روح بن مسافر .
 وأخرجه في الدعاء (٢٠٣٩) عن عمرو بن ثابت وزهير بن معاوية .
 خمستهم عن أبي إسحاق عن محمد بن سعد بن مالك عن أبيه مرفوعاً به .
 وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١ : ١٩٨ : ٢٠٢٢٤) وعنه أحمد في
 المسند (١٥١٩) وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٣٨) والنسائي في
 الكبرى (٣٥٦٧) وفي المجتبى (٧ : ١٢١) ومحمد بن نصر في تعظيم قدر
 الصلاة (١٠٩٨) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٤٥) والخلال في

السنة (١٤٤٦) والطبراني في الكبير (١: ١٤٥: ٣٢٤) وفي الدعاء
(٢٠٤٠) والبيهقي في الشعب (٦١٩٨) وأبو عمرو الداني في السنن الواردة
في الفتن (١٠٢) والضياء في المختارة (٣: ٢١٨: ٢١٩: ١٠٢١ :
١٠٢٢ : ١٠٢٣) عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ
حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

قلت : وقع عند النسائي في الكبرى والمجتبى : عمرو بدل : عمر ، ووقع عند
الداني : عامر بن سعد ، بدل : عمر بن سعد قَالَ البخاري في التاريخ الكبير
(١: ٨٩) والأول - يعني رواية مُحَمَّد بن سعد - أصح .

وَقَالَ الطحاوي فِي شرح مشكل الآثار : اختلف زَكْرِيَّا بن أَبِي زائدة ومعمرو
ابن راشد على أَبِي إِسْحَاقَ فِي ابن سعد الذي يَبْتَنِيه وَيَبْنِي سعد من هَذَا الحديث ،
فذكر زَكْرِيَّا أَنَّهُ مُحَمَّد ، وذكر معمرو أَنَّهُ عمر ، والله أعلم بِحَقِيقَةِ ذَلِكَ مِنْهُمَا
من هُوَ ؟

ثانِيًا : حديث أَبِي هُرَيْرَةَ .

أخرجه ابن ماجة (٣٩٤٠) والعقيلي في الضعفاء (٤: ٥٠) ، والطبراني في
الأوسط (٥٧٢٣) وفي الدعاء (٢٠٤٨) وابن أَبِي الدنيا في الصمت (٥٩٦)
وابن عدي في الكامل (٦: ١٧٤) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بن أَبِي شَيْبَةَ .

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٥: ٣٥١) عَنْ عُمَرَ بن مُحَمَّد الأَسَدِي .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٢٣) عَنْ مُحَمَّد بن عبد الله بن نَمِير .
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ مُحَمَّد بن الحسن الأَسَدِي ثنا أبو هلال عَنْ ابن سيرين عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

قلت : إسناده حسن .

مُحَمَّدُ بن الحسن الأَسدي ضعفه ابن معين ويعقوب بن سفيان والعقيلي وابن حبان وأبو أحمد الحاكم والساجي ، وَقَالَ أبو حاتمٍ : شيخ ، وَقَالَ أبو داود : صالح يكتب حديثه ، وَقَالَ العجلي وابن عدي والدارقطني : لا بأس به . ووثقه البزار وابن نمير .

وأبو هلال هُوَ مُحَمَّدُ بن سليم الراسبي ، ضعفه يَحْيَى بن سَعِيد ويزيد بن زريع والبخاري والنسائي وأبو زرعة الرازي وابن سعد وابن حبان والبزار والدارقطني ، وَقَالَ ابن معين : صدوق ، ووثقه أبو داود ، وَقَالَ ابن عدي : فِي بعض رواياته مالا يوافقه الثقات عليه وهُوَ من يكتب حديثه .

وأخرجه مُحَمَّدُ بن نصر فِي تعظيم قَدْر الصلاة (١١٠١) عَنْ رجاء بن صبيح الحرشي صاحب السقط عَنْ يَحْيَى بن أَبِي كثير عَنْ أَبِي سلمة بن عبد الرحمن عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به .

قلت : إسناده ضعيف من أجل رجاء بن صبيح ، فَقَدْ ضعفه يَحْيَى بن معين ، وَقَالَ أبو حاتمٍ : ليس بقوي .

وأخرجه الخطيب فِي التاريخ (٤ : ١٦٧) عَنْ عبد الله بن داود عَنْ المنخل بن حكيم القشيري عَنْ ابن عون عَنْ مُحَمَّدُ بن سيرين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به .

قلت : إسناده ضعيف فِي المنخل بن حكيم ، قَالَ فِيه الذهبي فِي الميزان (٤ : ١٨٠) : لا يكاد يعرف .

ثالثًا : حديث عمرو بن النعمان .

أخرجه الطبراني فِي الكبير (١٧ : ٣٩ : ٨٠) وَفِي الدعاء (٢٠٤٧) وأبو نعيم فِي معرفة الصحابة (٥٠٩١) . من طريق عبد الواحد بن زياد عَنْ الأعمش عَنْ أَبِي خالد الوالبي عَنْ عمرو بن النعمان بن مقرن قَالَ : انتهى النبي صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَرَجُلٍ فِيهِمْ قَدْ كَانَ يَعْرِفُ بِالْبِذَاءَةِ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ " .
قلت : إسناده ضعيف .

أبو خالد الوالبي هو هرمز ، وقيل هرم ، مشهور بكنيته ، لم يدرك عمرو بن
النعمان .

وعمر بن النعمان تابعي ، وعليه فالحديث مرسل .

رابعاً : حديث عبد الله بن مغفل .

أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٣٤) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَبَارِ قَالَ : نَاكَثِرُ بْنُ
يَحْيَى صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ ، قَالَ : نَا مَيْمُونُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : نَا صَالِحَ صَاحِبِ
الْقَلَانِسِ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَغْفَلٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

قلت : فيه كثير بن يحيى وهو ضعيف ، وميمون بن زيد لينه أبو حاتم .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤ : ١ : ٣٨٤ : ٣٨٥) والعقيلي في
الضعفاء (٤ : ٢١٠) وابن عدي في الكامل (٥ : ١١٠) من طريق نصر بن
علي نا مرزوق بن ميمون الناجي عَنْ هَمِيدِ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : سَبَابُ
الْمُؤْمِنِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ . فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ : عَنْ مَنْ تَرَوِي هَذَا؟

فَقَالَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

مرزوق بن ميمون الناجي قَالَ فِيهِ الْعُقَيْلِيُّ : لَا يَدْرِي مَنْ هُوَ . وَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ
قَالَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَأَبُو حَاتِمٍ : مَتْرُوكُ
الْحَدِيثِ صَاحِبُ بَدْعَةٍ ، وَتَرَكَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِثِقَةٍ
كُذِّبَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ .

خامساً : حديث النعمان بن عمرو بن مقرن .

أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي مسنده (٨٣٥) ومُحَمَّد بن نصر فِي تعظيم قدر الصلاة (١١٠٠) وابن أبي الدنيا فِي كتاب الصمت (٥٩٥) وابن قانع فِي معجم الصحابة (٢٠١٩) وأبو عمرو الداني فِي السنن الواردة فِي الفتن (١٠٠) عَنْ جرير بن عبد الحميد .

وأخرجه ابن أبي زنين فِي أصول السنة (١٥٨) عَنْ عبد الله بن شرملة . كلاهما عَنْ منصور عَنْ أبي خالد الوالبي عَنْ النعمان بن مقرن مرفوعاً به . وأبو خالد الوالبي لم يدرك النعمان .

سادساً : حديث زيد بن خالد .

أخرجه الدارقطني فِي سننه (٤ : ٢٤٧) وأبو ذر الهروي فِي جزء من فوائده حديثه (٥) والقضاعي فِي مسند الشهاب (٥٥ : ٥٦ : ١١٦ : ٢٠٢ : ٣٣٦ : ١٢٣٣ : ١٣٢٣) وابن عساكر فِي معجم شيوخه (٧٠٢) من طريق الزبير بن بكار نا عبد الله بن نافع الصائغ حَدَّثَنِي عبد الله بن مصعب بن خالد بن زيد بن خالد الجهني عَنْ أَبِيهِ عَنْ جده زيد بن خالد قَالَ : تَلَقَّيْتُ هَذِهِ الْخُطْبَةَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَبُوكَ ، وَفِيهَا : " سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسَقَ وَقَتَالَ الْمُؤْمِنُ كَفَرَ وَأَكَلَ لَحْمَهُ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَحَرَمَةَ مَالِهِ كَحَرَمَةِ دَمِهِ " مطولاً ومختصراً .

قلت : إسناده ضعيف قَالَ الذهبي فِي الميزان (٢ : ٥٠٦) : عبد الله بن مصعب ابن خالد الجهني عَنْ أَبِيهِ عَنْ جده ، فرغ خطبة منكراً ، وفِيهم جهالة . سابعاً : حديث أنس بن مالك .

أخرجه مُحَمَّد بن نصر فِي تعظيم قدر الصلاة (١١٠٣ : ١١٠٤) عَنْ عبد الغفار بن داود أبي صالح وعلي بن الحسن بن أبي عيسى المقرئ .

كلاهما عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَنَانَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

قلت : إسناده ضعيف .

عبد الله بن لهيعة رواية غير العبادلة عَنْهُ فِيهَا ضَعْفٌ وَسَنَانُ بْنُ سَعْدٍ ، وَيُقَالُ
سَعْدُ بْنُ سَنَانَ ، ضَعَفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالنَّسَائِيُّ وَالِدَارِقُطِيُّ وَالْجَوْزْجَانِيُّ ، وَوَثَّقَهُ
يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَالْعَجَلِيُّ وَابْنُ حَبَانَ .

قوله : " سباب " هُوَ مِنَ السَّبِّ بِالتَّشْدِيدِ وَأَصْلُهُ الْقَطْعُ ، وَقِيلَ : مَاخُودٌ مِنْ
السَّبِّهِ ، وَهِيَ حَلْقَةُ الدَّبْرِ ، سُمِّيَ الْفَاحِشُ مِنَ الْقَوْلِ بِالْفَاحِشِ مِنَ الْجَسَدِ . فَعَلَى
الأول المراد قطع المسبوب ، وعلى الثاني المراد كشف عورته ، لأن من شأن
السباب إبداء عورة المسبوب . وَقِيلَ : هُوَ مَصْدَرٌ ، يُقَالُ : سَبَّ يَسِبُ سَبًّا
وَسَبَابًا .

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ : السَّبَابُ أَشَدُّ مِنَ السَّبِّ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ مَا فِيهِ
وَمَا لَيْسَ فِيهِ يَرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَهُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : السَّبَابُ هُنَا مِثْلُ الْقِتَالِ فَيَقْتَضِي
المفاعلة .

قوله " فسوق " : الفسوق في اللغة : الخروج . وفي الشرع : الخروج عَنْ طَاعَةِ
الله عز وجل ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ فِي عَرَفِ الشَّرْعِ أَشَدُّ مِنَ
العصيان ، قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْأَعْيَانَ ﴾
(الحجرات ٧) .

قيل : هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ سَبَّ أَوْ قَاتَلَ مُسْلِمًا مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ .

وقيل : إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ التَّغْلِيظِ إِلَّا أَنْ يَخْرُجَهُ ذَلِكَ إِلَى الْفُسُوقِ وَالْكَفْرِ
إِذَا اسْتَبَاحَ دَمَهُ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ وَلَمْ يَرِ الْإِسْلَامَ عَاصِمًا لَهُ فَهُوَ رَدَّةٌ كَفْرٌ ، فَمَعْنَى

الحديث إذن راجع إلى قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده " .

وقد تقرر أن المراد بالمسلم هنا الكامل في الإيمان المؤدي لحقوقه بحسب استطاعته فالنسبة إلى الكفر في هذا الحديث إشارة إلى نقصان إيمانه تغليظاً .
وفي الحديث تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق ، ومقتضاه الرد على المرجئة القائلين إن الإيمان لا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية فإنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أشار بقوله " قتاله كفر " إلى أن ترك القتال من الإيمان ، وأن فعله ينقص الإيمان .

وقد اختلف في هذا النوع من الكفر على أربعة أقوال : أحدها : أنه في المستحل

والثاني : أن المراد : كفر الإحسان والنعمة وأخوة الإسلام لا كفر الجحود .
والثالث : أنه يأول إلى الكفر بشؤمه . والرابع : أنه كفعل الكفار .

ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ دَمٍ

يُسْفِكُ بِغَيْرِ حَقِّ

٥- حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ
عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ دَمٍ مُؤْمِنٍ .

٥_ إسناده صحيح رجاله ثقات .

ابن أبي عدي هو مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي عدي ، وقد ينسب لجدّه ، وقيل
هو إبراهيم أبو عمرو البصري .

والحديث أخرجه الترمذي (١٣٩٥) والمصنف في الزهد (١٣٧) عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ يَحْيَى بن خلف .

وأخرجه الترمذي عَنْ مُحَمَّد بن عبد الله بن بزيع .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٤٩) وفي المجتبى (٧ : ٨٢) عَنْ يَحْيَى بن
حكيم البصري .

وأخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار ٢٣٩٣) عَنْ عَقْبَةَ بن مكرم وأبي
بريد عمرو بن سلمة الجرمي .

خمستهم عن ابن أبي عدي به .

وقال الترمذي: حديث عبد الله بن عمرو هكذا رواه ابن أبي عدي عَنْ شُعْبَةَ
عَنْ يَعْلَى بن عطاء عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن عمرو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وروى مُحَمَّد بن جعفر وغير واحد عَنْ شعبة عَنْ يعلى بن عطاء فلم يرفعه ،
وهكذا روى سفيان الثوري عَنْ يعلى بن عطاء موقوفاً وهذا أصح من الحديث
المرفوع .

قلت : وكذلك أخرجه الترمذي (١٣٩٥) والنسائي في الكبرى (٣٤٥٠)
وفي المجتبى (٧ : ٨٢) عَنْ مُحَمَّد بن بشار حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن جعفر عَنْ شعبة عَنْ
يعلى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عبد الله بن عمرو موقوفاً به .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٥١) وفي المجتبى (٧ : ٨٢ : ٨٣) عَنْ عمرو
ابن هاشم قَالَ : حَدَّثَنَا مخلد بن يزيد عَنْ سفيان عَنْ منصور عَنْ يعلى بن عطاء
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عبد الله بن عمرو موقوفاً به .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٧٣) عَنْ هشيم وهو ابن بشير عَنْ
يعلى بن عطاء عَنْ أَبِيهِ عَنْ عبد الله بن عمرو موقوفاً به .

قلت : وهشيم وإن لم يصرح بالسماع فقد توبع عليه كما مضى . وهذا يؤيد
قول الترمذي إن الموقوف أصح .

لكن يشهد للمرفوع ما أخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٨٧٠) والخطيب في
تاريخ بغداد (٢ : ٣٩٢) عَنْ حسين بن علي بن الأسود .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٧ : ٢٧٠) والخطيب في تاريخ بغداد (٢ : ٣٩١)
عَنْ مُحَمَّد بن سليمان المكي .

كلاهما عَنْ أَبِي أسامة ثنا شعبة وسفيان ومسعر عَنْ يعلى بن عطاء عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عبد الله بن عمرو مرفوعاً به .

٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ (١) سُلَيْمَانُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ نَا مُحَمَّدَ
ابنِ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ
إِسْمَاعِيلَ مَوْلَى (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ) (٢) عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : لَقَتَلُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا .

٦_ إسناده ضعيف .

أبو أيوب سليمان بن عمر الرقي شيخ المصنف ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل (٢ : ١ : ١٣١) فلم يذكر فيه شيئاً فهو مجهول الحال .

ومحمد بن سلمة هو الحراني ، ومحمد بن إسحاق هو ابن يسار ، ثقة مدلس ،
فما رواه بالنعنة فضعيف ، وما صرح فيه بالتحديث فقوي ، وقد عنعنه .
وإسماعيل مولى عبد الله بن عمرو مجهول تفرد بالرواية عنه إبراهيم بن مهاجر ،
ولم يوثقه سوى ابن حبان ، لذلك قال الذهبي في الميزان : لا يعرف .

قلت : لكن الحديث صحيح بما قبله .

والحديث أخرجه المصنف في الزهد (١٤٠) عن أبي أيوب سليمان بن عمر .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٤٨) وفي المجتبى (٧ : ٨٢) عن محمد بن
معاوية بن مالج .

وأخرجه الطبراني في الصغير (الروض الداني ٥٩٤) عن أحمد بن عبد الملك .

وأخرجه البيهقي في الشعب (٤٩٥٦) عن أبي صالح الحكم بن موسى .

(١) في الأصل : أبو أيوب بن سليمان .

(٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصل .

٧- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ الدَّمَشْقِيُّ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ نَا
رَوْحُ بْنُ جِنَاحٍ عَنِ أَبِي الْجَهْمِ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَزَوَالِ الدُّنْيَا جَمِيعًا أَهْوَنُ عِنْدَ
اللَّهِ مِنْ دَمٍ يُسْفَكُ بِغَيْرِ حَقٍّ .

أربعتهم عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَةَ بِهِ .

قلت : وقع عند المصنف في الزهد : سليمان بن عمرو .

٧_ إسناده حسن .

هشام بن عمار الدمشقي هُوَ السلمي خطيب دمشق ومقرئها ومحدثها وعالمها ،
قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : صدوق وَقَدْ تَغَيَّرَ فَكَانَ كَلِمًا لِقَنَهُ تَلْقَنَ ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ
مَعِينٍ : ثِقَةٌ ، وَقَالَ أَيْضًا : كَيْسُ كَيْسٍ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَقَالَ
الدارقطني : صدوق كبير الخلق .

والوليد بن مسلم هُوَ القرشي ، يدلّس تدليس التسوية ، وَقَدْ صَرَحَ هُنَا بِصِغَةِ
التَّحْدِيثِ .

وروح بن جناح وثقه دحيم ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَقَالَ أَبُو
حَاتِمٍ : هُوَ أَخُو مِرْوَانَ يَكْتُبُ حَدِيثَهُمَا وَلَا يَحْتَجُّ بِهِمَا . وَأَبُو الْجَهْمِ هُوَ سُلَيْمَانُ
ابن جهم بن أَبِي جهم الأنصاري الحارثي مولى البراء .

والحديث أخرجه المصنف في الزهد (١٣٨) والبيهقي في الشعب (٤٩٦٠) :

(٤٩٦١) وابن عدي في الكامل (٣: ١٤٥) عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَارٍ .

وأخرجه ابن عدي (٣: ١٤٥) والبيهقي في الشعب (٤٩٦٠) عَنْ سُلَيْمَانَ
ابن أحمد الواسطي .

وأخرجه ابن عدي عَنْ مُوسَى بْنِ عَامِرِ الْمُرِيِّ وَعَبْدِ السَّلَامِ ، وَهُوَ ابْنُ عَتِيقٍ .

٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ نَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ نَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ نَا بَشِيرُ بْنُ الْمَهَاجِرِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَتَلَ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ عَزْرًا وَجَلًّا مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا .

أربعتهم عن الوليد بن مسلم به .

وأخرجه ابن ماجة (٢٦١٩) عَنْ هِشَامِ بْنِ عِمَارٍ .

وأخرجه ابن أبي الدنيا فِي الْأَهْوَالِ (١٩١) عَنْ هَارُونَ بْنِ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ .

كلاهما عن الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جناح عَنْ أَبِي الْجَهْمِ بِهِ .

٨_ إسناده حسن .

مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ هُوَ الْحَنْظَلِيُّ ، وَخَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ وَثِقَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ وَابْنُ قَانِعٍ وَابْنُ حَبَانَ وَالدَّارِقُطْنِيُّ ، وَقَالَ صَالِحُ جَزْرَةَ وَابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ : صَدُوقٌ .

وحاتم بن إسماعيل هُوَ الْمَدِينِيُّ ، قَالَ فِيهِ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَوَثِقَهُ جَمَاعَةٌ وَقَالَ أَحْمَدُ : زَعَمُوا أَنَّهُ كَانَ فِيهِ غَفْلَةٌ .

وبشير بن المهاجر وثقه ابن معين وغيره ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِهِ بِأَسٍ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : مَنكَرُ الْحَدِيثِ يَجِيءُ بِالْعَجَبِ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَا يَحْتَجُّ بِهِ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِي : فِيهِ بَعْضُ الضَّعْفِ وَابْنُ بَرِيدَةَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ

والحديث أخرجه المصنف فِي الزَّهْدِ (١٣٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسٍ .

وأخرجه النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٣٤٥٢) وَفِي الْمَجْتَبِيِّ (٧ : ٨٣) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقِ الْمُرُوزِيِّ .

وأخرجه ابن الأعرابي فِي مَعْجَمِهِ (١٦٤١) عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى النَّاقِدِ .

ثلاثتهم عَنْ خَالِدِ بْنِ خَدَّاشٍ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (٤٩٥٧) وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ (٢: ٢١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ الْمَكِّيِّ ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِهِ .

قوله " لزوال الدنيا " : الدنيا هنا عبارة عن الدار القربى التي هي معبر إلى دار الأخرى وهي مزرعة لها .

وما خلقت السماوات والأرض إلا ليكون مسارح أنظار المتبصرين ومتعبدات المطيعين، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ (آل عمران ١٩١) أي بغير حكمة بل خلقتة لأن تجعلها مساكن للمكلفين وأدلة لهم على معرفتك . فمن حاول قتل من خلقت الدنيا لأجله فقد حاول زوال الدنيا . وبهذا ملح ما ورد في الحديث الصحيح " لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله " رواه مسلم وأحمد والترمذي وابن حبان والحاكم عن أنس رضي الله عنه .

٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ نَا مَرْوَانَ
عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادِ الشَّامِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُسْلِمٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
مَكْتُوبٌ فِي جَبْهَتِهِ آيسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ .
هُوَ يَزِيدُ بْنُ زِيَادِ الشَّامِيِّ الدِّمَشْقِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَهُمْ أَبُو مَسْعُودٍ فِيهِ .

٩- إسناده ضعيف .

مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : صَدُوقٌ عِنْدِي يَغْلُطُ أحيانًا ، وَقَدْ وَثَّقَهُ
يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ تَمَامًا .
ومروان هو ابن معاوية الفرزاري .

ويزيد بن أبي زياد الشامي قَالَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ : لَيْسَ بِشَيْءٍ
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، ذَاهِبُ الْحَدِيثِ ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ كَانَ حَدِيثُهُ
مَوْضُوعًا .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ
الْبُخَارِيُّ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

قلت : عد الذهبي في الميزان هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ مَنَاقِرِهِ ، وَسُئِلَ أَبُو حَاتِمٍ عَنْ هَذَا
الْحَدِيثِ فَقَالَ : بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَالْعَقِيلِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ ، وَقَدْ
ضَعَفَ هَذَا الْحَدِيثَ بِسَبَبِ يَزِيدَ هَذَا ، وَلَمْ يَتَابِعْهُ عَلَيْهِ إِلَّا مِثْلُهُ .

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ (٣ : ٣١٧ : ٣١٨) .

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِصَحِيحٍ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَانَ : هَذَا حَدِيثٌ
مَوْضُوعٌ لَا أَصْلَ لَهُ مِنْ حَدِيثِ الثَّقَاتِ .

قلت : وتعقبه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢: ١٨٧ : ١٨٨) بشواهد
أوردها تقتضي أن الحديث ضعيف لا موضوع .

والحديث أخرجه ابن ماجة (٢٦٢٠) عَنْ عمرو بن رافع .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٥٩٠٠) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٦٦) عَنْ
يَحْيَى بن أيوب .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٨٦٥) وابن عدي في الكامل (٧ : ٢٦٠) .

وابن الجوزي في الموضوعات (١٥٥١) عَنْ محمود بن خدّاش .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء (٤ : ٣٨٢) عَنْ مُحَمَّد بن عيسى بن الطباع .

أربعتهم عَنْ مروان بن معاوية به .

قلت : وله شاهد من حديث عمر وابن عمر وأبي سعيد .

أولاً : حديث عمر .

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥ : ٧٤) وابن الجوزي في الموضوعات (١٥٤٧)

عَنْ أحمد بن أبي شعيب الحراني قَالَ : ثنا حكيم بن نافع ، قَالَ : ثنا خلف بن

حَوْشَب عن الحكم بن عتيبة عَنْ سَعِيد بن المسيب عَنْ عمر بن الخطاب

مرفوعاً به .

قلت : إسناده ضعيف .

فِيهِ حكيم بن نافع قَالَ فِيهِ أبو زرعة : ليس بشيء ، وَقَالَ أبو حاتم : ضعيف

الحديث منكر الحديث ، وَقَالَ الساجي : عنده منا كبير ، وَقَالَ ابن معين : ليس

به بأس ، وَقَالَ مرة : ثقة ، وَقَالَ ابن عدي : هُوَ مَنْ يكتب حديثه .

وأخرجه ابن حبان في المجروحين (٢ : ٧٥) وابن الجوزي في الموضوعات

(١٥٤٨) عَنْ أحمد بن الحسين بن عباد النسائي .

قَالَ : حَدَّثَنَا عمرو بن مُحَمَّدٍ الأَعْشَم ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سالم الأَفْطَس عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيد بن المسيب عَنْ عمر بن الخطاب مرفوعاً به
قلت : إسناده ضعيف من أجل عمرو بن مُحَمَّدٍ الأَعْشَم ، قَالَ فِيهِ ابن حبان
كان يروي عَنْ الثقات المناكير ويضع أسامي المحدثين لا يجوز الاحتجاج به بحال .
ثانياً : حديث ابن عمر :

أخرجه البيهقي في الشعب (٤٩٦٢) من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي
حَدَّثَنَا عبيد الله بن حفص بن ثروان حَدَّثَنَا سلمة بن العيار أبو مسلم الفزاري
عَنِ الأوزاعي عَنْ نافع عَنْ ابن عمر به .

وأخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (١ : ١٥٢ : ٢٦٤) عَنْ أحمد بن بندار
ثنا الحسن بن إدريس العسكري ثنا إبراهيم بن سهل الرملي ثنا داود بن المخبر
عَنْ صخر بن جويرية عَنْ نافع به .

قلت : إسناده ضعيف من أجل داود بن المخبر .

ثالثاً : حديث أَبِي سَعِيد :

أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٩ : ٣٥٥) من طريق مُحَمَّد بن عمران بن
أبي ليلى حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا ابن أَبِي ليلى عَنْ عطية عَنْ أَبِي سَعِيد به .
قلت : إسناده ضعيف من أجل عطية وهو العوفي .

قوله " بشطر كلمة " يراد به من قتل .

وقوله " آيس من رحمة الله " كناية عَنْ كونه كافراً ، لقوله تعالى :

﴿ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ﴿٤٧﴾ يوسف .

يعني يفضحه على رؤوس الأشهاد بهذه السمة الفظيعة بَيْنَ كَرِيْمَتِيهِ ، وهذا
من باب التغليظ والتشديد ، ولا يرى أبلغ منه .

ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خُطْبَةِ الْوَدَاعِ دِمَاؤَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا

١٠ - حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ أَبُو بَكْرٍ الْعَيْشِيُّ نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ نَا
ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ قَعَدَ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَخَذَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ أَوْ بِزِمَامِهِ فَقَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالَ
فَسَكَّنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟
قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قَالَ: فَسَكَّنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ
سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ
فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ قَالَ: فَأَمْسَكْنَا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ
أَلَيْسَ بِالْبَلَدِ الْحَرَامِ؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ
حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا لِيُبْلَغَ
الشَّاهِدُ الْغَائِبَ.

١٠ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه مسلم (٣ : ١٣٠٦ : ١٦٧٩) والنسائي في الكبرى
(٤٠٩٢) عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ .

وأخرجه البخاري (٦٧) والنسائي في الكبرى (٤٠٩١) وابن حبان في
صحيحه (الإحسان ٣٨٤٨ : ٥٩٧٣) وأبو عوانة في مسنده (٦١٧٩) عَنْ

بشر بن المفضل .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٠٦ : ١٣٠٧ : ١٦٧٩) والخطيب في كتاب الفصل
للوصل المدرج في النقل (٢ : ٧٤٦) عَنْ حَمَّادِ بْنِ مَسْعَدَةَ .

وأخرجه أحمد (٢٠٤٥٣) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٣) وأبو
عوانة (٦١٧٧ : ٦١٧٨) وتمام الرازي في الفوائد (الروض البسام ٦٥٣)
والخطيب في كتاب الفصل للوصل المدرج في النقل (٢ : ٧٤٤ : ٧٤٥) عَنْ
هُوْذَةَ بْنِ خَلِيفَةَ .

وأخرجه أحمد في المسند (٢٠٣٨٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِي .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٥٨٥١) عَنْ النُّضْرِ .

وأخرجه الدارمي في سننه (١٩١٦) وأبو عوانة في مسنده (٦١٧٨) عَنْ أَبِي
حَاتِمٍ أَشْهَلِ بْنِ حَاتِمٍ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (٦٢٠٨) والخطيب في كتاب الفصل للوصل
المدرج في النقل (٢ : ٧٤٥ : ٧٤٦) عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ .

ثَمَانِيَتُهُمْ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ بِهِ .

١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَرَجُلٍ آخَرَ أَفْضَلَ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ (١) أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ بِمَنَى فذَكَرَ نَحْوَهُ .

١١- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ هُوَ الْمُقَدَّمِي ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ هُوَ الْقَطَان .

والحديث أخرجه البخاري (٧٠٧٨) ومسلم (٣: ١٣٠٧ : ١٦٧٩) وأحمد (٢٠٤٠٧) وابن ماجه (٢٣٣) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٤٨) عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ .

وأخرجه البخاري في صحيحه (١٧٤١) وفي خلق أفعال العباد (٧٩) ومسلم (٣: ١٣٠٧ : ١٦٧٩) وأحمد (٢٠٤٩٨) والنسائي في الكبرى (٤٠٩٣ : ٥٨٥٠) وأبو عوانة في مسنده (٦١٨٢) والبيهقي في الكبرى (٩٦١٤ : ٩٦١٥) وفي الشعب (٥١٠٢ : ٥١٠٣) عَنْ أَبِي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي .

كلاهما عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ .

وأخرجه البخاري (٣١٩٧ : ٤٤٠٦ : ٥٥٥٠ : ٧٤٤٧) وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصنف (١٥ : ٢٦ : ٢٧ : ١٩٠١١) وَعَنْهُ مسلم (٣: ١٣٠٥ : ١٦٧٩) وأبو داود (١٩٤٨) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٧٤ : ٥٩٧٥) وفي الجروحين (١ : ١٥) وأبو عوانة في مسنده (٦١٨٠ : ٦١٨١) والفاكهي

(١) فِي الأَصْلِ : بن .

في أخبار مكة (١٨٩٠) والبيهقي في الدلائل (٥ : ٤٤١ : ٤٤٢ : ٦ : ٥٣٩) والبعثي في شرح السنة (١٩٦٥) وفي التفسير (٤ : ٤٦) والجوزقاني في الأباطيل (٩٧) عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمُجِيبِ الثَّقَفِيِّ .

وأخرجه البخاري (١٠٥ : ٤٦٦٢) عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

كلاهما عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

قلت : وقع عند البغوي في شرح السنة وفي التفسير : عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَيَبْدُو أَنَّهُ سَقَطَ رَاوِ بَيْنَهُمَا وَهُوَ ابْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، فَإِنَّهُ قَدْ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الْبُخَارِيِّ .

وأخرجه أحمد (٢٠٣٨٦) وأبو داود (١٩٤٧) والنسائي في الكبرى (٣٥٩٥)

(٤٢١٥) : وَالْخَطِيبُ فِي كِتَابِ الْفَصْلِ لِلْوَصْلِ (٢ : ٧٤٩ : ٧٥٠) عَنْ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

قلت : قَدْ أُثْبِتَ مُحَقِّقُ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ فِي النُّسْخَةِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا : ابْنُ أَبِي بَكْرَةَ فَجَعَلَهَا بَيْنَ مَعْكَوْفَيْنِ ، وَيَبْدُو أَنَّ ذَلِكَ خَطَأٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، وَيُوكَدُ ذَلِكَ أَنَّ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيَّ وَالْخَطِيبَ رَوَوْهُ هَكَذَا .

وأخرجه أحمد (٢٠٤١٩) عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَشْعَثَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ

أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

قلت اسناده ضعيف لضعف الأشعث وهو ابن سوار ولا نقطاعه بين ابن سيرين وأبي بكر .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٩٦٣) عَنْ أَحْمَدَ قَالَ : نَا عَمْرُو قَالَ : نَا زَهْرِي

ابن مُحَمَّدَ بْنِ سَالِمَ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يَحْدُثُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ فَذَكَرَهُ .

قوله : " ورجل آخر أفضل في نفسي من عبد الرحمن " هذا الرجل هو حميد بن

١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّتِهِ: أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالَ: قُلْنَا: يَوْمَنَا هَذَا، قَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَدُنَا هَذَا، قَالَ: فَأَيُّ شَهْرٍ أَعْظَمُ حُرْمَةً؟ قَالَ: قُلْنَا: شَهْرُنَا هَذَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا .

عبد الرحمن الحميري ، كما جاء التصريح به في بعض الروايات .

قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ : وَإِنَّمَا كَانَ عِنْدَ ابْنِ سِيرِينَ أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ لِأَنَّهُ دَخَلَ فِي الْوِلَايَاتِ ، وَكَانَ حَمِيدًا زَاهِدًا .

١٢_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

أبو معاوية هو مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمِ الضَّرِيرِ ، وَأَبُو صَالِحٍ هُوَ ذُكْوَانُ السَّمَانِ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (١٥ : ٢٧ : ١٩٠١٢) وَأَحْمَدُ فِي

الْمُسْنَدِ (١٤٣٦٥) وَنَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ (٩٤) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١٤٩٩٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ كِلَاهِمَا عَنِ

الْأَعْمَشِ بِهِ .

١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ نَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَفَةَ فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ فَنَزَلَ بِهَا حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ حَتَّى أَتَى بَطْنَ الْوَادِي فَخَطَبَنَا فَقَالَ إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا.

١٣ - إسناده صحيح رجاله ثقات .

جعفر هو الصادق ، ومحمد هو ابن علي بن الحسين الباقر .

والحديث أخرجه مسلم (٢ : ٨٨٦ : ٨٩٢ : ١٢١٨) والبيهقي في الأنوار

(٧١٤) عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

وأخرجه مسلم (٢ : ٨٨٦ : ٨٩٢ : ١٢١٨) وأبو عوانة في مسنده (٣٤٦٢)

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ .

وأخرجه أبو داود (١٩٠٥) وابن ماجه (٣٠٧٤) وابن حبان في

صحيحه (الإحسان ١٤٥٧) وأبو عوانة (٣٤٦٢) عَنْ هِشَامِ بْنِ عِمَارٍ .

وأخرجه أبو داود (١٩٠٥) وابن الجارود في المنتقى (٤٦٩) وأبو عوانة

(٣٤٦٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّفْلِيِّ .

وأخرجه أبو داود (١٩٠٥) وأبو عوانة (٣٤٦٢) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٠٠١) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَارُونَ .

وأخرجه الدارمي في سننه (١٨٥٠) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤١) عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى .

١٤- حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ بَيْنَ الْجُمُرَتَيْنِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي حَجَّتِهِ الَّتِي حَجَّ فَقَالَ: إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٨٩١) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُونُسَ وَيَعْقُوبَ ابْنَ هَمِيدٍ . كُلُّهُمَا عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِهِ .

وأخرجه مسلم (٢: ٨٩٢: ٨٩٣: ١٢١٨) عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بِهِ .

وأخرجه أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٨٣) عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ ثَعْلَبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي الْعِزَّارِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهِ .

قلت: إسناده ضعيف من أجل يَحْيَى بْنِ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي الْعِزَّارِ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ يفتعل الحديث، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: منكر الحديث، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ليس بثقة، وَقَالَ

ابن معين: كذاب خبيث عدو الله .

١٤- إسناده صحيح .

وإن كان فيه عننة الوليد بن مسلم ، لكنه صرح بالتحديث عند أبي عوانة . ودحيم هو عبد الرحمن بن إبراهيم .

والحديث أخرجه أبو عوانة في مسنده (٣٥٥٦) عَنْ الْوَلِيدِ .

وأخرجه أبو عوانة (٣٥٥٥) والفاكهي في أخبار مكة (٢٦٤٠) وفي فوائده

(٢٠٣) والبيهقي في الكبرى (٩٦١٣) وابن حجر في تغليق التعليق (٣: ١٠٥)

عَنْ أَبِي جَابِرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَكِّيِّ كِلَاهِمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِبَةِ .

١٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ نَا صَدَقَةَ بْنَ خَالِدٍ عَنْ هِشَامٍ يَعْنِي
ابْنَ الْغَازِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ .

١٥_ إسناده صحيح .

والحديث أخرجه ابن ماجة (٣٠٥٨) والطبراني في مسند الشاميين (١٥٣٣)
وابن حجر في تغليق التعليق (٣ : ١٠٤ : ١٠٥) عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَارٍ بِهِ .
وأخرجه البخاري (١٧٤٢ : ٦٠٤٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو
مَرْفُوعًا بِهِ .

وأخرجه البخاري (٦٧٨٥) والبيهقي في الدلائل (٥ : ٤٤٢) وفي الشعب
(٤٩٣٦) والاعتقاد (٣٢١) من طريق عاصم بن علي حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ
عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو فذَكَرَهُ .
وأخرجه البخاري (٤٤٠٣) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَلِيمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ
حَدَّثَنِي عَمْرِو بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرِو فذَكَرَهُ .

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٨٥٨) عَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ
وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٨٩٧) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيِّ .
وأخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (٤٦) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ السَّنَوِيِّ
ثَلَاثَتِهِمْ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَبَابِ الْعَكْلِيِّ ثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ
يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بِهِ .

١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفَى نَابِقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ نَا نُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ الْقَيْنِي (١) عَنْ قُحَافَةَ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَةٍ ابْنِ وَلِيدَةَ حَتَّى وَقَفَ وَسَطَ النَّاسِ فِي يَوْمٍ عَرَفَةَ فَقَالَ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

١٦_ إسناده ضعيف .

مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفَى قَالَ فِيهِ صَاحِبُ جَزْرَةَ : حَدَّثَ بِنَاكِرٍ وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ صَدُوقًا ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : صَدُوقٌ .

وَبَقِيَّةُ بِنِ الْوَلِيدِ قَالَ فِيهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ : صَدُوقٌ لَكِنْ يَكْتُبُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ ، وَقَالَ غَيْرٌ وَاحِدٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ : بَقِيَّةٌ ثِقَةٌ إِذَا رَوَى عَنِ الثَّقَاتِ .

قُلْتُ : قَدْ رَوَاهُ هُنَا عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَدِي : إِذَا رَوَى عَنْ أَهْلِ الشَّامِ فَهُوَ ثَبَتٌ .

وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ : إِذَا قَالَ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرْنَا فَهُوَ ثِقَةٌ .

قُلْتُ : قَدْ رَوَاهُ هُنَا بِصِغَةِ التَّحْدِيثِ .

وَنُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ الْقَيْنِيُّ وَشَيْخُهُ قُحَافَةُ بْنُ رَبِيعَةَ مَجْهُولَانِ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨ : ١٦٧ : ٧٦٣٢) وَفِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ

(١) فِي الْأَصْلِ : الْقَيْنِيُّ ، وَجَاءَ فِي التَّهْذِيبِ : الضُّبِّي ، وَكِلَاهُمَا تَصْحِيفٌ صَوَابُهُ : الْقَيْنِيُّ ، كَمَا هُوَ ثَابِتٌ فِي الْمِيزَانِ وَالتَّقْرِيبِ .

١٧- حَدَّثَنَا دُحَيْمُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ
ابْنِ جَابِرٍ عَنْ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .

(١٢٤٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَصْفَى .

وَأَخْرَجَهُ فِي الْكَبِيرِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ الْحَمَصِيِّ .

كِلَاهُمَا عَنْ بَقِيَّةٍ بِهِ .

١٧- إسناده حسن .

عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال فيه يحيى بن معين : ثقة وقال أحمد : ليس به

بأس وقال أبو حاتم : صدوق .

وسليم هو ابن عامر .

والحديث أخرجه أبو داود (١٩٥٥) عن مؤمل بن الفضل الحراي ثنا الوليد بن

مسلم ثنا ابن جابر به .

وأخرجه المصنف في الأحاد والمثاني (١٢٣٣) عن أبي بكر بن أبي شيبَةَ نازيد

ابن الحباب عن معاوية وهو ابن صالح أخبرني سليم بن عامر أبو يحيى قال

سمعت أبا أمامة يقول فذكره .

١٨ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ نَا يَحْيَىٰ بِنُ سَعِيدٍ نَا فَضِيلُ بِنُ غَزْوَانَ عَن
 عِكْرِمَةَ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 خَطَبَ يَوْمَ النَّحْرِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ . وَرَوَاهُ عَن عِكْرِمَةَ عَن ابْنِ
 عَبَّاسٍ ثَوْرُ بِنُ زَيْدِ الدِّيلِيِّ . وَرَوَى عَن أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ وَفَضَّالَةَ بِنِ
 عُبَيْدٍ وَوَابِصَةَ بِنِ مَعْبِدٍ وَشَرِيطِ بِنِ أَنَسٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَكَعْبِ بِنِ عَاصِمِ
 وَالْحَارِثِ بِنِ عَمْرٍو السَّهْمِيِّ وَالْعَدَّاءِ بِنِ خَالِدٍ وَعَمْرٍو بِنِ الْأَخْوَصِ
 وَحُجَيْرِ أَبِي مَخْشِيٍّ .

قَالَ أَبُو بَكْرَةَ : وَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذِهِ الْخُطْبَةِ فِي أَيَّامِ
 مُتَوَالِيَةٍ فِي حَجَّتِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ النَّحْرِ وَيَوْمَ الرَّءُوسِ وَأَوْسَطِ أَيَّامِ
 التَّشْرِيقِ يُرَدِّدُ هَذَا الْكَلَامَ لِيُحْفَظَ عَنْهُ ثُمَّ يَأْمُرُهُمْ لِيُبَلِّغُوا ذَلِكَ عَنْهُ ثُمَّ
 يُشْهَدُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَقَالَ : اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ
 الْغَائِبَ وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِإِبْلَاغِهِ إِيَّاهُمْ وَأَمَرَ حَاضِرَهُمْ بِإِبْلَاغِهِ الْغَائِبَ
 عَنْهُمْ . وَقَالَ جَابِرٌ وَالْعَدَّاءُ بِنُ خَالِدٍ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ : عَرَفَةَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ وَابْنُ عُمَرَ وَوَابِصَةُ
 يَوْمَ النَّحْرِ ، وَقَالَتْ سَرَى بِنْتُ تَبْهَانَ : يَوْمَ الرَّءُوسِ ، وَقَالَ كَعْبُ بِنُ
 عَاصِمٍ : فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ تَشْرِيقِ الْأَضْحَى .

١٨ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

المقدمي هو محمد بن أبي بكر .

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٣٩) وفي خلق أفعال العباد (٧٨)

عن يحيى بن سعيد .

وأخرجه أحمد (٢٠٣٦) عن ابن نمير .

كلاهما عَنْ فضيل بن غزوان به .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١ : ١٧٢ : ١١٣٩٩) عَنْ وهب بن جرير ثنا
أَبِي قَالَ : سمعت مُحَمَّد بن إسحاق ثنا عبد الله بن أَبِي نجيح قَالَ : قَالَ عطاء
قَالَ ابن عباس فذكره .

قوله : " ورواه عَنْ عكرمة عَنْ ابن عباس ثور بن زيد الديلي " .

أخرجه مُحَمَّد بن نصر في كتاب السنة (٦٨) عَنْ مُحَمَّد بن يَحْيَى ثنا ابن أَبِي
أُوَيْس حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عبد الله بن أَبِي عبد الله البصري عن ثور بن زيد الديلي
عَنْ عكرمة عَنْ ابن عباس قَالَ فذكره .

قلت : وقع في كتاب السنة : ثور بن يزيد ، وهو تصحيف .

قوله : " وروي عَنْ أَبِي مالك الأشعري وفضالة بن عبيد ووابصة بن معبد
وشريط بن أنس وأبي سَعِيد وكعب بن عاصم والحارث بن عمرو السهمي
والعداء بن خالد وعمرو بن الأحوص وحجير أَبِي مخشي " .

قلت : وفيه أيضًا عَنْ نبيط بن شريط وأبي غادية الجهني وحذيم بن عمرو
السعدي وعبد الله بن مسعود وحنيفة الرقاشي عم أَبِي حرة وعمار بن ياسر
وعَنْ البراء وزيد بن أرقم وعَنْ قيس بن كلاب وأبي هُرَيْرَةَ ورجل من أصحاب
النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ رجل آخر من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وسرى بنت نبهان .

أولاً : حديث أَبِي مالك الأشعري .

أخرجه الطبراني في الكبير (٣ : ٣٣٣ : ٣٤٤٤) وفي مسند الشاميين (١٦٦٧)
عَنْ هاشم بن مرثد ثنا مُحَمَّد بن إسماعيل بن عياش حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي ضمضم
ابن زرعة عَنْ شريح بن عبيد عَنْ أَبِي مالك الأشعري مرفوعاً به .

قلت : إسناده ضعيف ، لضعف مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن عِيَّاش ، وشريح بن عبيد لم يسمع من أَبِي مَالِكٍ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٣ : ٣٣٩ : ٣٤٠ : ٣٤٦٢) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٩٧٩) عن العباس بن الفضل الأسفاطي .

وأخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢ : ٣٧٦) عن إِسْمَاعِيل بن إِسْحَاق وعبد الله بن شبيب .

ثلاثهم عن إِسْمَاعِيل بن أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد ابن أَبِي مَرْيَمٍ عن أَبِيهِ عن جده

قَالَ : سمعت أبا مالك الأشعري يقول :

قَالَ : رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجة الوداع . الحديث

وسماه الخطيب أبا مالك الأشعري كعب بن عاصم .

قلت : إسناده ضعيف أيضاً .

إسماعيل بن عبد الله بن خالد ، قَالَ فِيهِ ابن أَبِي حَاتِمٍ فِي الجرح والتعديل

(١ : ١ : ١٧٩ : ١٨٠) سئل عنه أَبِي فَقَالَ : لا أعلم روى عنه إلا ابن أَبِي أُوَيْسٍ

وأرى في حديثه ضعفاً وهو مجهول .

ثانياً : حديث فضالة بن عبيد .

أخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ١١٤٣) والطبراني في الكبير

(١٨ : ٣١٢ : ٨٠٦) عن عُثْمَانَ بن صالح ثنا ابن لهيعة وابن وهب عن أَبِي

هاني حميد بن هاني عن أَبِي علي الجنبي عن فضالة بن عبيد فذكره مطولاً

ومختصراً .

قَالَ الهيثمي في المجمع (٣ : ٢٦٨) بَعْدَ أن نسبه إلى البزار والطبراني : رجال

البزار ثقات .

ثالثاً : حديث وابصة بن معبد .

أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٠٥٢ : ١٠٥٣) وأبو يعلى في مسنده (١٥٨٩ : ١٥٩٠) وتمام الرازي في الفوائد (الروض البسام ٦٥٦) وأبو علي مُحَمَّد بن سَعِيد الحِرَاني في تاريخ الرقة (٢١) عَنْ أَصْبَغ بن مُحَمَّد .
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤١٥٦) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن مُحَمَّد الوَاقِي .
كلاهما عَنْ جَعْفَر بن بَرْقَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي شَدَاد مَوْلَى عِيَاض عَنْ وَابِصَةَ بنِ مَعْبِد مَرْفُوعًا بِهِ .

قَالَ الهَيْثَمِي فِي الْجَمْع (٣ : ٢٦٩ : ٢٧٠) بَعْدَ أَنْ نَسَبَهُ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ وَأَبِي يَعْلَى وَرَجَالِهِ تَقَات .

رابعاً : حديث شريط بن أنس .

أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٧٥٥) عَنْ مِرْوَانَ وَابْنِ أَبِي زَائِدَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ عَنْ نَبِيْطِ بنِ شَرِيْطٍ عَنْ أَبِيهِ شَرِيْطِ بنِ أَنْسٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ فَذَكَرَهُ .
خامساً : حديث أَبِي سَعِيد .

أخرجه ابن ماجه (٣٩٣١) عَنْ هِشَامِ بنِ عِمَارِ ثَنَا عِيْسَى بنِ يُونُسَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

وأخرجه البزار في مسنده كشف الأستار (٣٣٤٦) والفاكهي في أخبار مكة (١٨٩٥) عَنْ أَبِي هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ قَالَ : ثَنَا حَفْصُ بنِ غِيَاثٍ عَنْ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَا : فَذَكَرَاهُ مُخْتَصِرًا .
أبو هشام الرفاعي هُوَ مُحَمَّد بن يزيد بن كثير العجلي ، ليس بالقوي .

سادساً : حديث كعب بن عاصم .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٩ : ١٧٥ : ١٧٦ : ٤٠٠ : ٤٠١) عَنْ مُحَمَّد بن

عبادة الواسطي وبشر بن آدم .

وأخرجه الروياني في مسند الصحابة (٢ : ٣٣٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ .
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي كَرَامَةُ بِنْتُ الْحُسَيْنِ بْنِ
جَعْفَرِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ

قَالَتْ : سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ عَنْ أَبِي عِيَّاشِ بْنِ زُرَّاقٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ كَعْبِ
ابْنِ عَاصِمِ الْأَشْعَرِيِّ مَرْفُوعًا بِهِ .
قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٣ : ٢٧٢) وَفِيهِ كَرَامَةُ بِنْتُ الْحُسَيْنِ وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذِكْرِهَا .
سَابِقًا : حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو السَّهْمِيِّ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٩٧٢) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَسْنَدِ (٦٥٧) وَالنَّسَائِيُّ فِي
الْكَبِيرِ (٤٥٥٣) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ١٦٩) وَالْحَاكِمُ (٤ : ٢٣٦) وَالطَّحَاوِيُّ
فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (١٠٦٦) وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ (١ : ٤٠٧) عَنْ عَفَّانَ .
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٤٥٥٣) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ١٦٩) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي
الْكَبِيرِ (٣ : ٢٩٥ : ٢٩٦ : ٣٣٥٠) وَفِي الْأَوْسَطِ (٥٩٢٨) وَابْنُ قَانِعٍ فِي
مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ (٣٥٤) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٢٠٧٨) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ
هَشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٤٥٥٢) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ١٦٨) عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ
وَأَخْرَجَهُ فِي الْكَبِيرِ (١٠٢٥٣) عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ سَلِيمَانَ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣ : ٢٩٥ : ٢٩٦ : ٣٣٥٠) وَفِي الْأَوْسَطِ
(٥٩٢٨) عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، هَمْسْتُهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ زُرَّارَةَ بْنِ كَرِيمِ بْنِ
الْحَارِثِ نَا أَبِي عَنْ جَدِّي الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ فَذَكَرَهُ مَطْوَلًا وَمُخْتَصِرًا .

وَقَالَ الْحَاكِمُ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ فَإِنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرِو السَّهْمِيِّ

صحابي مشهور وولده بالبصرة مشهورون ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١ : ٢ : ٢٥٩) وابن قانع في معجم الصحابة (٣٥٣) والطبراني في الكبير (٣ : ٢٩٦ : ٢٩٧ : ٣٣٥١) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٠٧٩) عَنْ أَبِي معمر عبد الله بن عمرو نا عبد الوارث عَنْ عتبة بن عبد الملك نا زرارة بن كريمة بن الحارث أن الحارث بن عمرو حدثه قَالَ : أتيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعرفات أو قَالَ مَنى ، وَقَدْ أطاف الناس به فذكره .

وأخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٢٥٨) والطبراني في الكبير (٣ : ٢٩٧ : ٣٣٥٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٠٨٠) عَنْ عتبة بن مكرم نا يعقوب ابن إسحاق الحضرمي حَدَّثَنِي سَهْلُ بن حصين الباهلي حَدَّثَنِي زُرَّارَةُ عَنْ الحارث السهمي مرفوعًا به .

ثامنًا : حديث العَدَاءِ بن خالد .

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصنف (١٥ : ٢٦ : ١٩٠١٠) وأبو داود (١٩١٧) وأبو نعيم فِي معرفة الصحابة (٥٥٧٦) عَنْ وكيع . وأخرجه أبو داود (١٩١٨) والمصنف فِي الآحاد والمثاني (١٥٠٢) عَنْ عُثْمَانَ ابن عمر .

وأخرجه أحمد (٢٠٣٣٦) عَنْ عمر بن إبراهيم الشكري .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤ : ١ : ٨٦) عَنْ حَمَّاد بن زيد .

وأخرجه الروياني في مسند الصحابة (١٥٠٧) والطبراني في الكبير (١٨ : ١١ : ١٣) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٥٧٥) عَنْ المنهال بن بحر ، خمستهم عَنْ عبد المجيد قَالَ : حَدَّثَنَا العداء بن خالد بن هودَة قَالَ : رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائم في الركابين فذكره .

وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٧٩: ٨٠) عَنْ سَفِيَانَ بْنِ نَشِيطٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ قَالَ: خَرَجْتُ حِينَ قَدِمَ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ فَمَرَرْنَا بِالزَّجِيجِ فَإِذَا شَيْخٌ كَبِيرٌ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ وَأَنَا تَحْتَ جِرَانَ نَاقَتِهِ قَالَ. فَذَكَرَهُ، وَفِيهِ: فَإِذَا هُوَ الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدٍ.

تاسعاً: حديث عمرو بن الأحوص .

يأتي عند المصنف في (٣١٢).

عاشراً: حديث حجير أبي محشي .

أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٦٨٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٣٠٧) عَنْ عِبَادَةَ بْنِ عَمْرٍو .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤: ٣٤: ٣٥٧٢) عَنْ النُّضْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ .

كلاهما عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عِمَارٍ حَدَّثَنِي مُحْشِي بْنُ حَجِيرِ بْنِ مُحْشِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ فَذَكَرَهُ .

الحادي عشر: حديث نبيط بن شريط .

أخرجه النسائي في الكبرى (٤٠٩٧) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَزَانَ .

وأخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٢٩٨) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ حَمِيدٍ .

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٨٩٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو .

ثلاثتهم عَنْ مِرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ نَا أَبُو مَالِكٍ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ عَنْ نَيْبِطِ بْنِ شَرِيْطِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ أَبِي عَلِيٍّ عَلَى عَجْزِ الرَّاحِلَةِ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عِنْدَ الْجُمُرَةِ فَذَكَرَهُ .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٢: ١٨٤) عَنْ خَلْفِ بْنِ الْوَلِيدِ الْأَزْدِيِّ .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٢٠٨٠) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ

(٣٧٦٩) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَهُوَ فِي مَسْنَدِهِ (١٨٧٢٢) .

كلاهما عَنْ يَحْيَى بن زَكَرِيَّا بن أَبِي زائدة حَدَّثَنِي أَبُو مالكٍ الأشجعي عَنْ نَيْطِ
ابن شريط به.

وأخرجه البيهقي فِي الكبرى (٥٨٠٦) وأبو نعيم فِي معرفة الصحابة (٣٧٧٠)
عَنْ أَبِي غسان مالك بن إسماعيل النهدي ثنا موسى بن مُحَمَّد الأنصاري ثنا أبو
مالك الأشجعي عَنْ نَيْطِ بن شريط به .

وأخرجه أحمد فِي المسند (١٨٧٢١) وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مسنده (٥٢٢) وَعَنْهُ
ابن ماجة (١٢٨٦) عَنْ وَكَيْع .

وأخرجه أحمد (١٨٧٢٣) عَنْ عبد الحميد بن عبد الرحمن أَبِي يَحْيَى الحماني
ورافع بن سلمة.

وأخرجه النسائي فِي الكبرى (٣٩٩٩) وَفِي المجتبى (٥ : ٢٥٣) عَنْ ابن المبارك.
وأخرجه النسائي فِي الكبرى (٤٠٠٠) وَفِي المجتبى (٥ : ٢٥٣) وابن قانع فِي
معجم الصحابة (٢٠٧٨ : ٢٠٧٩) عَنْ سفيان الثوري .

وأخرجه أبو نعيم فِي معرفة الصحابة (٦٤٦٣) عَنْ عبيد الله بن موسى .
ستهم عَنْ سلمة بن نَيْطِ بن شريط عَنْ أَبِيهِ به .

الثاني عشر : حديث أَبِي غادية الجهني .

أخرجه أحمد (١٦٦٩٩) عَنْ عبد الصمد بن عبد الوارث.

وأخرجه أحمد (٢٠٦٦٦) وابن سعد فِي الطبقات (٣ : ٢٦٠) وتمام الرازي
فِي فوائده (الروض البسام ٦٥٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَقَّان .

وأخرجه ابن سعد (٣ : ٢٦٠) والطبراني فِي الكبير (٢٢ : ٣٦٣ : ٩١٢) وأبو
نعيم فِي معرفة الصحابة (٦٩٤١) عَنْ مسلم بن إبراهيم .

وأخرجه ابن سعد (٣ : ٢٦٠) والدولابي فِي الكنى والأسماء (التصنيف الفقهي
١٣٩ : ١٣٤٠) عَنْ أَبِي سلمة موسى بن إسماعيل .

خستهم عَنْ ربيع بن كلثوم قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي غَادِيَةِ الْجُهَنِيِّ مَرْفُوعًا بِهِ .
الثالث عشر : حديث حذيم بن عمرو السعدي .

أخرجه أحمد (١٨٩٦٦) عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَحْرِ الْبَغْدَادِيِّ .
وأخرجه النسائي فِي سننه الكبرى (٣٩٨٨) طبع الرسالة وابن خزيمة فِي صحِيحه (٢٨٠٨) وَ الْمَزِي فِي تهذيب الكمال (٥ : ٥١٢ : ٥١٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ السَّعْدِيِّ .

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٠٨) عَنْ يَوْسُفَ بْنَ مُوسَى .
وأخرجه الطبراني فِي الكبير (٤ : ٧ : ٣٤٧٨) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي معرفة الصحابة (٢٢٨٥) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

وأخرجه الطبراني عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيِّ وَأَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ .
سبعتهم عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَغِيرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ زِيَادِ بْنِ حَزِيمِ بْنِ عَمْرٍو السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ حَزِيمِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ فَقَالَ : الْحَدِيثُ .

قلت هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِحَالِهِ مُوسَى بْنُ زِيَادِ بْنِ حَزِيمِ وَأَبِيهِ فَمُوسَى لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ سِوَى الْمَغِيرَةِ وَهُوَ ابْنُ مَقْسَمِ الضَّبِيِّ وَأَبُوهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ سِوَى ابْنِهِ مُوسَى وَلَمْ يُوَثِّرْ تَوْثِيقُهُمَا عَنْ غَيْرِ ابْنِ حَبَانَ .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ فِي تَرْجُمَةِ مُوسَى لَا يَعْرِفُ كَأَبِيهِ .
الرابع عشر : حديث عبد الله بن مسعود .

أخرجه ابن ماجة (٣٠٥٧) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ تُوْبَةَ .
وأخرجه العقيلي فِي الضعفاء (٢ : ٩٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمَغِيرَةِ .

كلاهما عَنْ زَافَرَ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ أَبِي سَنَانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ مَرْثَدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ

المخضرمة بعرفات . الحديث

قلت : سقط عند ابن ماجة : مرة ، فرواه هكذا : عَنْ عمرو بن مرة عَنْ عبد الله بن مسعود .

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٨٩٨) عَنْ جعفر بن عون بن عمرو بن حريث قَالَ : ثنا المولى بن عرفان ابن أخي أَبِي وائل عَنْ أَبِي وائل عَنْ عبد الله ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خطب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنِي . فذكره قلت المولى بن عرفان هَذَا ضَعِيف .

الخامس عشر : حديث حَنِيفَةَ الرقاشي عم أَبِي حرة .

أخرجه أحمد (٢٠٦٩٥) وَعَنْهُ الخلال فِي السنة (١٤٧٣) عَنْ عَفَّان بن مسلم

وأخرجه أبو داود (٢١٤٥) عَنْ موسى بن إسماعيل .

وأخرجه الدرامي فِي سننه (٢٥٣٤) والدارقطني فِي سننه (٣ : ٢٦) وأبو نعيم

فِي معرفة الصحابة (٢٢٨٧) عَنْ حجاج بن مِنْهَال .

وأخرجه الدارقطني (٣ : ٢٦) وأبو يعلى فِي مسنده (١٥٦٩ : ١٥٧٠)

والطبراني فِي الكبير (٤ : ٥٣ : ٣٦٠٩) عَنْ عبد الأعلى بن حَمَّاد .

وأخرجه المصنف فِي الآحاد (١٦٧١) عَنْ أَبِي بحر عبد الواحد بن غياث .

وأخرجه أبو نعيم فِي معرفة الصحابة (٢٢٨٧) عَنْ حفص بن عمر الضير

ستهم عَنْ حَمَّاد بن سلمة عَنْ علي بن زيد عَنْ أَبِي حرة الرقاشي عَنْ عمه قَالَ

كنت أَخْذًا بزمام ناقة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أوسط أيام التشريق

أذود عَنْهُ الناس فذكره مطولاً ومختصراً .

قَالَ الهيثمي فِي المجمع (٣ : ٢٦٥ : ٢٦٦) : " أبو حرة الرقاشي وثقه أبو داود

وضعه ابن معين ، وفيه علي بن زيد وفيه كلام " .

السادس عشر : حديث عمار بن ياسر .

أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٦٢٢) وفي معجم شيوخه (٢٤٣) والطبراني في الأوسط (٥٨٢٢) من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة الباهلي ، قال نا عمرو بن النعمان عن كثير أبي الفضل عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال : سمعت عمار بن ياسر يقول خطبنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الحديث .

قلت : في إسناده عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة ، قال فيه أبو حاتم : كتبت عنه بالبصرة وكان يكذب فضربت على حديثه ، وقال الدارقطني : متروك يضع الحديث .

السابع عشر : حديث البراء وزيد بن أرقم

أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٤٨٨) عن مُحَمَّد بن عُثْمَان بن أَبِي شَيْبَةَ قَالَ ثنا إبراهيم بن مُحَمَّد بن ميمون ، قَالَ : نا موسى بن عُثْمَان الحضرمي ، عن أبي إسحاق عن البراء وزيد بن أرقم قالا : سمعنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول . الحديث .

في إسناده موسى بن عُثْمَان وهو ضعيف .
الثامن عشر : حديث قيس بن كلاب .

أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١٥٨٦) عن يَحْيَى بن صاعد نا عبد الله ابن عبد الحكم نا أبي قَالَ : أحسبه قال : نا سَعِيد بن بشير نا عبد الله بن حكيم الكناني عن قيس بن كلاب الكلابي قَالَ : سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينادي . فذكره .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٧١٤) عن مُحَمَّد بن يعقوب وموسى ابن هارون الجمال كلاهما عن أبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم حَدَّثَنِي سَعِيد بن بشير القرشي المصري به .

وسَعِيد بن بشر وعبد الله بن حكيم الكناي مجهولان .

التاسع عشر : حديث أَبِي هُرَيْرَةَ .

أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ فِي مَسْنَدِهِ (كَشَفَ الْأَسْتَارَ ١١٤٢) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عَبَادَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ سَوَارٍ عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ فَذَكَرَهُ .

العشرون : حديث رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (١٥ : ٢٨ : ١٣٠١٣) عَنْ غَنْدَرٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٤٩٧) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (٤٠٩٩) وَالْمَصْنَفُ فِي الْآحَادِ وَالْمِثَانِيِّ (٢٩٣٢) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْمَصْنَفُ فِي الْآحَادِ وَالْمِثَانِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْأَثَارِ (٤٢) عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ وَيَعْقُوبَ ابْنَ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٨٨٦) عَنْ وَكَيْعٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ (٢ : ٩٥) عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمَعْرِفَةِ (٧٢٩٩) عَنْ أَبِي النَّضْرِ وَسَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ .

تَسَعْتُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ قَالَ : سَمِعْتُ مَرْةً قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ .

وَقَدْ سَقَطَ مِنَ الْآحَادِ مَرْةً .

الحادى والعشرون : حديث رجل آخر من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٧٣٠٠) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ

ابْنَ مَخْلَدٍ ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ : ثَنَا عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ

أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي مِنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَطَ أَيَّامِ

التشريق أو في أيام التشريق فَقَالَ : الحديث .

الثاني والعشرون : حديث سري بنت نبهان .

أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٧٩) وفي التاريخ الكبير (٢: ١: ٢٨٧)

وأبو داود (١٩٥٣) وابن سعد في الطبقات (٨: ٣١٠) والمصنف في الآحاد

والثاني (٣٣٠٥) والطبراني في الكبير (٢٤: ٣٠٧: ٧٧٧) وفي الأوسط

(٢٤٣٠) وبجشل في تاريخ واسط (٢٤٤) وأبو نعيم في معرفة الصحابة

(٧٧٠١) والبيهقي في الكبرى (٩٦٨١) والمزي في تهذيب الكمال (٩:

١٢٢: ١٢٣) عَنْ أَبِي عاصم الضحاك بن مخلد عَنْ ربيعة بن عبد الرحمن

الغنوي قَالَ : حدثني جدي سراء بنت نبهان أنها سمعت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يقول . فذكرته .

قوله : " وأخذ إنسان بحطامه أو بزمامه " الزمام والحطام بمعنى ، وهو الخيط

الذي تشد فيه الحلقة التي تسمى بالبُرة في أنف البعير .

وفائدة إمساك الحطام صون البعير عن الاضطراب حتى لا يشوش على راكمه .

قوله : " خطب الناس بمنى " الخطب والمخاطبة والتخاطب : المراجعة في الكلام

ومنه الخطبة والخطبة ، ولكن الخطبة بضم الخاء المعجمة محتصة بالموعظة والخطبة

بطلب المرأة بكسر الخاء المعجمة .

قوله : " أي يوم هذا " قَالَ القرطبي : سؤاله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الثَلَاثَةِ

وسكوته بَعْدَ كُلِّ سؤَالٍ مِنْهَا كَانَ لَا سِتْحَضَارَ فَهُومِهِمْ ، وَلِيقْبَلُوا عَلَيْهِ بِكَلِيْتِهِمْ

وَلَيْسَتْشَعْرُوا عِظْمَةَ مَا يَجْبِرُهُمْ عَنْهُ .

وقولهم : " سيسميه " إشارة إلى تفويض الأمور بالكلية إلى الشارع ، وعزل لما

ألفوه من المعارف المشهور ، ويستفاد منه الحجة لمثبي الحقائق الشرعية .

قوله " فأى بلد هذا " وجه تسميته بالبلد وهو يقع على سائر البلدان أنه البلد

الجامع للخير المستحق أن يسمى بهذا الاسم ليفوق سائر مسميات أجناسه
تفوق الكعبة في تسميتها بالبيت سائر مسميات أجناسها، حتى كأنها هي المحل
المستحق للإقامة بها .

قال ابن جني : من عادة العرب أن يوقعوا على الشيء الذي يختصونه بالمدح
اسم الجنس ، الا تراهم كيف سمو الكعبة بالبيت .

قوله : " فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عَلَيْكُمْ حرام " هو على حذف
مضاف ، أي : سفك دمائكم وأخذ أموالكم وثلب أعراضكم ، وقال ابن
الأثير في النهاية (٣ : ٢٠٨ : ٢٠٩) العرض موضع المدح والذم من الإنسان
سواء كان في نفسه أو في سلفه أو من يلزمه أمره ، وقيل : هو جانبه الذي
يصونه من نفسه وحسبه ، ويحامي عنه أن ينتقص أو يثلب .

وقال ابن قتيبة : عرض الرجل نفسه وبدنه لا غير .

ومناط التشبيه في قوله : " كحرمة يومكم هذا " وما بعده ظهوره عند السامعين
لأن تحريم البلد والشهر واليوم كان ثابتاً في نفوسهم مقرراً عندهم ، بخلاف
الأنفس والأموال والأعراض فكانوا في الجاهلية يستبيحونها ، فطراً الشرع
عليهم بأن تحريم دم المسلم وماله وعرضه أعظم من تحريم البلد والشهر واليوم ،
فلا يرد كون المشبه به أخفض رتبة من المشبه لأن الخطاب إنما وقع بالنسبة
لما اعتاده المخاطبون قبل تقرير الشرع ، ومعنى : " ألا ليبلغ الشاهد الغائب "
تصريح بوجوب نقل العلم وإشاعة السنن والأحكام .

مَا ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
 قَالَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْقَاتِلِ أَخَاهُ كِفْلٌ
 مِنْ دَمِ كُلِّ مَقْتُولٍ ظُلْمًا

١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ
 الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى الْأَوَّلِ كِفْلٌ
 مِنْهَا لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ .

٢٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُؤْمَيْرٍ نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ
 الْأَوَّلِ وَالشَّيْطَانُ بَيْنَهُمَا .

١٩- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه المصنف في كتاب الأوائل (٣٧) وابن جرير الطبري في
 التفسير (٦: ١٩٤) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٍ .

وأخرجه نعيم بن حَمَّادٍ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ (٩٧) عَنْ سَفْيَانَ وَعَيْسَى .
 أربعتهم عَنْ الْأَعْمَشِ بِهِ .

٢٠- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٩: ٣٦٤: ٧٨٠٩) وَفِي مَسْنَدِهِ
 (٢٤٦) وَعَنْهُ مُسْلِمٌ (٣: ١٣٠٣: ١٣٠٤: ١٦٧٧) وَأَحْمَدُ (٣٦٣٠) وَالْهَيْثَمُ
 ابْنُ كَلِيبٍ فِي مَسْنَدِهِ (٣٨٧) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرَى (١٥٨٢٤) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ .

وأخرجه الحميدي (١١٨) والبخاري (٦٨٦٧ : ٧٣٢١) ومسلم (٣ : ١٣٠٤ : ١٦٧٧) وأحمد (٤٠٩٢ : ٤١٢٣) والترمذي (٢٦٧٣) والنسائي في الكبرى (٣٤٤٧) وفي المجتبى (٧ : ٨١ : ٨٢) وابن جرير في التفسير (٦ : ١٩٤) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٤٣) وأبو عوانة في مسنده (٦١٦٢ : ٦١٦٤) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٢٤) عَنْ سَفِيَانَ .

وأخرجه البخاري (٣٣٣٥) عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٠٤ : ١٦٧٧) وابن جرير في التفسير (٦ : ١٩٤) وأبو يعلى في مسنده (٥١٧٩) وَعَنْهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (الإحسان ٥٩٨٣) والبغوي في التفسير (٣ : ٤٦) عَنْ جَرِيرٍ .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٠٤ : ١٦٧٧) وابن ماجه (٢٦١٦) عَنْ عَيْسَى

ابن يونس .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٧١٨) والبغوي في شرح السنة (١١١) عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٤٤) عَنْ أَبِي هَمْرَةَ السَّكْرِيِّ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٨٢٤) عَنْ أَبِي بَدْرٍ شَجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ .

وأخرجه أبو عوانة (٦١٦٣ : ٦١٦٥) عَنْ مُحَاضِرِ وَسَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ .

عَشْرَتِهِمْ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قوله : " على ابن آدم الأول " : إنما قيد ابن آدم بالأول لتلا يشتهه ، لأن في

بني آدم كثرة ، وهذا يدل على أن قاييل كان أول مولود من بني آدم .

قوله : " كفل منها " : الكفل النصيب والحظ ، يقال للحظ الذي فيه الكفاية

الكفل ، كأنه يكفل بأمر صاحبه ، وكم من مثل هذه الألفاظ قد استعملت في

مَا ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَوَّلُ

مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ

٢١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا عَبْدَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ

عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ .

معان قد اقتصت بها ، ثم شاعت واتسعت في غيرها . وحقيقة المعنى في قوله " كفل منها " أي نصيب تكفل بأمره ، فهو فيه جزاء ما ارتكبه من الإثم وعقوبة ما سنه من القتل . ويجوز أن يكون " الكفل بمعنى الكفيل ، يعني أنه أقام كفيلاً يسلمه إلى عذاب الله ، وسببه أن قابيل قتل أخاه هايل حين أوحى الله تعالى إلى آدم أن يزوج كلاً من البطنين توأم الآخر ، وكانت توأم قابيل أجهل ، فحسد عليها أخاه هايل فقتله ، وهما أول قاتل ومقتول من بني آدم .

٢١- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

عبدَةَ هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ .

والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٢٢٩) وَعَنْهُ مُسْلِمٌ (٣: ١٣٠٤):

(١٦٧٨) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوَائِلِ (٢٤) عَنْ عَبْدِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (٩: ٤٢٦ : ٧٩٩٧ : ١٤ : ١٠٠ : ١٧٧١٦)

وَفِي مَسْنَدِهِ (٢٢٩) وَعَنْهُ مُسْلِمٌ (٣: ١٣٠٤ : ١٦٧٨) وَأَحْمَدُ (٤٢١٣)

وَالْتِّرْمِذِيُّ (١٣٩٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦١٥) وَالْمَصْنَفُ فِي الْأَوَائِلِ (٣٣) وَالْهَيْثَمِيُّ

ابْنُ كَلَيْبٍ فِي مَسْنَدِهِ (٥٦٨) وَنَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ (٩٧) وَأَبُو يَعْلَى

فِي مَسْنَدِهِ (٥٢١٥) وَأَبُو عَوَانَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٦١٦٩) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ

(٤٩٤٢) والقضاعي في مسند الشهاب (٢١٢) عَنْ وَكَيْع .
وأخرجه البخاري (٦٨٦٤) والهيثم بن كليب (٥٦٤ : ٥٦٦ : ٥٦٧) وأبو
عوانة (٦١٦٦) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٦٠) وفي الشعب (٤٩٤١ :
٤٩٥٤) والبغوي في شرح السنة (٢٥٢٠) عَنْ عبيد الله بن موسى .
وأخرجه البخاري (٦٥٣٣) عَنْ حفص بن غياث .
وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٠٤ : ١٦٧٨) والطيالسي في مسنده (٢٦٩) وأحمد
(٤٢٠٠ : ٤٢١٤) وابن المبارك في مسنده (٩٧) والترمذي (١٣٩٦)
والنسائي في الكبرى (٣٤٥٤) وفي المجتبى (٧ : ٨٣) والهيثم بن كليب
في مسنده (٥٦٥) والبزار في مسنده البحر الزخار (١٦٧٨) .
والبيهقي في الشعب (٤٩٥٥) وأبو عوانة (٦١٦٧ : ٦١٦٨ : ٦١٧٠)
والقضاعي في مسند الشهاب (٢١٢) عَنْ شُعْبَةَ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٥٥) وأبو نعيم في الحلية (٧ : ٨٧ :
١٢٧) وتمام الرازي في فوائده الروض البسام (٨١٦) وأبو الشيخ في
جزء فيه أحاديثه (١١٥) وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن
(٩٥) عَنْ سَفِيَانَ .
وأخرجه أحمد (٤٢١٣) عَنْ حميد الرؤاسي .
وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩٩) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٧٣٤٤)
وابن أبي الدنيا في الأحوال (١٨٧) عَنْ أَبِي شَهَابِ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ نَافِعِ الْخِطَّابِ
وأخرجه الهيثم بن كليب (٥٦٨) عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ .
وأخرجه أبو بكر البرزاني في الغيلانيات (١٠٧٥ : ١٠٧٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ
والفضيل بن عياض .
وأخرجه أبو عوانة (٦١٦٦) والقضاعي في مسند الشهاب (٢١٢) عَنْ مُحَمَّدٍ

٢٢- حَدَّثَنَا ابْنُ نُؤْمَيْرٍ نَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ مِثْلَهُ.

٢٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ هُودٍ نَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ عَنْ شَرِيكَ
عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ .

ابن عبيد الطنافسي . كلهم عن الأعمش به .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٢٢- _ إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث مضى تخريجه في الذي قبله .

٢٣- _ إسناده حسن .

إسماعيل بن هود هو إسماعيل بن إبراهيم بن هود الواسطي الضرير .

قال فيه أبو حاتم : كان جهمياً فلا أحدث عنه .

وقال الدارقطني : ليس بالقوي .

قلت لم يتفرد به ، بل توبع عليه .

وشريك هو ابن عبد الله النخعي الكوفي ، وثقه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل

وقال يعقوب بن شيبة : صدوق ثقة سيء الحفظ جداً ، وقال النسائي : ليس

به بأس ، وقال الدارقطني ليس بالقوي فيما يتفرد به ، وضعفه يحيى بن سعيد

القطان ، وعاصم هو ابن بهدلة .

والحديث أخرجه المصنف في الأوائل (٣٢) والقضاعي في مسند الشهاب

(٢١٣) عن إسماعيل بن هود .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٥٣) وفي المجتبى (٧: ٨٣) عن سريع بن

عبد الله الواسطي .

باب

مَا ذُكِرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ
إِذَا أَصَابَ الْمُسْلِمُ دَمًا حَرَامًا بَلَّحَ

٢٤- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ نَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ نَا خَالِدُ بْنُ
دِهْقَانَ نَا ابْنُ أَبِي زَكَرِيَّا قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا
الدَّرْدَاءِ يَقُولُ .

وأخرجه ابن ماجة (٢٦١٧) والطبراني في الكبير (١٠ : ٢٣٥ : ١٠٤٢٥) عَنْ
سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْأَزْهَرِ الْوَاسِطِيِّ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَوْسُفَ الْأَزْرَقِ بِهِ
وَفِي الْحَدِيثِ عَظْمُ أَمْرِ الدَّمِ ، فَإِنَّ الْبِدَاءَ إِنَّمَا تَكُونُ بِالْأَهْمِ ، وَالذَّنْبُ يَعَظُمُ
بِحَسَبِ عَظْمِ الْمَفْسُودَةِ وَتَفْوِيتِ الْمَصْلُحَةِ ، وَإِعْدَامِ الْبِنْيَةِ الْإِنْسَانِيَةِ غَايَةً فِي ذَلِكَ .
٢٤ _ إسناده صحيح .

ابن أبي زكريا هو عبد الله .

والحديث أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٣٠٩) وأبو نعيم في الحلية
(٥ : ١٥٣) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٦١) عَنْ صَدَقَةَ بْنِ خَالِدٍ .
وأخرجه أبو داود (٤٢٧٠) والطبراني في الأوسط (٩٢٢٩) وفي مسند
الشاميين (١٣٠٩) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٦٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبِ بْنِ
شَابُورٍ .

كلاهما عَنْ خَالِدِ بْنِ دِهْقَانَ بِهِ .

٢٥_ وَعَنْ خَالِدِ بْنِ دَهْقَانَ عَنْ هَانِيءِ بْنِ كَثُومٍ عَنْ مَحْمُودِ
ابنِ رَبِيعَةَ عَنْ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُعْنَقًا صَالِحًا مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا حَرَامًا فَإِذَا أَصَابَ
دَمًا حَرَامًا بَلَغَ، قَالَ نَابِهٍ جَمِيعًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٥_ إسناده صحيح .

والحديث أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤ : ٢ : ٢٣٠ : ٢٣١) والطبراني
في مسند الشاميين (١٣١٠) وأبو نعيم في الحلية (٦ : ١١٩) والبيهقي في
الكبرى (١٥٨٦١) والضياء المقدسي في المختارة (٨ : ٣٤٢ : ٣٤٣ : ٤١٥ :
٤١٨) عَنْ صَدَقَةَ بْنِ خَالِدٍ .

وأخرجه أبو داود (٤٢٧٠) والهيثم بن كليب في مسنده (١٢٦٩) والطبراني
في مسند الشاميين (١٣١٠) وأبو نعيم في الحلية (٦ : ١١٩) والخطابي في
غريب الحديث (١ : ٢٠٣) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٦٢) والضياء في
المختارة (٨ : ٣٤٤ : ٤١٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبٍ .
كلاهما عَنْ خَالِدِ بْنِ دَهْقَانَ بِهِ .

قوله : " معنقاً " أي مسرعاً في طاعته منبسطة في عمله ، وقيل : أراد يوم
القيامة .

قوله : " بَلَغَ " : بَلَغَ الرجل ، إذا انقطع من الإعياء فلم يقدر أن يتحرك وقد
أبلحه السير فانقطع به ، يريد به وقوعه في الهلاك بإصابة الدم الحرام . وقد
تخفف اللام ، والمعنى أن المؤمن لا يزال موفقاً للخيرات مسارعاً إليها ما لم يصب
دماً حراماً ، فإذا أصاب ذلك أعبى وانقطع عنه ذلك لشؤم ما ارتكب من الإثم .

باب

مَا ذُكِرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهُ قَالَ كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا
الشِّرْكَ وَقَتْلَ الْمُؤْمِنِ

٢٦- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ نَا صَدَقَةَ بْنُ خَالِدٍ نَا خَالِدُ بْنُ
دِهْقَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَكَرِيَّا قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تُحَدِّثُ عَنْ
أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهَا
قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى
اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا أَوْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا .

٢٦_ إسناده صحيح .

والحديث أخرجه أبو داود (٤٢٧٠) وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٤٩٥)
والإسماعيلي في معجمه (٢: ٦٠٣: ٦٠٤) وابن حبان في صحيحه
(الإحسان ٥٩٨٠) والحاكم (٤: ٣٥١) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٦١)
وأبو نعيم في الحلية (٥: ١٥٣) عَنْ صَدَقَةَ بْنِ خَالِدٍ .
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٢٨) وفي الصغير (الروض الداني ١١٠٨)
وفي مسند الشاميين (١٣٠٨) وَعَنْهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (٥: ١٥٣)
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبِ بْنِ شَابُورٍ كِلَاهُمَا عَنْ خَالِدِ بْنِ دِهْقَانَ بِهِ .
وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ .

٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ قَالَا: نَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ زَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا الرَّجُلَ يَمُوتُ كَافِرًا أَوْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا .

٢٧_ إسناده حسن ، والحديث صحيح بما قبله .

أبو موسى هو مُحَمَّد بن المثنى العَنَزِي ، وعقبة بن مكرم هو العَمِي . وثور بن يزيد هو الرحبي وأبو عون هو عبد الله بن أبي عبد الله الأنصاري ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً ، وروى عنه جماعة ، وذكره ابن حبان والعجلي في الثقات ، وأبو إدريس هو عائد الله بن عبد الله الخولاني .

والحديث أخرجه أحمد في المسند (١٦٩٠٧) وعنه ابنه عبد الله في كتاب السنة (٧٤٩) والنسائي في الكبرى (٣٤٤٦) وفي المجتبى (٧: ٨١) والحاكم (٤: ٣٥١) وتمام في فوائده (الروض البسام ٨١٥) والحلال في السنة (١٢٤٤) والطبراني في مسند الشاميين (٤٩٧) والمزي في تهذيب الكمال (٣٤: ١٥٥) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَيْسَى .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩: ٣٦٥: ٨٥٨) وفي الأوسط (٥١٣٥) وفي مسند الشاميين (٤٩٧) والخطيب في المتفق والمفترق (٨٠٩) عن المعافى بن عمران وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٤٩٧) عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ . ثلاثهم عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ بِهِ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحَ الْإِسْنَادِ ، وَوَافِقَهُ الذَّهَبِيُّ .

٢٨- قَالَ: وَهَذَا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُصَفَى أَشْبَهُ عَنْ عِيسَى
ابْنِ أَبِي رُزَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَوْنٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَائِدِ اللَّهِ
هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ: إِنَّهُ
سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ
يَغْفِرَهُ إِلَّا مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا أَوْ مَاتَ كَافِرًا .
قَالَ : وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ وَضِيءٌ .

٢٨- إسناده حسن .

عيسى بن أبي رزين روى عنه جمع ، منهم ابن المبارك ، وذكره ابن حبان في
الشفقات ، أما قول أبي زرعة . مجهول ، فكأنه ما عرفه وقد عرفه غيره ، وهو
مدفوع برواية الجمع عنه .

قلت : لم يتفرد به ، فقد تابعه عليه ثور بن يزيد ، كما في الذي قبله .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٩ : ٣٦٤ : ٨٥٧) وفي مسند الشاميين
(١٨٩٢) عن الزبيدي محمد بن الوليد عن أبي عون به .

قلت: له شاهد من حديث عبادة بن الصامت .

أخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ٣٣٥٢) عن صدقة بن خالد نا خالد
ابن دهقان عن هانيء بن كلثوم عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت
مرفوعاً به .

قوله : " كل ذنب عسى الله أن يغفره " أي ترجى مغفرته .

قوله : " إلا من مات مشركاً " أي إلا ذنب من مات مشركاً .

قوله : " أو قتل مؤمناً متعمداً " هذا محمول على من استحل القتل، أو على الزجر
والتفجير، إذ ماعدا الشرك من الكبائر يجوز أن يغفر وإن مات صاحبه بلا توبة .

واعلم أن هذا الحديث بظاهره يدل على أنه لا يغفر للمؤمن الذي قتل مؤمناً متعمداً، وعليه يدل قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ (النساء ٩٣) وهذا هو مذهب ابن عباس.

لكن جمهور السلف وجميع أهل السنة حملوا ما ورد من ذلك على التغليظ وصححوا توبة القاتل كغيره ، وقالوا معنى قوله تعالى : ﴿ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ أي إن شاء أن يجازيه تمسكاً بقوله تعالى

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾

(النساء ٤٨-١١٦).

ومن الحجة في ذلك قصة الإسرائيلي الذي قتل تسعة وتسعين نفساً . وإذا ثبت ذلك لمن قبل هذه الأمة فمثله لهم أولى لما خفف الله عنهم من الأثقال التي كانت على من قبلهم .

مَا ذُكِرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ
 مَنْ اغْتَبَطَ بِقَتْلِ مُؤْمِنٍ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ
 صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ

٢٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ نَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ نَا خَالِدُ بْنُ دَهْقَانَ
 عَنْ هَانِيءِ بْنِ كُلْثُومٍ قَالَ : سَمِعْتُ مَحْمُودَ بْنَ رَبِيعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عِبَادَةَ
 ابْنِ الصَّامِتِ قَالَ : سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا ثُمَّ اغْتَبَطَ بِقَتْلِهِ لَمْ يُقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا
 ٣٠- حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ نَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ شَابُورٍ نَا خَالِدُ بْنُ
 دَهْقَانَ عَنْ هَانِيءِ بْنِ كُلْثُومٍ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ
 الصَّامِتِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ قَتَلَ
 مُؤْمِنًا فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

٢٩- إسناده صحيح .

قَالَ أَبُو عبيد : قَالَ هِشَامُ : هَكَذَا قَالَ صَدَقَةُ : مَحْمُودُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَإِنَّمَا هُوَ
 مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ .

والحديث أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٤٩٦) والطبراني في مسند
 الشاميين (١٣١١) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٦١) وأبو عمرو الداني في
 الفتن (٩٦) والضيياء في المختارة (٨ : ٣٤٢ : ٣٤٣ : ٤١٥ : ٤١٦ :
 ٤١٧) عَنْ صَدَقَةَ بْنِ خَالِدٍ بِهِ .

٣٠- إسناده صحيح رجاله ثقات .

والحديث أخرجه أبو داود (٤٢٧٠) والطبراني في مسند الشاميين (١٣١١) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ شَعِيبَ بِهِ .

قوله : " من قتل مؤمناً ثم اغتبط بقتله " قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السَّنَنِ (٣ : ٣٤٣) : يريد أنه قتله ظلماً لا عَنْ قِصَاصٍ ، يقال : عبطت الناقة واعتبطتها إذا نحرتها من غير داء أو آفة تكون بها ، ومات فلان عبطةً ، إذا مات شاباً واحتضر قبل أوان الشيب والمهرم .

قَالَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ :

من لم يمت عبطةً يمت هرمًا .

وروى أبو داود عَنْ خَالِدِ بْنِ دِهْقَانَ قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى الْغَسَّانِيَّ عَنْ قَوْلِهِ : " اعتبط بقتله " قَالَ : الَّذِينَ يِقَاتِلُونَ فِي الْفِتْنَةِ فَيَقْتُلُ أَحَدَهُمْ فَيَرَى أَنَّهُ عَلَى هَدًى لَا يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهُ .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النِّهَايَةِ (٣ : ١٧٢) وَهَذَا التَّفْسِيرُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْغِبْطَةِ بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ ، وَهِيَ الْفَرْحُ وَالسَّرُورُ وَحَسَنُ الْحَالِ ، لِأَنَّ الْقَاتِلَ يَفْرَحُ بِقَتْلِ خَصْمِهِ ، فَإِذَا كَانَ الْمَقْتُولُ مُؤْمِنًا وَفَرِحَ بِقَتْلِهِ دَخَلَ فِي هَذَا الْوَعِيدِ .

مَا ذُكِرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
قَالَ لَا يَحُولُ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ

مِلءُ كَفٍّ مِنْ دَمٍ

٣١ - حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ الْحُسَيْنِ نَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
الْحَسَنِ عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ
اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ مِلءُ كَفٍّ مِنْ دَمٍ يُهْرِيقُهُ
كَأَنَّمَا يَذْبَحُ دَجَاجَةً كُلَّمَا تَعَرَّضَ لِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ حَالَ بَيْنَهُ
وَبَيْنَهُ الْمَقْتُولُ يُنَازِعُ قَاتِلَهُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ.

٣١_ إسناده صحيح رجاله ثقات .

أبو عوانة هو الواضح بن عبد الله الشكري .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٢: ١٦٠: ١٦٦٢) والبيهقي في الشعب
(٥٣٧٠) عَنْ أَبِي كَامِلٍ الْجَحْدَرِيِّ الْفَضِيلِ بْنِ الْحُسَيْنِ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨٤٩٥) والبيهقي في الشعب (٤٩٦٦) عَنْ
أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ .

كلاهما عَنْ أَبِي عَوَانَةَ بِهِ .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٧: ٢٩٧) : " رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَالْكَبِيرِ وَرِجَالِهِ
رِجَالُ الصَّحِيحِ " .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٢٥٠) ومن طريقه الطبراني في الكبير

(٢: ١٥٩: ١٦٠: ١٦٦٠) عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .

وأخرجه الطبراني (٢: ١٦٠: ١٦٦١) عَنْ عُنَيْسَةَ .

٣٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: هَلْ لِلْقَاتِلِ تَوْبَةٌ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَالْمُتَعَجِّبِ مِنْ مَسْأَلَتِهِ: مَا تَقُولُ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَيْحَكَ وَأَيْ لَهْ تَوْبَةٌ؟ سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَأْتِي الْمَقْتُولُ مُعَلَّقَ رَأْسِهِ بِأَحَدِي يَدَيْهِ مُلَبِّيًا قَاتِلَهُ بِالْيَدِ الْأُخْرَى تَشْخَبُ أَوْ دَاجُهُ دَمًا حَتَّى يُرْفَعَا إِلَى الْعَرْشِ فَيَقُولُ الْمَقْتُولُ لِلَّهِ رَبِّ هَذَا قَتَلَنِي فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَاتِلِ: تَعَسْتَ وَيُذْهَبُ بِهِ إِلَى النَّارِ .

وأخرجه الروياني في مسند الصحابة (٦٦٢) عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ .
ثَلَاثَتِهِمْ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَرْفُوعًا بِهِ .
قلت : إسناده ضعيف .

إسماعيل بن مسلم واه ، وكان يروي عَنِ الْحَسَنِ مَنَاقِيرَ .
قوله " يحول " من حال بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِذَا مَنَعَ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ .
قوله " يهريقه " من هراق والهاء فِيهِ بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةِ أَرَاقٍ . يقال : أَرَاقَ الْمَاءُ يُرِيقُهُ ، وَهَرَاقَهُ يُهْرِيقُهُ هَرَاقَةً وَيُقَالُ فِيهِ : أَهْرَقْتَ الْمَاءَ أَهْرَقَهُ إِهْرَاقًا ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمَبْدَلِ .

٣٢_ إسناده حسن .

يعقوب بن حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبِ بْنِ حَمِيْدٍ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ، وَوَهَّاءُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : لَمْ نَرِ إِلَّا خَيْرًا هُوَ فِي الْأَصْلِ صَدُوقٌ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ شَاهِينَ فِي الثَّقَاتِ .

وابن أبي أُوَيْسٍ هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ضَعْفُهُ النَّسَائِيُّ وَالِدَارِقُطِيُّ ، وَقَالَ أَبُو

حاتم : محله الصدق وكان مغفلاً .

وأبوه عبد الله بن عبد الله بن أويس أبو أويس، ضعفه الفلاس وابن المديني وأبو زرعة الرازي والنسائي وابن حبان وغيرهم .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به وليس بالقوي ، وقال أحمد وأبو داود : صالح الحديث

قلت : قد توبعوا عليه كما يأتي .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٠ : ٣٧٢ : ١٠٧٤٢) وفي الأوسط (٤٢١٧) عن العباس بن الفضل الأسفاطي .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الأهوال (١٨٨) عن حميد بن زنجويه . كلاهما عن ابن أبي أويس به .

وأخرجه الترمذي (٣٠٢٩) عن الحسن بن محمد الزعفراني .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٦٨) وفي المجتبى (٧ : ٨٧) عن محمد ابن رافع .

كلاهما عن شابة حدثنا ورقاء بن عمر عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مرفوعاً به

وقال الترمذي : حديث حسن غريب .

وأخرجه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢ : ٣٣٤) من طريق موسى بن إسماعيل نا محمد بن ثابت العبدي عن عمرو بن دينار به .

٣٣- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ
 وَيَحْيَى الْجَابِرِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ
 صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَيْحَكَ وَأَنْتَى لَهُ بِالتَّوْبَةِ؟ سَمِعْتُ
 نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَأْتِي الْمَقْتُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقًا
 بِالْقَاتِلِ تَشْخَبُ أَوْ ذَاجُهُ دَمًا حَتَّى يَنْتَهِيَ بِهِ إِلَى الْعَرْشِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ
 سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي؟ ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي آيَةَ الْقَتْلِ فَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

٣٣- إسناده صحيح .

ابن أبي عمر هو مُحَمَّد بن يحيى بن أبي عمر .

وعمار الدهني هو عمار بن معاوية الدهني .

ويحيى الجابر هو يحيى بن عبد الله الجابر ، ضعفه يحيى بن معين والنسائي

وقال أحمد ويحيى بن معين: ليس به بأس، وقال ابن عدي : أحاديثه مقاربة

وأرجو أنه لا بأس به .

قلت : لكنه لم يتفرد به فقد تابعه عليه عمار الدهني .

وسالم بن أبي الجعد ثقة يدللس . لكنه صرح هنا بالسماع .

والحديث أخرجه الحميدي (٤٨٨) وأحمد (١٩٤١) وسعيد بن منصور في

سننه (٦٦٦) والنسائي في الكبرى (٣٤٦٢ : ٧٠٧٢) وفي المجتبى

(٧ : ٨٥ : ٨ : ٦٣) وابن ماجه (٢٦٢١) وابن أبي حاتم في التفسير (٥٨١٣)

والضياء في المختارة (١٠ : ٤٦ : ٤٧ : ٤١) عن سفیان .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٥ : ٢١٨ : ٢١٩) عن عمار بن رزيق .

كلاهما عَنْ عمار الدهني به .

وأخرجه الحميدي (٤٨٨) وأحمد (٣٤٤٥) وسعيد بن منصور في سننه

(٦٦٦) والضياء في المختارة (١٠ : ٤٦ : ٤٧ : ٤١) عَنْ سفيان .

وأخرجه أحمد (٢١٤٢) والضياء في المختارة (١٠ : ٤٥ : ٤٦ : ٤٠)

عَنْ شعبة .

وأخرجه أحمد (٢٦٨٣) عَنْ عبد الواحد بن زياد .

وأخرجه الحربي في غريب الحديث (٢ : ٥٤٢) عَنْ عبد العزيز بن مسلم

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٥ : ٢١٨) والأصبهاني في الترغيب والترهيب

(٢٣٠٠) عَنْ عمرو بن قيس .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٥ : ٢١٨) عَنْ جرير .

وأخرجه مُحَمَّد بن إِسحاق الكاتب في المناهي والعقوبات (ق ١٠٩) عَنْ أَبِي

همزة السكري .

وأخرجه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢ : ٣٣٣ : ٣٣٤) عَنْ إسرائيل

ابن يونس .

ثمانيتهم عَنْ يحيى الجابر به .

قوله : " تَشْخَبُ أَوْ دَاجُهُ " : قَالَ ابن الأثير في النهاية (٢ : ٤٥٠) الشَّخْبُ

السيلان . وَقَدْ شَخَبَ يَشْخَبُ وَيَشْخَبُ وَأَصْلُ الشَّخْبِ : مَا يَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ يَدِ

الحالبِ عِنْدَ كُلِّ غَمْزَةٍ وَعَصْرَةٍ لَضَرْعِ الشَّاةِ .

" أَوْ دَاجُهُ " : هِيَ مَا أَحَاطَ الْعُنُقُ مِنَ الْعُرُوقِ الَّتِي يَقْطَعُهَا الذَّابِحُ ، وَاحِدُهَا وَدَجٌ

بِالتَّحْرِيكِ ، وَقِيلَ : الْوُدْجَانُ : عِرْقَانِ غَلِيظَانِ عَنْ جَانِبَيْ نَقْرَةِ النَّحْرِ .

مَا يَحِلُّ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ

٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا يَأْخُذَ ثَلَاثًا ، رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِيْمَانِهِ ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بَغَيْرِ نَفْسٍ .

٣٤- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين

غير مُحَمَّد بن عبيد بن حَسَاب ، فَقَد احتج به مسلم فقط.

أَبُو الرَّبِيعِ هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الزُّهْرَانِيُّ الْعَتَكِيُّ ، وَأَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ هُوَ أَسْعَدُ وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْمُنْصِفُ فِي الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي (١٤٩) وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْإِقْنَاعِ (١١٥) وَالضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (١ : ٤٤٢ : ٤٤٣ : ٣١٨) عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ . وَأَخْرَجَهُ الْمُنْصِفُ فِي الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي (١٤٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ . وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤٣٧ : ٥٠٩) وَفِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (٨٣٠) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٠٢) وَابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى (٨٣٦) وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْإِقْنَاعِ (١٩٣) وَابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٣ : ٦٧) وَابْنُ شَيْبَةَ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ (٢٠٦٧) وَالْحَاكِمُ (٤ : ٣٥٠) وَالْبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٢٥١٨) وَالضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (١ : ٤٤٣ : ٤٤٤ : ٣١٩) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ . وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٥٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٥٣٣) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الصَّمِيِّ . وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤٣٧ : ٤٦٨) وَفِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (٧٥٤) وَابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٣ : ٦٧) عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ .

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٧٥٥) وابنه عبد الله في زوائده على المسند (٤٣٨) والضياء في المختارة (١ : ٤٤٢ : ٤٤٣ : ٣١٨) عَنْ عبيد الله بن عمر القواريري.

وأخرجه الشافعي في مسنده (بدائع المنن ١٤٢٢) عَنْ يَحْيَى بن حسان .
وأخرجه الدارمي في سننه (٢٢٩٧) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٠٢) وفي شرح معاني الآثار (٣ : ١٥٩ : ١٦٠) عَنْ أَبِي النعمان مُحَمَّد بن الفضل عارم.

وأخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار ٣٨١) عَنْ مُحَمَّد بن عبد الملك .
وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٨٤٣) عَنْ أَبِي داود الطيالسي وهو في مسنده (٧٢).

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٠٢) عَنْ حبان بن هلال .
كلهم عَنْ حَمَّاد بن زيد به .
وقال الترمذي : حديث حسن .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٨٢) وفي المجتبى (٧ : ٩١ : ٩٢) وعنه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٠٣) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٨٧) والبيهقي في الكبرى (١٦٨١٧) والضياء في المختارة (١ : ٤٩٠ : ٤٩١ : ٣٦٣) عَنْ مُحَمَّد بن عيسى بن الطباع قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّاد بن زيد عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أمامة بن سهل بن حنيف وعبد الله بن عامر بن ربيعة عَنْ عُثْمَانَ مرفوعًا به .

سئل الدارقطني عَنْ حديث أَبِي أمامة بن سهل بن حنيف وعبد الله بن عامر ابن ربيعة عَنْ عُثْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ
 وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرَأٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا يَأْخُذِي ثَلَاثٌ ، الثَّيْبُ الزَّانِي ، وَالنَّفْسُ
 بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ .

" لَا يَحِلُّ دَمُ امْرَأٍ مُسْلِمٍ إِلَّا يَأْخُذِي ثَلَاثٌ .. الْحَدِيثُ .

فَقَالَ : يَرْوِيهِ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ .

فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ
 ابْنِ سَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَغَيْرِهِ يَرْوِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ وَحَدَّثَهُ عَنْ عُثْمَانَ .

وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ هُوَ حَدِيثٌ آخَرٌ مَوْقُوفٌ عَلَى عُثْمَانَ ، وَهُمْ
 مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي أَمَامَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَنْصُفِ (١٨٧٠٢) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (٣٥٢١)
 وَفِي الْمَجْتَبَى (٧: ١٠٣: ١٠٤) وَابْنُ مَنْدَةَ فِي الْإِيمَانِ (٢٦٠) وَالضِّيَاءُ فِي
 الْمُخْتَارَةِ (١: ٤٤٥: ٣٢٠) عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بَسْرِ بْنِ سَعِيدٍ
 قَالَ : قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 فَذَكَرَهُ .

٣٥- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه البخاري (٦٨٧٨) وابن أبي شيبة في مسنده (٢٤٤) وعنه
 مسلم (٣: ١٣٠٢: ١٣٠٣: ١٦٧٦) والمصنف في كتاب السنة (٦٠)
 والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣: ١٦٠) والبيهقي في الكبرى (١٦٩٢٣)

وفي الشعب (٤٩٤٦) عَنْ حفص بن غياث.

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَسْنَدِ (٢٤٤) وَعَنْهُ مُسْلِمٌ (٣ : ١٣٠٢ : ١٣٠٣ : ١٦٧٦) وَالْمُصَنَّفُ فِي كِتَابِ السَّنَةِ (٦٠) وَأَحْمَدُ (٣٦٢١ : ٤٠٦٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٣٥٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٤٠٢) وَأَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ (٥٢٠٢) وَالبَزَارُ فِي مَسْنَدِهِ الْبَحْرُ الزَّخَارِ (١٩٥١) وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ الْإِحْسَانَ (٤٤٠٨) وَالدَّارِقُطْنِي فِي الْعِلَلِ (٥ : ٢٥٥) وَالبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرَى (١٦٩٢٣ : ١٦٩٢٣) وَالبَغْوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٢٥١٧) وَفِي التَّفْسِيرِ (٣ : ٢٠٣) عَنْ أَبِي معاوية .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٩ : ٤١٣ : ٧٩٥٠) وَفِي الْمَسْنَدِ (٢٤٤) وَعَنْهُ مُسْلِمٌ (٣ : ١٣٠٢ : ١٣٠٣ : ١٦٧٦) وَأَحْمَدُ (٤٢٤٥) وَابْنُ ماجة (٢٥٣٤) وَالبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرَى (١٦٩٢٣) عَنْ وَكَيْع .

وأخرجه مُسْلِمٌ (٣ : ١٣٠٣ : ١٦٧٦) وَالحَمِيدِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (١١٩) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ (١٨٧٠٤) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (٣٤٧٩) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ٩٠ : ٩١) وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (الإحسان ٤٤٠٧ : ٥٩٧٦) وَالدَّارِقُطْنِي فِي السَّنَنِ (٣ : ٨٢) وَفِي الْعِلَلِ (٥ : ٢٥٥) وَالهَيْثِمُ بْنُ كَلِيبٍ فِي مَسْنَدِهِ (٣٧٩) وَأَبُو عَوَانَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٦١٥٤ : ٦١٥٧ : ٦١٥٨ : ٦١٦١) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الْآثَارِ (١٨٠٤ : ١٨٠٥) وَفِي شَرْحِ مَعَانِي الْآثَارِ (٣ : ١٦١) وَالبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرَى (١٦٨١٩) وَالجَوْزْقَانِيُّ فِي الْأَبَاطِيلِ (٥٨١) عَنْ سَفِيَانَ .

وأخرجه مُسْلِمٌ (٣ : ١٣٠٣ : ١٦٧٦) وَالهَيْثِمُ بْنُ كَلِيبٍ فِي مَسْنَدِهِ (٣٧٦) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦١٥٥) وَالبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرَى (١٥٨٤٤) وَفِي الصَّغِيرِ (٣١١٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٠٣ : ١٦٧٦) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٠٧) وفي شرح معاني الآثار (٣ : ١٦٠) عَنْ شَيْبَانَ النَّحْوِيِّ .
وأخرجه مسلم ونعيم بن حمّاد في كتاب الفتن (٩٠) عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ .
وأخرجه أحمد (٤٤٢٩) والنسائي في الكبرى (٦٩٢٣) وفي المجتبى (٨ : ١٣) وابن حبان في صحيحه الإحسان (٥٩٧٧) والهيثم بن كليب (٣٧٨ : ٣٨٠) وأبو عوانة (٦١٦٠) عَنْ شُعْبَةَ .
وأخرجه الدارمي في سننه (٢٢٩٨ : ٢٤٤٧) والبزار في مسنده (البحر الرخار ١٩٥٢) والهيثم بن كليب (٣٧٥ : ٣٧٧) وأبو عوانة (٦١٥٦) والبيهقي في الكبرى (١٦٨٦١ : ١٦٩٢٣) عَنْ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ .
وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٠٦) وفي شرح معاني الآثار (٣ : ١٦١) عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قَدَامَةَ .
وأخرجه نعيم بن حمّاد في كتاب الفتن (٩٠) عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ .
وأخرجه أبو عوانة (٦١٥٩) عَنْ زَهْرٍ .
وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٨١٨) عَنْ أَبِي بَدْرٍ شَجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ .
كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهِ .
وقال الترمذي : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .
قوله : " لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ " "مسلم" صفة مقيدة لـ "امرئ"، و "يشهد" مع ما هو متعلق به صفة ثانية جاءت للتوضيح والبيان ، ليعلم أن المراد بـ "مسلم" هو الآتي بالشهادتين، وأن الإتيان بهما كاف للعصمة .
قوله : " إِلَّا يَأْخُذُ ثَلَاثَ " : أي خصال ثلاث .
قوله : " الثيب الزاني " : يريد به الزاني المحصن ، وهو المكلف الحر الذي أصاب

٣٦- حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى نَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَخُونُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَعَرِضُهُ .

في نكاح صحيح ثم زنى ، فإن للإمام رحمه ، وليس لأحد الناس ذلك . لكن لو قتله مسلم ففي وجوب القصاص خلاف والأظهر أنه يجب ، لأن إباحة دمه لمحافظة أنساب المسلمين وكان له حق فيه .

قوله : " النفس بالنفس " : أي يحلُّ قتل النفس قصاصاً بالنفس التي قتلها عدواناً وهو مخصوص بولي الدم لا يحلُّ قتله لأحد سواه ، حتى لو قتله غيره لزمه القصاص .

قوله : " التارك لدينه المفارق للجماعة " يريد بالتارك : الخارج عنه وهو هدر في حق المسلمين لا قصاص على من قتله .

وفي الحديث دليل لمن زعم أنه لا يقتل أحد دخل في الإسلام بشيء سوى ما عداه كترك الصلاة .

٣٦- إسناده حسن .

ابن فضيل هو مُحَمَّد .

وهشام بن سعد ضعفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل وابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان وابن عبد البر ويعقوب بن سفيان ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال أبو زرعة : شيخ محله الصدق ، وقال في موضع آخر واهي الحديث .

وقال العجلي : جازئ الحديث ، حسن الحديث .

قلت : لم يتفرد به ، بل تويع عليه كما يأتي .

والحديث أخرجه الترمذي (١٩٢٧) عَنْ أُسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ هِشَامِ
ابن سعد به .

وقال الترمذي : حديث حسن غريب .

وأخرجه مسلم (٤ : ١٩٨٦ : ٢٥٦٤) والبيهقي في الشعب (٦٢٣٣) وفي
الآداب (١٤٠) والبغوي في شرح السنة (٣٥٤٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مسلمة بن قعب .

وأخرجه أحمد (٧٧٢٧ : ٨١٠٣) عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ وَسَفِيَانَ .

وأخرجه أحمد (٨٧٢٢) وابن مندة في الإيمان (٣٢٣) عَنْ الْفَضْلِ بْنِ دَكِينٍ .

وأخرجه أحمد (٨٧٢٢) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَمْرٍو .

خمسهم عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسِ الْفَرَاءِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ
ابن ربيعة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

وأخرجه ابن مندة في الإيمان (٣٢٤) عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ .

وأخرجه البيهقي في الشعب (١٠٦٣٧) عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى .

كلاهما عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ
ابن كريز قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ . فَذَكَرَهُ .

وأخرجه ابن مندة في الإيمان (٣٢٥) عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَارِ ثَنَا الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمِ

ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَدَنِيُّ قَالَ سَمِعْتُ

أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ فَذَكَرَهُ

قوله : " المسلم أخو المسلم " أي فليتعامل المسلمون فيما بينهم وليتعاشروا

معاملة الأخوة ، ومعاشرتهم في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في

الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال .

مَا ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَقَعُدُ الْمَقْتُولُ عَلَى الْجَادَّةِ

٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ وَاوَةَ نَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ نَا أَبُو
عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أُمِّ
الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَجْثُو الْمَقْتُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْجَادَّةِ وَإِذَا مَرَّ بِهِ قَاتِلُهُ
قَالَ: يَا رَبِّ قَتَلَنِي هَذَا فَيَقُولُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: أَمَرَنِي فُلَانٌ فَيُعَذَّبُ
الْقَاتِلُ وَالْأَمْرُ.

قوله: " لا يخونه": من الخيانة خبر في معنى الأمر .

قوله: " ولا يخذله " من الخذلان وهو ترك النصرة والإعانة. قَالَ النووي : معناه
إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه ولم يكن له عذر شرعي .
٣٧_ إسناده ضعيف .

شهر بن حَوْشَبٍ ضعفه يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وشعبة والجوزجاني وموسى بن هارون
وأبو حاتم الرازي وابن حبان وابن عدي بعد أن سبر حديثه والدارقطني
والساجي وأبو أحمد الحاكم وغيرهم . وقد حسن القول فيه البخاري وأحمد
ابن حنبل و أبو زرعة الرازي .

ووثقه يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ ويعقوب بن سفيان والمجلي .
والحديث لم أره إلا موقوفًا .

أخرجه البيهقي في الشعب (٤٩٤٤) من طريق أبي إسحاق الفزاري عَنْ
الأعمش عَنْ شَمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ : سَمِعْتُ

باب

مَا ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرَّجُلُ
فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا

٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ نا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ نا إِسْحَاقُ
ابنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا
حَرَامًا.

أبا الدرداء يقول : يجلس المقتول يوم القيامة . الحديث .
قال البيهقي : كذا وجدته موقوفًا .

وأخرجه ابنُ أبي شيبة (٩ : ٣٥٨ : ٣٥٩ : ٧٧٩١) عَنْ أَبِي معاوية عَنْ
الأعمش عَنْ شمر عَنْ شهر بن حوشب عَنْ أَبِي الدرداء قَالَ : يجيء المقتول يوم
القيامة ... الحديث .

قوله : " يجئ المقتول " أي يجلس على ركبتيه .

قوله : " الجادة " : هي سواء الطريق ووسطه . وقيل هي الطريق الأعظم التي
تجمع الطرق ولا بد من المرور عليها والجمع : جواد .

٣٨- إسناده صحيح رجاله ثقات .

مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى .

ووالد إِسْحَاقُ هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ .

والحديث أخرجه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٨٥٦) والبيهقي في
الكبرى (١٥٨٥٨) وفي الشعب (٤٩٥٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كُنَاسَةَ .

٣٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ نَا عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكَلْبِيُّ مِنْ أَهْلِ دِمَشْقَ ثِقَّةً حَدَّثَ عَنْهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَحُولَنَّ بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى أَبْوَابِهَا مَلَأَ كَفًّا مِنْ دَمٍ مُسْلِمٍ أَهْرَاقَهُ ظُلْمًا.

وأخرجه البخاري (٦٨٦٢) عَنْ عَلِيٍّ .

وأخرجه أحمد (٥٦٨١) والحاكم (٤ : ٣٥١) عَنْ أَبِي النَّضْرِ .

وأخرجه البغوي فِي شرح السنة (٢٥١٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ .

أربعتهم عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ بِهِ .

وأخرجه الطبراني فِي الأوسط (١٤٠١) والبيهقي فِي الكبرى (١٥٨٥٧)

والحاكم (٤ : ٣٥٠) عَنْ أَبِي غَسَّانِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْكِنَانِيِّ قَالَ نَا عَبْدَ الْعَزِيزِ

ابن مُحَمَّدِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ عبيد الله بن عمر عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .

قوله : " فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ " أي سعة ومفهومه أن يضيق عليه دينه فِيهِ إشعار

بالوعيد على قتل المؤمن متعمدًا بما يتوعد به الكافر .

٣٩- إسناده ضعيف ، والحديث صحيح وهو مكرر (٣١) .

علي بن سليمان الكلبي ترجمه ابن أبي حاتم فِي الجرح والتعديل (٣ : ١ : ١٨٨ :

١٨٩) فَقَالَ : " سألت عَنْهُ أَبِي فَقَالَ : ما أرى بحديثه بأسًا صالح الحديث ليس

بالمشهور ."

وذكره ابن حبان فِي الثقات (٧ : ٢١٣) وَقَالَ : يغرب .

وأبو تيممة هو طريف بن مجالد ، وهو وإن كان ثقة إلا أن أبا حاتم الرازي قَالَ

فِي الْعِلَلِ (١٨٦٨) " لَا يُشْبِهُ هَذَا الْحَدِيثَ حَدِيثَ الْأَعْمَشِ ، لِأَنَّ الْأَعْمَشَ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ شَيْئًا ، وَهُوَ بِأَبِي إِسْحَاقَ أَشْبَهَ .
وَالْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْأَحَادِ وَالْمَثَابِي (٢٣١٤) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢ : ١٦٥ : ١٦٦ : ١٦٨١) عَنْ هِشَامِ بْنِ عِمَارٍ بِأَطْوَلٍ مِنْهُ .
وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٢ : ١٦٧ : ١٦٨٥) عَنْ الْمَعَاذِيِّ بْنِ سَلِيمَانَ مَطْوَلًا .
وَأَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي أَمْثَالِ الْحَدِيثِ (٢٧٦) عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيِّ مُخْتَصَرًا .
كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيُنَ عَنْ لَيْثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَحْرُزَ عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَرْفُوعًا بِهِ .
قُلْتُ : فِي إِسْنَادِهِ لَيْثٌ ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلِيمٍ . ضَعِيفٌ وَسَيِّئُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي (٥٩) .

باب

تَعْظِيمُ قَتْلِ مَنْ أَقْرَبَ بِالْإِسْلَامِ مِمَّنْ لَمْ يُعْرِفْ بِهِ قَطُّ

٤٠ - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ نَا سُلَيْمَانَ بْنَ الْمُغْبِرَةَ نَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ قَالَ: أَتَانِي أَبُو الْعَالِيَةِ وَصَاحِبٌ لِي فَقَالَ: هَلُمَّا فَإِنِّكُمَا أَشْبُ شَبَابًا فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا بِشْرَ بْنَ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ حَدَّثَ هَذَيْنِ حَدِيثًا، فَقَالَ بِشْرُ بْنُ عَاصِمٍ نَا عُقْبَةُ بْنُ مَالِكِ اللَّيْثِيِّ وَكَانَ مِنْ رَهْطِهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَأَغَارَتْ عَلَى قَوْمٍ فَشَدَّ مِنَ الْقَوْمِ رَجُلٌ وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ السَّرِيَّةِ وَمَعَهُ السِّيفُ شَاهِرُهُ فَقَالَ الشَّاذُّ مِنَ الْقَوْمِ: إِنِّي مُسْلِمٌ، فَلَمْ يَنْظُرْ فِيمَا قَالَ فَضْرَبَهُ فَقَتَلَهُ، قَالَ: فَنَمِيَّ الْحَدِيثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا، قَالَ: فَبَلَغَ الْقَاتِلَ، قَالَ: فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذْ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ، قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ، قَالَ: ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَصْبِرْ أَنْ قَالَ الثَّلَاثَةَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُعْرِفُ الْمَسَاءَةَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَبِي عَلِيٍّ قَتَلَ مُؤْمِنٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

شيبان بن فروخ وثقه أحمد بن حنبل ومسلمة بن قاسم الأندلسي وقال أبو داود وأبو زرعة : صدوق. لكنه لم يتفرد به بل توبع عليه كما يأتي.

وأبو العالية هُوَ رفيع بن مهران .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٩٤٢) وأبو يعلى في مسنده (٦٨٢٩) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٧٢) وابن قانع في معجم الصحابة (١٤٠١) وعنه الجصاص في أحكام القرآن (٢: ٣٤٢) عَنْ شيبان ابن فروخ.

وأخرجه أحمد (١٧٠٠٧) وأبو داود (٢٦٢٧) وابن حبان في صحيحه الإحسان (٤٧٤٠) والحاكم (٢: ١١٤ : ١١٥) والمزي في تهذيب الكمال (٢٠ : ٢٢٠) عَنْ عبد الصمد بن عبد الوارث .

وأخرجه ابن أبي شَيْبَةَ في المصنف (١٠ : ١٢٦ : ١٢٧ : ٨٩٩٣ : ١٢ : ٣٧٨ : ٣٧٩ : ١٤٠٥٤) وفي المسند (٦٥٣) عَنْ شِابَةَ بن سوار .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٥٩٣) والطبراني في الكبير (١٧ : ٣٥٥ : ٣٥٦ : ٩٨٠) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٤٠٨) والمزي في تهذيب الكمال (٢٠ : ٢٢٠ : ٢٢١) عَنْ أَبِي نعيم الفضل بن دكين .

وأخرجه أحمد (٢٢٤٩٠) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٤٠٨) عَنْ أَبِي النضر هاشم بن القاسم .

وأخرجه أحمد (٢٢٤٩٠) عَنْ بهز .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٧ : ٤٨ : ٤٩) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٦٣) عَنْ عمرو بن عاصم .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧ : ٣٥٥ : ٣٥٦ : ٩٨٠) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٤٠٨)

٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفَّى نَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ
 ابْنُ بَهْرَامٍ حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ
 قَالَ: إِنِّي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ جَاءَهُ بِشِيرٌ مِنْ
 سَرِيَّةٍ بَعَثَهَا فَأَخْبَرَهُ بِنَصْرِ اللَّهِ الَّذِي نَصَرَ سَرِيَّتَهُ وَبِفَتْحِ اللَّهِ الَّذِي فَتَحَ
 لَهُمْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَمَا نَحْنُ فِي طَلَبِ الْقَوْمِ وَقَدْ هَزَمَهُمُ اللَّهُ
 إِذْ لَحِقْتُ رَجُلًا بِالسَّيْفِ فَلَمَّا أَحَسَّ أَنَّ السَّيْفَ مُوَاقِعُهُ التَّفَتَ وَهُوَ
 يَسْعَى قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ إِنِّي مُسْلِمٌ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ
 أَنَسٍ فِي قَاتِلِ مِرْدَاسٍ.

والخطيب في المتفق والمفروق (٢٧١) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْرئ .
 وأخرجه الطبراني في الكبير عَنْ هُدَيْبَةَ بْنِ خَالِدٍ وَالْقَعْنَبِيِّ وَأَسَدِ بْنِ مُوسَى .
 كلهم عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بِهِ .
 وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْهُ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .
 وأخرجه أحمد (١٧٠٠٩) عَنْ يُونُسَ .
 وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧ : ٣٥٦ : ٣٥٧ : ٩٨١) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ
 الصَّحَابَةِ (٥٤٠٩) عَنْ حِجَّاجِ بْنِ مَنْهَالٍ .
 وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١٤٠٢) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحِجَّاجِ .
 ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ قَالَ : جَمَعَ
 بَيْنِي وَبَيْنَ بَشْرِ بْنِ عَاصِمٍ رَجُلٍ فَحَدَّثَنِي عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ فَذَكَرَهُ .
 ٤١ - إسناده حسن .

بقية بن الوليد مضى الكلام عليه في (١٦)، وقد رواه هنا بصيغة التحديث .
 وشهر بن حَوْشَبٍ مضى الكلام عليه في (٣٧).

ولم يتفردا به بل توبعا عليه كما يأتي .
والحديث أخرجه أبو يعلى (١٥٢٣) والرويانى في مسند الصحابة (٩٧١) عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ .
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١٥٢٢) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢ : ١٧٦ : ١٧٧ : ١٧٢٣ : ١٧٢٤) عَنْ أَبِي
الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ سَلِيمَانَ .
أربعتهم عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ بِهِ .
وأخرجه مسلم (١ : ٩٧ : ٩٨ : ٩٧) وَالْمُزَنِيِّ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٨ : ١٠٥ :
١٠٦) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ أَنَّ خَالِدًا الْأَثِيحَ
ابْنَ أَخِي صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ حَدَّثَنَا عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ أَنَّهُ حَدَّثَنَا عَنْ جَنْدَبِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فَذَكَرَهُ .

٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فَصَبَّحْنَا الْحُرُقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَطَعَنَتْهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ مَا قَالَهَا فَرَقًا مِنَ السَّلَاحِ ، قَالَ : فَهَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ قَالَهَا أَمْ لَا ؟ فَمَا زَالَ يُرَدِّدُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمْنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ .

٤٢ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

أبو ظبيان هو حصين بن جندب بن الحارث الجني .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠ : ١٢٢ : ٨٩٨١ : ١٢ :

٣٧٥ : ٣٧٦ : ١٤٠٤٦) وعنه مسلم (١ : ٩٦ : ٩٧ : ٩٦) وابن عبد البر

في التمهيد (١٠ : ١٦٠ : ١٦١) وابن بشكوال في الغوامض والمبهمات

(٧٤٦) وابن عساكر في معجم شيوخه (١١٧) عن أبي خالد الأحمر .

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠ : ١٢٢ : ٨٩٨٢ : ١٢ : ٣٧٥ : ١٤٠٤٥) وعنه

مسلم (١ : ٩٦ : ٩٧ : ٩٦) والنسائي في الكبرى (٨٥٩٤) وأبو عوانة في

مسنده (١٩٣) والطبراني في الكبير (١ : ١٦٤ : ٣٩٤) وابن بشكوال في

الغوامض والمبهمات (٧٤٧) عن أبي معاوية .

وأخرجه الإسماعيلي في معجمه (٢ : ٧٨٧ : ٧٨٨) وعنه السهمي في تاريخ

جرجان (٤٧٢) وأبو عوانة (١٩٤) عن سفيان .

٤٣- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ نَا يَعْلَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ نَا
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ نَحْوَهُ.

٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ نَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي
ظَبْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرْقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ فذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَحْوَهُ.

ثلاثتهم عن الأعمش به .

قوله " فصبحنا الحرقات " أي أتيناهم صباحًا ، والحرقات : موضع ببلاد جهينة
والتسمية به كالتسمية بعرفات وأذرعات ، وفي رائه الضم والفتح والحاء
مضمومة في الوجهين .

قوله " فرقًا " الفرق : الخوف والفرع ، يقال : فَرِقَ يَفْرِقُ فَرَقًا .

٤٣_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

ابن نمير هو مُحَمَّد بن عبد الله ، ويعلى هو ابن عبيد الطنافسي .

والحديث أخرجه أحمد (٢١٨٠٢) وأبو داود (٢٦٤٣) وأبو عوانة في
مسنده (١٩٢) والطبراني في الكبير (١ : ١٦١ : ٣٨١) والبيهقي في
الكبرى (١٥٨٤٧ : ١٦٨٢٤) وفي الشعب (٤٩٣٥) والجصاص في أحكام
القرآن (٢ : ٣٤٢) عَنْ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ بِهِ .

٤٤_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير إسماعيل بن سالم ، وهو الصائغ ، فقد احتج به مسلم فقط .

هشيم هو ابن بشير ، وحصين هو ابن عبد الرحمن السلمي .

والحديث أخرجه البخاري (٤٢٦٩ : ٦٨٧٢) ومسلم (١ : ٩٧ : ٩٦) وأحمد

٤٥ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ نَا خَالِدٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوْجَرْتُ رَجُلًا بِالرُّمَحِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُسَامَةَ: فَكَيْفَ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ ذَلِكَ مَرَارًا حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ تِلْكَ السَّاعَةِ.

(٢١٧٤٥) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٤٧٥١) وأبو عوانة في مسنده (١٩٥) والبيهقي في الدلائل (٤: ٢٩٧: ٢٩٨) والواحدي في أسباب النزول (١٤٨) عَنْ هَشِيمٍ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٥٩٥) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ .
وأخرجه أبو عوانة في مسنده (١٩٥: ١٩٦) عَنْ أَبِي عَوَانَةَ الْوَضَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي كَدَيْبَةَ يَحْيَى بْنِ الْمُهَلَّبِ ، أَرَبَعْتَهُمْ عَنْ حَصِينِ بِهِ .

٤٥ - إسناده ضعيف والحديث صحيح .
خالد هو ابن عبد الله الواسطي وهو وإن كان ثقة إلا أنه ضعيف في عطاء بن السائب فلعله سمعه بعد اختلاطه .

وأبو عبد الرحمن هو عبد الله بن حبيب السلمي .
والحديث أخرجه الطيالسي في مسنده (٦٢٦) والطبراني في الكبير (١: ١٦٤: ٣٩٢) عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

وأخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار ٢٦١٠: ٢٦١١) عَنْ جَرِيرِ بْنِ شَعِيبِ بْنِ صَفْوَانَ . ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَطَاءِ بِهِ .

قوله: "أوجرت رجلاً بالرمح": أي طعنته . والمعروف في الطعن: أوجرته الرمح ، ولعله لغة فيه .

٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِي نَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ عَنْ أَبِي
الشَّعْنَاءِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، أَوْ قَالَ: فِي رَهْطٍ، فَاسْتَبَقْتُ
أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَاسْتَلْحَمْنَا رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ كَبَّرَ
فَطَعَنَتْهُ فَقَتَلْتُهُ وَرَأَيْتُ أَنَّهُ إِذَا مَا فَعَلَ لِيُحْرِزَ دَمَهُ، فَلَمَّا رَجَعْنَا سَبَقَنِي إِلَى
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا فَارِسَ خَيْرًا مِنْ
فَارِسِكُمْ، إِنَّا اسْتَلْحَمْنَا رَجُلٌ فَكَبَّرَ فَلَمْ يَمْنَعَهُ ذَلِكَ أَنْ قَتَلَهُ، فَقَالَ لِي
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أُسَامَةُ مَا صَنَعْتَ الْيَوْمَ؟ قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى
رَجُلٍ فَكَبَّرَ فَطَعَنَتْهُ فَقَتَلْتُهُ وَرَأَيْتُ أَنَّهُ إِذَا مَا فَعَلَ ذَلِكَ لِيُحْرِزَ دَمَهُ،
فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ بِاللَّهِ أَكْبَرُ؟ أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ فَعَلِمْتَ مَا أَرَادَ بِهَا؟
فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لِي يَوْمَئِذٍ حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ، فَلَا
أُقَاتِلُ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، كَمَا نَهَانِي حَتَّى أَلْقَاهُ.

٤٦ - إسناده حسن .

عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الرَّازِي الدُّشْتَكِيُّ ، أَبُو الْقَاسِمِ ،
ويقال: أبو عمرو، وقد ينسب إلى جده .

قَالَ فِيهِ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ (٣: ٥٢) : صَوِيلِحٌ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ .

وعمرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ وَثِقَةُ ابْنِ مَعِينٍ ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَقَالَ الْبِزَارُ
مُسْتَقِيمٌ الْحَدِيثِ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ .

وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُهَاجِرِ هُوَ ابْنُ جَابِرِ الْبَجَلِيِّ الْكُوفِيِّ ، ضَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَابْنُ

٤٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرٍ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَّارِ عَنِ الْمِقْدَادِ
 ابْنِ الْأَسْوَدِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ اخْتَلَفْتُ أَنَا وَرَجُلٌ
 مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَطَعَ يَدِي فَلَمَّا عَلَوْتُهُ بِالسَّيْفِ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَقْتَلُهُ
 أَمْ أَدْعُهُ؟ قَالَ: دَعُهُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ قَطَعَ يَدِي، قَالَ: فَإِنْ قَتَلْتَهُ بَعْدَ أَنْ
 قَالَهَا فَأَلَّتْ مِثْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا وَهُوَ مِثْلَكَ قَبْلَ أَنْ يَقَطَعَ يَدَكَ.

حبان والدارقطني ، وَقَالَ : يعتبر به ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ وَأَبُو حَاتِمِ
 الرَّازِي وَالنَّسَائِي وَالتِّرْمِذِي : ليس بقوي ، وَقَالَ أَحْمَدُ : لا بأس به ، وَقَالَ أَبُو
 دَاوُدَ : صالح الحديث .

وأبو الشعثاء هُوَ سَلِيمُ بْنُ أَسْوَدِ الْخَارِجِيِّ وَعَمَّهُ هُوَ عُبَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْخَارِجِيِّ ، وَيُقَالُ
 عُبَيْدَةَ ، وَيُقَالُ : عُبَيْدَةَ بْنُ خَلْفٍ ، معدود في الصحابة .

٤٧- إسناده صحيح .

يعقوب بن حميد حسن الحديث كما مضى في (٣٢) ، ولم يتفرد به بل توبع
 عليه . وبقية رجال إسناده ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه مسلم (١ : ٩٦ : ٩٥) وعبد الرزاق في المصنف (١٨٧١٩)
 وعنه أحمد (٢٣٨٣٢) وأبو عوانة في مسنده (١٩٠) والطبراني في الكبير (٢٠)
 : ٢٤٦ : ٥٨٣) والخلال في السنة (١٢٣٢) وابن مندة في كتاب الإيمان
 (٥٦) وابن البناء في فضل التهليل (٤٦) وابن عساكر في معجم شيوخه
 (٣٩٨) عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه مسلم (١ : ٩٦ : ٩٥) وأحمد (٢٣٨٣١) وأبو عوانة (١٨٧ : ١٨٨)
 والطبراني في الكبير (٢٠ : ٢٤٨ : ٢٤٩ : ٥٨٨) وابن مندة في الإيمان (٥٥)

عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٠١٩) وَأَحْمَدُ (٢٣٨١٧) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ

(٢٠ : ٢٥١ : ٥٩٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّهْرِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٨١١) وَالْخَلَالُ فِي السَّنَةِ (١٢٣٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

إِسْحَاقَ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (١٩١) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٠ : ٥٨٧ : ٥٩٣) عَنْ

أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ وَصَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٢٠ : ٥٨٤ : ٥٨٦ : ٥٩٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ

الرِّصَافِيِّ وَسَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ وَعُثْمَانَ بْنِ مُوسَى التِّيمِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (١٩١) عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ رَاشِدٍ .

وَأَخْرَجَهُ رَشِيدُ الدِّينِ ابْنُ مَسْلَمَةَ فِي الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ (٢٧) عَنْ شَعِيبٍ .

كُلُّهُمْ عَنْ الزَّهْرِيِّ بِهِ .

٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ نَا أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيِّ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَّارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاخْتَلَفْنَا فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ لاذَ مِنِّي بِشَجْرَةٍ فَقَالَ: أَسَلَمْتُ لَكَ، أَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقْتُلُهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَطَعَ يَدِي ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ وَأَلْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ الْكَلِمَةَ الَّتِي قَالَ .

٤٨ - إسناده حسن .

يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ هُوَ الْحَمْصِيُّ .

وأيوب بن سويد ضعفه أحمد بن حنبل وأبو داود والساجي وابن يونس، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء يسرق الأحاديث، وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال مرة: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وترك حديثه ابن المبارك، وقال ابن عدي: يكتب حديثه في جملة الضعفاء وحينما ذكره ابن حبان في الثقات قال: كان رديء الحفظ يخطيء .

قلت: لم يتفرد به ، بل تابعه عليه الثقات كما سنذكره إن شاء الله .

ويونس هو ابن يزيد الأيلي .

والحديث أخرجه البخاري(٦٨٦٥) وابن مندة في كتاب الإيمان(٥٨) والبيهقي في الكبرى(١٦٨٢٣) عن عبد الله بن المبارك .

٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا أَبُو بَكْرٍ الْخَنْفِيُّ نَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ
 نَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ (١) عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ
 عَمْرٍو فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.
 ٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ نَا شَبَّابَةُ نَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ عَنِ الْمُقَدَّادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠ : ٢٤٩ : ٢٥٠ : ٥٩١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ وَهَبٍ كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ بِهِ .

٤٩ _ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .
 غير عبد الحميد بن جعفر فقد احتج به مسلم فقط .
 وأبو بكر الخنفي هُوَ عبد الكبير بن عبد المجيد .
 والحديث أخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار ٢١١١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠ : ٢٤٩ : ٥٨٩) عَنْ الْمُقَدَّمِيِّ .
 وأخرجه أبو عوانة في مسنده (١٨٩) عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَنَانَ الْبَصْرِيِّ ثَلَاثَتِهِمْ عَنْ
 أَبِي بَكْرٍ الْخَنْفِيِّ بِهِ .
 ٥٠ _ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

أبو بكر هُوَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وشبابة هُوَ ابْنُ سَوَارٍ .
 والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (١٠ : ١٢٥ : ١٢٦ : ١٢٧ : ٨٩٩٢ : ١٢

(١) فِي الْأَصْلِ : عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ عَزِيزٍ نَا سَلَامَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ عَنِ الْمُقَدَّادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

: ٣٧٨ : ١٤٠٥٣) وفي المسند (٤٨٦) ومسلم (١ : ٩٥ : ٩٥) والشافعي
في مسنده (بدائع المنن ١١٤٣) والنسائي في الكبرى (٨٥٩١) وابن حبان في
صحيحه (الإحسان ١٦٤) والطحاوي في شرح المشكل (٩٤١) وأبو عوانة
(١٩١) وابن مندة في كتاب الإيمان (٥٧) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٤٦)
والطبراني في الكبير (٢٠ : ٢٤٧ : ٥٨٥) والخطيب في تاريخ بغداد
(٤ : ٤٦٥) والجصاص في أحكام القرآن (٢ : ٣٤٨) عن الليث به .
٥١ - إسناده حسن .

ابن عزيز هُوَ مُحَمَّدٌ ، وثقه العقيلي ومسلمة بن القاسم وسعيد بن عثمان
التجيبى .
وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال النسائي : لا بأس به ، وقال مرة : صويلح ،
وقال في موضع آخر : ليس بثقة ، ضعيف .
وسلامة هُوَ ابن روح ، قال فيه أبو حاتم : ليس بالقوي محله عندي محل
الغفلة .

وقال أبو زرعة : ضعيف منكر الحديث يكتب حديثه على الاعتبار .
وذكره ابن حبان في الثقات وقال : مستقيم الحديث .
وعقيل هُوَ ابن خالد الأيلي .
والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠ : ٢٥٠ : ٥٩٢) عن ابن عزيز به .

٥٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ نا الْأَوْزَاعِيُّ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ
الْمُقَدَّادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. وَهُوَ وَهُمْ .

٥٢_ إسناده صحيح .

حميد بن عبد الرحمن هو ابن عوف القرشي الزهري .
والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٤٧٥٠) وابن مندة في
الإيمان (٥٩) عَنْ دَحِيم .

وأخرجه ابن مندة (٥٩) عَنْ هِشَام .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠ : ٢٥١ : ٥٩٥) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى
الأنصاري . ثلاثتهم عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِهِ .

وأخرجه مسلم (١ : ٩٦ : ٩٥) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ
ابن مسلم عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ عَنِ الْمُقَدَّادِ بِهِ نَحْوَهُ .

قوله : " وَهُوَ وَهُمْ " : أورد النووي في شرح هذا الحديث على صحيح مسلم

(١ : ١٠٦) عَنْ الْقَاضِي عِيَّاضٍ مَا قِيلَ فِي إِسْنَادِ بَعْضِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ عَنْ

الدارقطني وغيره ، وبعد ذكره لما قِيلَ فِيهِ ، قَالَ : أَيُّ النَّوَوِيِّ : حَاصِلُ هَذَا

الْخِلَافِ وَالْإِضْطِرَابِ إِنَّمَا هُوَ فِي رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، وَأَمَّا

رِوَايَةُ اللَّيْثِ وَمَعْمَرِ وَابْنِ جَرِيحٍ فَلَا شَكَّ فِي صِحَّتِهَا ، وَهَذِهِ الرِّوَايَاتُ هِيَ

الْمُسْتَقْلَةُ بِالْعَمَلِ وَعَلَيْهَا الْإِعْتِمَادُ .

٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ سَمَّاكَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَمٍّ لَهُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ، فَعَدُوا عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ (النساء ٩٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٥٣- إسناده حسن .

سماك هُوَ ابْنُ حَرْبٍ، ضَعَفَهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ وَصَالِحُ جَزْرَةَ، وَوَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ثِقَةٌ صَدُوقٌ، وَقَالَ أَحْمَدُ: مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ إِذَا انْفَرَدَ بِأَصْلِ لَمْ يَكُنْ بِحُجَّةٍ، لِأَنَّهُ كَانَ يَلْقَنُ فَيَتَلَقَّنُ، وَقَالَ ابْنُ عِمَارٍ: كَانَ يَغْلَطُ وَيَخْتَلِفُونَ فِي حَدِيثِهِ، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: جَائِزُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: رَوَيْتُهُ عَنْ عِكْرَمَةَ مُضْطَرِبَةٌ، فَسُفْيَانُ وَشُعْبَةُ يَجْعَلُونَهَا عَنْ عِكْرَمَةَ وَأَبُو الْأَحْوَصِ وَإِسْرَائِيلُ يَجْعَلُونَهَا عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: هُوَ فِي غَيْرِ عِكْرَمَةَ صَالِحٌ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُتَشَبِّهِينَ.

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠: ١٢٥: ٨٩٩٠: ١٢: ٣٧٧: ٣٧٨: ١٤٠٥١) وَابْنُ جَرِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ (٥: ٢٢٣) عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠: ١٢٥: ٨٩٩١: ١٢: ٣٧٨: ١٤٠٥٢) عَنْ وَكَيْعٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٦٢) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١١: ٢٧٨: ٢٧٩: ١١٧٣١) عَنْ خَلْفِ بْنِ الْوَلِيدِ .

وأخرجه أحمد (٢٠٢٣ : ٢٤٦٢ : ٢٩٨٨) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ .

وأخرجه الترمذي (٣٠٣٠) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ .

وأخرجه ابن جرير (٥ : ٢٢٣) وَالْحَاكِمُ (٢ : ٢٣٥) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١ : ٢٧٨ : ٢٧٩ : ١١٧٣١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ الْفَرِيَّابِيِّ .

تَسَعْتَهُمْ عَنْ إِسْرَائِيلَ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ . وَوَأْفَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

وأخرجه البخاري (٤٥٩١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

وأخرجه مسلم (٤ : ٢٣١٩ : ٣٠٢٥) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الضَّمِيِّ .

وأخرجه أبو داود (٣٩٧٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٥٩٠ : ١١١١٦) وَابْنَ أَبِي حَاتِمٍ فِي التَّفْسِيرِ

(٥٨٢٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرِيِّ .

وأخرجه ابن أبي حاتم (٥٨٢٥) عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ يَزِيدَ الْعَبْدِيِّ .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٥ : ٢٢٣) عَنْ أَبِي كَرِيبٍ وَسَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ وَعَبْدِ الرَّزَاقِ .

عَشْرَتُهُمْ عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ .

وأخرجه سعيد بن منصور (٦٧٧) عَنْ سَفِيَّانَ بِهِ .

٥٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ خَيْلًا إِلَى فِدْكَ فَأَغَارُوا عَلَيْهِمْ، وَكَانَ مِرْدَاسُ الْفِدْكِ قَدْ خَرَجَ مِنَ اللَّيْلِ، وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: إِنِّي لَأَحِقُّ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ، فَبَصُرْبِهِ رَجُلٌ فَحَمَلَ عَلَيْهِ بِفَرْسِهِ فَقَالَ مِرْدَاسٌ: إِنِّي مُؤْمِنٌ فَحَمَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَى قَاتِلِهِ، فَسَأَلَهُ كَيْفَ صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ فَانْظَرْتُ أَصَادِقٌ هُوَ أَمْ كَاذِبٌ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَبِينُ ذَلِكَ شَيْئًا؟ فَقَالَ: إِنَّمَا يُعْرَبُ عَنْهُ لِسَانُهُ .

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : إِنَّ قَاتِلَ مِرْدَاسٍ مَاتَ فَدَفَنُوهُ فَأَصْبَحَ فَوْقَ الْقَبْرِ مَوْضُوعًا ، ثُمَّ أَعَادُوهُ فِي الْقَبْرِ فَأَصْبَحَ فَوْقَ الْقَبْرِ مَوْضُوعًا ، ثُمَّ أَعَادُوهُ فَأَصْبَحَ فَوْقَ الْقَبْرِ مَوْضُوعًا ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطُرِحَ فِي وَادٍ بَيْنَ جَبَلَيْنِ بِالْمَدِينَةِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الْأَرْضَ لَتَكْفِتُ أَوْ تُوَارِي مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ صَاحِبِكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَعَظَكُمْ فَأَنْزَلَ فِي شَأْنِهِ ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ﴾ (النساء ٩٤) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٥٤ - إسناده ضعيف لأنه مرسل .

ويحیی بن سلیم هو الطائفي ، وثقه ابن معین والعجلي وابن سعد وقال أبو حاتم شيخ صالح محله الصدق ، ولم يكن بالحافظ يكتب حديثه ولا يحتج به .

باب

مَا ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ زَجْرِهِ
أَنْ يَقْتُلَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ بِأَيِّ قِتْلَةٍ قَتَلَهَا
وَوَعِيدُهُ عَلَى ذَلِكَ

٥٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ
بِهِ فِي الْآخِرَةِ.

وَقَالَ الدُّوَلَابِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ : سَيِّئُ الْحِفْظِ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ
لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ .

وَهشَامُ بْنُ حَسَانَ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً إِلَّا أَنْ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْحَسَنِ مَقَالًا لِأَنَّهُ قِيلَ
كَانَ يَرْسُلُ عَنْهُ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي التَّفْسِيرِ (٥٨٢٤) عَنْ مَبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ .
وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ (٤ : ٣١٠) عَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
الْغَنَوِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٦ : ٤٢ : ٥٤٥٦) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْحَارِثِ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ الْحَسَنِ بِهِ مَرْسَلًا .
٥٥_ إسناده صحيح .

الوليد بن مسلم يدلّس تدليس التسوية وقد عنعنه ، لكنه صرح بالتحديث

عند النسائي وابن حبان والطبراني ، و لم يتفرد به بل توبع عليه كما يأتي .
وأبو قلابة هُوَ عبد الله بن زيد .

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٤٧١٢) وابن حبان في صحيحه
(الإحسان ٤٣٦٧) والطبراني في الكبير (٢ : ٧٤ : ١٣٣٦) والطحاوي في
شرح مشكل الآثار (٨٣٦) عَن الوليد بن مسلم .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٧٥٥) وفي المجتبى (٧ : ١٩) عَن أَبِي
المغيرة .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٣٥) عَن بشر بن بكر .
ثلاثتهم عَن الأوزاعي به .

وأخرجه البخاري (٤١٧١) ومسلم (١ : ١٠٤ : ١٧٦) وأبو داود
(٣٢٥٧) والطبراني في الكبير (٢ : ٧٣ : ٧٤ : ١٣٣٣) وفي مسند
الشاميين (٢٨٢١) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٩٦)
عَن معاوية بن سلام .

وأخرجه البخاري (٦٠٤٧) وابن الجارود في المنتقى (٩٢٤) والطبراني
في الكبير (٢ : ٧٤ : ٧٥ : ١٣٣٧) عَن علي بن المبارك .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (١١٩٧) ومسلم (١ : ١٠٤ : ١٧٦) وأحمد
(١٦٣٨٥) والترمذي (١٥٤٣) والدارمي في سننه (٢٣٦١) والرويان في
مسند الصحابة (١٤٥٠) والبيهقي في الكبرى (١٩٨٣٤) والطبراني في
الكبير (٢ : ٧٣ : ١٣٣٢) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٩٧)
عَن هشام الدستوائي .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٩٨٤) والمصنف في الأحاد والثاني
(٢١٢٩) والبيهقي في الشعب (٤٧٩٠) والطبراني في الكبير

(٢ : ٧٣ : ١٣٣١) عَنْ مَعْمَر .

وأخرجه ابن أبي شَيْبَةَ فِي الْمَسْنَدِ (٨٠٥) وَعَنْهُ الْمَصْنَفُ فِي الْآحَادِ وَالْمَثَانِي (٢١٣٠) وَأَحْمَدُ (١٦٣٨٩) وَأَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ (١٥٣٥) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢ : ٧٤ : ١٣٣٥) وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ (١ : ٢٧٢) عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٣٨٧) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢ : ٧٤ : ١٣٣٤) عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَادٍ ، سَتَّهَمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهِ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وأخرجه البخاري (٦١٠٥ : ٦٦٥٢) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٧٦) والطبراني في الكبير (٢ : ٧٢ : ١٣٢٦) عَنْ وَهَيْبٍ .

وأخرجه مسلم (١ : ١٠٥ : ١٧٧) والطبراني في الكبير (٢ : ٧٢ : ١٣٢٧) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٩٨) عَنْ شُعْبَةَ .

وأخرجه الحميدي في مسنده (٨٥٠) والطبراني في الكبير (٢ : ٧٢ : ١٣٢٨) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٩٨) والبغوي في شرح السنة (٢٥٢٤) وَفِي التَّفْسِيرِ (٢ : ٢٠٠) عَنْ سَفْيَانَ .

وأخرجه أحمد (١٦٣٩١) والطبراني في الكبير (٢ : ٧٢ : ١٣٢٤) والبيهقي في الشعب (٤٧٩٠) عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢ : ٧٢ : ٧٣ : ١٣٢٥ : ١٣٢٩ : ١٣٣٠) عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَأَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ وَرُوحِ بْنِ الْقَاسِمِ .

سَبَّعْتَهُمْ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ مَرْفُوعًا بِهِ .

وأخرجه البخاري (١٣٦٣) والنسائي في الكبرى (٤٧١١) وَفِي الْمُجْتَبَى (٧ : ٥ : ٦) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢ : ٧٥ : ١٣٣٨) عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ .

وأخرجه البخاري (٤٨٤٣) وَأَحْمَدُ (١٦٣٩٠) عَنْ شُعْبَةَ .

٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَيْمُونٍ وَابْنُ وَكَيْعٍ نَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ شَرِبَ سُمًّا .

- وأخرجه مسلم (١ : ١٠٥ : ١٧٧) وأحمد (١٦٣٨٦) عَنْ سَفِيَانَ .
وأخرجه أحمد (١٦٣٩٢) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٧١١) وفي المجتبى (٧ : ٥ : ٦) وابن ماجه (٢٠٩٨) عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِي .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٤٣٦٦) عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢ : ٧٥ : ١٣٣٨) عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ .
سبعتهم عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ مَرْفُوعًا بِهِ .
٥٦_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .
والحديث أخرجه مسلم (١ : ١٠٣ : ١٠٤ : ١٠٩) وأحمد (١٠١٩٥)
والترمذي (٢٠٤٤) وابن ماجه (٣٤٦٠) وابن منده في كتاب الإيمان (٦٢٩)
وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٩٣) وابن الجوزي في ذم الهوى (٥٨١) عَنْ وَكَيْعٍ .
وأخرجه الطيالسي في مسنده (٢٤١٦) والبخاري (٥٧٧٨) ومسلم (١ : ١٠٤ : ١٠٩) وأحمد (١٠٣٣٧) والترمذي (٢٠٤٤) والنسائي في الكبرى (٢٠٩٢) وفي المجتبى (٤ : ٦٦ : ٦٧) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٨٦) وابن منده في كتاب الإيمان (٦٢٨) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٩٥) والسهمي في تاريخ جرجان (٢٦٠) عَنْ شُعْبَةَ .

وأخرجه مسلم (١ : ١٠٤ : ١٠٩) وابن مندة في كتاب الإيمان (٦٢٩) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٧٨) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٩٤) عَنْ جَرِير .

وأخرجه مسلم (١ : ١٠٤ : ١٠٩) عَنْ عِشْر .

وأخرجه أحمد (٧٤٤٨) وَعَنْهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٨٧٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٤٤) وَابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٦٢٩) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي مَسْتَخْرَجِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢٩٣) وَابْنُ الْمُقْرَبِ فِي الْأَرْبَعِينَ (٣١) عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ .

وأخرجه الترمذي (٢٠٤٣) عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ حَمِيدٍ .

وأخرجه الدارمي (٢٣٦٢) وَابْنُ الْبَخْتَرِيِّ فِي مَجْمُوعِ مَصْنَفَاتِهِ (١٣٥) وَابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٦٢٧) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (١٥٨٧٧) وَالبَغْوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٢٥٢٣) وَالجَوْزْقَانِيُّ فِي الْأَبَاطِيلِ (٥٥٧) عَنْ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٩٦) وَابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٦٢٩) عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ .

وأخرجه ابن مندة في كتاب الإيمان (٦٢٩) عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٧٣٠) عَنْ دَاوُدَ الطَّائِيِّ .

وأخرجه تمام الرازي في فوائده (الروض البسام ١٠٣٣) عَنْ مِرْوَانَ بْنِ جَنَاحٍ ، كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٥٧- وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ نَا الْفَرِيَابِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ
 الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ سَمَّ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّى بِهَا
 فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ
 فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ
 تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا أَبَدًا.

٥٧- إسناده صحيح .

حسين بن مهدي شيخ المصنف ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢: ١):
 (٦٥) قَالَ: سئل أَبِي عَنْهُ فَقَالَ: صدوق . لكنه توبع عليه كما مضى في
 الحديث قبله وبقيه رجال إسناده ثقات رجال الشيخين .
 والحديث أخرجه ابن مندة في كتاب الإيمان (٦٢٩) عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مَهْدِيٍّ
 وَإِبْرَاهِيمِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ الْفَرِيَابِيِّ بِهِ .
 قوله: " يتحسى " : من الحسوة بالضم : الجرعة من الشراب بقدر ما يحسى مرة
 واحدة .

قوله: " يتوجأ " : يقال : وجأته بالسكين وغيرها وجأ ، إذا ضربته بها .
 قوله: " من تردى " : التردى في الأصل : التعرض للهلاك من الردى ، وشاع
 في التدهور، لإفضائه إِلَى الهلكة .
 والمراد به ههنا أن يتهور الإنسان فيرمي نفسه من جبل وفي تعذيب الفساق
 بما هُوَ من جنس أفعالهم حكم لا تخفى على المتفكرين من أولي الألباب .
 والظاهر أن المراد من هؤلاء الذين فعلوا مستحلين له . ولما كان الإنسان بصدد
 أن يحملة الضج والحمق والغضب على إتلاف نفسه ، ويسول له الشيطان أن

باب

مَا ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الاسْتِخْفَافِ بِالدَّمِ

٥٨ - حَدَّثَنَا عُبيدُ [الله] (١) بنُ فضالة نا عبدُ الله بنُ صالحٍ حَدَّثَنِي يحيى بنُ أيوبَ عن عُبيدِ (٢) الله بنِ زحرٍ عن عليِّ بنِ يزيدَ عن القاسمِ عن أبي أمانة عن عابسِ الغفاريِّ قال: أخافُ أن تُدرِكَنِي ستٌّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهُنَّ؛ الجورُ في الحُكْمِ، وَالتَّهَؤُنُ بِالدِّمَاءِ. وَذَكَرَ السَّتَّ.

الخطب فيه يسير ، وهو أهون من قتل نفس أخرى حرم قتلها عليها ، وإذا لم يكن لصنيعه مطالب من قبل الخلق فإن الله يغفر له ، أعلم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المكلفين إنهم مسئولون عن ذلك يوم القيامة ، ومعذبون به عذابا شديدا ، فإن ذلك في التحريم كقتل سائر النفوس المحرمة .
٥٨ _ إسناده ضعيف .

عبيد الله بن فضالة هو النسائي .
وعبيد الله بن زحر وثقه البخاري ، وقال أبو زرعة : لا بأس به صدوق ، وقال

(١) في الأصل : عبيد بن فضالة .

(٢) في الأصل : عبد الله بن زحر .

٥٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَسَنِ الْمُرُوزِيِّ نَا أَبُو الْجَوَابِ نَا عَمَّارٌ
ابنُ رُزَيْقٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عُمَانَ (١) أَبِي الْيَقْظَانَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ
عَابِسِ الْغَفَارِيِّ فَقَالَ: سَتَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَتَخَوَّفُهُنَّ عَلَى أُمَّتِهِ، قَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَالْأَسْتِخْفَافُ بِالْدَّمِ . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

النسائي : ليس به بأس ، واختلف فيه قول أحمد فوثقه مرة وضعفه مرة أخرى ،
وضعفه ابن معين وابن المديني وأبو حاتم الرازي والعجلي ويعقوب بن سفيان
والعقيلي وابن حبان والدارقطني

وعلي بن يزيد هو الألهاني ، قَالَ فِيهِ الْبُخَارِيُّ : منكر الحديث ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ
ليس بثقة ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : ليس بقوي ، وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ : متروك .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٠٢٣) عَنْ عبيد الله بن فضالة .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٨ : ٣٤ : ٣٥ : ٥٧) وفي الأوسط (٨٧٣٦)
وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٥٤٩) عَنْ مُطَلِّبِ بْنِ شَعِيبِ الْأَزْدِيِّ .
وأخرجه الطبراني في الكبير وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة عَنْ بَكْرِ بْنِ سَهْلِ
الدمياطي ، ثلاثتهم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ بِهِ .

٥٩_ إسناده ضعيف .

أبو الجواب هو أحوص بن جواب .

وليث هو ابن أبي سليم الكوفي، قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ: مضطرب الحديث ولكن حدث
عنه الناس، وَقَالَ يَحْيَى والنسائي: ضعيف، وَقَالَ ابن معين أيضاً: لا بأس به،
وَقَالَ ابن حبان: اختلط في آخره عمره، وكان يحيى بن سعيد سيء الرأي
فيه ، وَعُمَانُ أَبُو الْيَقْظَانَ هُوَ ابْنُ عَمِيرٍ ، قَالَ فِيهِ ابن معين : ليس بشيء ، وَقَالَ

(١) فِي الْأَصْلِ : عُمَانُ بْنُ أَبِي الْيَقْظَانَ

النسائي : ليس بالقوي ، وضعفه أحمد والدارقطني ، وقال الفلاس كان يحيى
وعبد الرحمن لا يحدثان عنه .

وقد سقط راو بين أبي اليقظان وعابس ، وهو زاذان ، كما أثبتته البخاري في
التاريخ الكبير والطبراني في المعجم الكبير ، وأراه الصواب .
والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والثاني (١٠٢٤) بهذا الإسناد ، وقد
جعل محققه " زاذان " بين قوسين ، وقال : ما بين القوسين زيادة من المعجم
الكبير والتاريخ الكبير .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤ : ١ : ٨٠) والطبراني في الكبير
(١٨ : ٣٤ : ٣٥ : ٥٨) عن زهير .

وأخرجه الطبراني (١٨ : ٣٥ : ٣٦ : ٥٩ : ٦٠) عن جرير بن عبد الحميد
وفضيل بن عياض وسليمان التيمي ، أربعتهم عن ليث بن أبي سليم عن أبي
اليقظان عن زاذان عن عابس الغفاري به .

وأخرجه ابن أبي شيبَةَ في المصنف (١٥ : ٢٤٠ : ٢٤١ : ١٩٥٨٢) وأحمد في
المسند (١٦٠٤٠) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٣٨٩ : ١٣٩٠)
والطبراني في الكبير (١٨ : ٣٦ : ٣٧ : ٦١) وابن أبي الدنيا في العقوبات (٢٨٩)
وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٥٥٠) وابن عبد البر في التمهيد
(١٨ : ١٤٧) والجوزقاني في الأباطيل (٧٢٤) وابن الجوزي في العلل
(١٤٨٢) عن شريك بن عبد الله البرجمي عن أبي اليقظان عثمان بن عمير عن
زاذان أبي عمر عن عليم هو الكندي قال : كنا جلوساً على سطح ، معنا
رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ولا أعمله إلا عابس الغفاري ،
والناس يخرجون في الطاعون ، فقال عابس : يا طاعون خذني ثلاثاً يقولها قال
عليم : لم تقول هذا

ألم يقل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لا يتمنى أحدكم الموت ، فانه عند انقطاع عمله ، ولا يرد فيستعب " ؟ قَالَ إِبْنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : " بادروا بالموت سَتًا : إمرة السفهاء ، وكثرة الشرط ، وبيع الحكم ، واستخفافاً بالدم ، وقطيعة الرحم ، ونشواً يتخذون القرآن مزامير ، يقدمون أحدهم ليغنيهم ، وإن كان أقلهم فقهاً " .

قَالَ الطبراني : زاد شريك في الإسناد عليماً الكندي .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٨ : ٣٧ : ٦٢) وفي الأوسط (٦٨٥) عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ عَلِيٍّ الْأَبَارِثِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ مُوسَى الْجَهَنِيِّ عَنْ زَادَانَ عَنْ عَبَّاسِ الْغَفَّارِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِهِ سِتَّ خِصَالٍ . الْحَدِيثُ .

قلت : إسناده صحيح رجاله ثقات . عيسى بن يونس هُوَ ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ

السبيعي ، وموسى الجهني هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ويقال ابن عبد الرحمن .

وأخرجه (١٨ : ٣٧ : ٦٣) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَهْرٍ التستري ثَنَا أَبُو يُونُسَ الْفَارِسِيُّ ثَنَا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَانَ ثَنَا مَنْدَلُ بْنُ مُوسَى الْجَهَنِيِّ بِهِ .

ومندل ضعيف .

قَالَ الهيثمي في المجمع (٥ : ٢٤٥) : " وأحد إسنادي الكبير رجال الصحيح " .

وقَالَ الجوزقاني : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ .

وقَالَ ابْنُ الجوزي : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو اليقظان وَهُوَ الْمُتَهَمُ ، وَقَدْ احْتَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَشْيَاءَ كُلِّهَا مَرْدُودَةٌ ، مِنْهَا تَمَنِّي الْمَوْتِ ، وَفِي الصَّحِيحِينَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّهْيَ عَنْ تَمَنِّي الْمَوْتِ .

ومنها التعرض للطاعون والطلب له ، وفي الصحيحين ما ينبه على النهي عَنْ ذَلِكَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ " إِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بَارِضٌ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ

باب

٦٠ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ عَنِ
الْحَسَنِ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: أَخَذْتُ سِلَاحِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَنْصُرَ
ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ
تُرِيدُ؟ فَقُلْتُ: أَنْصُرُ ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَلَا
أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى
فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا تَوَاجَهَ
الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَهُمَا فِي النَّارِ، قِيلَ: هَذَا
الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ صَاحِبَهُ .

فلا تقدموا عليه " ، ومعلوم أن الدعاء به تعرض له .

ومنها حسن الصوت بالقرآن وترجيعة ، وذلك إذا كان بمقدار استحباب .

وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن معقل قال : رأيت رسول الله صَلَّى
الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ يوم الفتح ويرجع ، ولولا أن يجتمع الناس لرجعت كما
رجع ، وفي صحيحه من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ

قَالَ : ما أذن الله لشيء ما أذن لني حسن الصوت ، يعني بالقرآن يجهر به

وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستمع قراءة أَبِي موسى ويقول : لقد أوتي هذا
مزمارة من مزامير آل داود ، وأما الألحان التي يسوقونها مساق الأغاني
فمكروهة ، قلت : لم يتفرد به بل تابعه عليه غيره ، والله أعلم .

٦٠ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٠٨٧) عن المقدمي .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٣١: ٦٨٧٥) والبيهقي في الكبرى (١٦٧٩٣) والبخاري في شرح السنة (٢٥٤٩) وابن بشكوال في الغوامض والمبهمات (٨٣٧) وابن عساكر في معجم شيوخه (١٠٣٥) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٤ : ٢٢١٣ : ٢٢١٤ : ٢٨٨٨) وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٤٢٦٨) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (١٦٧٩٤) وَابْنُ بَشْكُوَالِ فِي الْغَوَامِضِ وَالْمُبَهْمَاتِ (٨٣٨ : ٨٣٩) عَنْ أَبِي كَامِلِ الْجَحْدَرِيِّ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٤٥) عَنْ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الضَّمِيِّ .
وأخرجه ابن المقرئ في معجمه (٦٦٠) عَنْ خَالِدِ بْنِ خَدَّاشٍ .
خَسْتَهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِهِ .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤ : ٢٢١٤ : ٢٨٨٨) والنسائي في الكبرى (٣٥٨٨) وفي المجتبى (٧ : ١٢٥) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٨١) والبيهقي في الكبرى (١٦٧٩٢) عَنْ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الضَّمِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمَعْلَى .

ثَلَاثُهُمْ عَنْ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهِ .
قُلْتُ : وَقَعَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ : الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ ، بَدَلُ : الْمَعْلَى .

وأخرجه أحمد في المسند (٢٠٤٣٩ : ٢٠٤١٩) عَنْ مُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ .
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨٥٧٤) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (٦ : ٢٦٢) وَفِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٦٤١٣) عَنْ خَالِدِ بْنِ خَدَّاشٍ .

كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمَعْلَى وَهَشَامِ أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهِ .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤ : ٢٢١٤ : ٢٨٨٨) وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٤٢٦٩) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَى (٣٥٨٧) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ١٢٥) عَنْ عَبْدِ

الرزاق عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهِ .
وأخرجه أحمد في المسند (٢٠٤٧٢) عَنْ مَعْمَرٍ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٨٦) وفي المجتبى (٧: ١٢٥) عَنْ عُمَرَ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ ، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .
وأخرجه أحمد (٢٠٥١٨) عَنْ هَاشِمِ ثَنَا الْمُبَارِكِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ
مَرْفُوعًا بِهِ .
قلت : فِيهِ الْمُبَارِكُ ، وَهُوَ ابْنُ فِضَالَةَ ، صَدُوقٌ يَدْلُسُ وَيَسُوي ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٨٥) وفي المجتبى (٧: ١٢٥) عَنْ خَلْفٍ .
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٤١٤) عَنْ ثَابِتِ بْنِ مُحَمَّدٍ .
كِلاهُمَا عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .
وأخرجه الطيالسي في مسنده (٨٨٤) ومسلم (٤: ٢٢١٤ : ٢٨٨٨) وأحمد
(٢٠٤٢٤) والنسائي في الكبرى (٣٥٨١) وابن ماجه (٣٩٦٥)
والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٠٨٦) والخلال في السنة (١٢٣٣)
وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٩١) عَنْ شُعْبَةَ .
وأخرجه النسائي في المجتبى (٧: ١٢٤) عَنْ سَفْيَانَ .
كِلاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خِرَاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .
وأخرجه أحمد (٢٠٤٩٣) عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ ثَنَا سَعِيدِ أَبِي عُثْمَانَ الشَّحَامِ فِي
مَرْبَعَةِ الْأَحْنَفِ ثَنَا مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا بِهِ .
قوله : " إذا تواجه " : من المواجهة وهي مقابلة الشيء ومصادفته معاً ، والمراد أن
يستقبل الشيء قريباً منه .

قوله " المسلمان بسيفيهما " : فيضرب كل منهما الآخر قاصداً قتله عدواناً بغير
تأويل سائغ ولا شبهة ، فالمراد إنهما التقيا يتقابلان بألة القتال سيفاً أو غيره

٦١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نا قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بنِ قُدَامَةَ
حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ شَيْبَةَ الطَّائِفِيُّ (١) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ لِي جَهَنَّمَ
بَابًا لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ شَقَى سَخَطَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ.

وإنما خص السيف لأنه أعظم آلاته وأكثرها استعمالاً .
قوله " فهما في النار " : إذا كان قتالهما على عداوة دنيوية أو طلب ملك ونحوه
ومعنى " في النار " أن حقهما أن يكونا فيها وقد يعفو الله .
قوله : " قيل " : أي قَالَ أَبُو بَكْرَةَ رَاوِيهِ لِمَا اسْتغْرَبَ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ عَدَمِ تَعَدِي
الْمَقْتُولِ، "هَذَا الْقَاتِلُ يَسْتَحِقُّ النَّارَ"، "فَمَا بِالْمَقْتُولِ": أي فَمَا ذَنْبُهُ حَتَّى يَكُونَ فِيهَا
قوله: " إنه قد أراد أن يقتل صاحبه " : أي إنه كان جازماً بِذَلِكَ مَصْماً عَلَيْهِ
حَالِ الْمَقَاتِلَةِ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى تَنْفِيذِهِ كَمَا قَدَرَ صَاحِبُهُ الْقَاتِلُ فَكَانَ كَالْقَاتِلِ لِأَنَّهُ فِي
الْبَاطِنِ قَاتِلٌ فَكُلٌّ مِنْهُمَا ظَالِمٌ مُعْتَدٍ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِمَا فِي النَّارِ كَوْنُهُمَا
فِي رَتْبَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَالْقَاتِلُ يَعْذِبُ عَلَى الْقِتَالِ وَالْقَتْلِ وَالْمَقْتُولُ يَعْذِبُ عَلَى الْقِتَالِ
فَقَطْ . وَفِيهِ أَنْ الْعَازِمَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ يَأْتُمُ وَأَنْ كِلَا مِنْهُمَا كَانَ قَصْدُهُ الْقِتْلَ كَمَا
تَقَرَّرَ لَا الدَّفْعَ عَنْ نَفْسِهِ ، فَلَوْ قَصِدَ أَحَدُهُمَا الدَّفْعَ فَلَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِقَتْلِهِ فَقَتَلَ هَدَرَ
الْمَقْتُولِ لَا الْقَاتِلِ .

٦١ _ إسناده ضعيف .

قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بنِ قُدَامَةَ قَالَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ : لَا أَعْرِفُهُ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو
زُرْعَةَ : لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ . وَقَالَ ابْنُ عَدِي : لَهُ أَحَادِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ . وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي
الضَّعْفَاءِ

(١) فِي الْأَصْلِ : أَبُو عَبَادٍ شَيْبَةَ بْنُ عَبَادٍ الطَّائِفِيُّ .

وَقَالَ : لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد .

وإسماعيل بن شيبه الطائفي هُوَ إسماعيل بن إبراهيم بن شيبه ، ويقال : ابن شيبب
قَالَ فِيهِ النَسَائِيُّ : منكر الحديث .

قلت : عد الذهبي في الميزان (١ : ٢٣٤) هَذَا الحديث من مناكيره .

وَقَالَ ابن عدي : يروي عن ابن جريج ما لا يرويه غيره ، ولا أعلم له رواية عن
غير ابن جريج ، وأحاديثه عن ابن جريج فيها نظر .

ويبدو أن هناك راويا سقط بين إسماعيل وعطاء وهو ابن جريج كما فهم من
كلام ابن عدي السابق ، وما يأتي من كلام البزار .

والحديث أخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ٢٠٥٥ : ٣٥٠٥) وابن
عدي في الكامل (٦ : ٥١) عن فضل بن سهل .

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٦ : ٥١) عن عثمان بن معبد .

كلاهما عن قدامة بن مُحَمَّد بن قدامة ثنا إسماعيل بن شيبه الطائفي عن ابن
جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً به .

قَالَ البزار : لا نعلمه يروي عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا بهذا الإسناد ،
وقدامة ليس به بأس ، وإسماعيل حدث بأحاديث لم يتابع عليها .

وَقَالَ الهيثمي في المجمع (٨ : ٧١ : ١٠ : ٣٩٥) : رواه البزار وفي إسناده قدامة
ابن مُحَمَّد عن إسماعيل بن شيبه وهما ضعيفان وقد وثقا .

والحديث ضعفه العراقي في المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في
الإحياء من الأخبار (٣٠٢٣) .

باب

قَتْلُ الصَّبْرِ يُكْفِّرُ ذُنُوبَ الْمَقْتُولِ

٦٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ نَا عَامِرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
يَعْقُوبَ الْقُمِّيِّ عَنْ عَنبَسَةَ (١) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَتْلُ الصَّبْرِ
لَا يَمُرُّ بِذَنْبٍ إِلَّا مَحَاهُ.

٦٢ - إسناده حسن .

يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ فِيهِ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ : لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، وَقَالَ
الِدَارِقُطِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَعَنْبَسَةُ هُوَ بِنُ سَعِيدِ الْأَسَدِيِّ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَزَارِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (كَشَفَ الْأَسْتَارَ ١٥٤٥) عَنْ عَمْرُو
ابْنِ عَلِيٍّ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ (٢٦١) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي ذِكْرِ أَخْبَارِ
أَصْبَهَانَ (٢ : ١٩١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي ذِكْرِ أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ (٢ : ٣٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ .
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَامِرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ .

قَالَ الْبَزَارِيُّ : لَا نَعْلَمُهُ يَرُودُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ
وَلَا نَعْلَمُ أَسْنَدَهُ إِلَّا يَعْقُوبُ .

قُلْتُ : يَشْهَدُ لَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(١) فِي الْأَصْلِ : يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .

أخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ١٥٤٤) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ .
وأخرجه ابن عدي في الكامل (٤ : ٦٩) عَنْ أَبِي يَعْلَى .
كلاهما عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو الضَّبِّي ثنا صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِي ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ
رَفِيعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .
قَالَ الْبَزَارُ : حَدِيثُ صَالِحِ بْنِ مُوسَى لَا يَرُوى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ
وَصَالِحُ لَيْنُ الْحَدِيثِ .
قوله : "قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه" أصل الصبر الحبس، ومن هَذَا قولهم : قتل
فلان صبرًا ، أي حبسًا على القتل وقهرًا عليه .
وقَالَ هُدْبَةُ بْنُ خَشْرَمٍ وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا فَطَلَبَ أَوْلِيَاءَ الْقَتِيلِ الْقِصَاصَ وَقَدَمُوهُ
إِلَى مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَهُ عَمَّا ادَّعَى عَلَيْهِ فَأَنْشَأَ يَقُولُ :

رُمِينَا فَرَامِينَا فَصَادَفَ رَمِينَا	مَنِيَةَ نَفْسٍ فِي كِتَابٍ وَفِي قَدَرٍ
وَأَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا لَنَا	وَرَاءَكَ مِنْ مَفْدٍ وَلَا عَنكَ مِنْ قَصْرِ
فَإِنْ يَكُ فِي أَمْوَالِنَا لَمْ نَضُقْ بِهَا	ذِرَاعًا وَإِنْ صَبْرًا فَنَصْبِرُ لِلدَّهْرِ

يريد بالصبر القصاص، وظاهره وإن كان المقتول عاصيًا ومات بلا توبة ، ففي
عمومه رد على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب ، وعلى المعتزلة الموجبين
تعذيب الفاسق إذا مات بلا توبة .

٦٣ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ نَا يُوْنُسُ بْنُ عُيَيْدٍ
عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ دَارَ زِيَادٍ فَخَرَجْتُ كَثِيبًا
حَزِينًا فَقَعَدْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
مَا لَكَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتُ عُقُوبَةَ شَدِيدَةً وَمُثَلَّةً، فَقَالَ: لَا يَحْزُنُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّ
هَذَا كَاتِنٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عُقُوبَةُ هَذِهِ
الْأُمَّةِ السَّيْفُ.

٦٣ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير حمّاد بن سلمة فقد احتج به مسلم فقط .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٢٩١٧) عَنْ هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ بِهِ .
وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٩٣٨) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيَّةَ عَنْ يُوْنُسَ بِهِ .
وعزاه الهيثمي في المجمع (٧: ٢٢٤ : ٢٢٥) إِلَى الطبراني ، وَقَالَ : رجاله رجال
الصحيح .

قوله: " عقوبة هذه الأمة السيف " : أي يقتل بعضهم بعضاً في الدنيا بالسيوف
فلا يعذبون بخسف ولا مسخ كما فعل بالأمم السابقة رحمة من الله بهم
وشفقة عليهم .

مَا ذُكِرَ مِنْ إِبَابَةِ اللَّهِ إِيَّاهُ فِي مَسْأَلَتِهِ لِأُمَّتِهِ وَوَعْدِهِ
 إِيَّاهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا بَعْدَهُ كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ
 رِقَابَ بَعْضٍ وَإِعْلَامَهُ إِيَّاهُمْ أَنَّهُ سَيَكْفُرُ قَوْمٌ بَعْدَ
 إِيْمَانِهِمْ بِقَتْلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَزَجْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَنْ يَضْرِبَ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ

٦٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ
 الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 فَإِذَا قَالُوهَا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ

٦٤- إسناده حسن .

أبو سفيان هو طلحة بن نافع ، قال فيه سيفان بن عيينة : حديثه عن جابر
 إنما هي صحيفة ، وقال أحمد: ليس به بأس ، وقال يحيى بن معين: لا شيء
 وقال ابن المديني: كانوا يضعفونه في حديثه .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠ : ١٢٢ : ٨٩٨٣) وعنه مسلم
 (١ : ٥٢ : ٣٥) عن حفص بن غياث .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٣٩) وفي المجتبى (٧ : ٧٩) وأبو يعلى في
 مسنده (٢٢٨٢) والبيهقي في الكبرى (٥١٤٠ : ١٥٨٤٥) وفي الشعب
 (٤) وفي الاعتقاد (١) عن يعلى بن عبيد .

٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي
صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ
٦٦- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ نَا
شَرِيكَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ
النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا حَرَمْتُ عَلَيَّ أَمْوَالَهُمْ
وَدِمَائِهِمْ وَحِسَابَهُمْ عَلَى اللَّهِ. وَلِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طُرُقٌ .

وأخرجه ابن ماجة (٣٩٢٨) عَنْ عَلِي بْنِ مَسْهَرٍ. ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِ .

٦٥_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ (١٢ : ٣٧٤ : ٣٧٥ : ١٤٠٤٣) وَعَنْهُ ابْنُ مَاجَةَ

(٣٩٢٧) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ (١١٧ : ١١٨) عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ .

وأخرجه أبو داود (٢٦٤٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٠٦) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى

(٣٤٣٨) وَفِي الْجَمْعِيِّ (٧ : ٧٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٣٩٢٧) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي مُسْتَخْرَجِهِ

عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (١١٧ : ١١٨) وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ فِي الْكَبْرَى (١٦٨٢٧) وَابْنُ

الْبَخْتَرِيِّ فِي مَجْمُوعِ مُصَنَّفَاتِهِ (٣٧٢) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (٤ : ٤٩٣٤) وَفِي الْإِعْتِقَادِ (١) عَنْ يَعْلَى بْنِ

عَبِيدٍ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وأخرجه أحمد (٨٩٠٤) عَنْ أَسْوَدٍ أَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

٦٦_ إسناده ضعيف والحديث صحيح .

الحسن بن سهل هُوَ الخياط ، كذا نسبه الطبراني وابن حبان في الثقات (٨ : ١٨١) ، وَقَالَ : " روى عَنْ أَبِي أسامة والكوفيين ورُوى عَنْهُ الحضرمي " وَقَالَ ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ : ٢ : ١٧) : " الحسن بن سهل الجعفري ، روى عَنْ مُحَمَّد بن الحسن الأسدي وأبي بكر بن عياش وعبدة ووکیع ومصعب بن سلام ، روى عَنْهُ أبو زرعة " .

وَمُحَمَّد بن الحسن الأسدي ضعفه ابن معين وَيَعْقُوبُ بن سفيان والعقيلي وابن حبان وأبو أحمد الحاكم والساجي ، وَقَالَ أبو حاتم : شيخ ، قَالَ أبو داود : صالح يكتب حديثه ، وَقَالَ العجلي وابن عدي والدارقطني : لا بأس به ، ووثقه البزار وابن نمير ، وشريك هُوَ ابن عبد الله النخعي .

وليث هُوَ ابن أَبِي سليم ضعيف وقد مضى الكلام عليه في (٥٩) .

ومنذر الثوري هُوَ ابن يعلى ، وابن الحنفية هُوَ مُحَمَّد .

والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط (٨١٤٩) عَنْ موسى بن هارون نا الحسن بن سهل الخياط به .

وَقَالَ : " لم يرو هذا الحديث عَنْ مُحَمَّد بن الحنفية إلا منذر ، ولا عَنْ منذر إلا ليث ، ولا عَنْ ليث إلا شريك ، تفرد به مُحَمَّد بن الحسن " قوله : " ولأبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ طرق " .

فَقَدْ رواه عَنْهُ سَعِيد بن المسيب وعبد الرحمن بن يَعْقُوب وأبو سلمة وكثير بن عبيد التيمي والحسن وصالح مولى التوأمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعجلان وأبو حازم وعبد الرحمن بن أَبِي عمرة ، وزیاد بن قيس وهمام بن منبه ومجاهد والأعرج .

أولاً : حديث سَعِيد بن المسيب عَنْهُ .

أخرجه مسلم (١ : ٥٢ : ٣٣) والنسائي في الكبرى (٣٤٣٤ : ٤٢٩٨) وفي

المجتبى (٦ : ٤ : ٥ : ٧ : ٧٧ : ٧٨) وابن مندة في كتاب الإيمان (٢٣) وفي كتاب التوحيد (١٦٤ : ٩٠٩) وابن المنذر في الإقناع (١٤٩) والبيهقي في الكبرى (١٦٥٠٣ : ١٨٦٢٣) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (١١٤) عَنْ يونس بن يزيد .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٣٦ : ٤٣٠٣) وفي المجتبى (٦ : ٧ : ٧ : ٧٨) وابن الجارود في المنتقى (١٠٣٢) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٢١٨) وابن مندة في كتاب الإيمان (١٩٩) والبيهقي في الكبرى (١٧٩٤٧) عَنْ شعيب بن أبي حمزة .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٢٦ : ١٠٣ : ١٠٤) وابن مندة في كتاب الإيمان (٢٠٠) عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٧٢) عَنْ زَكْرِيَّا .

أربعتهم عَنْ الزهري عَنْ سَعِيد بن المسيب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به ثانيًا : حديث عبد الرحمن بن يَعْقُوب عَنْهُ .

أخرجه مسلم (١ : ٥٢ : ٣٤) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ١٧٤ : ٢٢٠) وابن مندة في كتاب الإيمان (١٩٧ : ١٩٨) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (١١٥) والبيهقي في الشعب (٥) عَنْ عبد العزيز بن مُحَمَّد الدراوردي .

وأخرجه مسلم (١ : ٥٢ : ٣٤) وابن مندة في كتاب الإيمان (١٩٦ : ٤٠٢) والبيهقي في الكبرى (١٦٨٥٧) وفي الاعتقاد (٢٤٥) والطبراني في الأوسط (٢٧٨١) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (١١٦) عَنْ روح بن القاسم .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٢ : ٨٩) وابن مندة في كتاب الإيمان (٤٠٣)

عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلْمَةَ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي مُسْتَخْرَجِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (١١٥) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرٍ .

وَأَخْرَجَهُ تَمَامُ الرَّازِيِّ فِي فَوَائِدِهِ (الرُّوضُ الْبِسَامُ ١١) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمٍ .

خَمْسَتُهُمْ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ ثَالثًا : حَدِيثَ أَبِي سَلْمَةَ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ فِي حَدِيثِهِ (١٧٤) وَأَحْمَدُ (١٠٥١٨) وَالْبَغْوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٣٢) وَالسَّلْفِيُّ فِي مَعْجَمِ السَّفَرِ (٢ : ٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .
رَابِعًا : حَدِيثَ كَثِيرٍ مِنْ عِبِيدِ التَّيْمِيِّ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٥٤٤) وَحَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي جِزْنِهِ (٢٦) وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (١ : ٢٣١ : ٢٣٢) وَالْخَلَالُ فِي السَّنَةِ (١١٧٤) وَابْنُ بَطَّةٍ فِي الْإِبَانَةِ (٨٧٨) عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ .

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ فِي مُسْنَدِهِ (٢٧٢) وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٢٤٨) وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٢ : ٨٩) وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (٨) وَالْحَاكِمُ (١ : ٣٨٧) عَنْ أَبِي نَعِيمٍ .

كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .
وَالْحَدِيثُ سَكَتَ عَنْهُ الْحَاكِمُ وَالذَّهَبِيُّ .

خَامِسًا : حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٧١) وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٢ : ٨٩) وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (٦) وَأَبُو بَكْرِ الْبِرَازِ فِي الْغِيلَانِيَّاتِ (٥٦١) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي

الحلية (٢: ١٥٩: ٣: ٢٥) وتمام الرازي في فوائده (الروض البسام ١٢)
وابن البختری في مجموع مصنفاته (٥٧: ٣٩٦) عَنْ أَبِي النضر هاشم بن
القاسم قَالَ ثنا أبو جعفر الرازي عَنْ يونس بن عبيد عَنْ الحسن عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
مرفوعًا به .

سادسًا : حديث صالح مولى التوأمة عنه .

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصنف (١٠: ١٢٤: ٨٩٨٨) وأحمد (١٠١٥٨)
عَنْ وكيع .

وأخرجه أحمد (١٠١٥٩) عَنْ أَبِي أحمد مُحَمَّد بن عبد الله الزبيري .

كلاهما عَنْ سفيان عَنْ صالح مولى التوأمة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به .

سابعًا : حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنه .

أخرجه أحمد (٩٤٧٥: ٦٧) والنسائي فِي الكبرى (٣٤٣٣) وَفِي المجتبى
(٧٧: ٧) عَنْ سفيان بن حسين .

وأخرجه أحمد (١٠٨٤٠) عَنْ مُحَمَّد بن أَبِي حفصة .

وأخرجه الطحاوي فِي شرح مشكل الآثار (٥٨٥١) عَنْ سليمان بن كثير .

ثلاثتهم عَنْ الزهري عَنْ عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به
ثامنا : حديث عجلان عنه .

أخرجه أحمد (٩٦٦١) والطحاوي فِي شرح معاني الآثار (٢١٣: ٣) عَنْ يَحْيَى .

وأخرجه الطبراني فِي الأوسط (٦٢٢٢) عَنْ عبد الله بن مُحَمَّد بن عجلان

وأخرجه ابن الأعرابي فِي معجمه (١٥١٧) وأبو نعيم فِي ذكر أخبار

أصبهان (١: ١٦٧) وابن المقرئ فِي معجمه (٥٧٩) عَنْ أَبِي عاصم الضحاك

ابن مخلد الشيباني .

ثلاثتهم عَنْ مُحَمَّد بن عجلان عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به .

تاسعًا : حديث أبي حازم عنه .

أخرجه أحمد (١٠٨٢٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ .

وأخرجه السفلي في الأربعين البلدانية (٢٩) عَنْ مروان بن معاوية الفزاري .

كلاهما عَنْ يزيد بن كيسان عَنْ أَبِي حازم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به .

عاشرًا : حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة عنه .

أخرجه أحمد (١٠٢٥٤) عَنْ سريج بن النعمان قَالَ : ثنا فليح عَنْ هلال بن

علي عَنْ عبد الرحمن بن أبي عمرة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به .

الحادي عشر : حديث زياد بن قيس عنه .

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٤٠) وفي المجتبى (٧ : ٧٩) عَنْ القاسم بن

زَكَرِيَّا بن دينار قَالَ : حَدَّثَنَا عبيد الله بن موسى قَالَ : حَدَّثَنَا شيبان عَنْ عاصمِ

عَنْ زياد بن قيس عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به .

الثاني عشر : حديث همام بن منبه عنه .

أخرجه أحمد (٨١٦٣) . وابن مندة في كتاب الإيمان (٢٧) والبعثي في شرح

السنة (٣١) عَنْ عبد الرزاق نا معمر عَنْ همام بن منبه نا أبو هُرَيْرَةَ مرفوعًا به .

الثالث عشر : حديث مجاهد عنه .

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣ : ٣٠٦) عَنْ أَبِي بكرٍ الطلحي ثنا الحسين بن

جعفر القتات ثنا جندل بن والقي ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عَنْ ليث عَنْ مجاهد

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا به .

وقال : هذا حديث صحيح غريب ثابت من طرق كثيرة .

وحديث مجاهد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غريب من حديث ليث لم نكتبه إلا من هذا الوجه

الرابع عشر : حديث الأعرج عنه .

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٢٩) عَنْ أحمد بن الحسين ثنا سليمان بن

٦٧- حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التِّرْمِذِيُّ نَا سُفْيَانَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ
 أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ طَاوُوسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي طَاوُوسٍ أَنَّهُ قَالَ
 أَشْهَدُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ.
 وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ، وَرُؤْيَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَعَنْ عُمَرَ
 وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَسَعْدٍ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَوْسِ الثَّقَفِيِّ
 وَأَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ .

أحمد ثنا أبو خلود ثنا ابن ثوبان قال: حفظت عن عبد الله بن الفضل عن
 الأعرج عن أبي هريرة قال فذكره .
 وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣: ٢١٣) والجوهري في مسند
 الموطأ (٥٤٩) عن ابن وهب .
 وأخرجه الجوهري عن ابن القاسم .
 كلاهما عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج به .
 ٦٧- إسناده ضعيف . والحديث صحيح .

سفيان بن عامر هو الترمذي نسبة كذلك البخاري في التاريخ الكبير (٢: ٢):
 (٩٥) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢: ١: ٢٣٠) وابن حبان في الثقات
 (٦: ٤٠٦: ٨: ٢٨٨) وقال الذهبي في الميزان (٢: ١٦٩) "قاضي بخارى"
 ونسبه الأزدي فقال "الغفاري" كما في الميزان ، ذكره ابن حبان في الثقات في
 موضعين ، قال في الأول منهما : صدوق ، وذكر الذهبي في الميزان أن أبا
 حاتم قال : ليس بالقوي ، ولم أجدها في الجرح والتعديل ، والذي في أسئلة
 البرذعي أن أبا زرعة هو الذي قال ذلك ، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم

فيه جرحًا ولا تعديلاً ، وَقَالَ الأزدِي : تركوه .

وابن طاووس هُوَ عبد الله ، وطاووس هُوَ ابن كيسان اليماني .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٢ : ١٨٣ : ١٧٤٦) وفي الأوسط (٤٢٨٦) والفاكهي في فوائده (١٠٨) والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٥٥١) والخطيب في التاريخ (٩ : ٣١٥ : ٣١٦) عَنْ صالح بن عبد الله به .
وأخرجه أحمد (١٥٢٤١ : ١٤٦٥٠ : ١٤٥٦٠) عَنْ زهير وأبي النصر وأسود وإسحاق بن عيسى .

أربعتهم عَنْ شريك عَنْ عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل عَنْ جابر مرفوعًا به .

قوله " وَعَنْ أَبِي الزبير عَنْ جابر "

أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ (١٠ : ١٢٣ : ٨٩٨٥ : ١٢ : ٣٧٦ : ١٤٠٤٨)

وعنه مسلم (١ : ٥٢ : ٥٣ : ٣٥) وأحمد (١٤٢٠٩) وابن جرير في التفسير

(٣٠ : ١٦٧) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (١١٩) عَنْ وكيع .

وأخرجه مسلم (١ : ٥٢ : ٥٣ : ٣٥) وأحمد (١٤٢٠٩) والترمذي

(٣٣٤١) وابن جرير في التفسير (٣٠ : ١٦٦ : ١٦٧) عَنْ عبد الرحمن

ابن مهدي .

وأخرجه النسائي في الكبرى (١١٦٧٠) وعنه أبو جعفر النحاس في إعزاب

القرآن (٥ : ٢١٠) وابن مندة في كتاب الإيمان (٣٠) والبيهقي في الكبرى

(١٦٨٢٨) والجوزقاني في الأباطيل (٤٨) عَنْ أَبِي نعيم .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٣٠ : ١٦٧) عَنْ مهران .

وأخرجه ابن مندة في كتاب الإيمان (٣٠) عَنْ أَبِي عاصم الضحاك بن مخلد

وقيصة بن عقبة .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٨٢٨) وتمام الرازي في الفوائد

(الروض البسام ١٣) عَنْ الْفَرِيَابِيِّ .
وأخرجه الحاكم (٢: ٥٢٢) عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ الْخَفَرِيِّ .
ثمانيتهم عَنْ سَفِيَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا بِهِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .
وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ .
وتعقبه الذهبي بإخراج مسلم له .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٠٢١) وَعَنْهُ أَحْمَدُ (١٤١٤١) وابن
مندة في كتاب الإيمان (٢٩) وابن الأعرابي في معجمه (١٥٢١) عَنْ ابْنِ
جَرِيحٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ بِهِ .
قوله : " وَرُوي عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَعَنْ عَمْرِو وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَسَعْدِ وَأَنْسِ بْنِ
مَالِكٍ وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَوْسِ الثَّقَفِيِّ وَأَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ " .
قلت : وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو وَطَارِقِ بْنِ أَشِيمٍ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدِ
وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي بَكْرَةَ وَسَمْرَةَ بْنِ جَنْدَبٍ .
أولاً : حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ .
أخرجه النسائي في المجتبى (٦ : ٦ : ٧ : ٧ : ٧٧) وابن خزيمة في صحيحه
(٢٢٤٧) وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (٥) وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ
ابن سعيد الأموي المروزي في مسند أبي بكر (٧٧) وابن بشران في أماليه
(٩٥٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَارٍ .
وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٢٤٧) والبزار في مسنده (البحر الزخار ٣٨)
وأحمد بن علي بن سعيد المروزي في مسند أبي بكر (٧٧ : ١٤٠) وابن بشران
في أماليه (٩٥٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى .
وأخرجه الدارقطني في سننه (٢ : ٨٩) عَنْ فَضْلِ بْنِ سَهْلِ الْأَعْرَجِ .

وأخرجه الحاكم (١ : ٣٨٦ : ٣٨٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ الْقُرَازِ .

وأخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢ : ٤٧٢ : ٤٧٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَنِيدِ .

خمسهم عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَامِ وَهُوَ عِمْرَانُ الْقَطَانُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ غَيْرُ أَنَّ الشَّيْخِينَ لَمْ يُخْرِجَا عِمْرَانَ الْقَطَانَ وَلَيْسَ لهُمَا حُجَّةٌ فِي تَرْكِهِ فَإِنَّهُ مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ .
ثَانِيًا : حَدِيثُ عَمْرٍو .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩٢٤ : ٦٩٢٥ : ٧٢٨٤ : ٧٢٨٥) وَمُسْلِمٌ (١ : ٥١ :

٣٢) وَأَبُو دَاوُدَ (١٥٥٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٠٧) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ

(٢٢٢٣ : ٣٤٣٢) وَفِي الْمَجْتَبِيِّ (٥ : ١٤ : ١٥ : ٧ : ٧٧) وَابْنُ حِبَّانَ فِي

صَحِيحِهِ الْإِحْسَانَ (٢١٧) وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٥٨٥٥ :

٥٨٥٦) وَابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٢٤) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (٧٣٧٧ :

١٣١١٥ : ١٦٧٣٠ : ١٨٦٢٦) وَفِي الصَّغِيرِ (٣٣٩٠) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي

مُسْتَخْرَجِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (١١٣) وَالْخَطِيبِيُّ فِي الْفَقِيهِ وَالْمُتَّفِقِ (٢٢٦)

وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الاسْتِذْكَارِ (١٣٠٧٦) وَاللَّالِكَاثِيُّ فِي شَرْحِ أَصُولِ اعْتِقَادِ

أَهْلِ السَّنَةِ (١٥٤٣) وَابْنُ جَمَاعَةَ فِي مَشِيخَتِهِ (٢ : ٥٥٨ : ٥٥٩) وَابْنُ حَجْرٍ فِي

مُؤَافَقَةِ الْخَبْرِ الْخَبِيرِ (١ : ٤٧١) عَنْ عَقِيلٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٩٩ : ١٤٥٦) وَأَحْمَدُ (١١٧) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ

(٣٤٣٥ : ٤٣٠٠) وَفِي الْمَجْتَبِيِّ (٦ : ٥ : ٦ : ٧ : ٧٨) وَابْنُ حِبَّانَ فِي

صَحِيحِهِ الْإِحْسَانَ (٢١٦) وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٥٨٥٤) وَابْنُ

مسندة في كتاب الإيمان (٢١٥) والبيهقي في الكبرى (٧٣٢٤) والطبراني في مسند الشاميين (٣١١٨) والبغوي في التفسير (٤: ١٦: ١٧) عَنْ شَعِيبِ بْنِ أَبِي هَمزة .

وأخرجه البخاري (١٤٥٧) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٨٥٨) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٧١٨) وأحمد (٣٣٥: ٢٣٩) عَنْ مَعْمَرٍ وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (٤٢٩٩) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٥٨٥٣) وَابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٢١٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ وَأَخْرَجَهُ السَّبْزَارِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (البحر الزخار ٢١٧) وَابْنُ الْبَخْتَرِيِّ فِي مَجْمُوعِ مَصْنَفَاتِهِ (٣٤٧) عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ رَاشِدٍ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٨٥٢: ٥٨٥٩: ٥٨٦٠) عَنْ سَلِيمَانَ وَيُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ .

وأخرجه أحمد (٦٧) عَنْ سَفِيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٩٤١) وفي مسند الشاميين (٦٤٥) وَأَبُو الْفَضْلِ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ (١٦٥) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرَّةٍ .

وأخرجه الخطيب في الأسماء الميهمة (١٩٤: ١٩٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

كُلُّهُمْ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا تَوَفَّى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَفَرَ مِنْ كُفْرٍ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٣٧: ٤٣٠١) وفي المجتبى (٧: ٧٨: ٧٩)

عَنْ شَعِيبِ بْنِ أَبِي هَمْزَةَ وَسَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ .
وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٨٦١) وابن الأعرابي في معجمه
(٩١) عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ .

وأخرجه أبو الفضل الزهري في حديثه (١٦٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرَّةٍ .
أربعتهم عَنْ الزهري عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ .
ثالثاً : حديث عُثْمَانَ .

لم أقف عليه .

رابعاً : حديث علي .

أخرجه مسلم (٤ : ١٨٧١ : ١٨٧٢ : ٢٤٠٥) والنسائي في الكبرى (٨٤٠٥ :
٨٦٠٣) والقطيعي في زوائده على فضائل الصحابة (١١٢٢) عَنْ يَعْقُوبَ
ابن عبد الرحمن القاري .

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤١) وأحمد في مسنده (٨٩٩٠) وفي فضائل الصحابة
(١٠٣٠) والنسائي في الكبرى (٨٤٠٦) عَنْ وَهَيْبٍ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٤٠٦) عَنْ جَرِيرٍ .

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١٠٣١) والقطيعي في زوائده (١٠٤٤) :

(١٠٥٦) والمصنف في السنة (١٣٧٧) وابن حبان في صحيحه (الإحسان

٦٩٣٤) وابن بشران في أماليه (٦١٣) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٤٧٤ طبع الهند) والمصنف في السنة

(١٣٧٨) عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

خمستهم عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْرٍ : لَأَدْفَعَنَّ الرَّايَةَ إِلَى رَجُلٍ يَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، قَالَ

فَقَالَ عُمَرُ : فَمَا أَحْبَبْتَ الْإِمَارَةَ قَبْلَ يَوْمِئِذٍ فَتَطَاوَلْتَ لَهَا وَاسْتَشْرَفْتَ رَجَاءَ أَنْ

يدفعها إلي ، فلما كان الغد دعا علياً فدفعها إليه فَقَالَ : قاتل ولا تلتفت حتّى
يفتح عليك ، فسار قريباً ثم نادى يا رسول الله ، علام أقاتل ؟ قَالَ : حتّى
يشهدوا أن لا إله إلا الله . الحديث .

خامساً : حديث سعد .

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١ : ١ : ٢٨٠) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَسَنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيِّ الْقُرَشِيِّ
عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهَا قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَحِسَابَهُمْ
عَلَى اللَّهِ .

قلت : إسناده ضعيف لجهالة إبراهيم بن حسن بن عثمان ، فلم يرو عنه إلا
سعيد بن يحيى .

سادساً : حديث أنس بن مالك .

أخرجه البخاري (٣٩٢) والدارقطني في سننه (١ : ٢٣٢) والبيهقي في الكبرى
(٢١٩٩) واللبغوي في شرح السنة (٣٤) وابن حجر في تغليق التعليق
(٢ : ٢٢١) عَنْ نَعِيمِ بْنِ حَمَادٍ .

وأخرجه ابن أبي شيبَةَ في مصنفه (١٢ : ٣٨٠ : ١٤٠٥٧) عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه أحمد (١٣٣٤٨ : ١٣٠٥٦) والضياء المقدسي في المختارة (٥ : ٢٧٧ :

٢٧٨ : ١٩١٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ وَالْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى .

وأخرجه أبو داود (٢٦٤١) والترمذي (٢٦٠٨) وابن مندة في كتاب الإيمان
(١٩٢) عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ .

وأخرجه النسائي في المجتبى (٧ : ٧٦ : ٨ : ١٠٩) وابن حبان في صحيحه
(الإحسان ٨٥٩٥) وأبو نعيم في الحلية (٨ : ١٧٣) عَنْ حَبَانَ بْنِ مُوسَى .

وأخرجه الدارقطني في سننه (١: ٢٣٢) عَنْ يَعْمَرِ بْنِ بَشْرٍ .
وأخرجه مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (٩) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَيْسَى .
وأخرجه ابن مندة في كتاب الإيمان (٣١) عَنْ أَحْمَدَ بْنَ جَمِيلِ الْمُرُوزِيِّ .
وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٠: ٤٦٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمِيدٍ .
عَشْرَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ هَمِيدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ مَرْفُوعًا بِهِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .
وأخرجه أبو داود (٢٦٤٢) والدارقطني في سننه (١: ٢٣٢) والضياء في
المختارة (٥: ٢٧٩ : ٢٨٠ : ١٩١٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ .
وأخرجه مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (١٠) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ
(٥١٤٢) وَفِي الصَّغِيرِ (٣٢٣) وَابْنُ حَجْرٍ فِي تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ (٢: ٢٢٢)
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمٍ .
وأخرجه ابن مندة في كتاب الإيمان (١٩١) عَنْ عَمْرِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَلِيمَانَ .
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ هَمِيدٍ بِهِ .
وأخرجه النسائي في المجتبى (٧: ٧٥ : ٧٦) والضياء في المختارة (٥: ٢٧٨ :
١٩١٤) عَنْ هَارُونَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَارٍ .
وأخرجه الدارقطني في سننه (١: ٢٣٢) عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ مِرْوَانَ .
وأخرجه ابن مندة في كتاب الإيمان (١٩٣) والضياء في المختارة (٥: ٢٧٨ :
٢٧٩ : ١٩١٥) عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَارٍ .
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ سَمِيعَ عَنْ هَمِيدٍ بِهِ .
سَابِعًا : حَدِيثٌ جَرِيرٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ .
أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ (١٠: ١٢٨ : ١٢٩ : ٨٩٩٥ : ١٢ : ٣٧٩ : ٣٨٠ :
١٤٠٥٥) عَنْ الْفَضْلِ بْنِ دَكَيْنٍ قَالَ: ثَنَا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ

جرير عَنْ جَرِيرِ مَرْفُوعًا بِهِ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢ : ٣٠٧ : ٢٢٧٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ثَنَا عَلِي

ابن منصور الأهوازي ثنا أبو عبد الرحمن الوكيعي عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرِ مَرْفُوعًا بِهِ .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (١ : ٢٤) : فِي إِسْنَادِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْنَةَ وَقَدْ ضَعَفَهُ

الْأَكْثَرُونَ ، وَقَالَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ : كَانَ مُسْلِمًا صِدْقًا .

ثَامِنًا : حَدِيثُ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُوفِ (١٠ : ١٢٣ : ٨٩٨٦ : ١٢ : ٣٧٦ :

١٤٠٤٧) وَعَنْهُ ابْنُ مَاجَةَ (٣٩٢٩) وَأَحْمَدُ (١٦١٦٤ : ١٦١٦٣) وَالنَّسَائِيُّ

فِي الْكَبِيرِ (٣٤٤٥) وَفِي الْمَجْتَبِيِّ (٧ : ٨١) عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ

النَّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ أَوْسٍ فَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (١١١٠) وَأَحْمَدُ (١٦١٦٠) وَالنَّسَائِيُّ فِي

الْكَبِيرِ (٣٤٤٤) وَفِي الْمَجْتَبِيِّ (٧ : ٨٠ : ٨١) وَالِدَارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ (٢٤٤٦)

وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١ : ٢١٧ : ٢١٨ : ٥٩٢) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ النَّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ

قَالَ : سَمِعْتُ أَوْسًا يَقُولُ فَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٤٤٣) وَفِي الْمَجْتَبِيِّ (٧ : ٨٠) وَالطَّبْرَانِيُّ

فِي الْكَبِيرِ (١ : ٢١٨ : ٥٩٣ : ٥٩٤) عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ النَّعْمَانَ عَنْ أَوْسٍ

مَرْفُوعًا بِهِ .

تَاسِعًا : حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ .

لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ .

عَاشِرًا : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥) وَالِدَارِقُطِيُّ فِي سَنَنِهِ (١ : ٢٣٢) وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي

تعظيم قدر الصلاة (٤) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ١٧٥ : ٢١٩)
وابن مندة في الإيمان (٢٥) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم
(١٢٠) والبيهقي في الكبرى (٦٥٠١ : ١٦٧٣٥) وفي الصغير (٥٩٦)
والبغوي في شرح السنة (٣٣) وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد (٢ : ٥١٥) عَنْ
أبي روح الحرمي بن عمارة .
وأخرجه مسلم (١ : ٥٣ : ٣٦) والطبراني في الأوسط (٨٥١٠) وأبو نعيم في
مستخرجه على صحيح مسلم (١٢٠ : ١٢١) والبيهقي في الكبرى
(٥١٤١) وابن حزم في المحلى (٥ : ٢٠١) وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد
(٢ : ٥١٦) عَنْ عبد الملك بن الصباح .
وأخرجه أبو يعلى في الإرشاد (٢ : ٥١٦) عَنْ عُثْمَانَ بن جبلة بن أبي رواد
ثلاثتهم عَنْ شعبة عَنْ واقد بن مُحَمَّد عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابن عمر مرفوعًا به .
الحادي عشر : حديث طارق بن أشيم .
أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مصنفه (١٠ : ١٢٣ : ١٢٣ : ٨٩٨٤ : ١٢ : ٣٧٥ :
١٤٠٤٤) وَعَنْهُ مسلم (١ : ٥٣ : ٢٣) وابن حبان في صحيحه الاحسان
(١٧١) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (١٢٢) وأبو سعيد
الأشج في جزء من حديثه (١١٠) عَنْ أَبِي خالد الأهمر .
وأخرجه مسلم (١ : ٥٣ : ٢٣) وأحمد (٢٧٢١٣) والطبراني في الكبير
(٨ : ٣٨٢ : ٨١٩٣) وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم
(١٢٢ : ١٢٣) عَنْ مروان بن معاوية .
وأخرجه مسلم (١ : ٥٣ : ٢٣) وأحمد (١٥٨٧٥ : ١٥٨٧٨ : ٢٧٢١٢) وابن
المقري في معجمه (٧٢٢) والطبراني في الكبير (٨ : ٣٨٢ : ٨١٩٤) وأبو نعيم
في معرفة الصحابة (٣٩٤١) عَنْ يزيد بن هارون .

وأخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار ٢٧٦٩) والطبراني في الكبير (٨ : ٣٨٢ : ٨١٩١) عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكِ الْمِزَنِيِّ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٨ : ٣٨١ : ٣٨٢ : ٨١٩٠ : ٨١٩٢) عَنْ فَضِيلِ ابْنِ سَلِيمَانَ وَخَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ .

سَمِعْتُمْ عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِهِ حَرَّمَ اللَّهُ مَالَهُ وَدَمَهُ وَحَسَابَهُ عَلَى اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ .
الثاني عشر : حديث معاذ بن جبل .

أخرجه أحمد (٢٢١٢٢) وابن ماجه (٧٢) والبزار في مسنده (كشف الأستار ١٦٥٣) والدارقطني في سننه (١ : ٢٣٢ : ٢٣٣) ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٧) والطبراني في الكبير (٢٠ : ٦٣ : ١١٥) وتمام الرازي في الفوائد (الروض البسام ١٠) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامٍ .

وأخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ١٦٥٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ كِلَاهِمَا عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ثنا عبد الرحمن بن غنم عَنْ مَعَاذٍ مَرْفُوعًا بِهِ .
الثالث عشر : حديث سهل بن سعد .

أخرجه الطبراني في الكبير (٦ : ١٣٢ : ٥٧٤٦) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ ثنا مؤمل ابن إهاب ثنا عبد الله بن الوليد العدني عَنْ مِصْعَبِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (١ : ٢٥) بَعْدَ أَنْ نَسَبَهُ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ : فِي إِسْنَادِهِ مِصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَثِقَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْأَكْثَرُ عَلَى تَضْعِيفِهِ .

الرابع عشر : حديث ابن عباس .

أخرجه الطبراني في الكبير (١١ : ٢٠٠ : ١١٤٨٧) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ

التستري ثنا إسحاق بن زيد الخطابي ثنا مُحَمَّد بن سليمان بن أبي داود عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عبد الكريم الجزري عَنْ عطاء بن أبي رباح عَنْ ابن عباس مرفوعًا به .
الخامس عشر : حديث أَبِي بَكْرَةَ .

أخرجه الطبراني فِي الأوسط (٣٦٢٥) عَنْ سَعِيد بن عبد الرحمن التستري قَالَ
نا مُحَمَّد بن موسى الحرشي قَالَ: نا عبد الله بن عيسى الخزاز قَالَ : نا يونس بن
عبيد عَنْ الحسن عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مرفوعًا به .

قَالَ الهيثمي فِي المجمع (١ : ٢٥) : فِيه عبد الله بن عيسى الخزاز وَهُوَ ضعيف
لا يحتج به .

السادس عشر : حديث سمرة بن جندب .

أخرجه الطبراني فِي الأوسط (٦٤٦٥) عَنْ مُحَمَّد بن عبد الله بن عرسي نا
إسحاق بن الضيف ثنا عمر بن سهل المازني ثنا المبارك بن فضالة ثنا الحسن عَنْ
سمرة بن جندب مرفوعًا به .

قوله " أمرت " : أي أمرني الله ، إذ لا أمر سواه ، وحذف الفاعل تعظيمًا
وتفخيماً .

قوله " أن أقاتل " أي بأن أقاتل ، وحذف الجار من أن غير عزيز . " الناس " أي
بمقاتلة الناس ، وهذا عام خص منه من أقر بالجزية .

قوله " حَتَّى يقولوا لا إله إلا الله " : أي إِلَى أن يقولوا وبينوا أن لا إله إلا الله ،
وهو استثناء من كثرة متوهمة وجودها محال ، إذ مفهوم الإله كلي .

والمراد : حَتَّى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله . وهي غاية لقتالهم ،
فكلمة التوحيد هي الَّتِي خلق الحق الخلق لها ، وهي العبارة الدالة على الإسلام
فكل من تلفظ بها مع الإقرار بالرسالة المَحْمَدية فمسلم ، وظاهره بل صريحه أن
قاتلها مسلم وإن قلد ، قَالَ النووي : وَهُوَ مذهب المحققين واشترط معرفة أدلة

المتكلمين خطأ ، وفي رواية الشيخين: "ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة " .
قوله " فإذا قالوها " : أي كلمة الشهادتين والتزموا أحكامها .
قوله " منعوا مني دماءهم وأموالهم " فلا يَحِلُّ سفك دمائهم ولا أخذ أموالهم ،
وهي كل ما صح نحو إيراد البيع عليه ، وأريد به هنا ما هو أعم ليشمل
الاختصاص .

قوله " إلا بحقها " أي الدماء والأموال ، يعني هي معصومة إلا عن حق يجب فيها
كقود وردة وحد وترك صلاة وزكاة بتأويل باطل وحق آدمي ، فالباء بمعنى عن
أو من ، أي فقد عصموها إلا عن حقها أو من حقها ، أو إلا بحق كلمة التوحيد
وحقها ما تبعها من الأقوال والأفعال الواجبة التي لا يتم الإسلام إلا بها ،
فالمتلفظ بكلمة التوحيد يطالب بهذه الفروض بعد .

قوله " وحسابهم على الله " أي فيما يسرونه من كفر ومعصية يعني إذا قالوها
بلسانهم وباشروا الأفعال بجوارحهم قنعت منهم به ولم أفتش عن قلوبهم
وعلى بمعنى اللام فما أوهمه العلاوة من الوجوب غير مراد ، ولئن سلم فهو
للتشبيه ، أي هو كالواجب في تحقق الوقوع ، فالعصمة متعلقة بأمرين ، كلمة
التوحيد وحقها ، أي حق الدماء والأموال على التقديرين ، والحكم إذا تعلق
بوجوده شرطان لا يقع دون استكمال وقوعهما ، وصدوره بلفظ الأمر أي إذا
بأن الفعل إذا أمر به من جهة الله لا يمكن مخالفته ، فيكون أكد من فعل مبتدأ
من الإنسان .

الْقَتْلُ مُتَعَمِّدًا لَيْسَ لَهُ كَفَّارَةٌ

٦٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُصَفَّى وَعَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَا: نَا بَقِيَّةُ نَا بَحِيرُ

ابْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةُ الشِّرْكَ بِاللَّهِ وَقَتْلُ نَفْسٍ بغيرِ حَقٍّ.

٦٨ - إسناده ضعيف .

عمرو بن عثمان هو ابن سعيد الحمصي .

وبقية هو ابن الوليد ، يدلس تدليس التسوية ، ولكنه صرح هنا بصيغة التحديث .

وأبو المتوكل ، ويقال متوكل ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤ : ١ : ٣٧٢) فلم يذكر فيه شيئاً ، وذكره ابن حبان في الثقات (٥ : ٤٥٩) وقال شيخ يروي عن أبي هريرة ، روى عنه خالد بن معدان ، لا أدري من هو ، ولم يوثقه سوى العجلي .

والحديث أخرجه المصنف في الجهاد (٢٧٨) وعنه أبو الشيخ في التوبخ (٢١٥) عن محمد بن مصفى وعمرو بن عثمان .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٨٧٣٧) عن زكريا بن عدي .

وأخرجه أبو حفص بن شاهين في جزء من حديثه (١٧) عن داود بن رشيد . أربعمهم عن بقية بن الوليد به .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١١٨٤) عن هشام بن عمار عن إسماعيل ابن عياش وبقيه بن الوليد به .

قلت : قد رواه بقية بصيغة العننة عند أحمد وابن شاهين وأبي الشيخ والطبراني .

قلت : له شاهدٌ من حديث معاذ بن جبل .
أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١١٦١) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ
هَمَزَةَ ثَنَا حَيُّوَةَ بْنِ شَرِيحَ ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ بَحْرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ
عَنْ أَبِي بَجْرَةَ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ مَرْفُوعًا بِهِ .
قلت : إسناده ضعيف أيضا من أجل أحمد بن مُحَمَّد بن يَحْيَى بن هَمَزَةَ ، فَقَدْ قَالَ
فِيهِ الذَّهَبِيُّ : لَهُ مَنَاقِرُ ، وَفِيهِ أَيْضًا عِنْنَةٌ بَقِيَّةُ .

مِنَ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ

٦٩- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ نَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ نَا شُعْبَةَ نَا فِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْكَبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَالْيَمِينُ الْعَمُوسُ ، وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَتْلِ النَّفْسِ ، وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

٦٩- إسناده صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير خِلاَدِ بْنِ أَسْلَمَ فَإِنَّهُ ثَقَّةٌ ، فِرَاسٌ هُوَ ابْنُ يَحْيَى .

وَالشَّعْبِيُّ هُوَ عَامِرُ بْنُ شَرَاخِيلَ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٧٥) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكُفْرِ

(٣٤٧٤ : ٧٠٧٥ : ١١١٠١) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ٨٩ : ٨ : ٦٣) وَابْنُ مَنْدَةَ

فِي الْإِيمَانِ (٤٨١) وَالْبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٤٤) وَفِي التَّفْسِيرِ (٢ : ٢٠١)

عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٨٧٠) وَأَحْمَدُ (٦٨٨٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٢١) وَالدَّارِمِيُّ

فِي سُنَنِهِ (٢٣٦٠) وَابْنُ جَرِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ (٥ : ٤٢) وَابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِ

الْإِيمَانِ (٤٨٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ (٧ : ٢٠٢) عَنْ دَاوُدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيِّ .

ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩٢٠) وَابْنُ جَرِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ (٥ : ٤٢) وَابْنُ حِبَانَ فِي

صَحِيحِهِ (الإِحْسَانُ ٥٥٦٢) وَالتُّطَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَالِ الْآثَارِ (٨٩١) وَابْنُ

مندة في كتاب الإيمان (٤٧٩) عَنْ عبيد الله بن موسى .
وأخرجه ابن مندة في الإيمان (٤٧٩) والبيهقي في الكبرى (١٩٨٦٨) عَنْ
مُحَمَّد بن سابق كلاهما عَنْ شيبان عَنْ فراس به .
قوله : " وَعَنْ أَبِي أَيُوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَتْلِ
النَّفْس . وَعَنْ أَنَس بن مَالِك " .
أولاً : حديث أَبِي أَيُوب .
أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٣٢٤٧) وابن مندة في كتاب الإيمان
(٤٧٨) والحاكم (١ : ٢٣) عَنْ فضيل بن سلمان .
وأخرجه ابن جرير الطبري في التفسير (٥ : ٤٣) عَنْ ابن أَبِي الزناد .
كلاهما عَنْ موسى بن عقبة عَنْ عبيد الله بن سلمان الأغر عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ أَبُو
أَيُوب خالد بن أَيُوب الأنصاري : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَا
مَنْ عَبْد يَعْبُدُ اللَّهَ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَيَقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَيَصُومُ
رَمَضَانَ ، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، فَسَأَلُوهُ : مَا الْكِبَائِرُ ؟ قَالَ : الْإِشْرَاكُ
بِاللَّهِ ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ وَقَتْلُ النَّفْسِ " .
وقَالَ الْحَاكِمُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَا أَعْرِفُ
لَهُ عِلَّةً وَلَمْ يَخْرُجْهُ .
وتعقبه الذهبي بقوله : عبيد الله عَنْ أَبِيهِ سلمان الأغر خرج له البخاري فقط .
وأخرجه أحمد في المسند (٢٣٥٠٢) والطبراني في الكبير (٤ : ١٢٨ : ١٢٩ :
٣٨٨٥) عَنْ حيوَةَ بن شريح .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٦٥٥) والمصنف في الجهاد (٢٧١) والطحاوي
في شرح مشكل الآثار (٨٩٦) عَنْ عمرو بن عُثْمَانَ بن سَعِيد بن كثير .
وأخرجه أحمد (٢٣٥٠٦) عَنْ زَكْرِيَّا بن عدي .

وأخرجه النسائي في الكبرى (١١١٠٠) وفي المجتبى (٧: ٨٨) وعنه أبو جعفر
النحاس في إعراب القرآن (٤: ٨٧) عن إسحاق بن إبراهيم .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤: ١٢٨ : ١٢٩ : ٣٨٨٥) عن عيسى بن المنذر
الحمصي ، همستهم عن بقية قال حَدَّثَنِي بحير بن سعد عن خالد بن معدان أن
أباهرهم السمعى حدثهم أن أبا أيوب الأنصاري حدثه أن رسول الله صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ . فذكره .

قلت : قد صرح بقية بصيغة التحديث عند أحمد والنسائي وعنعه عند الباقرين .

وأخرجه المصنف في الجهاد (٢٧٢) عن مُحَمَّد بن عوف .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤: ١٢٩ : ٣٨٨٦) عن عمرو بن إسحاق بن
إبراهيم بن العلاء بن زبير الحمصي .

كلاهما عن مُحَمَّد بن إسماعيل بن عياش حَدَّثَنِي أَبِي عن ضمضم بن زرعة عن
شريح بن عبيد عن أَبِي رهم عن أَبِي أيوب مرفوعًا به .
ثانيًا : حديث أنس بن مالك .

أخرجه البخاري (٥٩٧٧) ومسلم (١: ٩٢ : ٨٨) وأحمد (١٢٣٣٦) وابن
جرير في التفسير (٥: ٤٢) وابن مندة في كتاب الإيمان (٤٧٥) عن مُحَمَّد بن
جعفر .

وأخرجه البخاري (٢٦٥٣ : ٦٨٧١) وابن مندة في كتاب الإيمان (٤٧٤)

عن عبد الملك بن إبراهيم الجدي وعمرو بن مرزوق .

وأخرجه البخاري (٢٦٥٣) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٩٧) وأبو

جعفر النحاس في إعراب القرآن (٤: ٨٦ : ٨٧) عن وهب بن جرير .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦٨٧١) عن عبد الصمد بن عبد الوارث .

وأخرجه مسلم (١: ٩١ : ٨٨) والترمذي (١٢٠٧ : ٣٠١٨) والنسائي في

الكبرى (٣٤٧٣ : ٧٠٧٤) وفي المجتبى (٧ : ٨٨ : ٨ : ٦٣) وابن جرير
في التفسير (٥ : ٤٢) وابن مندة في كتاب الإيمان (٤٧٤) عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٣٧١) عَنْ بَهْزِ بْنِ أَسَدٍ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (٦٠٢٢ : ٧٠٧٣ : ١١٠٩٩) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ :
٨٨ : ٨٩ : ٨ : ٦٣) عَنْ النَّضْرِ بْنِ شَيْلٍ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ فِي التَّفْسِيرِ (٥ : ٤٢) عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ .
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي التَّفْسِيرِ (٥١٩٥) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (٤٥١٩)
وَالْإِعْتِقَادِ (٣١٨) وَابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٤٧٣) عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ
وَهُوَ فِي مَسْنَدِهِ (٢٠٧٥) .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٤٧٤) عَنْ بَشْرِ بْنِ عَمْرِو .
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي مَعْجَمِ شَيْوْخِهِ (٤٣٧) عَنْ أَبِي عَامِرِ الْعَقْدِيِّ .
كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَرْفُوعًا بِهِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

قوله " الكبائر " : جمع كبيرة ، قيل : هي ما عليه حد في الشرع ، وقيل : هي
ما عليه وعيد مخصوص من الكتاب والسنة . وقد فسروها بأنها المعصية
الموجبة للحد ، أو أنها المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص
كتاب أو سنة .

قوله " اليمين الغموس " : هي اليمين الكاذبة الفاجرة كالتّي يقتطع بها الخالف
مال غيره سميت غموساً لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار ، وفَعُولٌ
للمبالغة .

باب

٧٠- حَدَّثَنَا ابْنُ مُصَفَّى نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْعَطَّارُ أَبُو زَكَرِيَّا ثِقَةً، نَا أَرْطَاءُ بْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلِ السَّكُونِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيَّ أَنِّي مَكْفُوتٌ غَيْرُ لَابِثٍ فِيكُمْ وَلَسْتُمْ لَابِثِينَ بَعْدِي، بَلْ تَلْبُثُونَ حَتَّى تَقُولُوا مَتَى، وَسَتَأْتُونَ أَفْنَادًا يُفْنِي بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

٧٠_ إسناده حسن . والحديث صحيح .

يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْعَطَّارِ ضَعْفَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : جَائِزُ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ : لَا يَحْتَجُّ بِهِ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِي : بَيْنَ الضَّعْفِ .
لكنه لم يتفرد به بل توبع عليه كما يأتي .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٢٤٦١) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْعَطَّارِ وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٩٦٤) وَالْمَصْنَفُ فِي الْآحَادِ وَالْمَثَانِي (٢٤٦٤) وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ (الإحسان ٦٧٧٧) وَنَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ (١٩) عَنْ أَبِي الْمَغِيرَةِ عَبْدِ الْقُدُوسِ بْنِ الْحِجَاجِ .

وأخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٢٤٦٢ : ٢٤٦٣) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ وَبَقِيَّةِ .
وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٨٦١) وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ (٢ : ٤٣٥) عَنْ مَبْشَرَ

وأخرجه الدارمي في سننه (٥٥) عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٧ : ٥٩ : ٦٣٥٦) وَعَنْهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمَعْرِفَةِ (٣٤١٢) عَنْ أَبِي الْيَمَانِ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ ، سَبَعْتَهُمْ عَنْ أَرْطَاءَ بْنِ الْمُنْذِرِ بِهِ .

٧١- حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ
 نُفَيْرٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ نُفَيْلِ السَّكُونِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ : أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنِّي مَكْفُوتٌ وَتَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

٧١- إسناده صحيح رجاله ثقات .

دحيم هو عبد الرحمن بن إبراهيم ، وعبد الله بن يوسف هو التنيسي .
 وعبد الله بن سالم هو الحمصي ، وإبراهيم بن سليمان هو الأقطس .
 والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٧ : ٦٠ : ٦٣٥٨) عَنْ بَكْرِ بْنِ سَهْلِ ثَنَا
 عَبْدَ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ بِهِ .

قلت : وقع عند الطبراني : عبد الله بن صالح الحمصي ، وهو تصحيف بين .
 وأخرجه النسائي في المجتبى (٦ : ٢١٤ : ٢١٥) والطبراني في الكبير (٧ : ٥٩ :
 ٦٠ : ٦٣٥٧) وفي مسند الشاميين (٥٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَلَةَ .
 وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٧ : ٤٢٧ : ٤٢٨) وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ فِي
 الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ (٢ : ٢٩٨) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧ : ٦٠ : ٦٣٥٩) عَنْ
 مُحَمَّدَ بْنَ مَهَاجِرِ الْأَنْصَارِيِّ ، كِلَاهُمَا عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهِ .
 وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٧١٢) وابن قانع في معجم الصحابة (٥٧٧)
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عِمَارٍ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٧ : ٦٠ : ٦٣٦٠) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ
 الدَّمَشَقِيِّ ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْحَمَصِيِّ أَبُو
 عَلْقَمَةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

قوله "مكفوت" من الكفت، وهو الضم، والمعنى أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مضموم إلى القبر.

٧٢- حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: تَزْعُمُونَ أَنِّي مِنْ آخِرِكُمْ وَفَاةٌ، وَإِنِّي مِنْ أَوْلِكُمْ وَفَاةٌ وَتَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا يُهْلِكُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

قوله: " أفنادًا " أي جماعات متفرقين قومًا بعد قوم ، واحدهم فند .

٧٢_ إسناده صحيح .

الوليد بن مسلم يدلّس تدليس التسوية وقد عنعنه ، لكن تابعه عليه عمر بن عبد الواحد وغيره كما يأتي.

والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٦٤٦) والطبراني في الكبير (٢٢ : ٦٩ : ١٦٨) عن الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد .

وأخرجه أحمد (١٦٩٧٨) وابن الأعرابي في معجمه (١٠٧٨) عن أبي المغيرة .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٢ : ١٩٣) وأبو يعلى في مسنده (٧٤٨٨) عن بشر بن بكر .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٧٤٩٠) وابن قانع في معجم الصحابة (٢١٠٥) والطبراني في الكبير (٢٢ : ٦٩ : ١٦٧) عن مُحَمَّد بن كثير .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢ : ٦٩ : ١٦٨) عن الهقل بن زياد .

وأخرجه الطبراني في الصغير (الروض الداني ٩٠) عن مفضل بن يونس .

سبعتهم عن الأوزاعي به .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢ : ٦٨ : ٦٩ : ١٦٦) وفي مسند الشاميين

(١٩٢٣) عن بكر بن سهل قال حَدَّثَنَا عبد الله بن صالح حَدَّثَنِي معاوية بن صالح

٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَمْ يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

أَن رُبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ فَذَكَرَهُ .
٧٣_ إسناده ضعيف لا نقطاعه .

عبد الرحمن بن عائذ لم يدرك عقبة ، قَالَ ابن أَبِي حَاتِمٍ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٢ : ٢ : ٢٧٠) عَنْ أَبِيهِ : روى عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . وَقَالَ ابن عَسَاكِر " هَكَذَا جَاءَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ ، وَالمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدٍ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يَسْمَعْ عَنْ عُقْبَةَ " .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٩ : ٣٥٨ : ٧٧٨٩) وَأَحْمَدُ (١٧٣٨١) وَابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ (٢٦١٨) وَالحَاكِمُ (٤ : ٣٥١ : ٣٥٢) وَالتَّطَبَّرِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٧ : ٩٣٦ : ٩٦٩) عَنْ وَكَيْعٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٣٣٩) عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ .

وَأَخْرَجَهُ نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ (٨٢) عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ (٤٩٤٧) وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي مَعْجَمِ شَيْوَخِهِ (٣٨٠) عَنْ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ ، أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهِ .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٤ : ٣٥٢) عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَافِظِ أَنْبَأَ الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيُّ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا بِهِ .

قَالَ الذَّهَبِيُّ : الْأَوَّلُ (يَعْنِي حَدِيثَ عُقْبَةَ) أَصَحُّ .

٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ نَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ
عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَأَلْتُ
رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ
فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْعَدُوِّ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا
يَجْعَلَ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ فَرُدَّتْ عَلَيَّ.

وَرُوِيَ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ وَثَوْبَانَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَحَدِيفَةَ وَابْنَ عُمَرَ
وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَخَالِدِ الْخَزَاعِيِّ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ .

قوله " ولم يتند بدم حرام ": أي لم يصب منه شيئاً ، ولم ينله منه شيء . كأنه نالته نداوة
الدم وبلله . يقال : ما نَدَيْتَنِي من فلان شيء أكرهه ، ولا نَدَيْتَ كَفِّي له بشيء .

٧٤- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ وَهُوَ ابْنُ عِبَادٍ فَقَدْ احْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ فَقَط .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠ : ٣٢٠ : ٣٢١ : ٩٥٥٨ : ١١ :
٤٥٨ : ٤٥٩ : ١١٧٤١) وعنه مسلم (٤ : ٢٢١٦ : ٢٨٩٠) وأحمد
(١٥٧٤) وابن خزيمة في صحيحه (١٢١٧) وعنه ابن حبان في صحيحه
(الإحسان ٧٢٣٧) وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٧) عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ .

وأخرجه مسلم (٤ : ٢٢١٦ : ٢٨٩٠) وأبو يعلى في مسنده (٧٣٤) والجندي
في فضائل المدينة (٥٩) وابن شبة في تاريخ المدينة (٢١١) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ
مَعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ .

وأخرجه أحمد (١٥١٦) والبيهقي في الدلائل (٦ : ٥٢٦) والبغوي في شرح
السنة (٤٠١٤) وفي التفسير (٣ : ١٥٣) عَنْ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ .

وأخرجه الدورقي في مسند سعد (٣٩) عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ
وأخرجه أبو نعيم في تثبيت الإمامة (١٧٩) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَسْهَرٍ .
خَمْسَتُهُمْ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ بِهِ .

قوله : " وروي عَنْ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ وَثُوبَانَ وَمَعَاذَ بْنِ جَبَلٍ وَحَدِيفَةَ وَابْنَ عَمْرِ
وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَخَالَدَ الْخَزَاعِيَّ وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ " .
قلت : وروي أيضًا عَنْ عَلِيٍّ وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ .
أولاً : حديث خباب بن الأرت .

أخرجه أحمد (٢١٠٥٣) والنسائي في الكبرى (١٣٣٢) وفي المجتبى
(٣ : ٢١٦ : ٢١٧) والهيثم بن كليب في مسنده (٩٩٩) والطبراني في الكبير
(٤ : ٥٧ : ٣٦٢١) وفي مسند الشاميين (٣١٣٩) والمزي في تهذيب
الكمال (١٤ : ٤٤٧ : ٤٤٨) عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حمزة .
وأخرجه الترمذي (٢١٧٥) والطبراني في الكبير (٤ : ٥٨ : ٣٦٢٣) عَنْ
النعمان بن راشد .

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٣٣٣) وأحمد في المسند (٢١٠٥٥) والهيثم بن
كليب في مسنده (٩٩٨) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٨٢) وابن
حبان في صحيحه (الإحسان ٧٢٣٦) والطبراني في الكبير (٤ : ٥٧ : ٥٨ :
٣٦٢٢) عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ .

وأخرجه الطبراني (٤ : ٥٨ : ٥٩ : ٣٦٢٤ : ٣٦٢٦) عَنْ مَعْمَرٍ وَأَبِي أُوَيْسٍ .
خَمْسَتُهُمْ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابن خباب بن الأرت عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا بِهِ .

وقال الترمذي : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ .

ثانيًا : حديث ثوبان ، يأتي عند المصنف في الحديث بعده .

ثالثاً : حديث معاذ بن جبل .

أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنّف (١٠ : ٣١٨ : ٣١٩ : ٩٥٥٦) وابن ماجه (٣٩٥١) والطبراني فِي الكبير (٢٠ : ١٣٨ : ٢٨٠) عَنْ أَبِي معاوية .

وأخرجه أحمد (٢٢٠٨٢) عَنْ عبيدة بن حميد .

وأخرجه ابن خزيمة فِي صحيحه (١٢١٨) عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد الأموي .

ثلاثتهم عَنْ الأعمش عَنْ رجاء الأنصاري عَنْ عبد الله بن شداد بن الهاد عَنْ معاذ بن جبل مرفوعاً به .

وأخرجه أحمد (٢٢١٠٨ : ٢٢١٢٥) عَنْ شريك بن عبد الله وزائدة بن قدامة .

وأخرجه الحربي فِي غريب الحديث (٣ : ٩٦٠) والطبراني فِي الكبير (٢٠ : ١٣٧ : ١٣٨ : ٢٧٩) عَنْ أَبِي عوانة .

وأخرجه السهمي فِي تاريخ جرجان (٣٨٠) عَنْ عبيد الله بن عمرو الرقي .

أربعتهم عَنْ عبد الملك بن عمير عَنْ عبد الرحمن بن أبي ليلى عَنْ معاذ مرفوعاً به

وأخرجه الطبراني فِي الكبير (٢٠ : ٤٤ : ٧٠) عَنْ أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي .

وأخرجه فِي مسند الشاميين (١١٣١) عَنْ إبراهيم بن مُحَمَّد بن عرق .

كلاهما عَنْ عبد الوهاب بن الضحاك ثنا إسماعيل بن عياش عَنْ بجر بن سعد

عَنْ خالد بن معدان عَنْ المقدم بن معدي كرب عَنْ معاذ مرفوعاً به .

رابعاً : حديث حذيفة .

أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنّف (١٠ : ٣١٨ : ٩٥٥٥ : ١١ : ٤٥٩ : ٤٦٠ :

١١٧٤٢) عَنْ عبد الله بن نمير قَالَ ثنا مُحَمَّد بن إسحاق عَنْ حكيم بن

حكيم عَنْ علي بن عبد الرحمن عَنْ حذيفة بن اليمان مرفوعاً به .

خامساً : حديث ابن عمر .

أخرجه البغوي في شرح السنة (٤٠١٣) وفي التفسير (٣: ١٥٤) من طريق إسماعيل بن أبي أويس حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو جَاءَهُمْ ثُمَّ قَالَ فَذَكَرَهُ سَادِسًا : حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٧٤١٥) عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَانَ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٨٦٢) عَنْ أَبِي مَعْمَرِ الْقَطَيْعِيِّ . كلاهما عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُحَمَّدِ الْعَنْقَرِيِّ قَالَ : أَنَا أُسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ الِهْمْدَانِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ السُّدِيِّ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ . ولفظه : " سألت ربي لأمتي أربع خصال ، فأعطاني ثلاثًا ومنعني واحدة الحديث .

وأخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ٣٢٩٠) عَنْ خَالِدِ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ خَالِدِ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ . وأخرجه الحاكم (٤: ٥١٦: ٥١٧) عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْحَسَنِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ يَوْسُفَ الْعَدَلِ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ رَبِيعٍ مَوْلَى ابْنِ أَبِي ذَبَابٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ فَذَكَرَهُ . وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ ، وَسَكَتَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ .

سابعًا : حديث خالد الخزاعي .

أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٢٣٣٣) والبزار في مسنده (كشف الأستار ٣٢٨٩) وابن جرير في التفسير (٧: ٢٢٣) والطبراني في الكبير (٤: ١٩٢: ١٩٣: ٤١١٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٤٤٧) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ . وأخرجه البزار والطبراني وأبو نعيم عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ .

وأخرجه الطبراني وعنه أبو نعيم عَنْ عَبَادِ بْنِ الْعَوَامِ .

وأخرجه الطبراني عَنْ يَحْيَى بن زَكْرِيَّا بن أَبِي زائدة .
أربعتهم عَنْ أَبِي مالك سعد بن طارق الأشجعي ثنا نافع بن خالد الخزاعي
عَنْ أَبِيهِ مرفوعًا به .

ثامنًا : حديث أنس بن مالك .

أخرجه أحمد (١٢٤٨٦) وابن خزيمة فِي صحيحه (١٢٢٨) وأبو نعيم فِي
الحلية (٨ : ٣٢٦) عَنْ عبد الله بن وهب .

وأخرجه أحمد (١٢٥٨٩) عَنْ رشدين .

وأخرجه ابن خزيمة فِي صحيحه (١٢٢٨) والحاكم (١ : ٣١٤) عَنْ بكر بن مضر
ثلاثتهم عَنْ عمرو بن الحارث عَنْ بكر عَنْ الضحاك القرشي عَنْ أنس مرفوعًا به
وقَالَ الحاكم : هَذَا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

وأخرجه الطبراني فِي الصغير (الروض الداني ١) عَنْ أحمد بن عبد الوهاب بن
نجدة الحوطي حَدَّثَنَا جنادة بن مروان الأزدي الحمصي حَدَّثَنَا مبارك بن فضالة
عَنْ الحسن عَنْ أنس بن مالك مرفوعًا به .

قَالَ الهيثمي فِي المجمع (٧ : ٢٢٢) : فِيه جنادة بن مروان وَهُوَ ضعيف .

قلت : وفيه أيضًا مبارك بن فضالة وَهُوَ صدوق يدلّس ويسوي وقد عنعنه .

تاسعًا : حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

أخرجه الطبراني فِي الكبير (١ : ١٠٧ : ١٠٨ : ١٧٩) عَنْ مُحَمَّد بن عُثْمَان بن

أَبِي شَيْبَةَ ثنا منجاب بن الحارث ثنا أبو حذيفة الثعلبي عَنْ زياد بن علاقة عَنْ

جابر بن سمرة السوائي عَنْ علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا به .

قال الهيثمي فِي المجمع (٧ : ٢٢٢) وفيه أبو حذيفة الثعلبي ولم أعرفه

وبقية رجاله ثقات

عاشرًا : حديث شداد بن أوس .

٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَإِنِّي أُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ، وَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بَسَنَةِ عَامَةٍ وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بَسَنَةِ عَامَةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَبَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا، وَإِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضْلِينَ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قِبَائِلُ مَنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى يَعْبُدُوا الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ كَذَابًا كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ

أخرجه عبد الرزاق في التفسير (١: ٢١٠) وعنه أحمد (١٧١١٥) والبخاري في مسنده (كشف الأستار ٣٢٩١) والحرابي في غريب الحديث (٣: ٩٥٧) وابن جرير الطبري في التفسير (٧: ٢٢٣) وإسماعيل القاضي في جزء فيه من حديث الإمام أيوب السخيتاني (١٨) عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن أبي أسماء الرحبي عن شداد بن أوس مرفوعاً به .

٧٥_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير أبي أسماء الرحبي فقد احتج به مسلم فقط .
أبو الربيع هو سليمان بن داود العتكي ، وأيوب هو ابن أبي تيممة السخثياني .
وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي ، وأبو أسماء هو عمرو بن مرثد الرحبي .
والحديث أخرجه مسلم (٤ : ٢٢١٥ : ٢٨٨٩) والمصنف في كتاب السنة
(٢٨٧) وفي الآحاد والمثاني (٤٥٦) عن أبي الربيع .
وأخرجه مسلم (٤ : ٢٢١٥ : ٢٨٨٩) والترمذي (٢١٧٦ : ٢٢٠٢) وابن
حبان في صحيحه الإحسان (٧٢٣٨) والبيهقي في شرح السنة (٤٠١٥)
وفي الأنوار (١٠) عن قتيبة بن سعيد .
وأخرجه أحمد (٢٢٣٩٥) وأبو داود (٤٢٥٢) وإسماعيل القاضي في جزء فيه
من أحاديث الإمام أيوب السخثياني (١٩) وابن مندة في التوحيد (٤٦١)
وأبو نعيم في الحلية (٢ : ٢٨٩) وفي الدلائل (٤٦٤) والقضاعي في
مسند الشهاب (١١١٣) وابن عبد البر في التمهيد (١٩ : ١٩٨) وأبو
عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٤) عن سليمان بن حرب .
وأخرجه أحمد (٢٢٤٥٢) والحري في غريب الحديث (٣ : ٩٥٦) عن عفان .
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١ : ٤٥٨ : ١١٧٤٠) عن العلاء بن عصيم
وأخرجه أبو داود (٤٢٥٢) عن محمد بن عيسى .
وأخرجه الحري في غريب الحديث (٣ : ٩٥٦) عن مسدد وعبيد الله بن عمر .
وأخرجه إسماعيل القاضي في جزء فيه من أحاديث الإمام أيوب السخثياني
(٢٠ : ٢١) وابن مندة في التوحيد (٤٦١) عن محمد بن الفضل عارم .
وأخرجه البيهقي في الدلائل (٦ : ٥٢٦ : ٥٢٧) عن حجاج بن منهال
الأنماطي .
وأخرجه أبو نعيم في الدلائل (٤٦٤) عن خالد بن القاسم .

وأخرجه تمام الرازي في فوائده (الروض البسام ١٧١٣) عَنْ سَعِيدِ بْنِ
منصور ، كلهم عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِهِ .

وَقَالَ الترمذي : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وأخرجه الحربي في غريب الحديث (٣ : ٩٥٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
السرخسي حَدَّثَنَا رِيحَانُ عَنْ عِبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي
أَسْمَاءَ عَنْ ثُوْبَانَ مَرْفُوعًا بِهِ .

وأخرجه مسلم (٤ : ٢٢١٥ : ٢٢١٦ : ٢٨٨٩) والحربي في غريب الحديث
(٣ : ٩٥٨) وإسماعيل القاضي في جزء فيه من أحاديث الإمام أيوب السخيتاني
(٢٢) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٧١٤) وابن مندة في التوحيد
(٤٦٠) والرويات في مسند الصحابة (٦٢٩) والبيهقي في الكبرى (١٨٦١٧)
والأصبهاني في الدلائل (٢٧٤) والجوزقاني في الأباطيل (١١٨)
عَنْ هِشَامِ الدستوائي .

وأخرجه ابن ماجة (٣٩٥٢) والطبراني في الأوسط (٨٣٩٧) وفي مسند
الشاميين (٢٦٩٠) عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ .

وأخرجه بحشل في تاريخ واسط (١٥٧ : ١٥٨) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ خَالِدِ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ الواسطي .

ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ الجرمي عبد الله بن زيد عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرحبي
عَنْ ثُوْبَانَ بِهِ .

وأخرجه الحاكم (٤ : ٤٤٩) عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ ثَنَا مُحَمَّدِ بْنِ
سنان القزاز ثنا إسحاق بن إدريس ثنا أبان بن يزيد ثنا يحيى بن أبي كثير ثنا أبو
قَلَابَةَ عبد الله بن زيد الجرمي حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرحبي أن ثُوْبَانَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَذَكَرَهُ .

وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يَخْرُجْ بِهِ هَذِهِ السِّيَاقَةَ ،
وَإِنَّمَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ مَعَاذِ بْنِ هِشَامٍ (عَنْ أَبِيهِ) عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي
قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءِ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَخْتَصِرًا . وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

قُلْتُ : بَلْ هُوَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَأَبُو أَسْمَاءِ الرَّحْبِيُّ لَمْ يَخْرُجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي
الصَّحِيحِ شَيْئًا .

قَوْلُهُ : " إِنْ لَمْ يَزَلْ لِي الْأَرْضُ " مَعْنَاهُ قَبْضُهَا وَجَمْعُهَا ، يُقَالُ : انزَوَى الشَّيْءُ ،
إِذَا انْقَبَضَ وَتَجَمَّعَ .

قَوْلُهُ : " مَا زَوَى لِي مِنْهَا " يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ حُرْفَ " مِنْ " هُنَا لِلتَّبْعِيضِ ،
فَيَقُولُ : كَيْفَ اشْتَرَطَ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ الْاسْتِيعَابَ وَرَدَّ آخِرَهُ إِلَى التَّبْعِيضِ ،
وَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى مَا يَقْدِرُونَهُ ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ التَّفْصِيلُ لِلجُمْلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ ،
وَالتَّفْصِيلُ لَا يَنْقُضُ الْجُمْلَةَ وَلَا يَبْطُلُ شَيْئًا مِنْهَا ، لَكِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْهَا شَيْئًا شَيْئًا
وَيَسْتَوْفِيهَا جِزْءًا جِزْءًا ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْأَرْضَ زَوَيْتُ جَمَلَتَهَا لَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فَرَأَاهَا ، ثُمَّ
يَفْتَحُ لَهُ جِزْءٌ مِنْهَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيْهَا كُلُّهَا ، فَيَكُونُ هَذَا مَعْنَى التَّبْعِيضِ فِيهَا .
قَوْلُهُ : " وَإِنِّي أُعْطِيتُ الْكَثْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ " هِيَ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنْ
كَنْوَزِ الْمَلُوكِ فَالْأَحْمَرَ الذَّهَبَ ، وَالْأَبْيَضَ الْفِضَّةَ . وَالذَّهَبَ كَنْوَزِ الرُّومِ لِأَنَّهُ
الْغَالِبُ عَلَى نَقُودِهِمْ ، وَالْفِضَّةَ كَنْوَزِ الْأَكَاسِرَةِ لِأَنَّهَا الْغَالِبُ عَلَى نَقُودِهِمْ .
وَقِيلَ : أَرَادَ الْعَرَبُ وَالْعَجَمُ جَمْعَهُمُ اللَّهُ عَلَى دِينِهِ وَمِلَّتِهِ .

قَوْلُهُ : " أَنْ لَا يَهْلِكُهَا بَسَنَةٌ عَامَةٌ " السَّنَةُ : الْقَحْطُ وَالْجُدْبُ ، وَإِنَّمَا جَرَتْ
الدَّعْوَةُ بِأَنَّ لَا تَعْمَهُمُ السَّنَةُ كَافَةً فَيَهْلِكُوا عَنْ آخِرِهِمْ ، فَأَمَّا أَنْ يَجْدُبَ قَوْمٌ
وَيَخْضَبَ آخَرُونَ فَإِنَّهُ خَارِجٌ عَمَّا جَرَتْ بِهِ الدَّعْوَةُ ، فَكَانَ عَامَ الرَّمَادَةِ فِي زَمَانِ
عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَوَقَعَ الْغَلَاءُ بِالْبَصْرَةِ أَيَّامَ زِيَادٍ ، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ
عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ وَالْاسْتِيعَابِ لِكَافَةِ الْأُمَّةِ ، فَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا خَلْفٌ لِلْخَبْرِ

قوله : " وإن أخوف ما أخاف على أمي الأئمة المضلين " كذا في الأصل وعند
المصنف في الآحاد والمثاني " الأئمة المضلين " بالنصب ، وقد حكى جماعة من
التحويين منهم ابن سيدة أن قومًا من العرب ينصبون بإن وأخواتها الاسم
والخبر جميعًا ، واستشهدوا على ذلك بقول عمر بن أبي ربيعة :

إذا اسودَّ جُنْحُ الليلِ فلتأتِ وتكنِ خطاك خفافًا إن حُرَّاسَنَا أُسْدًا

ويقول مُحَمَّد بن ذؤيب العماني الفقيمي الراجز يصف فرسًا :

كَأَن أُذْنِيهِ إِذَا تَشَوَّفَا قَادِمَةٌ أَوْ قَلَمًا مُحَرَّفَا

ويقول ذى الرمة :

كَأَن جلودهن مموهاتٍ على أبقارها ذهبًا زلالًا

ويقول الراجز :

ياليت أيام الصبا رواجعًا

وزعم ابن سلام أن لغة جماعة من تميم هم قوم رؤبة بن العجاج نصب
الجزعين بإن وأخواتها ، ونسب ذلك أبو حنيفة الدينوري إلى تميم عامة ،
وجمهرة النحاة لا يسلمون ذلك كله ، وعندهم أن المنصوب الثاني منصوب
بعامل محذوف وذلك العامل المحذوف هو خبر إن ، وكأنه قال : " إن أخوف ما
أخاف على أمي يكون الأئمة المضلين " ، إن حراسنا يشبهون أسدًا ، ياليت أيام
الصبا تكون رواجع .

٧٦- حَدَّثَنَا ابْنُ حَسَابٍ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي يُوْبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَبِي يُوْبَ عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ وَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ .

٧٦- إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم .

ابن حَسَابٍ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عبيد بن حَسَابٍ .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٤٥٧) عن ابن حَسَابٍ به .

٧٧- اسناده صحيح .

رجالہ ثقات رجال الشيخين .

وعبدالوہاب الثقفی هُوَ ابن عبدالمجيد .

والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه الإحسان (٥٩٧٥)، وقد مضى هذا

الحديث مطولاً في (١٢:١١) .

٧٨- حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ نَا يَحْيَىٰ بِنُ سَعِيدٍ عَن قُرَّةَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَرَجُلٍ آخَرَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا أَحْسَبُهُ قَالَ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.
وَفِيهِ عَن وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ وَكُرْزِ بِنِ عَلْقَمَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرِيرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ.

٧٨ _ إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه الخلال في السنة (١٤٦٥) وابن بطة في الإبانة
(١٠٢١) عَنْ يَحْيَىٰ بِنِ سَعِيدٍ .

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٦١٨٣) والبيهقي في الكبرى (١٦٧٩١) عَنْ
أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِهِ (٨٥٩) . كِلَاهُمَا عَنْ قُرَّةَ بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٤٦١ : ٢٠٤٤٩) عَنْ أُسُودِ بْنِ عَامِرٍ وَعَفَّانٍ .

وأخرجه ابن بطة في الإبانة (١٠١٩) عَنْ حِجَّاجِ بْنِ مَنَهَالٍ .
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ
عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٩٥) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ١٢٧) عَنْ إِسْمَاعِيلِ .

وأخرجه ابن بطة في الإبانة (١٠٢٠) عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ .

كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

قوله "وَفِيهِ عَن وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ وَكُرْزِ بِنِ عَلْقَمَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ"
قلت : وَفِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَصَنَابِحِ الْأَحْمَسِيِّ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ
وَأَسَامَةَ وَحَدِيفَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ .

أولاً : حديث وائلة بن الأسقع .

قد مضى عند المصنف في (٧٢) .

ثانياً : حديث كرز بن علقمة .

أخرجه الحميدي في مسنده (٥٧٤) والطيالسي (١٢٩٠) وابن أبي شيبة في

مصنفه (١٥ : ١٣ : ١٨٩٧٣) وأحمد (١٥٩١٧) والمصنف في الآحاد والمثاني

(٢٣٠٥) ونعيم بن حماد في كتاب الفتن (١٤) والبزار في مسنده كشف

الأسرار (٣٣٥٣) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١٥٤) والحاكم

(١ : ٣٤) والطبراني في الكبير (١٩ : ١٩٨ : ٤٤٣) وأبو نعيم في الدلائل

(٤٨١) وابن عبد البر في التمهيد (١٠ : ١٧٢ : ١٧٣) عن سفيان بن عيينة .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٤٧) وعنه أحمد (١٥٩١٨) ونعيم بن حماد في

الفتن (١٤) والحاكم (١ : ٣٤ : ٤ : ٤٥٤ : ٤٥٥) والطبراني في الكبير

(١٩ : ١٩٧ : ٤٤٢) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٨٩٥) وابن مندة في

الإيمان (١٠٨١) والبعوي في شرح السنة (٤٢٣٥) عن معمر .

وأخرجه البزار في مسنده (كشف الأسرار ٣٣٥٤) عن سفيان بن حسين .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣١٠٧) وابن مندة في الإيمان (١٠٨٢)

والبيهقي في الدلائل (٦ : ٥٢٩) عن شعيب بن أبي حمزة .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩ : ١٩٨ : ٤٤٤) وابن قانع في معجم

الصحابة (١٦٢٨) عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر

وأخرجه الطبراني (١٩ : ٤٤٥ : ٤٤٦) عن معاوية بن يحيى وعقيل .

وأخرجه ابن قانع (١٦٢٩ : ١٦٣٠ : ١٦٣١ : ١٦٣٢) عن عبد الله بن علي

ابن الأزرق وعبد الله بن بديل وسليمان بن كثير والأوزاعي .

كلهم عن الزهري عن عروة بن الزبير عن كرز بن علقمة .

وقَالَ الحَاكِمُ : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ ، ووافقهُ الذَّهَبِيُّ .
وأخرجه أحمد (١٥٩١٩) وابن مندة فِي الإيمان (١٠٨٣) عَنْ أَبِي المغيرة عبد
القدوس بن الحجاج .

وأخرجه المصنف فِي الآحاد والمثاني (٢٣٠٦) والبزار فِي مسنده (كشف
الأسرار ٣٣٥٥) عَنْ مُحَمَّد بن مصعب .

وأخرجه نعيم بن حَمَاد فِي كتاب الفتن (١٤ : ١٠٨) وابن حبان فِي صحيحه
(الإحسان ٥٩٥٦) عَنْ الوليد بن مسلم .

وأخرجه ابن مندة فِي الإيمان (١٠٨٣) عَنْ الهقل بن زياد والوليد بن يزيد .
وأخرجه أبو نعيم فِي معرفة الصحابة (٥٨٩٦) وَفِي الدلائل (٤٨٢) عَنْ يَحْيَى
ابن عبد الله .

ستهم عَنْ الأوزاعي عَنْ عبد الواحد بن قيس عَنْ عروة بن الزبير عَنْ كرز بن
علقمة الخزاعي قَالَ : قَالَ أعرابي: يا رسول الله ، هل للإسلام منتهى ؟ قَالَ نعم
أيما أهل بيت من العرب أو العجم أراد الله بهم خيراً أدخل عليهم الإسلام
قَالَ : ثُمَّ ماذا يا رسول الله ؟ قَالَ : ثُمَّ تقع الفتن كأنها الظلل ، قَالَ : فَقَالَ
الأعرابي : كلا يا رسول الله ، فَقَالَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والذي نفسي بيده
لتعودن فِيها أساود صبياً يضرب بعضكم رقاب بعض .

ثالثاً : حديث ابن عباس .

أخرجه البخاري (٧٠٧٩) عَنْ مُحَمَّد بن فضيل .

وأخرجه الترمذي (٢١٩٣) عَنْ يَحْيَى بن سعيد .

وأخرجه أحمد (٢٠٣٦) والخلال فِي السنة (١٤٦٣) وابن بطة فِي الإبانة
(١٠٢٢) عَنْ ابن نمير ، ثلاثهم عَنْ فضيل بن غزوان عَنْ عكرمة عَنْ ابن
عباس مرفوعاً ولفظه: " لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض " .

وقَالَ الترمذي : حديث حسن صحيح .

رابعاً : حديث جرير بن عبد الله .

أخرجه البخاري (٦٨٦٩) وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مصنفه (١٥ : ٣٠ : ٣١ : ١٩٠٣٢) وعنه مسلم (١ : ٨١ : ٨٢ : ٦٥) وأحمد (١٩٢١٧) والنسائي فِي الكبرى (٣٥٩٦) وفي المجتبى (٧ : ١٢٧ : ١٢٨) وابن ماجة (٣٩٤٢) والخلال فِي السنة (١٤٦٩) وابن مندة فِي الإيمان (٦٥٧) عَنْ مُحَمَّد بن جعفر غندر .

وأخرجه البخاري (١٢١) وأحمد (١٩١٦٧) والدارمي فِي سننه (١٩٢١) عَنْ حجاج .

وأخرجه البخاري (٧٠٨٠) وابن مندة فِي الإيمان (٦٥٧) والطبراني فِي الكبير (٢ : ٣٣٦ : ٣٣٧ : ٢٤٠٢) والطحاوي فِي شرح مشكل الآثار (٢٤٩٦) والبقوي فِي شرح السنة (٢٥٥٠) وفي التفسير (٢ : ٢٠٠) عَنْ سليمان بن حرب وأخرجه البخاري (٤٤٠٥) عَنْ حفص بن عمر .

وأخرجه مسلم (١ : ٨١ : ٨٢ : ٦٥) وابن مندة فِي الإيمان (٦٥٧) عَنْ معاذ . وأخرجه أحمد (١٩٢٥٩) والنسائي فِي الكبرى (٣٥٩٦ : ٥٨٨٢) وفي المجتبى (٧ : ١٢٧ : ١٢٨) وابن ماجة (٣٩٤٢) عَنْ عبد الرحمن بن مهدي وأخرجه أبو عوانة فِي مسنده (٦١ : ٦١٧٤) وابن مندة فِي الإيمان (٦٥٧) والخطيب فِي الجامع لأخلاق الراوي (١٢٣٠) وفي الفقيه والمتفقه (٤١٤) عَنْ أَبِي داود الطيالسي ، وَهُوَ فِي مسنده (٦٦٤) .

وأخرجه الدارمي فِي سننه (١٩٢١) وابن حبان فِي صحيحه (الإحسان ٥٩٤٠) وابن مندة فِي كتاب الإيمان (٦٥٧) والطبراني فِي الكبير (٢ : ٣٣٦ : ٣٣٧ : ٢٤٠٢) وابن قانع فِي معجم الصحابة (٢٦٩) والداني فِي السنن

الواردة في الفتن (٩٨) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الطَّيَالِسِيِّ .
وأخرجه ابن مندة في كتاب الإيمان (٦٥٧) عَنْ عَفَّانَ وَمُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ .
عشرتهم عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَدْرِكَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ جَرِيرٍ
يُحَدِّثُ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (١٥ : ٣٠ : ١٩٠٢٢) وَأَحْمَدَ (١٩٢٦٠)
وَالنَّسَائِيَّ فِي الْكَبْرَى (٣٥٩٧) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ١٢٨) وَالطَّبْرَانِيَّ فِي الْكَبِيرِ
(٢ : ٣٠٧ : ٢٢٧٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بَلْعَنِيِّ أَنَّ
جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " اسْتَنْصَتِ
النَّاسَ " ثُمَّ قَالَ : " لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا يُضْرَبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ " .

خامسًا : حديث عبد الله بن عمر .

أخرجه البخاري (٦٨٦٨) وأبو داود (٤٦٨٦) وأبو عوانة في مسنده
(٦٢ : ٦١٧٥) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ١٨٧) وابن مندة في كتاب
الإيمان (٦٥٨) والبيهقي في الدلائل (٦ : ٣٦٠) والرامهرمزي في المحدث
الفاصل (٥٩٢) وابن بطة في الإبانة (١٠٢٤) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ .

وأخرجه البخاري (٦١٦٦ : ٧٠٧٧) عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ وَحِجَّاجِ بْنِ مَنَهَالٍ
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنُفِهِ (١٥ : ٣٠ : ١٩٠٢١) وَعَنْهُ مُسْلِمٌ (١ : ٨٢ :
٦٦) وَأَحْمَدُ (٥٥٧٨ : ٥٨١٠) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (٣٥٩٠) وَفِي الْمَجْتَبَى
(٧ : ١٢٦) وَالْخَلَالُ فِي السَّنَةِ (١٤٦٤) وَابْنُ مَنَدَةَ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ
(٦٥٨) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ .

وأخرجه مسلم (١ : ٨٢ : ٦٦) وابن مندة في كتاب الإيمان (٦٥٨) عَنْ مَعَاذٍ
وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٦٢ : ٦١٧٥) وَأَحْمَدُ (٥٨٠٩) وَابْنُ مَنَدَةَ فِي
الْإِيمَانِ (٦٥٨) عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ .

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٦٢: ٦١٧٥) وابن مندة في الإيمان (٦٥٨) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ .

وأخرجه أحمد (٥٦٠٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ١٨٧) والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٥٩٢) عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ .

وأخرجه ابن مندة في الإيمان (٦٥٨) عَنْ أَبِي عَمْرِو حَفْصِ بْنِ عَمْرِو الْحَوْضِيِّ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ خَلَادٍ ، كُلُّهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ وَقْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي عَنْ ابْنِ عَمْرِو .

وأخرجه البخاري (٦٧٨٥) عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ وَقْدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو .

وأخرجه مسلم (١: ٨٢: ٦٦) وابن مندة في كتاب الإيمان (٦٥٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ .

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٦٣: ٦١٧٦) عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدِ الْعَدْرِيِّ .

وأخرجه ابن ماجة (٣٩٤٣) عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ .

ثَلَاثُهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو مَرْفُوعًا بِهِ .

وأخرجه ابن بشران في أماليه (٢٦) عَنْ أَبِي أَحْمَدِ هَمَزَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَارِثِ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا يَعْلَى بْنُ عَبَادَةَ الْكَلَابِيِّ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ فَذَكَرَهُ .

قلت : فِيهِ يَعْلَى بْنُ عَبَادَةَ الْكَلَابِيِّ ، ضَعْفُهُ الدَّارِقُطْنِيُّ .

وقع في النسخة المطبوعة من الأمالي : يَعْلَى بْنُ عَبَادَةَ الْكَلَابِيِّ ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ اسْمِهِ .

سادسًا : حديث صنابح الأحمسي .

أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنّف (١٥ : ٣٠ : ١٩٠٢٠) وَعَنهُ المصنّف فِي الآحاد والثاني (٢٥٤١) وأحمد (١٩٠٨٥) وابن ماجة (٣٩٤٤) وَيَعْقُوبُ بن سفيان فِي المعرفة والتاريخ (٢ : ٢١٩ : ٢٢٠) وأبو يعلى فِي مسنده (١٤٥٥) عَن عبد الله بن نَمِير .

وأخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ (١٥ : ٢٩ : ١٩٠١٩) وَعَنهُ المصنّف فِي الآحاد والثاني (٢٥٤٠) وأحمد (١٩٠٨٣) وأبو يعلى (١٤٥٤) عَن وكيع بن الجراح .
وأخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ (١٥ : ٣٠ : ١٩٠٢٠) وَعَنهُ المصنّف فِي الآحاد والثاني (٢٥٤١) وأبو يعلى (١٤٥٥) عَن أبي أسامة .

وأخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ (١٥ : ٢٩ : ١٩٠١٩) وَعَنهُ أبو يعلى (١٤٥٤) وَيَعْقُوبُ بن سفيان فِي المعرفة والتاريخ (٢ : ٢١٩) ونعيم بن حمّاد فِي الفتن (٩٠) وابن حبان فِي صحيحه (الإحسان ٥٩٨٥) عَن ابن المبارك .
وأخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ (١٥ : ٢٩ : ١٩٠١٩) وَعَنهُ المصنّف فِي كتاب السنة (٧٣٩) عَن عبدة بن سليمان .

وأخرجه الحميدي (٧٨٠) وأحمد (١٩٠٦٩) وَيَعْقُوبُ بن سفيان (٢ : ٢١٩ : ٢٢٠) وابن قانع فِي معجم الصحابة (٨٠٩) عَن سفيان بن عيينة .
وأخرجه أحمد (١٩٠٨٣) والطبراني فِي الكبير (٨ : ٩٣ : ٧٤١٥) عَن يَحْيَى ابن سَعِيد .

وأخرجه أحمد (١٩٠٨٤) عَن شعبة بن الحجاج .
وأخرجه ابن ماجة (٣٩٤٤) وَيَعْقُوبُ بن سفيان (٢ : ٢١٩ : ٢٢٠) عَن مُحَمَّد بن بشر

وأخرجه يَعْقُوبُ بن سفيان (٢ : ٢١٩ : ٢٢٠) عَن مروان الطاطري .
وأخرجه أبو نعيم فِي معرفة الصحابه (٣٨٥٩) وابن الأثير فِي أسد الغابة

(٢: ٤١٧) والمزي في تهذيب الكمال (١٣: ٢٣٥: ٢٣٦) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ (الإحسان ٦٤٤٦: ٦٤٤٧) عَنْ مَعْتَمِرِ بْنِ
سَلِيمَانَ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨: ٩٣: ٧٤١٦) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ .
كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ الصَّنَابِيحَ
يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : " أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى
الْحَوْضِ ، وَإِنِّي مَكَاثِرُ بِكُمْ الْأُمَّمِ ، فَلَا تَقْتُلُوا بَعْدِي "

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٠٨٦) وَأَبُو يَعْلَى (١٤٥٢) عَنْ عِبَادِ بْنِ عِبَادٍ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٨: ٩٣: ٧٤١٤) عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

كِلَاهُمَا عَنْ مَجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ بِهِ .

سَابِقًا : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ .

أَخْرَجَهُ الْبَزَارِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (كَشَفَ الْأَسْتَارَ ١٧٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي مَعْجَمِهِ (١٣١١) عَنْ جَعْفَرٍ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٦: ٣٧: ٥٤٤٢) عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ .

وَأَخْرَجَهُ فِي الْأَوْسَطِ (٨٤٧٠) عَنْ مَعَاذٍ .

أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْعَيْشِيِّ ثَنَا سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي
نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نَتَذَاكِرُ ، يَنْزِعُ هَذَا بَأْيَةً ، وَيَنْزِعُ هَذَا بَأْيَةً ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّمَا تَفَقَّأَ فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرِّمَانِ ، فَقَالَ : " يَا هَؤُلَاءِ ،
أَبْهَذَا بَعْتُمْ؟ أَبْهَذَا أَمَرْتُمْ؟ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ
قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (١: ١٥٦) : " وَفِيهِ سُؤَيْدُ أَبُو حَاتِمٍ ضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ
مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ حَدِيثُهُ حَدِيثُ أَهْلِ الصَّدَقِ " .

ثامنًا : حديث أنس بن مالك .

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٩٤٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَجْر .
وأخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ٣٣٥١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُرْدَاسِ
الأنصاري ، كلاهما عَنْ مَبَارِكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا بِهِ .
قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٧ : ٢٩٦) بَعْدَ عَزْوِهِ إِلَى الْبَزَارِ وَأَبِي يَعْلَى : فِيهِ مَبَارِكُ
ابن سحيم وهو متروك .
تاسعًا : حديث أسامة .

أخرجه الإسماعيلي في معجمه (٢ : ٥٥٩) والطبراني في الأوسط (٧٧٧٦)
والصيداوي في معجم شيوخه (٢٤٢) وابن سمعون في الأمالي (١٣) عَنْ
عَيْسَى بْنِ أَبِي حَرْبِ الصَّفَّارِ نَا يَحْيَى بْنِ أَبِي بَكْرِ نَا سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ عَنْ سَلِيمَانَ
التيمي عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ مَرْفُوعًا بِهِ .
عاشرًا : حديث حذيفة .

أخرجه الطبراني في الأوسط (٤١٦٦) عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ
عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ أَبِي خَدَّاشِ الْمَوْصِلِيِّ ، قَالَ : نَاعِمِي أَبُو هَاشِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ
أَبِي خَدَّاشِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْصَنٍ عَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ
شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانَ مَرْفُوعًا بِهِ .
قلت : فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْصَنٍ ، كَذِبُهُ .

الحادي عشر : حديث عبد الله بن مسعود .

أخرجه أحمد (٣٨١٥) وأبو يعلى في مسنده (٥٣٢٦) والبزار في مسنده
(البحر الزخار ٢٠٢٠) والخلال في السنة (١٤٧٢) عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ .
وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده (٢٩٧) عَنْ أَبِي سَلْمَةَ .
كلاهما عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عَمِيرٍ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ

الرحمن بن عبد الله عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَكَرَهُ .
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٥٩٢) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ١٢٧) وَالْبَزَارِ فِي
مُسْنَدِهِ (الْبَحْرُ الزَّخَارُ ١٩٥٩) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١ : ١٩٢ : ١٠٣٠١)
وَالْفَاكِهِي فِي فَوَائِدِهِ (١٢٤) وَعَنْهُ ابْنُ بَشْرَانَ فِي أَمَالِيهِ (٥١٢) عَنْ أَحْمَدَ بْنَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (الْبَحْرُ الزَّخَارُ ١٩٦٠) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بَكْرٍ .
كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ مَرْفُوعًا بِهِ .

الثاني عشر : حديث أبي أمامة الباهلي .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨ : ١٦١ : ٧٦١٩) وَفِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (٥٤٦)
عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْبَاقِي الْأَذْيَنِيِّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفِ الْحَمَّصِيِّ ثَنَا هَاشِمُ بْنُ عَمْرٍو
ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشَ عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ مُسْلِمَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .
قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٥ : ١٤٠) : " وَفِيهِ هَاشِمُ بْنُ عَمْرٍو وَلَمْ أَعْرِفْهُ .
قَوْلُهُ : " لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي " أَي لَا تَصِيرُوا بَعْدَ مَوْقِفِي هَذَا ، قَالَهُ فِي حِجَّةِ
الْوُدَاعِ ، أَوْ بَعْدَ مَوْتِي .

قَوْلُهُ " كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ " الْمُرَادُ أَنَّ ذَلِكَ كَفَرٌ لِمُسْتَحْلِهِ ، أَوْ
كَفَرٌ لِلنَّعْمَةِ ، أَوْ يَقْرَبُ مِنَ الْكُفْرِ ، أَوْ يَشْبَهُ فِعْلَ الْكُفْرِ ، أَوْ الْكُفْرَانَ الْمَتَلَبَسُونَ
بِالسَّلَاحِ ، أَوْ أَرَادَ بِهِ الزَّجْرَ وَالتَّهْوِيلَ .

٧٩- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ يَحْيَى
ابنِ يَزِيدَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْمَكِّيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ
النَّصْرِيِّ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ
وَعَرِضُهُ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ.

٧٩- إسناده حسن .

إسماعيل بن عياش الحمصي وثقه يعقوب بن سفيان ويحيى بن معين ، وقال مرة
ليس به بأس في أهل الشام ، وقال البخاري : إذا حدث عن أهل بلده
فصحيح ، وإذا حدث عن غيرهم ففيه نظر ، وقال النسائي : ضعيف .
قلت : قد رواه هنا عن شامي .

ويحيى بن يزيد هو أبو شيبه الرهاوي ، قال البخاري في التاريخ الكبير
(٤ : ٢ : ٣١٠) وفي الضعفاء الصغير (٤٠٢) : " لم يصح حديثه " . وقال عبد
الرحمن بن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤ : ٢ : ١٩٨) : " سألت أبي عنه
فقال : ليس به بأس وأدخله البخاري في كتاب الضعفاء فسمعت أبي يقول
يجول من هناك " . وقال ابن عدي : لا أرى بروايته بأساً وليس هو بكثير الحديث
وأرجو أن يكون صدوقاً .

وعبد الوهاب المكي هو ابن بخت ، وعبد الواحد النصري هو ابن عبد الله .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢ : ٧٤ : ١٨٣) عن هشام بن عمار
والهيثم بن خارجه .

وأخرجه أبو داود في الأدب من سننه كما في تحفة الأشراف (١١٧٤٦)

والطبراني في الكبير (٢٢ : ٧٤ : ١٨٣) ومن طريقه المزي في تهذيب

٨٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْأَسْوَدِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ نَا مَنْدَلُ
عَنْ أَسَدِ (١) بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ مَوْقِفًا يُقْتَلُ
الرَّجُلُ فِيهِ ظُلْمًا، فَإِنَّ اللَّعْنَةَ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ حِينَ لَمْ يَدْفَعُوا عَنْهُ.

الكمال (٣٢ : ٤٥ : ٤٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ الصُّورِيِّ .

وأخرجه أحمد (١٦٠١٩) عَنْ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ .

أربعتهم عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ بِهِ . قلت : سقط من المسند " زيد بن أبي أنيسة

٨٠_ إسناده ضعيف .

حسين بن الأسود هو حسين بن علي بن الأسود العجلي ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ
صَدُوقٌ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِي : كَانَ يَسْرِقُ الْأَحَادِيثَ
وَأَحَادِيثَهُ لَا يَتَّبَعُ عَلَيْهَا ، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ : ضَعِيفٌ جَدًّا .

ومندل هو ابن علي العنزي ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : شَيْخٌ ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَيْنٌ
وَقَالَ أَحْمَدُ : ضَعِيفٌ ، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ : جَائِزُ الْحَدِيثِ يَتَشَبَّهُ .

وأسد بن عطاء قَالَ فِيهِ الْأَزْدِيُّ : مَجْهُولٌ ، وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ : لَا يَتَّبَعُ عَلَيَّ حَدِيثَهُ
عَلَى أَنْ دُونَهُ مَنْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ فَلَعَلَهُ أَبِي مِنْهُ .

تم ساق له الذهبي هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْمِيزَانِ .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١١ : ٢٦٠ : ١١٦٧٥) عَنْ جَنْدَلِ بْنِ
وَالِقِ .

وأخرجه العجلي في الضعفاء (١ : ٢٣) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْخَطَّابِ .

(١) فِي الْأَصْلِ : أَسِيدٌ .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣: ٣٤٥) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرٍو .
وأخرجه الدينوري في المجالسة (١٠٦) عَنْ أَبِي غَسَّانَ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ
النهدي .
أربعتهم عَنْ مَنْدَلِ بِهِ .
وأخرجه البيهقي في الشعب (٧١٧٣) من طريق علي بن عاصم عَنْ أَبِي عَلِيٍّ
الرحبي عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ نَحْوَهُ .
قلت : أبو علي الرحبي هُوَ حَسِينُ بْنُ قَيْسٍ ، مَتْرُوكٌ .
وأخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (١١١١) من طريق عبد الله بن مُحَمَّدٍ عَنْ
عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَلِيٍّ الرَّحْبِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ .
وله شاهد من حديث خرشة بن الحارث .
أخرجه أحمد (١٧٥٢٢) عَنْ حَسَنِ وَهُوَ ابْنُ مُوسَى .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٤: ٢١٨ : ٢١٩ : ٤١٨١) وَعَنْهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي
مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٢٥٤٩) عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَالِدِ الْحَرَّانِيِّ .
كلاهما عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ قَالَ : ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ خُرْشَةَ بْنِ الْحَارِثِ
وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ : لَا يَشْهَدُ أَحَدُكُمْ قَتِيلًا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ قَتَلَ ظَلَمًا فَيُصِيبُهُ السَّخَطُ .
قلت : إسناده ضعيف من أجل عبد الله بن لهيعة فَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ غَيْرُ الْعِبَادَةِ .

٨١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبِ الْأَنْطَاكِيِّ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَعَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَّغْنِي أَلَّا أَقُولَ: سَيَكْفُرُ قَوْمٌ بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ، قَالَ: أَجَلٌ، وَلَسْتُ مِنْهُمْ. فَمَاتَ أَبُو الدَّرْدَاءِ قَبْلَ قَتْلِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

٨١- إسناده صحيح .

الوليد بن مسلم ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية .

وقد عنعنه ولكنه صرح بالتحديث عند الطبراني.

وعبد الغفار بن إسماعيل ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ : ١ : ٥٤) فقال : سألت أبي عنه فقال : ما به بأس .

وأبوه هو إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر الخزومي .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٢٠٣٧) عن يعقوب بن كعب .

وأخرجه ابن البختري في مجموع مصنفاته (٥٥٨) عن عبد الرحمن بن إبراهيم .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٨١) وفي كتاب الإمامة (١٧٨) عن

علي بن بحر .

ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم به .

وأخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٤١) والطبراني في الكبير

(١ : ٨٩ : ١٣٧) عن يعقوب بن كعب ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن

يزيد بن جابر وعبد الغفار بن إسماعيل بن عبيد الله عن إسماعيل به .

٨٢- حَدَّثَنَا الْحَوْطِيُّ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ دُحَيْمٌ نَا أَبُو الْيَمَانِ نَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُرِيتُ مَا تَلَقَى أُمَّتِي بَعْدِي مِنْ سَفْكِ بَعْضِهِمْ دِمَاءَ بَعْضٍ فَأَحْزَنَنِي وَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ، وَسَبَقَ ذَلِكَ مِنْ اللَّهِ كَمَا سَبَقَ ذَلِكَ فِي الْأُمَّمِ قَبْلَهُمْ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُؤَلِّينِي شَفَاعَةً فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَفَعَلَ.

٨٢- إسناده صحيح ، والحوطوي هو عبد الوهاب بن نجدة .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٢٠٣٧) عن الحوطي به .

٨٣- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير دحيم فإنه من رجال البخاري فقط، أبو اليمان هو الحكم بن نافع .
وشعيب هو ابن أبي حمزة .

والحديث أخرجه المصنف في السنة (٢١٥: ٨٠٠) وفي الآحاد (٣٠٧٧) عن دحيم .

وأخرجه في الآحاد (٣٠٧٧) عن عقبة بن مكرم .

وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٢: ٦٥٧) عن علي بن سعيد النسائي .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣: ٢٢١: ٤٠٩) وفي الأوسط (٤٦٤٨) وفي

مسند الشاميين (٢٩٩٠) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٤١١) والمزي

في تهذيب الكمال (٧: ١٥١) والذهبي في السير (١٠: ٣٢٢) عن أبي

زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي .

وأخرجه ابن بشران في أماليه (١٥٩) عَنْ ابن ديزيل .

وأخرجه الحاكم (١ : ٦٨) عَنْ مُحَمَّد بن إسحاق الصغاني وعلي بن مُحَمَّد بن عيسى .

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٩ : ٦٨) عَنْ يَحْيَى بن معين ، وَهُوَ فِي الجزء الثاني من حديثه (١٨٨) ثمانيتهم عَنْ أَبِي اليمان به .

وَقَالَ الحاكم : هَذَا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، والعلة عندهما فيه أن أبا اليمان حدث به مرتين ؛ فَقَالَ مرة : عَنْ شعيب عن الزهري عَنْ أنس ، وَقَالَ مرة : عَنْ شعيب عن ابن أَبِي حسين عَنْ أنس ، وَقَدْ قدمنا القول فِي مثل هَذَا أنه لا ينكر أن يكون الحديث عند إمام من الأئمة عَنْ شيخين ، فمرة يحدث به عَنْ هَذَا ومرة عَنْ ذاك .

وَقَدْ حَدَّثَنِي أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن عمر ثنا يَحْيَى بن مُحَمَّد بن صاعد ثنا إبراهيم بن هَانِيء النيسابوري قَالَ : قَالَ لنا أبو اليمان : الحديث حديث الزهري والذي حدثكم عَنْ ابن أَبِي حسين غلطت فِيه بورقة قلبتها .

قَالَ الحاكم : هَذَا كالأخذ باليد ، فإن إبراهيم بن هَانِيء ثقة مأمون . ووافقته الذهبي فأما حديث ابن أَبِي حسين فَقَدْ أخرجه أحمد (١٠ : ٢٧٤) والطبراني فِي الكبير (٢٣ : ٢٢٢ : ٤١٠) عَنْ أَبِي اليمان أنا شعيب بن أَبِي حمزة فذكر هَذَا الحديث يتلو أحاديث ابن أَبِي حسين وَقَالَ : أنا أنس بن مالك عَنْ أم حبيبة به .

قَالَ عبد الله بن الإمام أحمد : قلت لأبي : ههنا قوم يحدثون به عَنْ أَبِي اليمان عَنْ شعيب عن الزهري . قَالَ : ليس هَذَا من حديث الزهري ، إنما هُوَ من حديث ابن أَبِي حسين .

٨٤- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ بِالْبَصْرَةِ يَوْمًا وَبِهَا الْحَجَّاجُ فَلَمْ أَرْ يَوْمًا أَكْثَرَ شَرًّا مِنْهُ فَدَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ لِي: إِنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أُرِيتُ مَا تَلْقَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي مِنْ سَفْكَ دِمَاءٍ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَمَا يَنْتَهِكُ بَعْضُهُمْ مِنْ حُرْمَاتِ بَعْضٍ فَأَخَّرْتُ شَفَاعَتِي إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٨٤_ إسناده ضعيف.

موسى بن عبيدة الربذي قال فيه أحمد: لا يكتب حديثه، وقال النسائي وغيره ضعيف، وقال ابن عدي: الضعف على رواياته بين، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: لا يحتج بحديثه، وقال يحيى بن سعيد: كنا نتقي حديثه، وقال ابن سعد: ثقة وليس بحجة، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق ضعيف الحديث جدًا، وعبد الرحمن بن محمد هو الحاربي.

وسعيد بن عبد الرحمن هو ابن يزيد المدني.

والحديث أخرجه المصنف في كتاب السنة (٨٠١) والطبراني في الكبير (٢٣): ٢٥٠: ٢٥١: ٥٠٨) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٤١٩) وابن البحتري في مجموع مصنفاته (١١٧) عن عبيد الله بن موسى.

وأخرجه المصنف في كتاب السنة (٨٠٢) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٩٤٩: ٧٠٠٢) والحسين المروزي في زوائد زهد ابن المبارك (١٦٢٢) وابن عدي في الكامل (٦: ٣٣٧) عن أبي معاوية محمد بن خازم. ثلاثتهم عن موسى بن عبيدة به.

٨٥ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ نَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ نَا أَبُو عَمْرَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا
 أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ النَّاسُ افْتَتَلُوا حَتَّى تَغْرُقَ حِجَارَةُ الزَّيْتِ بِالْمَدِينَةِ؟
 قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: تَدْخُلُ بَيْتَكَ يَا أَبَا ذَرٍّ، فَإِنْ أَبِي عَلَيْكَ إِلَّا أَنْ
 تَخْرُجَ؟ قَالَ: أَيْتَ مَنْ أَتَيْتَ مِنْهُ، قُلْتُ: فَأَحْمِلُ السَّلَاحَ؟ قَالَ: إِذَنْ
 تُشَارِكُ، قَالَ: فَإِنْ خَفْتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ فَأَلْقِ طَائِفَةً مِنْ
 رِذَائِكَ عَلَى وَجْهِكَ يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ.

٨٥_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير عبد الله بن الصامت فقد احتج به مسلم فقط .

هدبة هو ابن خالد القيسي .

وأبو عمران الجوني هو عبد الملك بن حبيب الأزدي .

والحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٧٢٩) والحاكم (٢: ١٥٦):

١٥٧: ٤: ٤٢٣: ٤٢٤) والبغوي في شرح السنة (٤٢٢٠) عن معمر .

وأخرجه ابن أبي شيبَةَ في المصنف (١٥: ١٢: ١٨٩٧٠) وأحمد (٢١٤٤٥)

ونعيم بن حمَّاد في كتاب الفتن (٩٣) عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمي .

وأخرجه أحمد (٢١٣٢٥) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٦٨٥) عن

مرحوم بن عبد العزيز .

وأخرجه نعيم بن حمَّاد في كتاب الفتن (٨٤) وابن حبان في صحيحه

(الإحسان ٥٩٦٠) والحاكم (٤: ٤٢٣: ٤٢٤) والدينوري في المجالسة

(٢٣١٦) عن حمَّاد بن سلمة.

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٧٩٨) عن شعبة .

٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ نَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِي عَنْ
 الْمُنْبَعَثِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ: قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: الزَّمَّ بَيْتَكَ، قُلْتُ: فَإِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي؟
 قَالَ: فَإِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ فَأَلْقِ رِدَاءَكَ عَلَيَّ وَجْهَكَ
 يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ.

وأخرجه الحاملي في أماليه (٥١٨) عن أبي عامر الخزاز صالح بن رستم .
 ستهم عن أبي عمران به مطولاً ومختصراً .
 وقال الحاكم في الموضع الأول: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين
 ولم يخرجاه .

لأن حمّاد بن زيد رواه عن أبي عمران الجوني قال حدّثني المنبعث بن طريف
 وكان قاضياً بهراة عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه عن
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه. ووافقه الذهبي .
 قلت : عبد الله بن الصامت إنما احتج به مسلم فقط .
 ٨٦_ إسناده ضعيف .

لأنه شاذ ، فإن حمّاد بن زيد أدخل بين أبي عمران الجوني وعبد الله بن
 الصامت المنبعث بن طريف ، فهذه زيادة شاذة ، فإن غيره من الثقات قد روه
 عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت فلم يذكروا المنبعث هذا ،
 كما مضى في الحديث قبله .
 ثم إن المنبعث ، ويقال المشعث بن طريف مجهول ، فلم يرو عنه إلا الجوني ، من
 هنا قال عنه الذهبي في الميزان (٤ : ١١٧) : " لا يعرف " .
 وبالجملة فإن الحديث صحيح بما قبله .

٨٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَجَّاجٍ وَجَعْفَرُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَا: نَا
عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثُرَوَانَ عَنْ هُزَيْلِ
ابْنِ شُرْحَبِيلَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ: كَسَرُوا قَسِيكُمْ وَقَطَّعُوا أَوْتَارَكُمْ وَاضْرَبُوا بِسُيُوفِكُمْ
الْحِجَارَةَ فَإِنْ دَخَلَ عَلَى أَحَدِكُمْ دَاخِلٌ فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ (١) ابْنِي آدَمَ.

والحديث أخرجه الطيالسي (٤٥٩) وأبو داود (٤٢٦١: ٤٤٠٩) وابن ماجه
(٣٩٥٨) وابن المنذر في الإقناع (٢٣٣) والحاكم (٤: ٤٢٤) والبيهقي في
الكبرى (١٦٧٩٩: ١٨٢٣٨) والنزي في تهذيب الكمال (٢٨: ٩: ١٠)
عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِهِ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : لَمْ يَذْكَرِ الْمَشْعَثُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ
حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

٨٧ _ إسناده حسن .

إبراهيم بن حجاج هو السامي ، وجعفر بن مهران موثق له ما ينكر .
وعبد الرحمن بن ثروان : سئل عنه أحمد فقال : هو كذا وكذا وحرك يده ، وهو
يخالف في أحاديث ، وقال مرة : لا يحتج به ووثقه يحيى بن معين وغيره ، وقال
أبو حاتم : لين .

والحديث أخرجه أحمد (١٩٧٣٠) وأبو داود (٤٢٥٩) وابن ماجه (٣٩٦١)
وابن حبان في صحيحه الإحسان (٥٩٦٢) والبيهقي في الكبرى (١٦٨٠٠)
عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥: ١٢: ١٨٩٦٩) وأحمد (١٩٦٦٣)
والترمذي (٢٢٠٤) والبيهقي في الشعب (٤٩٣٨) والرويان في مسند

(١) في الأصل : كأخير .

٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ وَارَةَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَابِقِ نَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ وَمَيْسِرَةَ قَالَا: قَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَحْوَهُ.

الصحابة (٥٨٥) عَنْ هَمَامٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جِحَادَةَ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ .

قوله : " كسروا قسيكم " : جمع قوس ، وفي العُدُولِ عَنْ الْكُسْرِ إِلَى التَّكْسِيرِ مَبَالِغَةٌ ، لِأَنَّ بَابَ التَّفْعِيلِ لِلتَّكْثِيرِ .

قوله : " وقطعوا " أمر من التَّقْطِيعِ .

قوله : " أوتاركم " جمع وتر ، وفيه زيادة من المبالغة ، إذ لا منفعة لوجود الأوتار مع كسر القسي ، أو المراد به أنه لا ينتفع بها الغير ولا يستعملها في دون الخير

قوله : " فليكن كخير ابني آدم " : وهو هايل حين استسلم للقتل ، وَقَالَ لِأَخِيهِ

قَابِيلَ : ﴿ لَيْنُ بَسَطْتَ إِلَى يَدِكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي

أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٠﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ

النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاؤُ الظَّالِمِينَ ﴿١١١﴾ (المائدة) .

٨٨ _ إسناده ضعيف .

عمرو بن أبي قيس لم يسمع من عطاء بن السائب إلا بعد اختلاطه .

وأبو البختري هو سعيد بن فيروز ، وميسرة لا ادري من هو .

قال إسماعيل بن علي : قال لي شعبة : ما حدثك عطاء بن السائب من رجاله

عن زاذان وميسرة وأبي البختري فلا تكتبه ، وما حدثك عن رجل بعينه فاكتبه

٨٩- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي
عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَهُ: يَا خَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ، إِنَّهُ سَتَكُونُ أَحْدَاثٌ وَاختِلَافٌ وَفِتْنٌ وَفُرْقَةٌ،
فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ الْمَقْتُولَ لَا الْقَاتِلَ فَافْعَلْ.

٨٩- إسناده ضعيف .

من أجل علي بن زيد ، وهو ابن جدعان ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : لا يحتج به ، وَقَالَ
مرة: يكتب حديثه، وَقَالَ أحمد والعجلي : كان يتشيع وليس بالقوي ، وَقَالَ
البخاري : لا يحتج به وَقَالَ الترمذي : صدوق، وَقَالَ الدارقطني : لا يزال
عندي فيه لين، وَقَالَ أحمد : ضعيف ، وَقَالَ يحيى القطان : ليس بذاك القوي ،
وَقَالَ مرة : ليس بشيء .

وأبو عُثْمَانَ النهدي هو عبد الرحمن بن مل .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٦٤٦) عَنْ هُدْبَةَ .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مصنفه (١٥ : ٣٦ : ٣٧ : ٣٧ : ١٩٠٤٤) والبزار في
مسنده (كشف الأستار ٣٣٥٦) والحاكم (٣ : ٢٨١) والطبراني في الكبير
(٤ : ١٨٩ : ٤٠٩٩) عَنْ عَفَّانِ بْنِ مُسْلِمٍ .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٥ : ٣٦ : ٣٧ : ٣٧ : ١٩٠٤٤) وابنُ أَبِي الدنيا في
العقوبات (٢٩٠) عَنْ أُسُودِ بْنِ عَامِرٍ .

وأخرجه أحمد (٢٢٤٩٩) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢ : ١ : ١٣٨) والطبراني في الكبير
(٤ : ١٨٩ : ٤٠٩٩) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي معرفة الصحابة (٢٤٤٤) عَنْ حِجَّاجِ بْنِ
مِنْهَالٍ .

وأخرجه الطبراني (٤ : ١٨٩ : ٤٠٩٩) عَنْ أُسْدِ بْنِ مُوسَى .

الإيمان قيّد الفتك لا يفتك مؤمن

٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ مَرْوَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْإِيمَانُ قَيْدُ الْفِتْكَ لَا يُفْتَكُ مُؤْمِنٌ.

وأخرجه الحاكم (٤: ٥١٧) عن موسى بن إسماعيل .

وأخرجه نعيم بن حمّاد في كتاب الفتن (٨٧) عن ابن المبارك .

ثمانيتهم عن حمّاد بن سلمة به .

والحديث سكت عنه الحاكم والذهبي ، وفي موضع آخر قال الحاكم : تفرد به علي بن زيد القرشي عن أبي عثمان النهدي ، ولم يحتج بعلي . وسكت عنه الذهبي .

قوله " أحداث " جمع حدث ، وهو الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة .

٩٠ - إسناده ضعيف .

فيه علي بن زيد ، وهو ابن جدعان ، وقد مضى الكلام عليه في الحديث قبله .
ومروان هو ابن الحكم .

والحديث أخرجه الحاكم (٤: ٣٥٢ : ٣٥٣) عن عمرو بن عاصم الكلابي .
وأخرجه أحمد (١٦٨٣٢) والطبراني في الكبير (١٩ : ٣١٩ : ٣٢٠ : ٧٢٣)
عن عَفَّان .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩ : ٣١٩ : ٣٢٠ : ٧٢٣) عن سعيد بن سليمان النشيطي .

٩١ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ نَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ نَا
إِسْرَائِيلُ عَنِ السُّدِّيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْإِيمَانُ قَيْدُ الْفِتْكَ لَا يُفْتَكُ مُؤْمِنٌ .

وأخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (١: ١٨٩) عَنْ عَمَارِ بْنِ هَلَالٍ .
أربعتهم عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ بِهِ .

والحديث سكت عنه الحاكم والذهبي .
قلت : سقط من المسند مروان بن الحكم .
٩١ _ إسناده ضعيف .

لجهالة عبد الرحمن والد إسماعيل السدي ، وهو عبد الرحمن بن أبي كريمة .
قَالَ الذَّهَبِيُّ : مَا حَدَّثَ عَنْهُ سِوَى وَلَدِهِ .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبَةَ في مصنفه (١٥ : ١٢٢ : ١٢٣ : ١٩٢٨٢)
وأبو داود (٢٧٦٩) والحاكم (٤ : ٣٥٢) والمزي في تهذيب الكمال
(١٧ : ٣٦٨) عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ نَصْرٍ عَنِ السُّدِيِّ بِهِ .

وقَالَ الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
قلت : قَدْ وَهَمَا .

وله شاهد من حديث الزبير بن العوام .

أخرجه ابن أبي شيبَةَ في المصنف (١٥ : ١٢٣ : ١٩٢٨٣ : ٢٧٩ : ١٩٦٥٩)
عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عَوْفٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الزُّبَيْرِ أَيَّامَ الْجَمَلِ
فَقَالَ : أَقْتُلْ لَكَ عَلِيًّا ؟ قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : آتِيهِ فَأَخْبِرْهُ أَنِي مَعَهُ ثُمَّ أَفْتِكْ بِهِ ،
فَقَالَ الزُّبَيْرُ : لَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ .. فَذَكَرَهُ .

وأخرجه أحمد (١٤٢٦ : ١٤٢٧) عَنْ عَفَّانَ وَبِزِيدِ بْنِ هَارُونَ .

وأخرجه أبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٣١٨٤) عَنْهُ .

ثلاثتهم عَنْ مَبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى الزَّبِيرَ فَذَكَرَهُ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٣٣) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةٍ .
وَأَخْرَجَهُ الْعَدَنِيُّ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ (٨١) عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ .
كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْحَسَنِ بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ الْحَرَبِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١ : ٢٢١) عَنْ الْحَوْضِيِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بِهِ .
وَبِالْجُمْلَةِ فَإِنَّ الْحَدِيثَ صَحِيحٌ بِمَالِهِ مِنْ شَوَاهِدٍ .
قَوْلُهُ : " الْإِيمَانُ قَيْدُ الْفَتَكِ " : أَيُّ أَنَّ الْإِيمَانَ يَمْنَعُ عَنِ الْفَتَكِ ، كَمَا يَمْنَعُ الْقَيْدُ عَنِ
التَّصْرِيفِ ، فَكَأَنَّهُ جَعَلَ الْفَتَكَ مَقِيدًا .
وَالْفَتَكُ : أَنَّ يَأْتِيَ الرَّجُلَ صَاحِبُهُ وَهُوَ غَارٌّ غَافِلٌ فَيَشُدُّ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ ، وَالْغَيْلَةُ : أَنْ
يُخَدَعَهُ ثُمَّ يَقْتُلُهُ فِي مَوْضِعٍ خَفِيٍّ .

باب

٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَائِدِ (١) نَا الْهَيْثَمُ
ابْنُ حُمَيْدٍ نَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيلَانَ (٢) عَنْ حَيَّانَ بْنِ حُجْرٍ عَنْ أَبِي
الْعَادِيَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَتَكُونُ فِتْنٌ شِدَادٌ خَيْرُ
النَّاسِ فِيهَا مُسْلِمُو (٣) أَهْلِ الْبَوَادِي الَّذِينَ لَا يُنَدُّونَ مِنْ دِمَاءِ النَّاسِ
وَأَمْوَالِهِمْ شَيْئًا .

٩٢_ إسناده ضعيف .

حفص بن غيلان وثقه ابن معين ودحيم ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به ، وقال أبو
داود : قدرى ليس بالقوي ، وشيخه حيان بن حجر .
قال فيه الذهبي : لا يدرى من ذا .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١١٢١ : ٢٥٨٠) والدولابي
في الكنى التصنيف الفقهي (١٣٤٣) والطبراني في الكبير (٢٢ : ٣٦٥ :
٩١٤) وفي مسند الشاميين (١٥٦٢) عن أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو .
وأخرجه الدولابي في الكنى (التصنيف الفقهي ١٣٤٣) عن أبي القاسم يزيد
ابن محمد بن عبد الصمد .

وأخرجه الطبراني في الكبير وفي مسند الشاميين عن جعفر بن محمد الفريابي .
وأخرجه في الكبير عن أبي عبد الملك القرشي ، أربعتهم عن محمد بن عائذ به .

(١) في الأصل : محمد بن قائد . (٢) في الأصل : حفص يعني ابن حميد .
(٣) في الأصل : مسلم .

٩٣- حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ وَأَبُو عُمَيْرٍ عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: نَا ضَمْرَةَ عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ عَنْ مَطْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ مَعْدِي كَرَبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ كِتَابَ اللَّهِ حَتَّى إِذَا رُئِيَ عَلَيْهِ بِهِجْتُهُ (١) وَكَانَ رِذَاءًا (٢) لِلْإِسْلَامِ أَعَارَهُ إِيَّاهُ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَضَرَبَ بِهِ جَارَهُ وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّامِي أَحَقُّ بِهَا أَوْ الْمَرْمِي؟ قَالَ: الرَّامِي، وَخَلِيفَةٌ مِثْلِكُمْ أَغْطَاهُ اللَّهُ سُلْطَانًا فَقَالَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَلَيْسَ لِخَلِيفَةٍ أَنْ يَكُونَ جُنَّةً دُونَ الْخَالِقِ. لَمْ يَقُلْ أَبُو عُمَيْرٍ فِيهِ مَطْرٌ.

٩٣- إسناده ضعيف من أجل شهر بن حوشب ، فإنه ضعيف لسوء حفظه ، ومثله مطر ، وهو ابن طهمان الوراق .

وضمرة هو ابن ربيعة الفلسطيني . وابن شاذب هو عبد الله .
والحديث أخرجه المصنف في كتاب السنة (٤٣) عن عيسى بن يونس الرملي .
وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢ : ٣٥٨) عن أبي عمير عيسى بن محمد ومحمد بن أبي أسامة الحلبي .
وأخرجه يعقوب بن سفيان (٢ : ٣٥٨) والطبراني في الكبير (٢٠ : ٨٨ : ٨٩ : ١٦٩) وفي مسند الشاميين (١٢٩١) عن مهدي بن جعفر الرملي .
وأخرجه الطبراني في الكبير وفي مسند الشاميين عن نعيم بن حماد خستهم عن ضمرة به .

(١) في الأصل : نفتحته .

(٢) في الأصل : رد الإسلام .

قلت : وله شاهد من حديث حذيفة بن اليمان .

أخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ١٧٥) وابن حبان في صحيحه

(الإحسان ٨١) عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ مَرْزُوقٍ .

وأخرجه البزار عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي كَبْشَةَ .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٨٥٩) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

ثَلَاثُهُمْ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ بَكْرِ الْبُرْسَانِيِّ عَنْ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا

جَنْدَبُ الْبَجَلِيُّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَنَّ حَذِيفَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنْ مَا اتَّخَوْفَ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُئِيَ بِهِجْتَهُ

عَلَيْهِ وَكَانَ رَدَّاءَ الْإِسْلَامِ غَيْرِهِ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ فَانْسَلِخْ مِنْهُ وَنَبِذْهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ

وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ ، وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَيُّهُمَا أَوْلَى

بِالشَّرْكِ الْمُرْمِي أَمْ الرَّامِي ؟ قَالَ : بِلِ الرَّامِي " .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (١ : ١٨٧ : ١٨٨) بَعْدَ أَنْ نَسِبَهُ إِلَى الْبَزَارِ : إِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

قَوْلُهُ " اخْتَرَطَ سَيْفَهُ " أَيُّ سَلَّهُ مِنْ غَمْدِهِ ، وَهُوَ افْتَعَلَ مِنَ الْخَرَطِ .

الْقَتْلُ عَلَى كَمِّ وَجْهِ هُوَ

٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَابٍ نَا حَمَّادٌ نَا الْحَدَّاءُ عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ صَدَقَ وَعْدُهُ وَتَصَرَّ عَبْدُهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ كُلَّ مَأْثَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُدْعَى وَدَمٍ وَمَالٍ تَحْتَ قَدَمِي هَاتَيْنِ إِلَّا سِدَانَةَ الْبَيْتِ وَسِقَايَةَ الْحَاجِّ أَلَا إِنَّ قَتِيلَ الْخَطَا شَبِهَ الْعَمْدَ مَا كَانَ بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلِيفَةً فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا .

٩٤ _ إسناده صحيح رجاله ثقات .

حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ ، وَالْحَدَّاءُ هُوَ خَالِدُ بْنُ مَهْرَانَ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمُرُوزِيُّ فِي كِتَابِ السَّنَةِ (٢٣٧) عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٤٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٢٧) وَابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى (٧٧٣) وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْكِبْرِيِّ (١٦٠٠٠) وَفِي الصَّغِيرِ (٣١٧٠) عَنْ سَلِيمَانَ ابْنِ حَرْبٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٤٧) وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي الْإِقْنَاعِ (١٢٢) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٥١٥٣) وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْكِبْرِيِّ (١٦٠٠٠) وَفِي الصَّغِيرِ (٣١٧٠) عَنْ مَسَدِّ بْنِ مَسْرُودٍ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (٦٩٩٦) وَفِي الْمَجْتَبَى (٨ : ٤١) عَنْ يَحْيَى ابْنِ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٥١٥٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ

عازم وَيَحْيَى بن عبد الحميد الحماني .

ستهم عَنْ حَمَّاد بن زيد به .

وأخرجه أبو داود (٤٥٤٨) والدارقطني في سننه (٣ : ١٠٤ : ١٠٥) عَنْ أَبِي

سلمة موسى بن إسماعيل .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠١١) عَنْ العباس بن الوليد

النرسي .

كلاهما عَنْ وهيب بن خالد عَنْ خالد الحذاء به .

قلت : سقط عند الدارقطني خالد الحذاء .

وأخرجه أحمد (٦٥٣٣ : ٦٥٥٢) وابن ماجة (٢٦٢٧) وابن الجوزي في

التحقيق (١٧٦٩ : ١٧٨٦) عَنْ مُحَمَّد بن جعفر .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٩٤) وفي المجتبى (٨ : ٤٠) وابن ماجة (٢٦٢٧)

والدارقطني في سننه (٣ : ١٠٤) عَنْ عبد الرحمن بن مهدي .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢٣٨٣) عَنْ سليمان بن حرب .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٩٩٨) عَنْ أَبِي عمر .

أربعهم عَنْ شعبة عَنْ أيوب عَنْ القاسم بن ربيعة عَنْ عبد الله بن عمرو به .

٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَيَعْقُوبُ قَالَا: نَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَلِيِّ
ابنِ زَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَتِيلُ الْعَمْدِ وَالْحَطَّاءُ بِالْعَصَا وَالسَّوْطِ
نَحْوَهُ.

قَالَ الْقَاضِي: دِيَّةُ شِبْهِ الْعَمْدِ تَجِبُ فِي مَالِ الْقَاتِلِ دُونَ عَصَبَتِهِ وَالدِّيَّةُ
الَّتِي تَلْزُمُ الْعَاقِلَةَ الَّتِي لَيْسَتْ مُغْلَطَةً الْأَسْنَانَ.
وَرُويَ عَنْ قَتَادَةَ وَحَمَّادٍ وَالْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ وَابْنِ شُبْرُومَةَ قَالُوا: شِبْهُ
الْعَمْدِ فِي مَالِ الْقَاتِلِ.

٩٥ _ إسناده ضعيف .

من أجل علي بن زيد وهو ابن جدعان .

وابن أبي عمر هو مُحَمَّد بن يحيى بن أبي عمر العدني .

والحديث أخرجه الشافعي في الأم (٧: ٣٠٠) وفي مسنده وسننه (بدائع المنن
١٤٥٤) وابن أبي شيبة في مصنفه (٩: ١٢٩: ١٣٠: ٦٧٨٧) وأحمد
(٤٥٨٣) والنسائي في الكبرى (٧٠٠٢) وفي المجتبى (٨: ٤٢) وابن ماجه
(٢٦٢٨) والدارقطني في سننه (٣: ١٠٥) والبيهقي في الكبرى
(١٥٩٩٦) والبخاري في شرح السنة (٢٥٣٦) وفي التفسير (٢: ٢٦٥)
عن سفيان بن عيينة .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٢١٢) وعنه أحمد (٤٩٢٦)
والدارقطني في سننه (٣: ١٠٥) عن معمر .

(١) في الأصل : عمرو .

وأخرجه أبو داود (٤٥٤٩) عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ . ثَلَاثُهُمْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ بِهِ .
قلت : له شاهد من حديث رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
أخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٩٧) وفي المجتبى (٨ : ٤١) وأحمد (١٥٣٨٨)
ومحمد بن نصر المروزي في السنة (٢٣٨) والطحاوي في شرح مشكل الآثار
(٤٩٤٥ : ٥١٥٢) وفي شرح معاني الآثار (٣ : ١٨٥ : ١٨٦) عَنْ هَشِيمٍ .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٢١٣) والدارقطني في سننه
(٣ : ١٠٥) عَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٩٩) وفي المجتبى (٨ : ٤١ : ٤٢) والدارقطني
في سننه (٣ : ١٠٣ : ١٠٤) عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٠٠ : ٧٠٠١) وفي المجتبى (٨ : ٤٢)
والدارقطني في سننه (٣ : ١٠٣ : ١٠٤) عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ .
وأخرجه أحمد (٢٣٤٩٣) عَنْ إِسْمَاعِيلِ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٩٩٩) عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمُجِيدِ الثَّقَفِيِّ
خَمْسَتُهُمْ عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْفُوعًا بِهِ .
قوله : " وروى عَنْ قَتَادَةَ وَحَمَّادٍ وَالْحَارِثِ الْعَكْلِيِّ وَابْنِ شَبْرَةَ قَالُوا : شَبَهَ

العمد في مال القاتل . "

الأول : عَنْ قَتَادَةَ .

أخرجه ابن أبي شيبَةَ في مصنفه (٩ : ٢٨١ : ٧٤٧٠) عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ بِهِ .

الثاني : عَنْ حَمَّادٍ .

أخرجه ابن أبي شيبَةَ (٩ : ٢٨٠ : ٧٤٦٨) عَنْ غَنْدَرِ بْنِ شَعْبَةَ قَالَ : سَأَلْتُ

حَمَادًا عَنْ قَتْلِ الْخَطَا شَبِهَ الْعَمْدَ فَقَالَ: فِي مَالِ الْقَاتِلِ .

الثالث والرابع : عَنْ الْحَارِثِ الْعَكْلِيِّ وَابْنِ شَبْرَمَةَ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٢٨١ : ٧٤٦٩) عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ وَابْنِ شَبْرَمَةَ قَالَا: هُوَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ .

قَوْلُهُ: " سَدَانَةُ الْبَيْتِ " خِدْمَتُهُ وَتَوَلَّى أَمْرَهُ وَفَتَحَ بَابَهُ وَإِعْلَاقَهُ يَقَالُ : سَدَنُ يَسْدُنُ فَهُوَ سَادَنٌ . وَالْجَمْعُ سَدَنَةٌ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : فِي الْحَدِيثِ إِثْبَاتُ قَتْلِ شَبِهَ الْعَمْدَ ، وَقَدْ زَعَمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ لَيْسَ الْقَتْلُ إِلَّا الْعَمْدَ الْمُحْضُ أَوْ الْخَطَا الْمُحْضُ ، وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّ دِيَةَ شَبِهَ الْعَمْدَ مَغْلُظَةٌ عَلَى الْعَاقِلَةِ .

وَإِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي دِيَةِ شَبِهَ الْعَمْدَ فَقَالَ بَظَاهِرِ الْحَدِيثِ عَطَاءٌ وَالشَّافِعِيُّ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : هِيَ أَرْبَاعٌ وَقَالَ أَبُو ثَوْرٍ: دِيَةُ شَبِهَ الْعَمْدَ أَمْحَاسٌ .

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ : لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ إِلَّا الْخَطَا وَالْعَمْدَ وَأَمَّا شَبِهَ الْعَمْدَ فَلَا نَعْرَفُهُ وَيُشْبِهُهُ أَنْ يَكُونَ الشَّافِعِيُّ إِنَّمَا جَعَلَ الدِّيَةَ فِي الْعَمْدِ أَثْلَاثًا بِهَذَا الْحَدِيثِ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْعَمْدِ حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ أَوْ الدِّيَةَ فِي الْعَمْدِ مَغْلُظَةٌ وَفِي شَبِهَ الْعَمْدَ كَذَلِكَ فَحَمَلْنَا أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ ، وَهَذِهِ الدِّيَةُ تَلْزَمُ الْعَاقِلَةَ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ لِمَا فِيهِ مِنْ شَبِهَ الْخَطَا كَدِيَةِ الْجَنِينِ .

مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ مُخَيَّرٌ فِي اثْنَيْنِ

٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو سَعِيدٍ دُحَيْمٌ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ نَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يَعْفُوَ وَإِمَّا أَنْ يَقْتُلَ.

٩٦- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير دحيم فقد احتج به البخاري فقط .

والوليد بن مسلم وإن كان مدلساً إلا أنه صرح هنا بصيغة التحديث .

الأوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو ، وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن .

والحديث أخرجه البخاري (٢٤٣٤) ومسلم (٢: ٩٨٨: ١٣٥٥) وأحمد

(٧٢٤١) وأبو داود (٢٠١٧) والترمذي (١٤٠٥: ٢٦٦٧) وابن ماجه في

سننه (٢٦٢٤) والدارقطني في سننه (٣: ٩٦: ٩٧) وابن المنذر في الإقناع

(١٢٠) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٣٧١٥) والطحاوي في شرح

مشكل الآثار (٤٩٠٢) وفي شرح معاني الآثار (٣: ١٧٤: ٣٢٨) والفاكهي

في أخبار مكة (١٤٤٢) والرامهرمزي في المحدث الفاصل (٣١٤) والخطيب في

الكفاية (١٠٢) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٧٩) عن الوليد بن مسلم .

وأخرجه أبو داود (٤٥٠٥) والنسائي في الكبرى (٦٩٨٨) وفي المجتبى

(٣٨: ٨) والبيهقي في الكبرى (٩٨٤٣: ١٦٠٤١) وابن عبد البر في جامع

بيان العلم (٧٠: ١) عن الوليد بن مزيد .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٨٧) وفي المجتبى (٣٨: ٨) عن إسماعيل بن

عبد الله بن سماعة ، ثلاثتهم عن الأوزاعي به .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦٨٨٠) تعليقا ، والبيهقي في الكبرى (١٦٠٤٠) وفي الدلائل (٥ : ٨٤) والبعوي في التفسير (٨ : ٥٧٥) عن عبد الله بن رجاء .

وأخرجه أحمد (٧٢٤١) وأبو داود (٤٥٠٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٩٠١) وفي شرح معاني الآثار (٣ : ١٧٤ : ٣٢٨) عن أبي داود الطيالسي .

كلاهما عن حرب عن يحيى بن أبي كثير به .

وأخرجه البخاري (١١٢ : ٦٨٨٠) عن الفضل بن دكين .

أخرجه مسلم (٢ : ٩٨٩ : ١٣٥٥) والبيهقي في الكبرى (١٦٠٣٩) عن عبيد الله بن موسى .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤ : ٤٩٥ : ١٨٧٦٧) عن الحسن بن موسى .

ثلاثتهم عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير به .

قوله " من قتل له قتيل " أي من قتل له قريب كان حيا فصار قتيلًا بذلك الموت .
قوله " فهو " أي ولي المقتول .

قوله " بخير النظرين " يعني القصاص والدية ، والمراد بالعفو أخذ الدية .

وفي الحديث أن ولي الدم يخير بين القصاص والدية .

واختلف إذا اختار الدية هل يجب على القاتل إجابته ؟

فذهب الأكثر إلى ذلك ، وعن مالك : لا يجب إلا برضا القاتل ، واستدل

بقوله " من قتل له " بأن الحق يتعلق بورثة المقتول ، فلو كان بعضهم غائبا أو طفلا لم

يكن للباقي القصاص حتى يبلغ الطفل ويقدم الغائب .

٩٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي شَرِيحٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَتَلَ بِهَا قَتِيلًا بَعْدَ هَذَا فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ إِنْ أَحْبَبُوا قَتَلُوا وَإِنْ أَحْبَبُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ.

٩٧_ إسناده صحيح .

يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ بَلْ تَوْبَعَ عَلَيْهِ كَمَا يَأْتِي، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ إِسْنَادُهُ ثِقَاتٌ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ الدِّرَاوَرْدِيُّ .

وَإِبْنُ أَبِي ذَنْبٍ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَغِيرَةِ .
وَسَعِيدُ الْمَقْبَرِيِّ هُوَ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٢ : ١٨٦ : ١٨٧ : ٤٨٦) عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ هَمَزَةَ الزُّبَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٧١٦٠) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٠٤) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٤٠٦) وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ٩٥ : ٩٦) وَالتَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٤٩٠٣) وَفِي شَرْحِ مَعَانِي الْآثَارِ (٣ : ١٧٤ : ٣٢٧) وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٣٦٧٠٨) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْأَمِّ (٦ : ٨ : ٧ : ٢٨٩) وَفِي مَسْنَدِهِ (بَدَائِعُ الْمَنَنِ ١٤٣٢) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي الْكَبْرِ (١٦٠٣٧) وَفِي الصَّغِيرِ (٣١٨٠) وَالْخَطِيبُ فِي الْفَقِيهِ وَالْمُتَّفَقِ (٣٠٩) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي التَّفْسِيرِ (١ : ١٩١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي فَدَيْكٍ .

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الرِّسَالَةِ (١٢٣٤) وَالدُّوَلَابِيُّ فِي الْكُنَى وَالْأَسْمَاءِ (التَّصْنِيفُ الْفَقْهِيُّ ٨٤٣ : ٨٤٤) وَالْخَطِيبُ فِي الْفَقِيهِ وَالْمُتَّفَقِ (٢٨١) عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ بْنِ سَمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣: ٩٦) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍ .
أربعتهم عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ بِهِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .
وأخرجه أحمد (١٦٣٧٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ .
وأخرجه البيهقي في الدلائل (٥: ٨٣: ٨٤) عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكْرِ .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢: ١٨٥: ١٨٦: ٤٨٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا
ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَمُحَمَّدَ بْنَ سَلْمَةَ .
أربعتهم عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ بِهِ .
وأخرجه أحمد (١٦٣٧٣) عَنْ حِجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣: ٣٢٧) والطبراني في الكبير
(٢٢: ١٨٥: ٤٨٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣: ٣٢٨) عَنْ شَعِيبٍ .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢: ١٨٥: ٤٨٤) عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى .
أربعتهم عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي شَرِيحٍ بِهِ .
قلت : قَدْ صَرَّحَ حِجَّاجٌ بِالتَّحْدِيثِ .

مَنْ قَالَ مُخَيَّرٌ فِي ثَلَاثِ الْعَقْلِ أَوْ الْعَفْوِ أَوْ الدِّيَّةِ

٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرُ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ
الْحَارِثِ بْنِ فُضَيْلٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أُصِيبَ بِدَمٍ أَوْ خَبَلٍ فَهُوَ بِالْخِيَارِ بَيْنَ
إِحْدَى ثَلَاثٍ؛ فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ فَخُذُوا عَلَيَّ يَدَيْهِ، أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَعْفُوَ أَوْ
يَأْخُذَ الدِّيَّةَ.

٩٨_ إسناده ضعيف .

ابن إسحاق هو مُحَمَّد بن إسحاق بن يسار مدلس وقد عنعنه .
وابن أَبِي العوجاء هو سفيان قَالَ البخاري : في حديثه نظر .
وقَالَ الذهبي في الميزان (٢ : ١٦٩ : ١٧٠) حديثه منكر ، وعد هذا الحديث
من مناكيره .

والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (٩ : ٤٤٠ : ٤٤١ : ٨٠٤٥) وعنه
ابن ماجة (٢٦٢٣) والطبراني في الكبير (٢٢ : ١٨٩ : ١٩٠ : ٤٩٥) عَنْ أَبِي
خَالِدِ الْأَحْمَرِ .

وأخرجه أحمد (١٦٣٧٥) وابن الجارود في المنتقى (٧٧٤) والدارمي في سننه
(٢٣٥١) والطبراني في الكبير (٢٢ : ١٩١ : ٤٩٧) والطحاوي في شرح
مشكل الآثار (٤٩٠٤) وفي شرح معاني الآثار (٣ : ١٧٤ : ١٧٥) وابن حزم
في المحلى (١٠ : ٣٦٤ : ٤٠٧) عَنْ يزيد بن هارون .

وأخرجه ابن ماجة (٢٦٢٣) عَنْ جرير وعبد الرحيم بن سليمان .

وأخرجه أحمد (١٦٣٧٥) والدارقطني في سننه (٣: ٩٦) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٧٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَةَ الْحَرَايِيِّ .
وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٠٣٨) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدِ الْوَهْبِيِّ .
وأخرجه أبو داود في سننه (٤٤٩٦) والطبراني في الكبير (٢٢: ١٨٩: ٤٩٤) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢: ١٩٠: ٤٩٦) عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ .
وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٩٠٥) وفي شرح معاني الآثار (٣: ١٧٥) عَنْ عَبْدِ بْنِ الْعَوَّامِ .
تسعتهم عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ بِهِ .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٤٥٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ فُضَيْلٍ بِهِ .
قوله: " خَبْلٌ " الخبل فساد الأعضاء . يقال خَبِلَ الحُبُّ قلبه : إذا أفسده ، يَخْبِلُهُ وَيَخْبِلُهُ خَبْلًا . ورجل خَبِلَ وَمُخْتَبِلٌ: أي من أصيب بقتل نفس أو قطع عضو .
يقال بنو فلان يطالبون بدماء وخبل : أي بقطع يد أو رجل .

مَا ذَكَرَ فِي الْعَفْوِ عَنِ الْقَاتِلِ وَالْجَرَّاحِ

٩٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ نَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُرِّ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ وَاحِدَةٌ مِنْ ثَلَاثٍ زَوَّجَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْحُورِ الْعِينِ رَجُلٌ عَفَا عَنْ قَاتِلِهِ.

٩٩- إسناده ضعيف .

عمرو بن عثمان هو الحمصي ، ورواد بن الجراح هو العسقلاني قال فيه ابن معين : ثقة . وقال النسائي : روى غير حديث منكر . وقال أبو حاتم : محله الصدق تغير حفظه . وقال الدارقطني : متروك . وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الناس ، ومحمد بن مسلم هو ابن سوس ، وقيل : سوسن الطائفي ، وثقه ابن معين وأبو داود ويعقوب بن سفيان والعجلي وقال ابن مهدي : كتبه صحاح . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي : هو صالح الحديث لا بأس به ، لم أر له حديثاً منكراً .

وضعه أحمد ، وقال النسائي : ليس بالقوي في الحديث .

وعبد الله بن الحر ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ : ٢ : ٣٩) فقال روى عن أم سلمة مرسلاً ، سمعت أبي يقول ذلك .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣ : ٣٩٥ : ٩٤٥) والدينوري في المجالسة (١٤٨٧) من طريق رواد به .

قلت : وقع عندهما " عبد الله بن الحسن " بدل " عبد الله بن الحر " ، وعند

الطبراني " عبد الله بن مسلم " بدل " محمد بن مسلم " .

١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْمَحْرَرِ بْنِ (١) أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَصِيبَ فِي جَسَدِهِ بِشَيْءٍ فَرَكَّهُ لِلَّهِ كَانَ كَفَّارَتَهُ.

١٠٠ - إسناده ضعيف.

من أجل مجالد ، وهو ابن سعيد الهمداني قال فيه ابن معين وغيره : لا يحتج به ، وقال أحمد: يرفع كثيراً مما لا يرفعه الناس ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وضعفه الدارقطني ويحيى بن سعيد .

والحديث أخرجه المصنف في الأحاد والمثاني (٢٩٠٦) عن أبي موسى مُحَمَّد بن المثنى به .

وأخرجه أحمد (٢٣٤٩٤) عن يحيى بن سعيد به .

قلت : وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت .

أخرجه عبدالله بن أحمد في ذوائد على مسند أبيه (٢٢٧٩٤) والنسائي في الكبرى (١١١٤٦) والبغوي في التفسير (٣: ٦٤) والضياء في المختارة (٨: ٢٩٩: ٣٦٦) عن جرير .

وأخرجه أحمد (٢٢٧٠١) وابنه عبد الله في الزوائد (٢٢٧٩٢) وابن جرير في التفسير (٦: ٢٦٠) والضياء في المختارة (٨: ٢٩٩: ٣٠٠: ٣٦٧) عن هشيم بن بشير .

كلاهما عن مغيرة عن الشعبي عن عبادة بن الصامت مرفوعاً به .

وأخرجه أبو داود الطاليسي (٥٨٧) والبيهقي في الكبرى (١٦٠٥٦) عن

(١) في الأصل : عن .

١٠١- حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ قَالَا: نَا ضَمْرَةَ عَنْ
 ابْنِ شَوْذَبَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا
 أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَاتِلٍ وَلِيَّهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ: اغْفُ عَنْهُ ، فَأَبَى ، فَقَالَ: خُذِ الدِّيَةَ ، فَأَبَى ، فَقَالَ: اذْهَبْ
 فَأَقْتُلْهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ ، فَرُئِيَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَجْرُ نِسْعَتَهُ ذَاهِبًا
 إِلَى أَهْلِهِ .

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَطَاوُوسٍ وَعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ
 الثَّقَفِيِّ فِي عَفْوِ الْمَقْتُولِ جَائِزٌ.

مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ بِهِ .

قَوْلُهُ " مِنْ أَصِيبَ فِي جَسَدِهِ بِشَيْءٍ فَتَرَكَهُ لِلَّهِ " أَيِ فَلَمْ يَأْخُذْ عَلَيْهِ دِيَةَ وَلَا أَرْشًا
 قَوْلُهُ " كَانَ كَفَارَتَهُ " أَيِ مِنَ الصَّغَائِرِ .

١٠١- إسناده صحيح .

أبو عمير هو عيسى بن محمد .

وضمرة هو ابن ربيعة ، وابن شوذب هو عبد الله .

وثابت البناني هو ابن أسلم .

والحديث أخرجه ابن ماجة (٢٦٩١) والطحاوي في شرح مشكل الآثار

(٩٤٢) والطبراني في مسند الشاميين (١٢٨٢) عن أبي عمير .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٣٢) وفي المجتبى (٨: ١٧) وابن ماجة

(٢٦٩١) عن عيسى بن يونس .

وأخرجه ابن ماجة (٢٦٩١) عن الحسين بن أبي السري العسقلاني .

ثلاثتهم عن ضمرة بن ربيعة به .

قوله : " وفيه عن ابن مسعود وابن عباس والحسن وطاووس وعروة بن مسعود
الثقفي في عفو المقتول جائز . "

أولاً : حديث ابن مسعود .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨١٨٧) والطبراني في الكبير (٩ : ٤٠٨ :
٩٧٣٥) عن معمر عن قتادة أن عمر بن الخطاب رفع إليه رجل قتل رجلاً ،
فجاء أولياء المقتول وقد عفا أحدهم ، فقال عمر لابن مسعود وهو إلى جنبه : ما
تقول ؟ فقال ابن مسعود : أقول : إنه قد أحرز من القتل ، قال : فضرب على
كتفه ثم قال كيف ملئ علماً .

وأخرجه الحاكم (٣ : ٣١٨) عن ابن نمير .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٤٩٣) عن زائدة . كلاهما عن
الأعمش عن زيد بن وهب قال : كنت جالساً عند عمر فذكر نحوه .
وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
ثانياً : حديث ابن عباس .

يأتي عند المصنف في (١٤٧) .

ثالثاً : حديث الحسن .

يأتي عند المصنف في (١٠٣) .

رابعاً : حديث طاووس .

يأتي عند المصنف في (١٠٢) .

خامساً : حديث عروة بن مسعود الثقفي .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩ : ٣٢٤ : ٧٦٥٤) وابن عبد البر في
الاستذكار (٣٨١٦١) وابن حزم في المحلى (١٠ : ٤٨٧) عن محمد بن بشر
قال حدثنا سعيد عن قتادة أن عروة بن مسعود الثقفي دعا قومه إلى الله

ورسوله فرماه رجل منهم بسهم فمات فعفا عنه فرفع ذلك إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجَازَ عَفْوَهُ وَقَالَ : " هُوَ كصاحب ياسين " .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧ : ١٤٨ : ٣٧٥) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٤٨٦) من طريق مُحَمَّد بن فليح عَنْ موسى بن عقبة عَنْ ابن شهاب قَالَ : فلما صدر أَبُو بَكْرٍ وَأَقَامَ النَّاسَ حِجَّهُمْ قَدَمَ عُرْوَةَ بنِ مَسْعُودِ الثَّقَفِيِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ . الحديث .

وأخرجه الطبراني (١٧ : ١٤٧ : ١٤٨ : ٣٧٤) عَنْ مُحَمَّد بن عمرو بن خالد الحرائي ثنا أَبِي ثنا ابن لهيعة عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لما أنشأ الناس الحج سنة تسع قدم عروة بن مسعود . الحديث .

قوله : "وهو يجر نسعته" النسعة : سير مضافور ، يجعل زماماً للبعير وغيره ، وقد تنسج عريضةً تجعل على صدر البعير . والجمع : نُسَعٌ ونِسَعٌ ، وأنساع ، ونُسوع .

١٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ (١) قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي الرَّجُلِ يُقْتَلُ فَيَعْفُو عَنْ دَمِهِ ، قَالَ : جَائِزٌ قُلْتُ : خَطَأً وَعَمْدًا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

١٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِذَا عَفَا الرَّجُلُ عَنْ قَاتِلِهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَهُوَ جَائِزٌ وَفِيهِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ .

١٠٢- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي مِصْنَفِهِ (٩ : ٣٢٣ : ٣٢٤ : ٧٦٥٢) عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٢٠٧ : ١٨٢٠٩) عَنْ مَعْمَرِ وَابْنِ جَرِيحٍ .
ثلاثتهم عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ بِهِ .

١٠٣- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير يونس وهو ابن أبي الفرات فقد احتج به البخاري فقط
وهشيم هو ابن بشير .

والحديث أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي الْمِصْنَفِ (٩ : ٣٢٤ : ٧٦٥٣) عَنْ هَشِيمٍ .
وأخرجه عبد الرزاق فِي الْمِصْنَفِ (١٨٢٠٨) عَنْ الثَّوْرِيِّ .

كلاهما عَنْ يُونُسَ بِهِ .

قوله : " وَفِيهِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ " سِيَأْتِي عِنْدَ الْمِصْنَفِ فِي الْحَدِيثِ بَعْدَهُ .

(١) فِي الْأَصْلِ : زِيَادَةٌ (عَنْ أَبِيهِ) .

١٠٤ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عِمْرَانَ
ابْنِ ظَبْيَانَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: هَتَمَ رَجُلٌ فَمَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ
مُعَاوِيَةَ ، فَأَعْطِي دِيَةَ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا ، فَأَعْطِي دَيْتَيْنِ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا ، فَقَامَ
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
مَنْ أُصِيبَ بِشَيْءٍ فَتَصَدَّقَ بِهِ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ. قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ الرَّجُلَ
هُوَ أَبُو الدَّرْدَاءِ.

١٠٤ - إسناده حسن .

عمران بن ظبيان قَالَ فِيهِ الْبُخَارِيُّ : فِيهِ نَظَرٌ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : يَكْتُبُ حَدِيثَهُ ،
وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ ، ثُمَّ ذَكَرَهُ فِي الْمَجْرُوحِينَ وَقَالَ : كَانَ مِمَّنْ يَخْطِئُ ،
لَمْ يَفْحَشْ خَطْوَهُ حَتَّى يَبْطُلَ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ ، وَلَكِنْ لَا يَحْتِجُ بِمَا انْفَرَدَ بِهِ مِنْ
الْأَخْبَارِ . وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ (٣ : ٩٨) : عِمْرَانُ بْنُ
ظَبْيَانَ ثِقَةٌ مِنْ كِبَرَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ يَمِيلُ إِلَى التَّشْيِيعِ وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ
(٣ : ١٩٠) لَا بَأْسَ بِهِ .

والحديث أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧٦٢) وأبو يعلى في مسنده
(٦٨٦٩) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٦ : ٢٦٢) عَنْ إِسْحَاقِ .

وأخرجه ابن حزم في المحلى (١٠ : ٤٨٧) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

ثلاثتهم عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ بِهِ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٤٥) وَأَحْمَدُ (٢٧٥٣٤) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٩٣)
عَنْ وَكَيْعٍ .

وأخرجه الترمذي (١٣٩٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ .

المُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَلَا يُقْتَلُ

مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ

١٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَ عَلِيٌّ فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا
شَيْئًا نَقَرُوهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ قَالَ: صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْنَانُ
الْإِبِلِ وَأَشْيَاءُ مِنَ الْجِرَاحَاتِ فَقَدْ كَذَبَ فِيهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ .
وَرَوَاهُ سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٦: ٢٦٠) عن ابن فضيل .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٠٥٥) عن شيبان بن عبد الرحمن .

أربعتهم عن يونس بن أبي اسحاق حَدَّثَنَا أَبُو السَّفَرِ قَالَ : دَقَّ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ
سِنَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . الْحَدِيثُ .

قَالَ الترمذي : حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، ولا أعرف لأبي
السفر سماعاً من أبي الدرداء ، وأبو السفر اسمه سعيد بن أحمد ، ويقال
ابن مُحَمَّد الثوري .

١٠٥ _ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

إبراهيم التيمي هو إبراهيم بن يزيد بن شريك .

والحديث أخرجه مسلم (٢: ٩٩٤ : ١١٤٧ : ١٣٧٠) وأحمد (٦١٥) وعنه

ابنه عبد الله في السنة (١٢٥٨) وأبو يعلى في مسنده (٢٦٣) وأبو عوانة في

مسنده (٤٨١٤ : ٤٨١٥) عن أبي معاوية به .

قوله : " ورواه سفيان وشعبة عن الأعمش " .

قلت : ورواه عنه أيضاً حفص بن غياث ووكيع وجريز وزيد بن أبي أنيسة

وعبد الله بن نمير ويعلى ومالك بن سير .

أولاً : حديث سفيان عنه .

أخرجه البخاري (١٨٧٠ : ٣١٧٩) وأحمد في المسند (١٠٣٧) وعنه ابنه عبد

الله في السنة (١٢٦٠) وأبو داود (٢٠٣٤) وأبو يعلى في مسنده (٢٩٦)

وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٣٧١٧) والبيهقي في الكبرى

(٩٩٥١) والبخاري في شرح السنة (٢٠٠٩) عن سفيان عنه به .

ثانياً : حديث شعبة عنه .

أخرجه الطيالسي في مسنده (١٨٤) وأحمد في المسند (١٢٩٧) وعنه ابنه عبد

الله في السنة (١٢٦١) عن شعبة عنه به .

ثالثاً : حديث حفص بن غياث عنه .

أخرجه البخاري (٧٣٠٠) وعبد الله بن أحمد في السنة (١٢٥٩) عن حفص

ابن غياث عنه به .

رابعاً : حديث وكيع عنه .

أخرجه البخاري (٣١٧٢) عن مُحَمَّد بن سلام أخبرنا وكيع عنه به .

خامساً : حديث جريز عنه .

أخرجه البخاري في صحيحه (٦٧٥٥) عن قتيبة بن سعيد حدثنا جريز عنه به

سادساً : حديث زيد بن أبي أنيسة عنه .

أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٣٧١٦) وأبو عوانة في مسنده

(٤٨١٣) عن عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة به .

سابعاً وثامناً وتاسعاً : أحاديث عبد الله بن نمير ويعلى ومالك بن سير عنه .

أخرجها أبو عوانة في مسنده (٤٨١٢ : ٤٨١٥ : ٤٨١٦) عَنْ ثَلَاثِهِمْ عَنْ
الأعمش به .

قلت : ورواه عَنْ علي أبو جحيفة وقيس بن عباد وطارق بن شهاب .
أولاً : حديث أبي جحيفة عَنْهُ .

أخرجه البخاري (٦٩٠٣) والحميدي في مسنده (٤٠) والشافعي في مسنده
وسننه (بدائع المنن ١٤٣٦) وفي الأم (٦ : ٣٣ : ٧ : ١٦٤ : ٢٩٢) وفي
اختلاف الحديث (٧ : ٣٨٨ : ٣٨٩) وابن أبي شَيْبَةَ في المصنف (٩ : ٢٩٣ :
٢٩٤ : ٧٥٢١) وأحمد (٥٩٩) وابنه عبد الله في السنة (١٢٥٠) والنسائي في
الكبرى (٦٩٤٦) وفي المجتبى (٨ : ٢٣ : ٢٤) وأبو يعلى في مسنده (٤٥١)
وابن الجارود في المنتقى (٧٩٤) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٧٦٤ :
٥٧٦٥) وفي شرح معاني الآثار (٣ : ١٩٢) والطبراني في الأوسط (٢٥٥٥)
والبيهقي في الكبرى (١٥٩٠٧ : ١٥٩٠٨) وفي الصغير (٣١٢٥) وفي
مناقب الشافعي (١ : ١٩٤ : ١٩٥) والجوزقاني في الأباطيل (٥٧٠) وابن عبد
البر في الاستذكار (٣٧٥٤٥) وفي جامع بيان العلم وفضله (١ : ٧١) وابن
حزم في المحلى (١٠ : ٣٥٣ : ٣٥٤) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٥٢) وابن
عساكر في معجم شيوخه (٥٧٧) عَنْ سفيان بن عيينة .

وأخرجه البخاري (١١١) وعبد الرزاق في المصنف (١٨٥٠٨) والحالمي في
أماله (١٥٦) عَنْ سفيان الثوري .

وأخرجه البخاري (٣٠٤٧ : ٦٩١٥) والبيهقي في الكبرى (١٥٩٠٩) عَنْ
زهير .

وأخرجه الترمذي (١٤١٢) وعبد الله بن أحمد في السنة (١٢٥١) عَنْ هشيم .
وأخرجه الطيالسي في مسنده (٩١) عَنْ يزيد بن عطاء .

وأخرجه ابن ماجة (٢٦٥٨) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بن عِيَّاش .
وأخرجه الدارمي فِي سننه (٢٣٥٦) والحاملي فِي أَمَالِيه (١٥٥) عَنْ جَرِير .
وأخرجه الطحاوي فِي شرح مشكل الآثار (٥٧٦٥) وفي شرح معاني الآثار
(٣: ١٩٢) عَنْ أُسْبَاط بن مُحَمَّد .

وأخرجه الطبراني فِي الأوسط (٢١٦٠) عَنْ الحسن بن صالح .
تسعتهم عَنْ مطرف عَنْ الشعبي عَنْ أَبِي جَحِيْفَة قَالَ : سألنا عَلِيًّا هَلْ عندكم
من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيء بَعْدَ القرآن ؟ قَالَ : لا والذي فلق
الحبة وبرأ النسمة ، إلا فهم يُؤْتِيه اللهُ عز وجل رجلاً فِي القرآن ، أو ما فِي
الصحيفة ، قلت : وما الصحيفة ؟ قَالَ: العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم
بكافر .

وقَالَ الترمذي : حديث حسن صحيح .
وأخرجه البزار فِي مسنده (البحر الزخار ٤٨٦) عَنْ خلف بن خليفة .
وأخرجه الطبراني فِي الأوسط (٢٥٥٥) عَنْ إبراهيم بن بشار الرمادي .
كلاهما عَنْ سفيان بن عيينة عَنْ إسماعيل بن أَبِي خالد عَنْ الشعبي عَنْ أَبِي
جَحِيْفَة به .

ثانيًا : حديث قيس بن عباد عَنْهُ .
أخرجه أحمد فِي المسند (٩٩٣) وَعَنْهُ ابنه عبد الله فِي السنة (١٢٤٨) وَعَنْهُ
الخلال فِي الجامع (٩٠٦) وأبو داود (٤٥٣٠) والنسائي فِي الكبرى
(٦٩٣٦) وفي المجتبى (٨: ١٩: ٢٠) وأبو يعلى فِي مسنده (٦٢٨) ومُحَمَّد
ابن نصر المروزي فِي تعظيم قدر الصلاة (٦٠٥) والطحاوي فِي شرح مشكل
الآثار (١٢٤٣) وفي شرح معاني الآثار (٣: ١٩٢) والحاكم (٢: ١٤١)
وابن عبد البر فِي الاستذكار (٣٧٥٤٩) وابن الجوزي فِي التحقيق (١٧٥٣)

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٣٨) وابن المنذر في الإقناع (١١٩) والبيهقي في الكبرى (١٥٩١٠) عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ .

وأخرجه مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ (٦٠٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ ابْنِ أَبِي عَدِي .

وأخرجه الحاكم (٢: ١٤١) عَنْ رُوحِ بْنِ عِبَادَةَ وَعَبْدِ الْوَهَّابِ الْخَفَّافِ .

همستهم عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ قَيْسِ بْنِ عِبَادٍ قَالَ انطلقت أنا والأشتر إلى علي فقلنا: هل عهد إليك نبي الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة؟ قَالَ: لا، إلا ما في كتابي هذا . فذكره .

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ثالثاً: حديث طارق بن شهاب عنه .

أخرجه أحمد في المسند (٩٦٢) عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ .

وأخرجه ابنه عبد الله في زوائد المسند (٧٩٨: ٨٧٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ

الوركاني ومحمد بن أبان بن عمران الواسطي .

وأخرجه المحاملي في أماليه (١٢٤) عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ .

أربعتهم عَنْ شَرِيكَ عَنْ مَخَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا

عَلَى الْمَنْبَرِ يُخَطِّبُ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ حَلِيته حديد فسمعتة يقول فذكره .

١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ نَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ
 نَا أَبِي عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُسْلِمِ الْأَحْرَدِ عَنِ الْأَشْثَرِ عَنْ عَلِيٍّ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحِيفَةَ وَالْمُؤْمِنِينَ يَدُ
 عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ تَكَافَأَ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَى بِدِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ
 بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ.

١٠٦- إسناده حسن والحديث صحيح .

حجاج هو ابن أرطاة ، مدلس وقد عنعنه .

لكنه لم يتفرد به بل توبع عليه كما يأتي .

ومحمد بن أبي غالب هو القومسي .

ومسلم الأحراد هو مسلم بن عبد الله أبو حسان الأعرج ، مشهور بكنيته .

والحديث أخرجه أحمد (٩٥٩) وأبو داود (٢٠٣٥) والنسائي في الكبرى

(٦٩٤٧) وفي المجتبى (٨ : ٢٤) عن همام .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٣٧) وفي المجتبى (٨ : ٢٠) وعبد الله في

زوائده على مسند أبيه (٩٩١) وأبو يعلى في مسنده (٥٦٢) عن عمر بن عامر

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٤٨) وفي المجتبى (٨ : ٢٤) عن الحجاج بن

الحجاج .

ثلاثهم عن قتادة به .

١٠٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
 الْمَجِيدِ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ
 مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: وَجَدَ فِي قَائِمِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي الْآخِرِ الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأَ دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَلَا يُقْتَلُ
 مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ .

١٠٧ - إسناده حسن .

عبيد الله بن عبد المجيد قال فيه أبو حاتم وغيره : ليس به بأس ، وقال يحيى
 ليس بشيء ، وقال مرة : ليس به بأس .

وعبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب اختلف قول ابن معين فيه ، فقال مرة
 ضعيف ، وقال مرة : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث وقال ابن عدي : هو
 حسن الحديث يكتب حديثه ووثقه ابن حبان و العجلي .

ومالك بن عبد الرحمن اسم أبيه أبو الرجال ، لم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً
 ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، وقد روى عنه أكثر من اثنين
 والحديث أخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١٣١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
 زَنْجَوِيهِ .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٧٥٧) عَنْ أَبِي خَيْشَمَةَ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٨٩٦ : ١٥٩١٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ .

ثلاثتهم عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ بِهِ .

قلت : يشهد له الحديثان قبله وله شواهد أخرى من حديث عبد الله بن عمرو

وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس

ومعقل بن يسار وعمران بن حصين .

أولاً : حديث عبد الله بن عمرو .

أخرجه ابن أبي شية في المصنف (٩ : ٤٣٢ : ٨٠١٧) وأحمد في المسند

(٦٦٩٠ : ٦٧٩٦ : ٦٨٢٤ : ٦٨٢٧ : ٦٩٧٠) عَنْ خَلْفِيَةَ بْنِ خِيَاطٍ .

وأخرجه أحمد (٦٦٩٢) وأبو داود (٢٧٥١) والبيهقي في الكبرى (١٥٩١٢)

وفي الدلائل (٥ : ٨٦) والبعوي في شرح السنة (٢٥٤٢) وابن عبد البر في

الاستذكار (٣٧٥٤٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ .

وأخرجه أحمد (٦٦٦٢) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٥٤) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ

مُوسَى .

وأخرجه أحمد (٧٠١٢) وابن ماجه (٢٦٥٩ : ٢٦٨٥) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابن الحارث بن عياش .

وأخرجه أبو داود (٢٧٥١ : ٤٥٣١) وابن الجارود في المنتقى (١٠٧٣)

والبيهقي في الكبرى (١٥٩١٣) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

وأخرجه الترمذي (١٤١٣) عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ .

وأخرجه البيهقي في الدلائل (٥ : ٨٦ : ٨٧) عَنْ سِوَارِ بْنِ مِصْعَبٍ .

سبعتهم عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَنَّهُ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ وَهُوَ مُسْنَدٌ ظَهَرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ قَالَ : الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ

يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَهُمْ يَدُ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

ثَانِيًا : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٩٦) عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

مِصْعَبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْهِيَاجِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَرْحَبِيِّ

حَدَّثَنِي عبيدة بن الأسود حَدَّثَنَا القاسم بن الوليد عَنْ سنان بن الحارث بن مصرف عَنْ طلحة بن مصرف عَنْ مجاهد عَنْ ابن عمر مرفوعاً به مطولاً وفيه " والمؤمنون يد على من سواهم تكافأ دماؤهم " الحديث .

ثالثاً : حديث عبد الله بن عباس .

أخرجه ابن ماجة (٢٦٦٠ : ٢٦٨٣) عَنْ مُحَمَّد بن عبد الأعلى الصنعائي ثنا المعتمر بن سليمان عَنْ أَبِيهِ عَنْ حنش عَنْ عكرمة عَنْ ابن عباس عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " المسلمون تكافأ دماؤهم ، وهم يد على من سواهم ، يسعى بدمتهم أديانهم ويرد على أقصاهم " .

رابعاً : حديث معقل بن يسار .

أخرجه ابن ماجة (٢٦٨٤) والبيهقي في الكبرى (١٥٩١٦) عَنْ إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا أنس بن عياض أبو حمزة عَنْ عبد السلام بن أَبِي الجنوب عَنْ الحسن عَنْ معقل بن يسار قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " المسلمون يد على من سواهم وتكافأ دماؤهم " .

خامساً : حديث عمران بن حصين .

أخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ١٥٤٦) عَنْ أَبِي قتيبة وَأَبِي داود كلاهما عَنْ يَعْقُوب بن عبد الله بن مجيد بن عمران بن حصين عَنْ أَبِيهِ عَنْ عمران ابن حصين قَالَ : قتل رجل من هذيل رجلاً من خزاعة في الجاهلية ، وكان الهذلي متوارياً فلما كان يوم الفتح ظهر الهذلي ، فلقيه رجل من خزاعة فذبحه كما تذبح الشاة ، فَقَالَ : أقتلته قبل النداء أو بَعْدَ النداء ؟ فَقَالَ : بَعْدَ النداء فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لو كنت قاتلاً مؤمناً بكافر لقتلته فأخرجوا عقله ، فأخرجوا عقله ، وكان أول عقل كان في الإسلام .

قَالَ البزار : لا نعلمه يروى إلا من هَذَا الوجه ، ولا نعلم له طريقاً أشد اتصالاً

من هَذَا الطريق ، فلذَلِكَ كتبناه

وقَالَ الهيثمي فِي المجمع (٦ : ٢٩٢) ورجاله وثقهم ابن حبان .
قوله : " تتكافأ دماؤهم " : التكافؤ : التساوي ، أي تتساوى فِي القصاص والديات
لا فضل فِيها لشريف على وضيع .

يريد به أن دماء المسلمين متساوية فِي القصاص ، يقاد الشريف منهم بالوضع
والكبير بالصغير والعالم بالجاهل ، وإن كان المقتول شريفاً وعالمًا والقاتل وضيعاً
وجاهلاً ، لا يقتل به غير قاتله ، على خلاف ما كان يفعله أهل الجاهلية ،
وكانوا لا يرضون فِي دم الشريف بالاستفادة من قاتله الوضيع ، حتَّى يقتلوا
عدة من قبيلة القاتل .

قوله : " يسعى بذمتهم أدناهم " : الذمة الأمان ، ومنها سمي المعاهد ذمياً ، لأنه
أومن على دمه وماله للجزية ، أي إذا أعطى أدنى رجل منهم أمناً فليس للباقي
إخفاره . أي أن واحداً من المسلمين إذا أمن كافراً حرم على عامة المسلمين دمه
وإن كان هَذَا الحجير أدناهم ، مثل أن يكون عبداً أو امرأة أو عسيفاً تابعاً ، أو نحو
ذَلِكَ ، فلا تخفروا ذمته .

قوله : " المؤمن يد على من سواهم " : أي أن المسلمين لا يسعهم التخاذل بل
يعاونون بعضهم بعضاً على جميع الأديان والملل .

قوله : " ولا ذو عهد فِي عهده " : أي لا يقتل فِي كفره مادام معاهداً غير ناقض
وفائدته أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أسقط القود عن المسلم إذا قتل الكافر
أوجب ذَلِكَ توهين حرمة دماء الكفار ، فلم يؤمن من وقوع شبهة لبعض
السامعين فِي حرمة دمائهم ، وإقدام المسرع من المسلمين إلى قتلهم ، فأعاد
القول من حظر دمائهم ، دفعاً للشبهة وقطعاً لتأويل المتأول .

هَذَا هُوَ الذي يقتضيه سياق الحديث ونظم الكلام ، فإن قوله : " المسلمون

تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم " يدل على إعلاء كلمة الإسلام
وإعزاز أهله ، وتوهين أمر الكفر وإرغام حربه .

فإذا قتل بَعْدَ ذَلِكَ لا يقتل من أعزه الله بالإسلام ورفع درجته بمن ضربت عليه
الذلة والمسكنة بتنافر النظام . وَذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ تَمِيمٌ لِمَدْحِهِمْ وَصُونَ لَهُمْ مِنْ
نَقْضِ الْعَهْدِ .

ونحوه قوله تعالى ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُتَنَفِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ ﴿١﴾ المنافقون .

فإن هَذَا القول يوهم أن قولهم : " نشهد أنك لرسول الله " هُوَ المراد بما
كذبوا به ، فاستدرك

بقوله : " والله يعلم أنك لرسوله " صيانة لَذَلِكَ التوهم .

ويحتمل هَذَا الحديث وجهًا آخر ، وَهُوَ أَن يَكُونَ مَعْنَاهُ لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنًا بِأَحَدٍ مِنَ
الْكُفَّارِ وَلَا مَعَاهِدٍ بِيَعُضِ الْكُفَّارِ وَهُوَ الْحَرْبِيُّ، وَلَا يَنْكُرُ أَن يَكُونَ لَفْظَةً : " واحدة " .
يعطف عليها شيان ، يكون أحدهما راجعًا على جميعها والآخر على بعضها .

الْقَوْدُ يُقْتَلُ الْقَاتِلُ بِمِثْلِ الْقِتْلَةِ الَّتِي قَتَلَهَا

١٠٨ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ نَاهِمَاءُ نَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ جَارِيَةَ وَجَدَ رَأْسَهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ حَجْرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ؟ فَقِيلَ: فَلَانٌ، فَلَانٌ، حَتَّى ذُكِرَ رَجُلٌ يَهُودِيٌّ فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقْرَّ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ (١) بِالْحِجَارَةِ.

١٠٨ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

هدبة هُوَ ابن خالد ، وهمام هُوَ ابن يَحْيَى ، وقتادة هُوَ ابن دعامة السدوسي .
والحديث أخرجه البخاري (٢٤١٣ : ٢٧٤٦ : ٦٨٧٦ : ٦٨٨٤) ومسلم (٣ : ١٣٠٠ : ١٦٧٢) والطيالسي في مسنده (١٩٨٦) وعبد الله بن المبارك في مسنده (١٣٥) وأحمد (١٣٨٤٠ : ١٣١٠٨ : ١٢٨٩٥) وأبو داود (٤٥٢٧ : ٤٥٣٥) والترمذي (١٣٩٤) والنسائي في الكبرى (٦٩٤٤) وفي المجتبى (٨ : ٢٢) وابن ماجه (٢٦٦٥) والدارمي في سننه (٢٣٥٥) وابن الجارود في المنتقى (٨٣٨) وأبو يعلى في مسنده (٢٨٦٦) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٩٣) والدارقطني في سننه (٣ : ١٦٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ١٧٩ : ١٩٠) وأبو عوانة في مسنده (٦١٣٤) وابن جرير في التفسير (٥ : ٢١٦ : ٢١٧) والبيهقي في الكبرى (١٥٩٨٥) وفي الصغير (٣١٦٥) والبغوي في شرح السنة (٢٥٢٨) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٦٧) عَنْ هَمَامِ بْنِ يَحْيَى .
وأخرجه البخاري (٦٨٨٥) وابنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (٩ : ٢٩٥ : ٧٥٢٨)

(١) في الأصل : رأسها .

وأحمد (١٢٧٤١) والنسائي في الكبرى (٦٩٤٢) وفي المجتبى (٨: ٢٢) وأبو
عوانة في مسنده (٦١٣٥) والبيهقي في الكبرى (١٥٩٠٦) وفي الصغير
(٣١٢٤) عَنْ سَعِيد .

وأخرجه أحمد (١٣٧٥٦) والنسائي في الكبرى (٦٩٤٣) وفي المجتبى
(٨: ٢٢) وابن الجارود في المنتقى (٨٣٧) عَنْ أَبَانَ بن يزيد .

وأخرجه أحمد (١٣٠٠٦) عَنْ حَمَّاد .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٩١) عَنْ شعبة .

وأخرجه ابن عبد البر في الاستذكار (٣٧٩٦٩) عَنْ وَكيع .

ستتهم عَنْ قتادة به .

وقَالَ الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٢٩٩ : ١٦٧٢) وأحمد (١٢٦٦٧) وأبو داود

(٤٥٢٨) وأبو يعلى في مسنده (٢٨١٨) وأبو عوانة (٦١٣٠ : ٦١٣٣)

عَنْ عبد الرزاق ، وَهُوَ فِي مصنفه (١٠١٧١ : ١٨٢٣٣ : ١٨٥٢٥) .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٢٩٩ : ١٦٧٢) والنسائي في الكبرى (٣٥٠٨)

وفي المجتبى (٧ : ١٠١) والدارقطني في سننه (٣ : ١٦٩) والطحاوي في شرح

معاني الآثار (٣ : ١٨١) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٣٦٨) والفاكهي

في فوائده (٥٨) وابن الأعرابي في معجمه (١٨٨٦) وأبو عوانة في مسنده

(٦١٣٢ : ٦١٣١) عَنْ ابن جريج .

كلاهما عَنْ معمر عَنْ أيوب عَنْ أَبِي قلابة عَنْ أنس مرفوعًا به .

قوله : " رُضٌ " الرُّضُ : الدَّقُّ الجريش .

وفي الحديث جواز القود بمثل ما قتل به المقتول ، ويؤيد ذلك عموم قوله تعالى

١٠٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ نَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ
الرُّهْرِيِّ قَالَ: مَنْ قَتَلَ بِقِتْلَةٍ قُتِلَ بِهَا إِنْ خَنَقًا فَخَنَقٌ وَإِنْ غَمًّا فَعَمٌّ.

١١٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو نَا الْوَلِيدُ قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ
ذَلِكَ فَقَالَ: نَعَمْ يُقْتَلُ بِهَا غَمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَلَا يُرِيقُهُ.

١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ
الرَّازِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مُغِيرَةَ بْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ مَطْرِ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ
عَمْرِ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِخْدَى ثَلَاثٍ؛
رَجُلٌ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ،
أَوْ قَتَلَ مُتَعَمِّدًا فَعَلَيْهِ الْقَوْدُ.

﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۗ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾
﴿ النحل ، وقوله تعالى ﴿ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا آعْتَدَى عَلَيْكُمْ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ
وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ البقرة (١٩٤) وقوله تعالى ﴿ وَجَزَاؤُهُ سِيفَةٌ سَيِّفَةٌ
مِثْلُهَا ﴾ الشورى (٤٠) .

١٠٩ - إسناده صحيح .

١١٠ - إسناده صحيح .

١١١ - إسناده حسن وهو مكرر (٣٣) .

مغيرة بن مسلم قال فيه أحمد : ما أرى به بأسًا ، وقال يحيى بن معين : صالح
وقال مرة : ثقة .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث صدوق ، وقال الدارقطني : لا بأس به .

ومطر هُوَ ابن طهمان الوراق ، ضعفه يَحْيَى بن سَعِيد القطان وأحمد بن حنبل
وابن معين والنسائي وابن سعد وأبو داود والعقيلي والدارقطني وابن عدي ،
وَقَالَ وَهُوَ مع ضعفه يجمع حديثه ويكتب .

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمٍ: صالح الحديث ، وَقَالَ البزار ليس به بأس، وذكره
ابن حبان في الثقات .

قلت : لم يتفردا به بل توبعا عليه كما يأتي .

والحديث أخرجه أحمد في المسند (٥٤٢) وفي فضائل الصحابة (٧٥٢ : ٨٠٧)
والنسائي في الكبرى (٣٥٢٠) وفي المجتبى (٧ : ١٠٣) والبزار في مسنده
(البحر الزخار ٣٤٦) وابن شبة في تاريخ المدينة (٢٠٦٨) والخطيب في
المتفق والمفترق (١٥٦٤) والضياء في المختارة (١ : ٤٩٧ : ٤٩٨ : ٣٦٧ :
٣٦٨) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَلِيمَانَ بِهِ .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣ : ٦٩) والبزار في مسنده (البحر الزخار
٣٤٥) وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥١٤) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٣ : ٦٦) عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ .
كلاهما عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ نَافِعٍ بِهِ .

مَنْ قَالَ الْقَوْدَ بِالسَّيْفِ

١١٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ أَنَا أَبِي نَا حَازِمُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي عَازِبٍ عَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا عَمْدَ إِلَّا
بِالسَّيْفِ.

١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ نَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ نَا

بَقِيَّةُ عَنْ أَبِي مُعَاذٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا
قَوْدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ.

١١٢ - إسناده ضعيف .

حازم بن إبراهيم ذكره ابن عدي في الكامل (٢: ٤٤٣: ٤٤٤) فقال: أرجو
أنه لا بأس به ، ولم يذكر فيه مطعناً .

وجابر بن يزيد الجعفي ضعيف .

وأبو عازب هو مسلم بن عمرو ، وقيل ابن أراك ، قال فيه الذهبي : لا يعرف

١١٣ - إسناده ضعيف .

بقية هو ابن الوليد ، يدلس تدليس التسوية وقد عنعنه .

وأبو معاذ هو سليمان بن أرقم وشيخه عبدالكريم هو ابن أبي المخارق ضعيفان .

وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي ، وعلقمة هو ابن قيس .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٠: ١٠٩: ١٠٠٤٤) عن موسى بن

أيوب .

١١٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ نَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ نَا بَقِيَّةُ عَنْ أَبِي مُعَاذٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا قَوْدَ إِلَّا بِالسَّيْفِ. قَالَ: وَأَحْسَبُ أَبَا مُعَاذٍ سُلَيْمَانَ بْنَ أَرْقَمٍ.

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣: ٨٨) عن المسيب بن واضح .

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥: ٣٤٠) عن موسى بن سليمان .
ثلاثتهم عن بقية به .

١١٤ - إسناده ضعيف كسابقه .

والحديث أخرجه الدارقطني في سننه (٣: ٨٧ : ٨٨) عن بقية وعامر بن سيار كلاهما عن سليمان بن أرقم به .

قلت : عامر بن سيار مجهول .

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣: ٢٥٢) والبيهقي في الكبرى (١٦٠٩١) وابن الجوزي في التحقيق (١٣٢٣) عن ابن مصفى .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٠٩٢) عن المسيب بن واضح .

كلاهما عن بقية حدثني سليمان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً به .

قال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح .

قلت : وله شاهد من حديث أبي بكره وعلي والحسن مرسلأ .

أولاً : حديث أبي بكره

أخرجه ابن ماجه (٢٦٦٨) عن الحر بن مالك العنبري .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣: ١٠٥ : ١٠٦) عن الوليد بن صالح .

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٧: ٨٢) عن الوليد بن محمد .

١١٥- حَدَّثَنَا الْحَوْطِيُّ نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي [١] الْفَضْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الْعَمْدُ قَوْدٌ وَالْحَطُّ دِيَةٌ.

ثلاثتهم عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكر مرفوعاً به .

قلت : إسناده ضعيف أيضاً من أجل عنعنة المبارك بن فضالة .

ثانياً : حديث علي .

أخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ٨٧ : ٨٨) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٧٠)

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ نَا إِسْحَاقَ بْنِ سَنِينَ نَا خَالِدَ بْنَ مَرْدَاسَ نَا مَعْلَى بْنَ

هَلَالٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ مَرْفُوعًا بِهِ .

قلت : إسناده ضعيف أيضاً من أجل معلى بن هلال فإنه متروك .

ثالثاً : حديث الحسن مرسلأ .

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٩ : ٣٥٤ : ٧٧٧٢) عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ

عَنْ أَشْعَثَ وَعَمْرُو عَنْ الْحَسَنِ مَرْسَلًا بِهِ .

قلت : وهذا إسناده صحيح إلى الحسن ، ولكنه مرسل ، فهو علة هذا الإسناد ،

والطرق التي قبلها واهية جداً ، ليس فيها ما يمكن تقوية المرسل به . ولذلك قال

الحافظ في التلخيص (٤ : ١٣١٩) : قال عبد الحق : طرقه كلها ضعيفة ،

وكذا قال ابن الجوزي ، وقال البيهقي : لم يثبت له إسناده .

١١٥ _ إسناده ضعيف .

إسماعيل بن عياش قال فيه دحيم : هو في الشاميين غاية ، وخلط عن المدنيين .

وقال البخاري : إذا حدث عن أهل بلده فصحيح ، وإذا حدث عن غيرهم ففيه نظر

(١) ما بين المعكوفين : سقط من الاصل .

١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَازِبٍ عَنِ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ شَيْءٍ خَطَأٌ إِلَّا السَّيْفَ وَلِكُلِّ خَطَأٍ أَرْشٌ. هَذَا يَدْخُلُ فِي قَلِيلِ الْخَطَأِ وَكَثِيرِهِ.

قلت : قد رواه هنا عَنْ مَدِينِي .

وعمران بن أبي الفضل قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ مَنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا .

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : لَيْسَ بِشَيْءٍ

وَضَعْفُهُ النَّسَائِيُّ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : ضَعْفُهُ بَيْنَ عَلِيِّ حَدِيثِهِ .

وَالصَّحَابِيُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ .

وَالْحَدِيثُ عَزَاهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٦ : ٢٨٦) إِلَى الطَّبْرَانِيِّ .

وَقَالَ : " فِيهِ عَمْرَانُ بْنُ أَبِي الْفَضْلِ وَهُوَ ضَعِيفٌ " .

١١٦ _ إسناده ضعيف .

لضعف جابر وهو ابن يزيد وجهالة أبي عازب .

والحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧١٨٢) وابن أبي شيبة في

المصنف (٩ : ١٤٠ : ٦٨٢٣) وأحمد (١٨٣٩٥) وابن ماجه (٢٦٦٧) والبخاري

في مسنده (البحر الزخار ٣٢٤٤) وابن جرير في التفسير (٥ : ٢١٦)

والدارقطني في سننه (٣ : ١٠٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ١٨٤)

والبيهقي في الكبرى (١٥٩٨١) والعقيلي في الضعفاء (٤ : ١٥٣) وابن عدي

في الكامل (٢ : ١١٨) عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .

وأخرجه أحمد (١٨٤٢٤) والدارقطني في سننه (٣ : ١٠٧) عَنْ زُهَيْرٍ .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٨٠٢) والدارقطني في سننه (٣ : ١٠٧)

والبيهقي في الكبرى (١٦٠٨٨) عَنْ قَيْسٍ .

الجماعة تقتل رجلاً واحداً تقتل به

١١٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ نَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ ابْنِ مَرْدَاسِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: طُرِدَتْ إِبِلٌ لِأَخِي فَتَبِعَهُمْ فَرَمَوْهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى قَتَلُوهُ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمْ فَأَقَادَهُمْ بِهِ.

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣: ١٠٧) عَنْ وِرْقَاءِ بْنِ عَمْرٍ .
وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٩٨١) وابن عدي في الكامل (٢: ١١٨)
عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحِجَاجِ ، حَمَسْتَهُمْ عَنْ جَابِرِ بِهِ .
وأخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار ٣٢٤٥) عَنْ بَشْرِ بْنِ خَالِدِ الْعَسْكَرِيِّ قَالَ : أَخْبَرْنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْبَرْنَا زَائِدَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ النُّعْمَانَ مَرْفُوعًا بِهِ .
قوله : " ولكل خطأ أُرْش " : الأُرْشُ المَشْرُوعُ فِي الحُكُومَاتِ وَهُوَ الَّذِي يَأْخُذُهُ المَشْتَرِي مِنَ البَائِعِ إِذَا اطَّلَعَ عَلَى عَيْبٍ فِي المَبِيعِ .
وأروش الجنائيات والجراحات من ذَلِكَ ، لِأَنَّهَا جَابِرَةٌ لَهَا عَمَّا حَصَلَ فِيهَا مِنَ النَّقْصِ وَسَمِيَ أُرْشًا لِأَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ النِّزَاعِ ، يُقَالُ : أُرْشْتَ بَيْنَ القَوْمِ إِذَا أَوْقَعْتَ بَيْنَهُمْ .
١١٧ _ إسناده ضعيف .

فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ وَهُوَ الِيمَامِيُّ السَّجِيمِيُّ ، ضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ .
وَقَالَ البُخَارِيُّ : لَيْسَ بِالقَوِيِّ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : سَاءَ حِفْظُهُ فِي الآخِرِ وَذَهَبَتْ كِتَابُهُ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : لَا يَحْدُثُ عَنْهُ إِلَّا شَرُّ مَنْهُ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَانَ : كَانَ أَعْمَى .
يَلْحَقُ فِي كِتَابِهِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ وَيَسْرِقُ وَمَا ذَكَرَ بِهِ فَيَحْدُثُ بِهِ .

مَا حُفِظَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قِرَاءَةٍ

﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ (المائدة ٤٥)

١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ

حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ بْنُ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ

النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ ﴾ (المائدة ٤٥)

قَرَأَهَا أَبُو بَكْرٍ عَلَى قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ.

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٦٠٩) عن الحسن بن علي به .

١١٨ _ إسناده ضعيف .

لجهالة أبي علي بن يزيد الأيلي أخي يونس .

والحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٥٦٦) والضياء المقدسي في المختارة

(٧ : ١٧٩ : ١٨٠ : ٢٦١٣) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

وأخرجه أبو داود (٣٩٧٦) والترمذي (٢٩٢٩) عَنْ أَبِي كَرِيبٍ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَلَاءِ

وأخرجه أبو داود (٣٩٧٦ : ٣٩٧٧) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيِّ بْنِ نَصْرِ .

وأخرجه الترمذي (٢٩٢٩) عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ نَصْرِ .

وأخرجه الحاكم (٢ : ٢٣٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ وَأَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ

النيسابوري .

وأخرجه أبو عمر الدوري في جزء فيه قراءات النبي صلى الله عليه وسلم (٣٧)

عن أبي تميلة يحيى بن واضح .

وأخرجه الضياء في المختارة (٧ : ١٨١ : ٢٦١٥) عَنْ أَبِي نَعِيمٍ عَيْدِ بْنِ هِشَامِ

الحنبلي ، تسعتهم عَنْ عبد الله بن المبارك به .
وقال الترمذي : حديث حسن غريب
وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
وأخرجه أبو عمر الدوري في جزء فيه قراءات النبي صلى الله عليه وسلم (٣٨)
عن عمار بن نصر ثنا النضر بن شميل عن هارون ثنا عباد يعني ابن كثير عن
عقيل عن الزهري عن أنس بن مالك مرفوعاً به .
قلت في إسناده عباد بن كثير الثقفى وهو متروك .
قوله : " قرأها أبو بكرٍ على قراءة العامة " أبو بكرٍ هو ابن عياش ، شعبة أحد
الراويين عَنْ عاصم .

١١٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ نَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ
عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ
بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ ﴾ (المائدة ٤٥) بِالرَّفْعِ .
هَكَذَا حَدَّثَنِي الْحُلَوَانِيُّ فَقُلْتُ لَهُ أَوْ فَقُلْنَا لَهُ ، فَقَالَ : هَذَا ابْتِدَاءٌ .
كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى شَيْءٍ لَا أَحْفَظُ .

١١٩ _ إسناده ضعيف ، والقول فيه كالقول في سابقه .
والحديث أخرجه أحمد (١٣٢٤٩) والضياء في المختارة (٧ : ١٨٠ : ٢٦١٤)
عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ بِهِ .
قوله " وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس " يعني وفرضنا على بني إسرائيل في
التوراة أن نفس القاتل بنفس المقتول وفاقاً فيقتل به .
قوله " والعين بالعين " المعنى أن تفتق العين بالعين .
قوله " والأنف بالأنف " يعني يمدح به .
قوله " والأذن بالأذن " يعني تقطع بها .
قوله " والسن بالسن : يعني تقلع بها . وأما سائر الأطراف والأعضاء فيجري
فيها القصاص كذلك .

قوله ﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ يعني فيما يمكن أن يقتص منه ، وهذا تعميم بعد
التخصيص ، لأن الله تعالى ذكر النفس والعين والأنف والأذن فخص هذه
الأربعة بالذكر ، ثم قال تعالى ﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ على سبيل العموم فيما
يمكن أن يقتص منه كاليد والرجل والذكر والأنثيين وغيرها ، وأما ما لا يمكن

فِي قَوْلِهِ ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ (البقرة ١٧٩)

١٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَعُثْمَانُ قَالَا نَا يَعْلَى بْنُ عُيَيْدٍ عَنْ

إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ (البقرة ١٧٩)
قَالَ: بَقَاءٌ .

١٢١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شِبْلِ بْنِ أَبِي نُجَيْحٍ

عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ (البقرة ١٧٩)، قَالَ: نَكَالٌ
تَنَاهٍ .

القصاص فيه كرض في لحم أو كسر في عظم أو جراحة في بطن يخاف منها
التلف فلا قصاص في ذلك وفيه الأرش والحكومة .

وقد قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر " والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن
بالأذن والسن بالسن " كلها بالنصب ، " والجروح " رفعا .

وقرأ نافع وعاصم وحمزة جميع ذلك بالنصب . وقرأها الكسائي كلها بالرفع .
١٢٠ _ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

عُثْمَانُ هُوَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْمَاعِيلُ هُوَ ابْنُ أَبِي خَالِدِ الْبَجَلِيِّ .

والحديث أخرجه ابن جرير الطبري في التفسير (٢: ١١٥) وابن أبي حاتم في
التفسير (١٥٩٥) عَنْ يَعْلَى بْنِ عُيَيْدٍ بِهِ .

١٢١ _ إسناده صحيح .

شبل هُوَ ابْنُ عَبَادِ الْمَكِّي .

وابن أبي نجیح اسمه عبد الله واسم أبيه يسار .

والحديث أخرجه ابن جرير في التفسير (٢: ١١٤) عَنْ شِبْلِ بْنِ وَرْقَاءٍ .

١٢٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفِ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ عِيسَى بْنِ ابْنِ أَبِي نُجَيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ (البقرة ١٧٩) قَالَ: تَنَاهَى بَعْضِكُمْ عَنْ بَعْضٍ .

١٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ نَا أَبِي عَمْرٍو بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ (البقرة ١٧٩) قَالَ: الْقِصَاصُ: الْقُرْآنُ .

كلاهما عن ابن أبي نجيح به .

١٢٢ - إسناده صحيح رجاله ثقات .

أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد ، وعيسى هو ابن ميمون الجرشي .
والحديث أخرجه ابن جرير في التفسير (٢: ١١٤) عن محمد بن عمرو عن أبي عاصم به .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٢: ١١٥) عن القاسم قال ثنا الحسين قال :
حَدَّثَنِي حِجَابُ بْنُ جَرِيحٍ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ بِهِ .
١٢٣ - إسناده حسن .

معاذ بن هشام احتج به الشيخان في صحيحيهما ، واختلف فيه قول ابن معين ،
فَقَالَ مَرَّةً: ثِقَّةٌ ، وَقَالَ مَرَّةً: صَدُوقٌ وَليْسَ بِحِجَّةٍ ، وَقَالَ مَرَّةً: لَمْ يَكُنْ بِالثِّقَّةِ .
وتوقف فيه أبو داود ، ووثقه ابن قانع ، وذكره ابن حبان في الثقات .

وأبوه هو هشام بن أبي عبد الله الدستوائي .
وعمر بن مالك هو النكري روى عنه جمع ، وذكره ابن حبان في الثقات .
وقال : يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه .
وأبو الجوزاء هو أوس بن عبد الله الربيعي .

١٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ نَا ابْنُ ثَوْرٍ عَنْ مَعْمَرٍ
عَنْ قَتَادَةَ ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ (البقرة ١٧٩) قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ
تَعَالَى فِي الْقِصَاصِ حَيَاةً ، وَإِذَا ذُكِرَ الظَّالِمُ الْمُعْتَدِي كَفَّ عَنْ الْقَتْلِ .
١٢٥ - حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ نَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ
الضُّحَّاكِ ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ (البقرة ١٧٩) قَالَ: الْحَيَاةُ
الْقِصَاصُ وَالْعَدْلُ .

والحديث أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٥٩٣) عن المقدمي به .
١٢٤ _ إسناده صحيح رجاله ثقات .
ابن ثور هو مُحَمَّدُ .

والحديث أخرجه ابن جرير في التفسير (٢: ١١٤) عن عبد الرزاق ، وهو في
تفسيره (١ : ٦٨) عَنْ مَعْمَرٍ بِهِ .
وأخرجه ابن جرير في التفسير (٢: ١١٤) عَنْ بَشْرِ بْنِ مَعَاذٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ بِهِ مَطْوِلاً .
١٢٥ _ إسناده ضعيف .

عمر بن هارون متروك ، وأبو صالح هو غالب بن سليمان العتكي .
والضحاك هو ابن مزاحم .
والحديث أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٥٩٦) عَنْ أَبِي مَعَاذٍ خَالِدِ بْنِ
سُلَيْمَانَ الْخُدَائِيِّ نَا أَبُو مَصْلُوحٍ نَصْرُ بْنُ مِشَارَسَ عَنْ الضُّحَّاكِ بِهِ .
قلت : وقع في النسخة المطبوعة من تفسير ابن أبي حاتم أبو نصر بن مشارس
وهو خطأ .

القَوْدُ فِي الْعِظَامِ

١٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْقِصَاصِ فِي سِنِّ وَقَالَ: كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ

١٢٦ _ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنّف (٩ : ٢٢٢ : ٧١٨١) والنسائي فِي الكبرى (٦٩٥٤) وفِي المجتبى (٨ : ٢٦) وابن الجارود فِي المنتقى (٨٤١) وابن أبي حاتم فِي التفسير (٦٤٤٤) وابن عبد البر فِي الاستذكار (٣٨٢٣١) وابن الجوزي فِي التحقيق (١٧٨٢) عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَخْمَرِيِّ بِهِ .

قوله : " كتاب الله القصاص " قَالَ الخطابي فِي معالم السنن (٤ : ٤٢) معناه فرض الله الذي فرضه على لسان نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنزله من وحيه وَقَالَ بعضهم : أراد به قول الله عز وجل " وكتبنا عليهم " إِلَى قوله " والسن بالسن " وهذا على قول من يقول إن شرائع الأنبياء لازمة لنا وأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يحكم بما فِي التوراة .

وقيل : هَذَا إشارة إِلَى قوله تعالى ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۗ ﴾ ^ط النحل (١٢٦) وَإِلَى قوله ﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۗ ﴾ المائدة (٤٥) والله أعلم .

١٢٧- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ نَا خَالِدٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ بِنْتَ أَنَسٍ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ امْرَأَةٍ، فَعَرَضَتْ الدِّيَةَ فَأَبَوْا أَنْ يَقْبَلُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : الْقِصَاصُ الْقِصَاصُ، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثَنِيَّةَ ابْنَتِهِ قَالَ: الْقِصَاصُ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا، قَالَ: فَرَضُوا بِالدِّيَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ: كَمْ مِنْ رَجُلٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ. وَرَوَاهُ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ وَالْأَنْصَارِيُّ.

١٢٧- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير وهب بن بقية فقد احتج به مسلم فقط .

خالد هو ابن عبد الله الواسطي .

والحديث أخرجه الخطيب في الأسماء المبهمة (٨٣) عن وهب بن بقية به .

قوله : " ورواه خالد بن الحارث وابن أبي عدي وعبد الوهاب والأنصاري "

قلت : ورواه أيضاً عبد الله بن بكر السهمي ومروان بن معاوية الفزاري

والمعتمر وبشر بن الفضل ويزيد بن زريع جميعاً عن حميد عن أنس .

ورواه حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس .

أولاً : حديث خالد بن الحارث .

أخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٥٩ : ٨٢٩٠ : ١١١٤٥) وفي المجتبى

(٨ : ٢٧ : ٢٨) وابن ماجه (٢٦٤٩) عن محمد بن المثني عن خالد بن

الحارث عن حميد عن أنس به .

ثانياً : حديث ابن أبي عدي .

أخرجه أحمد (١٢٣٠٢) وابن ماجه (٢٦٤٩) عن ابن أبي عدي

عَنْ حميد عَنْ أَنَسِ بِهِ .

ثالثاً : حديث عبد الوهاب .

لم أجد من أخرجه .

رابعاً : حديث الأنصاري .

أخرجه البخاري (٢٧٠٣:٤٤٩٩) وأحمد (١٢٧٠٤) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٩٥٢) وفي شرح معاني الآثار (٣:١٧٦:١٧٧) والطبراني في الكبير (١ : ٢٦٤ : ٧٦٨ : ٢٤ : ٦٦٢ : ٦٦٤) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٦٣٧) والبيهقي في الصغير (٣١٩١) والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٠٢ : ١٠٠٣ : ١٠٠٤) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٨١) وابن جماعة في مشيخته (٢ : ٥٢١) والسبكي في الطبقات (٩ : ١٦٩) والعراقي في الأربعين العشارية (٢) وأبو حفص عمر بن الخضر بن اللمش في تاريخ دنيسر (١٠٢ : ١٠٣ : ١٠٤) والمراغي في مشيخته (١٦٦ : ١٦٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ بِهِ .

خامساً : حديث عبد الله بن بكر السهمي .

أخرجه البخاري (٤٥٠٠) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٧٥ : ٤٩٥١ : ٤٩٥٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٦٣٧) والخطيب في الأسماء المبهمة (٨٤) وابن عبد البر في الاستذكار (٣٨٢٣٤) والبغوي في شرح السنة (٤٥٢٩) وفي التفسير (١ : ١٩٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّهْمِيِّ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ بِهِ .

سادساً : حديث مروان بن معاوية .

أخرجه البخاري (٤٦١١) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٤٩٠) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ بِهِ .

سابعًا : حديث المعتمر .

أخرجه أبو داود (٤٥٩٥) عَنْ مسدد ثنا المعتمر عَنْ حميد عَنْ أنس به .

ثامنًا : حديث بشر بن المفضل .

أخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٥٨) وفي المجتبى (٨ : ٢٧) عَنْ حميد بن

مسعدة وإسماعيل بن مسعود قَالَ حَدَّثَنَا بشر عَنْ حميد عَنْ أنس به .

تاسعًا : حديث يزيد بن زريع .

أخرجه ابن أبي الدنيا في الأولياء (٤٤) عَنْ عبد الله نا عبيد الله بن عمر نا يزيد

ابن زريع عَنْ حميد عَنْ أنس به مختصرًا .

عاشرًا : حديث حمّاد بن سلمة عَنْ ثابت البناني عَنْ أنس .

أخرجه مسلم (٣: ١٣٠٢: ١٦٧٥) وأحمد (١٤٠٢٨) والنسائي في

الكبرى (٦٩٥٧) وفي المجتبى (٨: ٢٦: ٢٧) وأبو يعلى في مسنده (٣٥١٩)

و أبو عوانة (٦١٥٢) والبيهقي في الكبرى (١٥٩٦٨) وفي الصغير

(٣١٥٨ : ٣١٩١) عَنْ عَفَّان بن مسلم .

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (١٣٥٠) وأبو عوانة (٦١٥٣)

عَنْ سليمان بن حرب .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٣٩٦) وابن حبان في صحيحه (الإحسان

٦٤٩١) وابن حجر في تغليق التعليق (٥ : ٢٤٩) عَنْ إبراهيم بن الحجاج

السامي .

ثلاثتهم عَنْ حمّاد بن سلمة عَنْ ثابت عَنْ أنس به .

باب

لا يُقَادُ الْجَارِحُ حَتَّى يَبْرَأَ الْمَجْرُوحُ

١٢٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُمَوِيُّ
عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ وَعُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا جَرَحَ رَجُلًا، فَأَرَادَ الَّذِي جَرِحَ أَنْ
يَسْتَقِيدَ، فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَثَّلَ مِنَ الْجَارِحِ
حَتَّى يَبْرَأَ الْمَجْرُوحُ.

١٢٨ - إسناده ضعيف .

عبد الله بن عبد الله الأموي مجهول تفرد بالرواية عنه يعقوب بن حميد بن
كاسب ، قَالَ الْعَقِيلِيُّ : لا يتابع في حديثه ولا يعرف إلا به ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ
يُخَالِفُ فِي رِوَايَتِهِ .

وَيَعْقُوبُ بْنُ عَطَاءٍ ضَعْفُهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : ليس بالقوي .

وَأَبُو الزُّبَيْرِ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِنِ تَدْرِيسِ الْمَكِّيِّ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ٨٨ : ٨٩) وَابْنُ الْكُتَيْبِ فِي الْكِبْرِيِّ

(١٦١١٢) وَالْحَازِمِيُّ فِي كِتَابِ الْإِعْتِبَارِ (٣٥٦) وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ

(١٧٨٣) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ حَمِيدٍ بِهِ .

قُلْتُ : وَهُوَ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ٨٨) وَابْنُ الْكُتَيْبِ فِي الْكِبْرِيِّ (١٦١١٥)

وَالْحَازِمِيُّ فِي كِتَابِ الْإِعْتِبَارِ (٣٥٩) وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ (١٧٨٤) عَنْ

مَنْ قَالَ يُقَادُ مِنْهُ فِي حَالِهِ

١٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا طَعَنَ رَجُلًا بَقْرَنَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَقِيدُ، فَقَالَ: حَتَّى يَبْرَأَ، فَأَبَى فَاسْتَقَادَ فَعَيَّبَتْ رِجْلُهُ
وَبَرَّتْ رِجْلُ الْمُسْتَقَادِ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَيْسَ
لَكَ لِأَنَّكَ أَبَيْتَ.

القَاضِي أَبِي طَاهِرٍ نَا أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ نَا الْقَوَارِيرِي نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَانَ عَنْ
ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَجُلًا طَعَنَ رَجُلًا بَقْرَنَ
فَذَكَرَهُ .

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي خَالِدٍ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ .
أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ (٣: ٩٠) عَنْهُ بِهِ .

قُلْتُ : وَقَعَ عِنْدَ الدَّارِقُطِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، وَهُوَ خَطَأٌ .
وَقَدْ اسْتَدَلَّ بِالْحَدِيثِ مَنْ قَالَ إِنَّهُ يَجِبُ الْإِنْتِظَارُ إِلَى أَنْ يَبْرَأَ الْجَرْحُ وَيَنْدَمِلَ ثُمَّ
يَقْتَصُّ الْمَجْرُوحُ بَعْدَ ذَلِكَ ؛ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ ؛ وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى
أَنَّهُ يَنْدَبُ فَقَطْ .

١٢٩- إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ .
وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (٩: ٣٦٩: ٧٨٣٤) وَالدَّارِقُطِيُّ فِي
سَنَنِهِ (٣: ٨٩) عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ بِهِ .

وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ : قَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ دُوسٍ : مَا جَاءَ بِهَذَا إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ
قَالَ الشَّيْخُ : أَخْطَأَ فِيهِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَخَالَفَهُمَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ ، عَنْ ابْنِ
عَلِيَّةَ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَصْحَابُ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْهُ

القصاصُ مِنَ الضَّرْبِ

١٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْغُبَرِيُّ نَا أُمِّيَّةُ بْنُ خَالِدٍ أَخُو هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ نَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَامَ عُمَرُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ مَظْلَمَةٌ قَبْلِي أَوْ قَبْلَ أَحَدٍ مِنْ عُمَّالِي فَلْيَأْتِنِي حَتَّى أَقْصَهُ ، قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ رَجُلٌ أَدَّبَ رَجُلًا مِنْ رَعِيَّتِهِ أَتَقْصُهُ مِنْهُ؟ فَقَالَ أَنَا لَا أَقْصُهُ مِنْهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْصُّ مِنْ نَفْسِهِ؟

وهو المحفوظ مرسلًا .

وقال الحازمي في كتاب الاعتبار (٣٥٩) : ووجه الدليل من هذا الحديث فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه لم ينتظر إلى أوان البرء بل أقاده في الحال، يقال على هذا: الاستدلال بهذا الحديث غير سائغ ، لأن في حديث جابر في الباب قبله ما يدل على أن هذا الحكم منسوخ وإنما أقاد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذه القضية حسب ولم يقدر بعد ذلك.

١٣٠- إسناده ضعيف . والحديث صحيح .

مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ شَيْخُ الْمَصْنُفِ لَمْ أَقْفَ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ ، لَكِنَّهُ تَوْبَعُ عَلَيْهِ كَمَا يَأْتِي وَالْغُبَرِيُّ بَضْمُ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَفَتْحُ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ ، كَمَا ضَبَطَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ وَجَاءَ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ فِي تَرْجُمَةِ أُمِّيَّةِ بْنِ خَالِدٍ : الْعَنْبَرِيُّ بِالْمُهْلَةِ وَزِيَادَةُ النُّونِ ، وَالصَّوَابُ مَا فِي الْأَصْلِ كَمَا فِي الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ لِلْخَطِيبِ (٢: ٧٨٢) . وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ضَعْفُهُ يَحْتَجُّ بِبَنِ سَعِيدِ الْقَطَانَ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَابْنِ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيَّ وَابْنَ سَعْدٍ وَابْنَ حَبَانَ وَابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ ، وَقَالَ

أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به ، وَقَالَ أبو زرعة : شيخ محله الصدق
وَقَالَ مرة: واهي الحديث ، وَقَالَ العجلي: جازز الحديث حسن الحديث .
والحديث أخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار ٢٨٥) عَنْ مُحَمَّد بن عمر
ابن علي المقدمي عَنْ أمية بن خالد به .
وأخرجه أحمد (٢٨٦) والنسائي في الكبرى (٦٩٧٩) وفي المجتبى (٣٤:٨)
وابن أبي الدنيا في الأهوال (٢٥٧) عَنْ إسماعيل بن إبراهيم .
وأخرجه أبو داود (٤٥٣٧) والبيهقي في الكبرى (١٦٠١٧) عَنْ أَبِي إسحاق
الفزاري .
وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (١٣٨٣) وابن أبي الدنيا في الأهوال
(٢٥٧) عَنْ يزيد بن هارون .
ثلاثتهم عَنْ سَعِيد بن إياس الجريري عَنْ أَبِي نضرة عَنْ أَبِي فراس قَالَ : خطب
عمر بن الخطاب فَقَالَ فذكره مطولاً ومختصراً .
وهذا إسناد ضعيف أيضاً لجهالة أبي فراس ، وهو الربيع بن زياد .
قلت قد صح الحديث من وجه آخر .
أخرجه البخاري (٢٦٤١) حَدَّثَنَا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب عن الزهري
قَالَ: حَدَّثَنِي حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنا عبد الله بن عتبة قَالَ سمعت: عمر
ابن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقول إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد
رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن
بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيراً أمناه ومن أظهر لنا سوءاً لم
نأمنه ولم نصدقه وإن قَالَ إن سريره حسنة. الحديث مختصراً.

يُقْتَصُّ لِلْعَبْدِ مِنْ سَيِّدِهِ إِذَا مَثَلَ بِهِ

١٣١- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ
عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : مَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ.

١٣١_ إسناده ضعيف .

في سماع الحسن من سمرة خلاف معروف لدى علماء الحديث؛ فذهب البخاري وشيخه علي بن المديني وغيرهما إلى سماع الحسن من سمرة؛ لكن الحسن مدلس وقد عنعنه هنا .

قال الذهبي في السير (٤: ٥٨٨): إنما أعرض أهل الصحيح عن كثير مما يقول فيه الحسن "عن" وإن كان مما قد ثبت فيه لفلان المعين لأن الحسن معروف بالتدليس ويدلس عن الضعفاء فيبقى في النفس من ذلك، فإننا وإن ثبتنا سماعه من سمرة يجوز أن يكون لم يسمع فيه غالب النسخة التي عند سمرة .

وقال في الميزان (١: ٤٨٣): أما سمية الإمام البصري فتثقة؛ لكنه يدلس عن أبي هريرة وغير واحد فإذا قال حدثنا فهو ثقة بلا نزاع .

والحديث أخرجه أبو داود (٤٥١٥) والطبراني في الكبير (٧: ٢٣٨: ٦٨١٠) عن حماد بن سلمة .

وأخرجه أحمد (٢٠١٠٤ : ٢٠١٢٥ : ٢٠١٣٧) وأبو داود (٤٥١٥)

والنسائي في الكبرى (٦٩٥٥) وفي المجتبى (٨: ٢٦) والدارمي في سننه

(٢٣٥٨) وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (٩٨٣: ٩٨٤)

وابن شاهين في الناسخ والنسوخ (٥٣٨) وابن الأعرابي في معجمه (٦٧٢) وابن

عدي في الكامل (٢: ٣١٦) والطبراني في الكبير (٧: ٢٣٨: ٦٨٠٨: ٦٨٠٩)

عَنْ شُعْبَةَ .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصنف (٧٥٥٧:٣٠٣:٩) عَنْ عبد الرحيم .
وأخرجه أحمد (٢٠١٣٢ : ٢٠٢١٤) والنسائي فِي الكبرى (٦٩٣٩) وَفِي
المجتبى (٢١:٨) وابن ماجة فِي سننه (٢٦٦٣) وابن شاهين فِي الناسخ
والمسنوخ (٥٣٨) والرويانِي فِي مسند الصحابة (٧٨٥) وابن عدي فِي
الكامل (٣١٦:٢) والبيهقي فِي الكبرى (١٥٩٤٦) وَفِي الصغير (٣١٤١)
والطبراني فِي الكبير (٥٣٨:٧:٢٣٩:٢٣٨:٧:٦٨١٣:٦٨١٤) والسلفي فِي
معجم السفر (١٢٥٩) وابن عبد البر فِي الاستذكار (٣٨١٣١) عَنْ سَعِيدِ بنِ
أَبِي عُرُوبَةَ ، أَرَبَعْتَهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهِ .

وَقَالَ البِيهَقِيُّ: قَالَ قَتَادَةُ: إِنْ الحَسَنُ نَسِيَ هَذَا الحَدِيثَ ، قَالَ: لَا يَقْتُلُ حَرَّ بَعْدَ .
قَالَ الشَّيْخُ : يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ الحَسَنُ لَمْ يَنْسَ الحَدِيثَ لَكِنْ رَغِبَ عَنْهُ لضعفه ،
وَأَكْثَرُ أَهْلِ العِلْمِ بِالْحَدِيثِ رَغِبُوا عَنْ رَوَايَةِ الحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ
إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ غَيْرَ حَدِيثِ العَقِيْقَةِ .

وأخرجه أحمد (٢٠١٩٧) والحاكم (٣٦٧:٤) وابن الجوزي فِي التَّحْقِيقِ
(١٧٦١) عَنْ يَزِيدِ بنِ هَارُونَ .

وأخرجه ابن قانع فِي معجم الصحابة (٦٦٥) والطبراني فِي الكبير
(٦٩٣٧:٢٧٢:٧) وابن عدي فِي الكامل (١١٤ : ٧) وأبو الشَّيْخِ فِي حَدِيثِهِ
(٥٩) عَنْ عُثْمَانَ بنِ الهَيْثَمِ المَوْذَنِ .

وأخرجه الرويانِي فِي مسند الصحابة (٨٠٧) وابن شاهين فِي الناسخ والمسنوخ
(٥٣٦) عَنْ عبد الأعلى .

وأخرجه الرويانِي فِي مسند الصحابة (٧٩٧) عَنْ ابن أَبِي عدي .

وأخرجه ابن شاهين فِي الناسخ والمسنوخ (٥٣٩) عَنْ أَبِي عاصمٍ .

١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ نَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ.

خستهم عَنْ هشام بن حسان عَنْ الحسن عَنْ سَمُرَةَ بِهِ .
وَقَالَ الْحَاكِمُ : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
وأخرجه أحمد (٢٠١٩٨) عَنْ يزيد بن هارون عَنْ أَبِي أمية عَنْ الحسن عَنْ سَمُرَةَ مرفوعًا بِهِ

وأخرجه الطبراني فِي الكبير (٢٦٩:٧ : ٢٧٠:٦٩٢٧) عَنْ عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا مُحَمَّد بن حميد ثنا هارون بن المغيرة ثنا أبو جعفر الرازي عَنْ يونس بن عبيد عَنْ الحسن عَنْ سَمُرَةَ بِهِ .

وأخرجه أبو نعيم فِي ذكر أخبار أصبهان (١ : ١٨٦) عَنْ أَبِي جعفر أحمد بن إبراهيم بن يوسف ثنا إبراهيم بن فهد بن حكيم ثنا عُثْمَان بن الهيثم ثنا عوف عَنْ الحسن عَنْ سَمُرَةَ بن جندب بِهِ .

١٣٢ _ إسناده ضعيف والقول فِيه كالقول فِي سابقه .

أبو كامل هُوَ فضيل بن حسين الجحدري .

والحديث أخرجه أحمد (٢٠١٢٢) والترمذي (١٤١٤) والنسائي فِي الكبير (٦٩٤٠) وفِي المجتبى (٢١:٨) وابن شاهين فِي الناسخ والمنسوخ (٥٣٧) والطبراني فِي الكبير (٦٨١١:٢٣٨:٧) وابن عبد البر فِي الاستذكار (٣٨١٣٣) عَنْ أَبِي عَوَانَةَ بِهِ .

وَقَالَ الترمذي : حديث حسن غريب ، وَقَدْ ذهب بعض أهل العلم من التابعين منهم إبراهيم النخعي إِلَى هَذَا ؛ وَقَالَ بعض أهل العلم منهم الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح ليس بين الحر والعبد قصاص في النفس ولا فيما دون النفس

١٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ نَا أَبِي عَن قَتَادَةَ
عَنِ الْحَسَنِ عَنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: مَنْ خَصَى عَبْدَهُ خَصَيْنَاهُ.

وهو قول أحمد وإسحاق، وقال بعضهم: إذا قتل عبده لا يقتل به وإذا قتل عبد
غيره قتل به، وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة.

١٣٣ - إسناده ضعيف والقول فيه كالقول في سابقه.

والحديث أخرجه الطيالسي في مسنده (٩٠٥) وأبو داود (٤٥١٦) والنسائي

في الكبرى (٦٩٣٨:٦٩٥٦) وفي المجتبى (٨:٢٠:٢١:٢٦) والرويانى في

مسند الصحابة (٧٩٨) والحاكم (٤:٣٦٧:٣٦٨) والبيهقي في الكبرى

(١٥٩٤٥) والطبراني في الكبير (٧:٢٣٩:٢٤٠:٢٤١:٦٨١٥:٦٨١٦) والبيهقي

في شرح السنة (٢٥٣٣) عن هشام الدستوائي به.

وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قوله "جدع" الجذع: قطع الأنف والأذن والشفة، وهو بالأنف أخص، فإذا

أطلق غلب عليه. يقال: رجل أجدع ومجدوع، إذا كان مقطوع الأنف.

والحديث محمول على الزجر ليرتدعوا فلا يقدموا على ذلك، وذهب بعضهم

إلى أن الحديث منسوخ بقوله تعالى ﴿الْحُرِّ بِالنَّحْرِ وَالْعَبْدُ بِالنَّحْرِ﴾ البقرة (١٧٨)

فذهب عامة أهل العلم إلى أن طرف الحر لا يقطع بطرف العبد، فيثبت بهذا

الاتفاق على أن الحديث محمول على الزجر أو الردع، أو هو منسوخ.

باب

لَا يُقَادُ وَالِدٌ بِوَلَدِهِ

١٣٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ صُبَيْحٍ نَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يُقَادُ الْوَالِدُ بِوَلَدِهِ.

١٣٤ - إسناده حسن .

حجاج وهو ابن أرطاة ، مدلس وقد عنعنه ، لكنه لم يتفرد به بل توبع عليه كما يأتي .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبَةَ في المصنف (٩ : ٤١٠ : ٧٩٤٢) والدارقطني في سننه (٣ : ١٤٠ : ١٤١) و البيهقي في الكبرى (١٦١٤٠) عَنْ عَبَادِ بْنِ الْعَوَّامِ .

وأخرجه أحمد (٣٤٦) عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ أَسَدِ بْنِ مُوسَى . كلاهما عَنْ حَجَّاجِ بِهِ . وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (٧٨٨) والدارقطني في سننه (٣ : ١٤٠ : ١٤١) والبيهقي في الكبرى (١٥٩٦٤) وفي الصغير (٣١٥٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرْزُوقٍ قَالَ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ بِهِ وَفِيهِ قِصَّةٌ .

وأخرجه أحمد (١٤٧) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٦٢) عَنْ أَبِي سَعِيدِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ .

١٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرُ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ
عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

١٣٦- حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ نَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ الْمُثَنَّى
ابْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو عَنْ
عُمَرَ مِثْلَهُ.

وأخرجه أحمد (١٤٨) عَنْ حَسَنٍ كِلَاهِمَا عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عُمَرَ بِهِ .
١٣٥- إسناده حسن .

والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٩ : ٤١٠ : ٧٩٤٢) وَعَنْهُ ابْنُ
مَاجَةَ (٢٦٦٢) وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ فِي الْمُنْتَخَبِ مِنْ مَسْنَدِهِ (٤١) وَالتِّرْمِذِيُّ
(١٤٠٠) وَالدَّارِقُطَنِيُّ فِي سُنَنِهِ (٣ : ١٤١) وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ
(١٧٦٣) عَنْ أَبِي خَالِدٍ بِهِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ .
١٣٦- إسناده حسن .

المثنى بن الصباح كان يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يَحْدِثَانِ عَنْهُ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : لَا يَسُورُ
حَدِيثَهُ شَيْئًا ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ مَرَّةً : الْمَثْنِيُّ رَجُلٌ صَالِحٌ فِي نَفْسِهِ ، لَيْسَ بِذَلِكَ
وَقَالَ مَرَّةً : يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَتْرُكُ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : مَتْرُوكٌ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِي
الضَّعْفَ عَلَى حَدِيثِهِ بَيْنَ .

قلت: لكنه لم يتفرد به، بل توبع عليه كما في حديث الباب .
وله شاهد من حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

أخرجه الترمذي (١٤٠١) وابن ماجة (٢٦٦١) والدارمي في سننه (٢٣٥٧) والدارقطني في سننه (٣:١٤١:١٤٢) والبيهقي في الكبرى (١٥٩٦٦) والطبراني في الكبير (١١ : ٥ : ٦ : ١٠٨٤٦) وأبو نعيم في الحلية (٤ : ١٧ : ١٨) وابن عدي في الكامل (٢٨٣:١) والسهمي في تاريخ جرجان (٤٢٩ : ٤٣٠) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١٤٢) : والبيهقي في الكبرى (١٥٩٦٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيِّ .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣:١٤٢) عَنْ قَتَادَةَ .

وأخرجه الحاكم (٤:٣٦٩) عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ .

أربعتهم عَنْ عمرو بن دينار عَنْ طاووس عَنْ ابن عباس مرفوعًا به .

وَقَالَ الترمذي : هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَبْلِ حَفْظِهِ .

والحديث سكت عنه الحاكم والذهبي .

قوله " لا يقاد الوالد بولده " الحكمة فيه أن الوالد سبب وجود الولد فلا يجوز أن يكون هو سبباً لعدمه .

وَقَالَ الشافعي : حفظت عَنْ عِدَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَقِيْتُهُمْ أَنْ لَا يَقْتُلَ الْوَالِدُ بِالْوَالِدِ وَبِذَلِكَ أَقُولُ .

باب

يُقَادُ الْعَبْدُ مِنْ سَيِّدِهِ

١٣٧- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ.

١٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ نا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ الْقَاضِي: وَمَنْ قَالَ لَا يُقَادُ بَعْدَهُ عَلِيٌّ وَابْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرُوةَ.

١٣٧- إسناده ضعيف ، وقد تقدم عند المصنف (١٣١) ومضى تخريجه هناك

١٣٨- إسناده ضعيف، وقد تقدم عند المصنف (١٣٢) ومضى تخريجه هناك قوله: "ومن قال لا يقاد بعده علي وابن عمرو عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث إسحاق بن أبي فروة".

أولاً: حديث علي : يأتي عند المصنف في (٢٤٠)

ثانياً : حديث ابن عمرو .

أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ فِي المصنف (٩ : ٣٠٤ : ٧٥٦١) والدارقطني فِي سننه (٣ : ١٤٤) والبيهقي فِي الكبرى (١٥٩٥٣) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرُوةَ.

وأخرجه الدارقطني فِي سننه (٣ : ١٤٣ : ١٤٤) والبيهقي فِي الكبرى (١٥٩٥١) عَنْ الأوزاعي ، كلاهما عَنْ عمرو بن شعيب عَنْ أَبِيهِ عَنْ جده به نحوه .

باب

إِذَا كَسِرَ لَمِيَّتِ يَدٌ أَوْ رِجْلٌ

١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَاخُورِيُّ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنِ سُفْيَانَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَسِرُ عَظْمِ الْمَيْتِ كَكَسْرِهِ وَهُوَ حَيٌّ.

١٣٩ - إسناده حسن .

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَاخُورِيُّ لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ .

لَكِنَّهُ لَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ بَلْ تَوَيَّعَ عَلَيْهِ كَمَا يَأْتِي فِي الْحَدِيثِ بَعْدَهُ .

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ هُوَ الْعَدَنِيُّ ، قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ: حَدِيثُهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَكَانَ رُبَّمَا أَخْطَأَ فِي الْأَسْمَاءِ ، وَقَدْ كَتَبْتُ عَنْهُ أَنَا كَثِيرًا . وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ : ثِقَةٌ مَعْرُوفٌ ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ : ثِقَةٌ مَأْمُونٌ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : مَقَارِبُ الْحَدِيثِ وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : صَدُوقٌ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَانَ : مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ ، مَا رَأَيْتُ فِي حَدِيثِهِ شَيْئًا مُنْكَرًا فَاذْكُرْهُ .

قُلْتُ : لَكِنَّهُ لَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ بَلْ تَوَيَّعَ عَلَيْهِ كَمَا يَأْتِي .

وَحَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ ضَعْفُهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : مَتْرُوكٌ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ لَمْ يَعْتَدِ بِهِ أَحَدٌ ، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ : لَمْ يَزَلْ أَصْحَابُنَا يَضْعَفُونَهُ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : عَامَةٌ مَا يَرُويهِ مُنْكَرٌ .

قلت : لم يتفرد به بل تابعه عليه يحيى بن سعيد وسعيد بن عبد الرحمن الجحشي وأبو الرجال ومحمد بن عمار .

والحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٢٥٧) .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٧٦) والخطيب في تاريخ بغداد (١٣:١٢٠) عن عبيد الله بن موسى العبسي كلاهما عن سفيان الثوري به .

وأخرجه هناد في الزهد (١١٧١) عن عبدة عن حارثة بن أبي الرجال به .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٣١٦٧) والبيهقي في الكبرى (٧٠٨١) عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة به .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٢٥٨) عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي عن عمرة به .

وأخرجه أحمد (٢٤٧٣٩) عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي الرجال .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٩٥:٧) عن سفيان .

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٢ : ١٠٥ : ١٠٦) عن محمد بن إسحاق .

ثلاثتهم عن أبي الرجال عن عمرة به .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٧٣) وتمام الرازي في

فوائده (الروض البسام ٥٠٧) عن صفوان بن عيسى عن محمد بن عمار عن عمرة به

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣:١٨٨:١٨٩) وابن عبد البر في التمهيد

(١٣:١٤٤) من طريق زهير بن محمد عن إسماعيل بن أبي حكيم عن القاسم

عن عائشة مرفوعاً به .

١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
كَسْرُ عَظْمِ الْمُؤْمِنِ الْمَيِّتِ مِثْلُ كَسْرِهِ حَيًّا.

١٤٠ - إسناده حسن .

سعد بن سعيد هو الأنصاري أخو يحيى بن سعيد ، ضعفه أحمد ويحيى بن معين
وقال مرة : صالح ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال ابن عدي : له أحاديث
صالحة تقرب من الاستقامة ، ولا أرى بحديثه بأساً بمقدار ما يرويه . وذكره ابن
حبان في الثقات وقال : كان يخطيء .

قلت : لم يتفرد به ، بل توبع عليه كما مضى في الحديث قبله .

وأبو أسامة هو حماد بن أسامة الكوفي .

والحديث أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٤٣ : ١٣) عن أبي أسامة .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٧٣٢ : ٦٢٥٦) وعنه أحمد (٢٥٣٥٦)
والدارقطني في سننه (٣ : ١٨٨) والبيهقي في الكبرى (٧٠٧٩) عن
داود بن قيس .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٧٣٢ : ٦٢٥٦) وأحمد (٢٥٦٤٥)
والدارقطني في سننه (٣ : ١٨٨) والبيهقي في الكبرى (٧٠٨٠) وابن عدي
في الكامل (٣ : ٣٥٣) عن ابن جريج .

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٧٣٣) والدارقطني في سننه (٣ : ١٨٨) عن
أبي بكر بن محمد .

وأخرجه أبو داود (٣٢٠٧) وابن ماجه (١٦١٦) وابن حزم في المحلى (١١ : ٣٩ : ٤٠)
عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي .

و أخرجه أحمد (٢٦٢٧٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٧٤)

عَنْ شَجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٣٠٨) عَنْ ابْنِ نَمِيرٍ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى (٥٥١) عَنْ مُحَاضِرِ بْنِ الْمُرْعِ .

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُويَةَ فِي مَسْنَدِهِ (١٠٠٦) وَهَنَادُ فِي الزَّهْدِ (١١٦٩)

عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكِ الْأَثَارِ (١٢٧٥) عَنْ سَفْيَانَ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي ذِكْرِ أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ (٢ : ١٨٦) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ

ابْنِ صَالِحٍ .

كُلُّهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ بِهِ .

وَالْحَدِيثُ فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ إِكْرَامَ الْمَيِّتِ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ فِي جَمِيعِ مَا يَجِبُ كِإِكْرَامِهِ

حَيًّا، وَإِهَانَتُهُ مِنْهَا كَمَا فِي الْحَيَاةِ، وَمَنْ لَازَمَهُ أَنَّهُ يَسْتَلْذُ بِمَا يَسْتَلْذُ بِهِ الْحَيُّ .

باب

كَمْ دِيَّةُ النَّفْسِ ؟

١٤١- حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغَلِّسِ عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ خَالِدٍ نَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي عِيَّاشِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدِّيَّةِ الْكُبْرَى الْمُغْلَطَةَ بِثَلَاثِينَ بِنْتِ لَبُونٍ وَثَلَاثِينَ حِقَّةً وَأَرْبَعِينَ خَلْفَةً وَقَضَى فِي الدِّيَّةِ الصُّغْرَى ثَلَاثِينَ بِنْتِ لَبُونٍ وَثَلَاثِينَ حِقَّةً وَعِشْرِينَ بِنْتِ مَخَاضٍ وَعِشْرِينَ بِنْتِ مَخَاضٍ ذُكُورًا.

١٤١- إسناده ضعيف .

الفضيل بن سليمان ضعفه ابن معين و أبو زرعة وأبو حاتم والآجري والنسائي وصالح جزرة وابن قانع ، ولم يذكره في الثقات سوى ابن حبان .
وإسحاق بن الوليد بن عبادة هو إسحاق بن يحيى بن الوليد ، أرسل عن عبادة وهو مجهول الحال .

والحديث أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في ذوائده على مسند أبيه (٢٢٧٧٩) والهيثم بن كليب في مسنده (١١٩٩) وابن عدي في الكامل (١: ٣٤٠) عن الصلت بن مسعود .

وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائد المسند (٢٢٧٧٨) عن أبي كامل الجحدري .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦١٥٥ : ١٦١٧٢) عن مُحَمَّد بن أَبِي بكرٍ .

ثلاثتهم عَنْ الفضيل بن سليمان به مطولاً ومختصراً .

قوله " بنت لبون " بنت اللبون وابن اللبون : هما من الإبل ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة ، فصارت أمه لبوناً ، أي ذات لبن ، لأنها تكون حملت حملاً آخر ووضعتة .

قوله " حقة " الحِقُّ والحِقَّةُ وهَوَ من الإبل ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها وسمي بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل ، ويجمع على حِقاق وحِقائِق .
قوله " خَلْفَةٌ " بفتح الخاء وكسر اللام ، الحامل من النوق وتجمع على خَلِفَاتٍ وخَلِيفٍ . وقد خَلِفَتْ إذا حملت وأخْلَفَتْ إذا حالت .

قوله " بنت مخاض وبني مخاض " بنت المخاض وابن المخاض : ما دخل في السنة الثانية، لأن أمه تكون قد لحقت بالمخاض ، أي الحوامل ، وإن لم تكن حاملاً .
وقيل : هُوَ الذي حملت أمه ، أو حملت الإبل التي فيها أمه وإن لم تَحْمِلْ هي وهذا هُوَ معنى ابن مخاض وبنت مخاض ، لأن الواحد لا يكون ابن نوق ، وإنما يكون ابن ناقة واحدة .

والمراد أن تكون وضعتها أمها في وقت ما ، وقد حملت النوق التي وضعت مع أمها .

وإن لم تكن أمها حاملاً فنسبها إلى الجماعة بحكم مجاورتها أمها .
وإنما سمي ابن مخاض في السنة الثانية لأن العرب إنما كانت تحمل الفحول على الإناث بَعْدَ وضعها بسنة ليشتد ولدها فهي تَحْمِلُ في السنة الثانية وتَمْنَحُضُ فيكون ولدها ابن مخاض .

١٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ نَا

الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى نَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ حَدَّثَنِي
الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ
الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالذِّيَّاتُ، وَكَانَ فِي كِتَابِهِ: مَنْ اغْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا ثُمَّ
قَتَلَهُ فَإِنَّ الْقَوْدَ إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءَ الْمَقْتُولِ، وَأَنَّ فِي النَّفْسِ الدِّيَّةَ مِائَةً
مِنَ الْإِبِلِ.

يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ رَوَى عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْخَوْلَانِيِّ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ
أَصْحَابِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَشْهُورٌ، فَإِنْ كَانَ فَهُوَ ثَقَّةً، وَإِنْ كَانَ
الْحِرَانِيَّ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

١٤٢ - إسناده ضعيف .

سليمان بن داود إنما هو سليمان بن أرقم المتفق على ضعفه ، وهم الحكم بن
موسى في اسم أبيه ، فقال " سليمان بن داود " حكى ذلك غير واحد من
الأئمة .

قال أبو داود في المراسيل (٢١٣) : " أسند هذا الحديث ولا يصح ، رواه
يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم عن أبيه عن جده

حدثنا أبو هبيرة محمد بن الوليد بن هبيرة الهاشمي قال : قرأته في أصل يحيى
ابن حمزة : حدثني سليمان بن أرقم ، وحدثنا هارون بن محمد بن بكار حدثني
أبي وعمي قالا : حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم مثله .

قال أبو داود : والذي قال سليمان بن داود وهم فيه ، وهم فيه الحكم " .

وهكذا قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِي : إِنَّهُ الصَّوَابُ ، وَتَبِعَهُ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَزْرَةَ وَأَبُو الْحَسَنِ الْمَهْرُوي وَغَيْرُهُمَا ، وَقَالَ جَزْرَةَ : نَا دَحِيمٌ قَالَ : قَرَأْتُ فِي كِتَابِ يَحْيَى بْنِ هَمَزَةَ حَدِيثَ عَمْرُو بْنِ حَزْمٍ ، فَإِذَا هُوَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ ، قَالَ صَالِحٌ : كَتَبَ هَذِهِ الْحِكَايَةَ عَنِّي مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْعِلَلِ (١: ٢٢٢) "وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رِوَاةِ يَحْيَى ابْنِ هَمَزَةَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِصَدَقَاتِ الْغَنَمِ . قُلْتُ لَهُ : مِنْ سَلِيمَانَ هَذَا ؟ قَالَ أَبِي مِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ : سَلِيمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ ، قَالَ أَبِي : وَقَدْ كَانَ قَدِمَ يَحْيَى بْنُ هَمَزَةَ الْعِرَاقَ ، فَيُرُونَ أَنَّ الْأَرْقَمَ لِقَبٍ وَأَنَّ الْأَسْمَ دَاوُدَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدِ الدَّمَشْقِيِّ شَيْخِ لِيَحْيَى بْنِ هَمَزَةَ لَا بِأَسْ بِهِ ، فَلَا أُدْرِي أَيُّهُمَا هُوَ ، وَمَا أَظُنُّ أَنَّهُ هَذَا الدَّمَشْقِيُّ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُمْ أَصَابُوا هَذَا الْحَدِيثَ بِالْعِرَاقِ مِنْ حَدِيثِ سَلِيمَانَ ابْنِ أَرْقَمٍ " .

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشْقِي : عَرَضْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ هَمَزَةَ الطَّوِيلِ بِالذِّيَّاتِ فَقَالَ : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ يُقَالُ لَهُ سَلِيمَانَ بْنُ دَاوُدَ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، فَحَدَّثْتُ أَنَّهُ وَجَدَ فِي أَصْلِ يَحْيَى بْنِ هَمَزَةَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَلَكِنْ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى لَمْ يَضْبُطْ .

وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ (٣: ٢٧٥: ٢٧٦) فَقَالَ : وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مِمَّا قَدْ ذَكَرْتَهُ أَنَّ هَذَا سَلِيمَانَ بْنَ دَاوُدَ مِنْ أَهْلِ الْجَزِيرَةِ ، وَمَا ذَكَرْتُ أَنَّهُ وَجَدَ فِي أَصْلِ يَحْيَى بْنِ هَمَزَةَ ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ ، وَلَكِنْ الْحَكَمُ لَمْ يَضْبُطْهُ جَمِيعًا خَطَأً ، وَالْحَكَمُ بْنُ مُوسَى قَدْ ضَبَطَ ذَلِكَ ، وَسَلِيمَانَ بْنَ دَاوُدَ

الْحَوْلَانِيَّ صَحِيحًا كَمَا ذَكَرَهُ الْحَكَمُ ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ غَيْرُ يَحْيَى بْنِ هَمَزَةَ إِلَّا أَنَّهُ

مجهول وَقَالَ ابن عدي : "وحدِيث سليمان بن داود مجود الإسناد" .
وَقَالَ ابن حبان : " سليمان بن داود اليمامي ضعيف ، وسليمان بن داود
الخلولاني ثقة ، وكلاهما يروي عن الزهري ، والذي روى حديث الصدقات هُوَ
الخلولاني ، فمن ضعفه فإنما ظن أن الراوي له هُوَ اليمامي " .

قَالَ الحافظ فِي التلخيص (٤ : ١٣١٧) : " ولولا ما تقدم من أن الحكم بن
موسى وهم فِي قوله سليمان بن داود ، وإنما هُوَ سليمان بن أرقم لكان
لكلام ابن حبان وجه " .

وَقَالَ أبو القاسم البغوي : سمعت أحمد بن حنبل ، وسئل عن حديث الصدقات
هَذَا الذي يرويه يحيى بن حمزة أصحح هُوَ ؟ فَقَالَ : أرجو أن يكون صحيحًا .
قلت : قد صحح الحديث بالكتاب المذكور جماعة من الأئمة ، لا من حيث
الإسناد ، بل من حيث الشهرة .

قَالَ يَعْقُوبُ بن سفيان فِي المعرفة والتاريخ (٢ : ٢١٦) " ولا أعلم فِي جميع
الكتب كتابًا أصح من كتاب عمرو بن حزم ، كان أصحاب النبي صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتابعون يرجعون إليه " .

وَقَالَ العقيلي فِي الضعفاء (٢ : ٢١٧) " وهُوَ عندنا ثابت محفوظ إن شاء الله
تعالى ، غير أنا نرى أنه كتاب غير مسموع عن فوق الزهري ، والله أعلم " .

وَقَالَ ابن عبد البر فِي التمهيد (١٧ : ٣٣٨ : ٣٣٩) : " وهُوَ كتاب مشهور عند
أهل السير ، معروف ما فِيه عند أهل العلم معرفة تستغني بشهرتها عن
الإسناد ، لأنه أشبه بالتواتر فِي مجيئه ، لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة " .

والحديث أخرجه النسائي فِي الكبرى (٧٠٥٨) وفِي المجتبى (٨ : ٥٧ : ٥٨)
والدارمي فِي سننه (٢٣٥٢ : ٢٣٦٥) وابن حبان فِي صحيحه (الإحسان
٦٥٥٩) والحاكم (١ : ٣٩٥ : ٣٩٧) والطبراني فِي الأحاديث الطوال

(٢٥ : ٣١٠ : ٣١٣ : ٥٦) وابن عدي في الكامل (٣ : ٢٧٥) والعقيلي في الضعفاء (٢ : ١٢٧) و أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٩٧٤) والبيهقي في الكبرى (٤٠٩ : ٧٢٥٥ : ١٦١٤٧) وابن عبد البر في التمهيد (١٧ : ٣٣٩ : ٣٤١) وفي الاستذكار (٣٦٥٨٨) والمزي في تهذيب الكمال (١١ : ٤١٩ : ٤٢٢) عن الحكم بن موسى به .

وقال الحاكم : هَذَا حَدِيثٌ كَبِيرٌ مَفْسُورٌ فِي هَذَا الْبَابِ يَشْهَدُ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْعَزِيزِ وَإِمَامُ الْعُلَمَاءِ فِي عَصْرِهِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزَّهْرِيُّ بِالصَّحَّةِ .
وَالْحَدِيثُ سَكَتَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٥٩) وفي المجتبى (٨ : ٥٨ : ٥٩) عن الهيثم بن مروان بن الهيثم بن عمران العنسي قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارِ بْنِ بَلَالِ الدَّمَشْقِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هَمَزَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعًا بِهِ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ : خَالَفَهُ يَعْنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارِ بْنِ بَلَالٍ ، وَهَذَا أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٦٢) وفي المجتبى (٨ : ٦٠) والبيهقي في الكبرى (١٦١٤٥) والبغوي في شرح السنة (٢٥٣٨) عَنْ مَالِكٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ عَنِ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَهُ لِعَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ فِي الْعُقُولِ . الْحَدِيثُ مَرْسَلًا .

وهُوَ فِي الْمَوْطَأِ رَوَايَةٌ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى (٢ : ٨٤٩) وَأَبِي مَصْعَبٍ (٢٢٢٦) وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٦٦٢) .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٩ : ١٥٩ : ٦٩١٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسٍ .

١٤٣ - حَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ نَا أَبُو مَعْشَرٍ نَا صَالِحُ
ابنُ أَبِي الْأَخْضَرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَتْ الدِّيَةُ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، أَرْبَعَةَ أَسْنَانٍ
خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ حَقَّةً، وَخَمْسَةَ وَعِشْرِينَ جَذَعَةً، وَخَمْسَةَ وَعِشْرِينَ
بَنَاتٍ مَخَاضٍ، وَخَمْسَةَ وَعِشْرِينَ بَنَاتٍ لَبُونٍ.

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ٢٠٩) والبيهقي في الكبرى
(١٦٢٣٨ : ١٦٢٩١) عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ .

كلاهما عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَارَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ قَالَ
كَانَ فِي كِتَابِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ . الْحَدِيثُ فَذَكَرَهُ مَرْسَلًا .

قوله : " وَإِنْ كَانَ الْحِرَانِيُّ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ " لَعَلَّهُ يَعْنِي " سَلِيمَانَ بْنَ أَبِي دَاوُدَ
الْمَلْقَبَ بِبُومَةَ " فَإِنَّ لَهُ رِوَايَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، ضَعْفَهُ أَبُو حَاتِمٍ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ
مَنْكَرَ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : لَا يَحْتَجُّ بِهِ . ثُمَّ إِنَّ الْحِرَانِيَّ هَذَا لَا تَعْرِفُ لَهُ
رِوَايَةَ لِهَذَا الْحَدِيثِ .

١٤٣ - إسناده ضعيف .

مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ هُوَ الرِّصَافِيُّ ، وَأَبُو مَعْشَرٍ هُوَ نَجِيحُ السَّنَدِيِّ الْمَدِينِيُّ ، قَالَ فِيهِ ابْنُ
مَعِينٍ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَالدَّارِقُطْنِيُّ : ضَعِيفٌ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ
وغيره : مَنْكَرَ الْحَدِيثِ .

وصالح بن أبي الأخضر هو البصري ، ضعفه يحيى بن معين والنسائي والبخاري
ويحيى القطان ، وأبو زرعة ولبينه أبو حاتم ، وقال ابن عدي : هو من الضعفاء
الذين يكتب حديثهم . وقال ابن حبان : لا يحتج به ، وقال العجلي : يكتب
حديثه وليس بالقوي .

١٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ
حِجَّاجٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ خِشْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ دِيَةَ الْخَطَا أْخْمَاسًا.

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٧: ١٧٩: ٦٦٦٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ
ابن حنبل .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٤٨٣) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَفِيَانَ .
كلاهما عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ بَكَارٍ بِهِ .

قوله "جذعة" أصل الجذع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شاباً فتياً، فهو
من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية
وقيل البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة، وقيل أقل منها . ومنهم من
يخالف بعض هذا في التقدير .

١٤٤ - إسناده ضعيف .

حجاج هو ابن أرتاة ، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل
(١: ٢: ١٥٤: ١٥٦) فَقَالَ : سمعت أبي يقول: حجاج بن أرتاة صدوق يدلس
عَنْ الضعفاء يكتب حديثه ، وإذا قَالَ : حَدَّثَنَا فَهُوَ صَالِحٌ لَا يَرْتَابُ فِي صَدَقِهِ
وحفظه إذا بين السماع ، ولا يحتج بحديثه ، وقد عنعنه هنا ، وقد صرح عند
ابن ماجة بصيغة التحديث .

وخشف بن مالك وثقه النسائي وابن حبان ، لكن حكم بجهالته الدارقطني وابن
عبد البر والبيهقي والخطابي . ولعل مرد ذلك تفرد زيد بن جبيرة الجشمي
بالرواية عنه .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبَةَ في المصنف (٩: ١٣٣: ٦٧٩٩) وابن جرير في
التفسير (٥ : ٢١١) والدارقطني (٣ : ١٧٥ : ١٧٦) عَنْ أَبِي خَالِدِ الْأَحْمَرِ

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ١٣٣ : ٦٧٩٩) وأحمد (٣٦٣٥) والدارمي في سننه (٢٣٦٧) والبخاري في مسنده (البحر الزخار ١٩٢٢) والدارقطني في سننه (٣ : ١٧٥ : ١٧٦) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٢٨٤) والبيهقي في الكبرى (١٦١٥٩) وفي الصغير (٣٢٣٧) والمزي في تهذيب الكمال (٢٥٠ : ٨) عَنْ أَبِي معاوية .

وأخرجه أحمد (٤٣٠٣) والترمذي (١٣٨٦) والنسائي في الكبرى (٧٠٠٥) وفي المجتبى (٨ : ٤٣ : ٤٤) وابن جرير في التفسير (٥ : ٢١١) والدارقطني في سننه (٣ : ١٧٥ : ١٧٦) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٨٧) عَنْ يَحْيَى بن أَبِي زائدة .
وأخرجه أبو داود (٤٥٤٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٢٨٥ : ٥٢٨٦) والبيهقي في الكبرى (١٦١٦٠) وفي الصغير (٣٢٣٩) عَنْ عبد الواحد بن زياد .

وأخرجه ابن ماجة (٢٦٣١) عَنْ الصباح بن محارب .
وأخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١٧٥) والبيهقي في الصغير (٣٢٤٠) عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد الأموي وإسماعيل بن عياش .
وأخرجه الدارقطني (٣ : ١٧٣ : ١٧٥ : ١٧٦) عَنْ عبد الرحيم بن سليمان وحفص بن غياث وعمرو بن هاشم أَبِي مالك الجني، عشرتهم عَنْ حجاج به وَقَالَ الترمذي : حديث ابن مسعود لا نعرفه مرفوعاً إلا من هَذَا الوجه ، وقد روي عَنْ عبد الله موقوفاً .

قلت : رواه عَنْ عبد الله موقوفاً أبو عبيدة وعلقمة وإبراهيم .
أولاً : حديث أَبِي عبيدة عَنْهُ .

أخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١٧٢) عَنْ أَبِي حفص عمر بن أحمد بن علي الجوهري نا سَعِيد بن مسعود نا النضر بن شميل أنا سَعِيد بن أَبِي عروبة عَنْ

قتادة عَنْ لَاحِقِ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: دِيَةُ الْخَطَا أَمْحَاسًا
وَأَخْرَجَهُ عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفْضَلِ وَحَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ كِلَاهُمَا عَنْ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ
أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ فَذَكَرَهُ ، وَقَالَ : هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ
وَرَوَاتُهُ ثِقَاتٌ .

قلت : أبو عبيدة ، الراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه .

ثانياً : حديث علقمة عنه .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ١٣٣ : ١٣٤ : ١٣٥ : ٦٨٠٠) وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٣ : ١٧٢) عَنْ
وَكَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ نُحْوَهُ .

ثالثاً : حديث إبراهيم عنه .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (٩ : ١٣٤ : ٦٨٠١) وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ
(٣ : ١٧٣ : ١٧٤) عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنُفِ (١٧٢٣٨) عَنْ الثَّوْرِيِّ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يُونُسَ فِي كِتَابِ الْآثَارِ (٩٦٥) عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ عَنْ حَمَّادٍ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِهِ .

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : فَهَذِهِ الرَّوَايَةُ وَإِنْ كَانَ فِيهَا إِرْسَالٌ فِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ هُوَ أَعْلَمُ
النَّاسُ بِعَبْدِ اللَّهِ بِرَأْيِهِ وَبِفَتْوَاهُ ، قَدْ أَخَذَ ذَلِكَ عَنْ أَحْوَالِهِ عَلْقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ وَعَبْدُ
الرَّحْمَنِ ابْنِي يَزِيدٍ وَغَيْرِهِمْ ؛ مِنْ كِبَرَاءِ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ الْقَائِلُ : إِذَا قُلْتَ
لَكُمْ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَهُوَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْهُ ، وَإِذَا سَمِعْتَهُ مِنْ
رَجُلٍ وَاحِدٍ سَمِعْتَهُ لَكُمْ .

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا فِي حَدِيثِ خُشْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا حَدِيثٌ
ضَعِيفٌ غَيْرُ ثَابِتٍ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِ عِدَّةٍ وَقَدْ أَطَالَ الْكَلَامَ فِيهَا

باب

١٤٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ نَا مُعَاذُ بْنُ هَانِيٍّ نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الطَّائِفِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِيَّتَهُ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (التوبة ٧٤) لِأَخْذِهِمُ الدِّيَةَ.

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَكَيْفَمَا كَانَ فَالْحِجَاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ غَيْرُ مُحْتَجٍّ بِهِ وَخُشْفُ بْنُ مَالِكٍ مَجْهُولٌ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ .

وَقَالَ أَيْضًا : وَقَدْ اعْتَذَرَ مِنْ رَغْبٍ عَنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا بِشَيْئَيْنِ ، أَحَدُهُمَا ضَعْفُ رِوَايَةِ خُشْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ بِمَا ذَكَرْنَا وَانْقِطَاعُ رِوَايَةٍ مِنْ رِوَاةِ عَنْهُ مَوْقُوفًا ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا رَوَاهُ إِبرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . وَرِوَايَةُ إِبرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَنْقُوعَةٌ لِأَنَّ فِيهَا ، وَرِوَايَةُ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ لِأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يَدْرِكْ أَبَاهُ ، وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ مَنْقُوعَةٌ لِأَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ رَأَى عَلْقَمَةَ لَكِنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا .

قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِنَّ دِيَةَ الْخَطَا أَحْمَاسٌ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي تَقْسِيمِهَا فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهَا عَشْرُونَ بِنْتٌ مَخَاضٌ ، وَعَشْرُونَ بِنْتٌ لَبُونٌ ، وَعَشْرُونَ ابْنٌ لَبُونٌ ، وَعَشْرُونَ حَقَّةٌ ، وَعَشْرُونَ جَذَعَةٌ ، وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ .

وَأَبْدَلَ قَوْمٌ بَنِي اللَّبُونِ بِبَنِي مَخَاضٍ .

١٤٥ - إسناده ضعيف .

١٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَيَّاطُ نَا سُفْيَانَ
عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ مَضَى الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي (٩٩) .
وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٣٨٨) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (٧٠٠٧:٧٠٠٦)
وَفِي الْمَجْتَبَى (٤٤:٨) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٢٩) وَالِدَارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ (٢٣٦٣)
وَالدَّارِقُطِيُّ فِي سَنَنِهِ (١٣٠:٣) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرَى (١٦١٧٧) وَفِي الصَّغِيرِ
(٣٢٤٥) عَنْ مَعَاذِ بْنِ هَانِيَةَ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٤٦) عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَبَابِ .
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٢٦٣٢) وَابْنُ جُرَيْرٍ فِي التَّفْسِيرِ (١٨٧:١٠) وَابْنُ أَبِي
حَاتِمٍ فِي التَّفْسِيرِ (١٠٠٠٥) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٤٥٢٩) عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ الْعَوْقِيِّ . ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيِّ بِهِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : لَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَذْكُرُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ غَيْرَ مُحَمَّدِ
ابْنِ مُسْلِمٍ وَقَالَ النَّسَائِيُّ : وَالصَّوَابُ مَرْسَلٌ .

قُلْتُ : خَالَفَهُ سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ وَهُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ فِي عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، فَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ
عِكْرِمَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ .
١٤٦ - إسناده ضعيف .

مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ شَيْخُ الْمَصْنُفِ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : أَمِيٌّ مَغْفَلٌ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ
لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَقَالَ مَرَّةً : صَالِحٌ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ ، وَقَالَ : رُبَّمَا
وَهُمْ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (٧٠٠٧) وَفِي الْمَجْتَبَى (٤٤:٨) وَعَنْهُ
الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٤٥٣١) وَالِدَارِقُطِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٣٠)

والبيهقي في الكبرى (١٦١٧٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونِ الْخِيَّاطِ بِهِ .
وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ : وَإِنَّمَا قَالَ لَنَا فِيهِ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ مَرَّةً وَاحِدَةً ، وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ كَانَ يَقُولُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قلت : خالف مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ وَسَعِيدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخْزُومِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ وَسَفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ
فَرَوَاهُ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلَمْ يَذْكُرُوا ابْنَ عَبَّاسٍ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (٩ : ١٢٦ : ٦٧٧٦) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ
فِي الْمَصْنُفِ (١٧٢٧٣) عَنْ سَفْيَانَ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٣٨٩) عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخْزُومِيِّ عَنْ سَفْيَانَ بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ (٤٥٣٠) عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ عَنْ
سَفْيَانَ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ (١٠ : ١٨٧) عَنْ سَفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزُّبَيْرِ كِلَاهُمَا عَنْ سَفْيَانَ بِهِ .

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : قَالَ عَمْرٍو (يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ) لَمْ أَسْمَعْ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ عِكْرَمَةَ ، يَعْنِي الدَّبِيَّةَ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا .

١٤٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي
كَبْشَةَ نَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ نَا زَكَرِيَّا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يَقْتُلُونَ الْقَاتِلَ
بِالْقَتِيلِ وَلَا تُقْبَلُ فِيهِمُ الدِّيَةُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ
أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَتْبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ (البقرة ١٧٨)
يَقُولُ: خُفِّفَ عَلَيْكُمْ مِمَّا كَانَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ أَنْ الدِّيَةُ لَمْ
تَكُنْ تُقْبَلُ قَالَ: فَالَّذِي يَقْبَلُ الدِّيَةَ هُوَ الْمَعْرُوفُ وَلِيُؤَدَّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ الَّذِي
عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ بِإِحْسَانٍ.

١٤٧- إسناده صحيح .

زَكَرِيَّا هُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّي .

والحديث أخرجه البخاري (٤٤٩٨:٦٨٨١) والشافعي في مسنده (بدائع
المنن ١٤٣٠) وعبد الرزاق في المصنف (١٨٤٥١) وفي التفسير (١:٦٧)
وابن أبي شيبة في المصنف (٩:٤٣٣:٤٣٤:٨٠٢٠) وسعيد بن منصور في
سننه (٢٤٦) والنسائي في الكبرى (٦٩٨٣:١١٠١٤) وفي المجتبى (٨:٣٦:
٣٧) وابن الجارود في المنتقى (٧٧٥) والدارقطني في سننه (٣:١٩٩) وابن
جرير في التفسير (٢:١٠٧:١١٠) وابن أبي حاتم في التفسير
(١٥٧٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣:١٧٥)
والحاكم (٢:٢٧٣) والبيهقي في الكبرى (١٦٠٣٤:١٦٠٣٥)
وفي الصغير (٣١٧٨) وابن عساكر في معجم شيوخه (٧٤٩) عَنْ سَفِيَانَ
ابْنِ عَيْنَةَ .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٤٥٠) والدارقطني في سننه (٣ : ٨٦)
عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠١٠) وابن جرير في التفسير
(٢ : ١٠٧ : ١١٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ .

ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهِ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ ، وَسَكَتَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٢ : ١٠٧ : ١١٠) والحاكم (٢ : ٢٧٣) عَنْ
حِجَّاجِ بْنِ الْمُنْهَالِ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٠٣٦) عَنْ أَبِي عَامِرٍ .

كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ بِهِ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ ، وَسَكَتَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ .

قلت : رواية حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ شاذة ، فَقَدْ خَالَفَ زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ وَسَفْيَانَ بْنَ عَيْنَةَ وَمَعْمَرًا وَمُحَمَّدَ
ابْنَ مُسْلِمٍ وَهُمْ أَكْثَرُ عِدَدًا وَسَفْيَانَ أَوْثَقَ مِنْ حَمَّادٍ وَهَذَا مَارِجُهُ الْحَافِظُ بْنُ
حِجْرٍ فِي النُّكْتِ الظَّرَافِ (٥ : ٢٢٣) حَيْثُ قَالَ ، قُلْتُ وَافَقَ ابْنَ عَيْنَةَ مُحَمَّدُ
ابْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، وَخَالَفَ
الْجَمِيعَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، فَقَالَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
قُلْتُ : وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَافِظُ زَكَرِيَّا بْنَ إِسْحَاقَ وَلَا مَعْمَرًا .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٤٥٠) وفي التفسير (١ : ٦٧)
والدارقطني في سننه (٣ : ٨٦) عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٢ : ١١١) عَنْ شَيْبَةَ .

باب

دِيَةُ الْأَعْضَاءِ وَالْجَائِفَةِ

١٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ نَا
الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ كِتَابًا فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ
وَالدِّيَّاتُ، وَفِي الْكِتَابِ: وَفِي النَّفْسِ الدِّيَّةُ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِي الْأَنْفِ
إِذَا أُوْعِبَ جَدْعًا الدِّيَّةُ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَّةُ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَّةُ، وَفِي
الرَّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَّةِ.

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١: ٩٤: ١١١٥٥) وفي الصغير (الروض الداني
٩٧) عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ
١٤٨- إسناده ضعيف، وقد مضى الكلام عليه في (١٤٢).

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٥٨) وفي المجتبى (٨: ٥٧: ٥٨)
عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَنْصُورٍ.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٥٥٩) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَفِيَّانَ
وَأَبِي يَعْلَى وَحَامِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبٍ.

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٣٠٢) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجُبَّارِ .
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١٧: ٣٣٩: ٣٤٠: ٣٤١) عَنْ أَحْمَدَ
ابْنِ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ الْمَنْقَرِيِّ .

سبعتهم عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى بِهِ .

قلت : يشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وعمر بن الخطاب .
أولاً : حديث عبد الله بن عمرو .

أخرجه أحمد (٧٠٣٣) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ .

وأخرجه أحمد (٧٠٩٢) وأبو داود (٤٥٦٤) والبيهقي في الكبرى
(١٦٢٣٩) وفي الصغير (٣٢٥١) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى .

كلاهما عَنْ عمرو بن شعيب عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْأَنْفِ إِذَا جَدَعَ كُلَّهُ الدِّيَةَ كَامِلَةً ، وَإِذَا جَدَعَتْ أُرْنَبَتَهُ نِصْفَ
الدِّيَةِ ، وَفِي الْعَيْنِ نِصْفَ الدِّيَةِ ، وَفِي الْيَدِ نِصْفَ الدِّيَةِ ، وَفِي الرَّجْلِ نِصْفَ الدِّيَةِ
الحديث مطولاً .

ثانياً : حديث عمر بن الخطاب .

أخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار ٢٦١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ قَالَ : أَبَانَا أَبِي عَيْسَى بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي الْأَنْفِ إِذَا
اسْتَوْعَبَ جَدَعَهُ الدِّيَةَ ، وَفِي الْعَيْنِ خَمْسُونَ ، وَفِي الْيَدِ خَمْسُونَ ، وَفِي الرَّجْلِ
خَمْسُونَ ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثَلَاثُ النَّفْسِ . الحديث مطولاً .

باب

الأصابعُ والأسنانُ

- ١٤٩- حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ: هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ. يَعْنِي الإِبْهَامَ وَالْخِنْصَرَ.
- ١٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكَيْعٌ ، وَنَا أَبُو مُوسَى نَا غُنْدَرٌ، وَنَا
بُنْدَارٌ نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

١٤٩- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه ابن المقرئ في معجمه (١٠٧٥) عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ هِشَامِ بِهِ.

١٥٠- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٩ : ١٩٠ : ٧٠٣٣) وَأَحْمَدُ

(٣٢٢٠) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٥٢) وَابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى (٧٨٢) وَابْنُ

عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٣٧٣٥٣) عَنْ وَكَيْعٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣١٥٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٩٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٥٢) عَنْ

غُنْدَرٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٩٩) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٥٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٩٢)

وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (٧٠٥٢) وَفِي الْمَجْتَبَى (٨ : ٥٦) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٥٢)

وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (٣ : ٣٧٨) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٨٩٥) وَالبَيْهَقِيُّ (١٦٢٧٥) عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ .

وأخرجه البخاري (٦٨٩٥) وابن ماجة (٢٦٥٢) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠١٥) عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِي .

وأخرجه أحمد (٣١٥٠) وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (١ : ١٢٥) عَنْ حِجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ .

وأخرجه أبو داود (٤٥٥٩) وابن الجارود في المنتقى (٧٨٣) والبيهقي في الكبرى (١٦٢٦٤) وَفِي الصَّغِيرِ (٣٢٥٤) وابن عبد البر في التمهيد (١٧ : ٣٧٨) عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ .

وأخرجه أبو داود (٤٥٥٨) والنسائي في الكبرى (٧٠٥٣) وَفِي الْمُجْتَبَى (٨ : ٥٦ : ٥٧) وابن عدي في الكامل (٣ : ٤٢٨) وابن عبد البر في التمهيد (١٧ : ٣٧٨) عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ .

وأخرجه أبو داود (٤٥٥٨) عَنْ مَعَاذٍ .

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٥٧٢) عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢٣٧٠) عَنْ أَبِي نَعِيمٍ .

وأخرجه ابن المقرئ في معجمه (١٠٧٥) عَنْ أَبِي دَاوُدَ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١ : ٣٠٧ : ١١٨٢٤) عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ .

وأخرجه البغوي في شرح السنة (٢٥٣٩) وابن عبد البر في التمهيد (١٧ : ٣٧٧ : ٣٧٨) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قوله : " هَذِهِ وَهَذِهِ سِوَاءٌ " فيجب في كل إصبع يقطعها عشر من الإبل ، وإذا قطع أنملةً من أنامله ففيها ثلث دية إصبع إلا أنملة الإبهام، فإن فيها نصف دية إصبع ، لأنه ليس فيها إلا أنملتان . لا فرق فيه بين أنامل اليد والرجل

١٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ عَسْكَرٍ نَا أَبُو الْأَسْوَدِ النَّضْرُ
ابْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: بَعَثَ مَرْوَانَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ
الْأَصَابِعِ فَقَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَدِ خَمْسِينَ
فَرِيضَةً فِي كُلِّ أُصْبُعٍ عَشْرَةً.

١٥١- إسناده ضعيف .

فيه ابن لهيعة ، قَالَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ : لَا يَحْتَجُّ بِهِ ، وَقَالَ مَرَّةً : لَيْسَ
بِالْقَوِيِّ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : ضَعِيفٌ . وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : كَانَ صَالِحًا لَكِنَّهُ يَدْلُسُ عَنِ
الضَّعْفَاءِ وَكَانَ أَصْحَابِنَا يَقُولُونَ : سَمَاعٌ مِنْ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ احْتِرَاقِ كِتَابِهِ مِثْلَ
الْعِبَادَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِيِّ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ
مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيِّ فِسْمَاعِهِمْ صَحِيحٌ .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٠ : ٣٥٣ : ٣٥٤ : ١٠٦٩٩) عَنْ
المقدم بن داود عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِهِ .
قلت : يشهد له حديث عبد الله بن عمرو .

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (٩ : ١٩٢ : ١٩٣ : ٧٠٤٢ : ١٠ :
١٦٢ : ٩١١٠) وَأَحْمَدُ (٧٠١٣) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِ (٧٠٤٦) وَفِي
الْمَجْتَبَى (٨ : ٥٥) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٥٣) وَالِدَارِمِيُّ فِي سَنَنِهِ (٢٣٧٤)
وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ٢١٠) وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ فِي الْكَبْرِ (١٦٢٥٨) وَفِي
الصَّغِيرِ (٣٢٥٢ : ٣٢٥٣) وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١٧ : ٣٧٧)
عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ .

وأخرجه أحمد (٦٦٨١ : ٦٧٧٢ : ٦٩٣٣) وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٦٢ : ٤٥٦٣)

باب

فِي كُلِّ أَصْبَعٍ مِنَ الْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ

عَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ (١)

١٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو
أَسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ غَالِبِ التَّمَارِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ
عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْأَصَابِعِ عَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ.

وابن المبارك في مسنده (١٣٦) والنسائي في الكبرى (٧٠٤٥ : ٧٠٥٥ :
٧٠٥٦) وفي المجتبى (٨ : ٥٧) وابن الجارود في المنتقى (٧٨١ :
٧٨٥) وابن عبد البر في التمهيد (١٧ : ٣٧٦) عن حسين المعلم .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٧٠٢) وعنه أحمد (٦٧١١) عن سليمان
ابن موسى .

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٤٩٩) عن مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٥٦) وفي المجتبى (٨ : ٥٧) عن ابن
جريح ، همستهم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا به .
١٥٢_ إسناده حسن .

غالب التمار هو ابن مهران وقيل ابن ميمون، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح

(١) وقع في الأصل في ترجمة هذا الباب والذي يليه تقديم وتأخير ، فأثبتنا هنا هذه الترجمة
إذ هي المناسبة لحديث الباب .

والتعديل (٣ : ٢ : ٤٩) فَقَالَ: سئل أَبِي عَنْهُ فَقَالَ: بصري صالح الحديث .
ومسروق بن أوس وقيل أوس بن مسروق ، ترجمه البخاري في التاريخ الكبير
(٤ : ٢ : ٣٦) فلم يورد فيه جرحًا ولا تعديلاً وتبعه على ذَلِكَ ابن أَبِي حاتم
في الجرح والتعديل (٤ : ١ : ٣٩٧) ، وذكره ابن حبان في الثقات .
والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (٩ : ١٩٢ : ٧٠٤١ : ١٠ : ١٦٢ :
٩١٠٩) وأحمد (١٩٧٠٧) والدارقطني في سننه (٣ : ٢١٠ : ٢١١)
والبيهقي في الكبرى (١٦٢٧٧) وابن عبد البر في الاستذكار (٣٧٣٤٠)
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ .
وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (٩ : ١٩٢ : ٧٠٤١ : ١٠ : ١٦٢ :
٩١٠٩) وابن عبد البر في الاستذكار (٣٧٣٤٠) عَنْ أَبِي أُسَامَةَ .
وأخرجه أحمد في المسند (١٩٦١٠) والنسائي في الكبرى (٧٠٤٩) عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .
وأخرجه أبو داود (٤٥٥٦) عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٥٠) وفي المجتبى (٨ : ٥٦) عَنْ حَفْصِ
ابن عبد الرحمن البلخي .
وأخرجه ابن ماجة (٢٦٥٤) وأبو يعلى في مسنده (٧٣٣٤) والدارقطني
في سننه (٣ : ٢١٠ : ٢١١) عَنْ النضر بن شميل .
ستهم عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِهِ .
سئل الدارقطني عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : يرويه غالب التمار عَنْ مسروق ،
واختلف عَنْهُ فرواه شعبة وابن عليّة وخالد بن يحيى بصري وحنظلة بن أبي
صفية وعلي بن عاصم عَنْ غالب عَنْ مسروق بن أوس عَنْ أَبِي موسى .
وخالفهم سعيد ابن أبي عروبة فرواه عَنْ غالب عَنْ حميد بن هلال عَنْ مسروق

عَنْ أَبِي مُوسَى .

قَالَ النضر بن شميل عَنْ سَعِيد . وَقَالَ عبد الوهاب الخفاف عَنْ سَعِيد عَنْ غالب
عَنْ مسروق ولم يذكر حميد بن هلال . والصواب قول شعبة وابن عليه ، إلا أن
شعبة ربما شك فَقَالَ : مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق ، والصواب
قول من قَالَ : مسروق بن أوس .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٥١١) وأحمد (١٩٥٥٠ : ١٩٥٥٧) وابن
المبارك في مسنده (١٣٨) وأبو داود (٤٥٥٧) والدارمي في سننه
(٢٣٦٩) وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد (١٤٧٥)
والدارقطني في سننه (٣ : ٢١١) وابن حبان في صحيحه (الإحسان
٦٠١٣) والرويان في مسند الصحابة (٥٦٠) وابن بشران في أماليه
(٤٤٦) والبيهقي في الكبرى (١٦٢٧٨) والبغوي في شرح السنة
(٢٥٤٠) وابن عبد البر في التمهيد (١٧ : ٣٧٦) والمزي في تهذيب
الكمال (٢٣ : ٩٠) عَنْ شُعْبَةَ .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (٩ : ١٩٢ : ٧٠٤٠) وأحمد
(١٩٦٢٠) وأبو يعلى في مسنده (٧٣٣٥) والدارقطني في سننه (٣ :
٢١١) والبيهقي في الكبرى (١٦٢٧٦) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بن علي .
وأخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ٢١١) عَنْ علي بن عاصمٍ وخالد بن يحيى
وأخرجه أَبُو بَكْرٍ البزاز في الغيلانيات (٦٩٦) عَنْ حَنْظَلَةَ بن أَبِي صفية .
خمسهم عَنْ غالب التمار عَنْ مسروق بن أوس عَنْ أَبِي موسى الأشعري به .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٤٨) وفي المجتبى (٨ : ٥٦) عَنْ عمرو
ابن علي قَالَ حَدَّثَنَا يزيد بن زريع قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيد عَنْ غالب التمار عَنْ
مسروق بن أوس عَنْ أَبِي موسى الأشعري به .

باب

دِيَةُ الْأَسْنَانِ مُقَدَّمِ الْفَمِ وَمَوْخَرَّةُ

وَمَنْ قَالَ سَوَاءً (١)

١٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ الصَّفَّارُ نا عَبْدُ الصَّمَدِ نا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: الْأَضْرَاسُ سَوَاءٌ.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٤٧) وفي المجتبى (٨ : ٥٦) والدارقطني
في سننه (٣ : ٢١١) عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ مسروق بن أوس عَنْ أَبِي موسى به.
وقال الدارقطني: تفرد به أبو الأشعث، وليس هو عندي بمحفوظ عن قتادة والله
أعلم .

١٥٣ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .
غير عبدة الصفار وهو ابن عبد الله فإنه من رجال البخاري . وعبد الصمد هو
ابن عبد الوارث .
والحديث أخرجه أبو داود (٤٥٥٩) وابن ماجه (٢٦٥٠) والبيهقي
في الكبرى (١٦٢٦٤) وفي الصغير (٣٢٥٤) عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ .
وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (٧٨٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى .

(١) في الأصل كتبت هذه الترجمة للباب قبله ، فاثبتنا تلك الترجمة هنا ، إذ هي المناسبة
لحديث الباب أيضاً .

١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ
أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْأَصَابِعُ
وَالْأَسْنَانُ سَوَاءٌ.

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٢٦٤) وفي الصغير (٣٢٥٤) عَنْ أَبِي
قلاية عبد الملك بن مُحَمَّد ، ثلاثهم عَنْ عبد الصمد به .
١٥٤_ إسناده صحيح رجاله ثقات .

أبو حمزة هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ السَّكْرِيِّ ، وَيَزِيدُ هُوَ ابْنُ أَبِي سَعِيدِ النَّحْوِيِّ .
والحديث أخرجه أحمد (٢٦٢٤) وأبو داود (٤٥٦٠) وابن ماجه (٢٦٥١)
والحريري في غريب الحديث (١ : ٢٩٨) وابن حبان في صحيحه (الإحسان
٦٠١٤) والبيهقي في الكبرى (١٦٢٦٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ .
وأخرجه أحمد (٢٦٢١) عَنْ عَتَابٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَمْزَةَ بِهِ .
وأخرجه أبو داود في سننه (٤٥٦١) عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ عَنْ يَزِيدِ
النحوي به .

وأخرجه الترمذي (١٣٩١) وابن الجارود في المنتقى (٧٨٠) وابن حبان
في صحيحه (الإحسان ٦٠١٢) عَنْ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَقْدِ
عَنْ يَزِيدِ النَّحْوِيِّ بِهِ .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب من هَذَا الوجه .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ٢١٢) عَنْ عمرو بن عبد الجبار عَنْ عُبَيْدَةَ
ابن حسان عَنْ يَزِيدِ النَّحْوِيِّ بِهِ .

باب دِيَّةُ الْمُوضِحَةِ

١٥٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ نا خَالِدُ بْنُ
إِيَّاسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ عَنْ جَدَّتِهِ أَنَّ أَبَا جَهْمٍ شَجَّ
إِنْسَانًا مُوضِحَةً، فَقَضَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ
فَرَائِضَ.

١٥٥ _ إسناده ضعيف .

عبد الله بن نافع هو الصانع وثقه العجلي ويحيى بن معين والنسائي في رواية ،
والخليلي ، لكن قال أحمد : لم يكن في الحديث بذاك .

وقال أبو زرعة : منكر الحديث ، وفي رواية : لا بأس به .

وقال أبو حاتم : ليس بالحافظ ، هو لين في حفظه ، وكتابه أصح .

وقال البخاري : في حفظه شيء وقال مرة : يعرف حفظه وينكر ، وكتابه أصح .

وقال الدارقطني : يعتبر به .

وقال أبو أحمد الحاكم : ليس بالحافظ .

وخالد بن إياس ويقال ابن إياس ، قال فيه البخاري : ليس بشيء .

وقال أحمد والنسائي : متروك .

وجدة أبي بكر بن سليمان هي الشفاء بنت عبد الله العدوية .

١٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ
خَالِدِ بْنِ إِيَّاسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
الشَّافِعِ أَنَّ أَبَا جَهْمٍ شَجَّ رَجُلًا يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا بِخَمْسِ فَرَائِضَ.

١٥٦ - إسناده ضعيف .

إبراهيم بن المنذر وثقه ابن معين .

وقال أبو حاتم: صدوق ، إلا أنه خلط في القرآن .

وقال زكريا الساجي : عنده منا كبير .

وفيه أيضًا عبد الله بن نافع وخالد بن إلياس ، وقد مضى الكلام عليهما في
الحديث قبله .

والحديث أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٧١٢) عن عبد الرحمن بن
إبراهيم دحيم عن عبد الله بن نافع به .

١٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا يُزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ
[عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ] (١) عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَضَى فِي الْمَوْضِحَةِ بِخَمْسٍ وَفِي الْأَصَابِعِ بَعَشْرٍ .

١٥٧ - إسناده صحيح .

حسين المعلم هو ابن ذكوان .

والحديث أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنّف (٩ : ١٤٣ : ٦٨٣٨) وأحمد
(٦٦٨١ : ٦٧٧٢ : ٦٩٣٣ : ٦٩٩٢) وأبو داود (٤٥٦٦) والترمذي
(١٣٩٠) والنسائي فِي الكبرى (٧٠٥٧) وفِي المجتبى (٨ : ٥٧) وابن
الجارود فِي المنتقى (٧٨٥) والدارقطني فِي سننه (٣ : ٢٠٧) والبيهقي
فِي الكبرى (١٦١٩٤) وابن عبد البر فِي الاستذكار (٣٧٢٢٤) وابن
الجوزي فِي التحقيق (١٧٩٥) عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ .
وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصنّف (٩ : ١٤٢ : ٦٨٣٠) وأحمد (٧٠١٣)
وابن ماجة (٢٦٥٥) والدارمي فِي سننه (٢٣٧٢) والدارقطني فِي سننه (٣ :
٢١٠) والبيهقي فِي الكبرى (١٦١٩٥) عَنْ مطر الوراق .
كلاهما عَنْ عمرو بن شعيب به .
وقَالَ الترمذي : حديث حسن .

" الموضحة " عند جماعة من العلماء ، ما أوضح العظم من الشجاج ، فإذا ظهر
من العظم شيء قل أو كثر فهي موضحة . وَقَالَ ابن جريح وَيَحْيَى بن سَعِيد
القطان : الموضحة لا تكون إلا فِي الوجه والرأس دون الجسد . وَهُوَ قول مالك
وَأَبِي حَنِيفَةَ والشافعي وأصحابهم ، إلا أن مالكًا قَالَ : لا تكون الموضحة إلا

(١) ما بَيَّنَّ المعكوفين سقط من الأصل .

باب الْمُنْقَلَة

١٥٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ
إِيَّاسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ عَنِ الشَّفَاءِ أُمَّ سُلَيْمَانَ أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ أَبَا جَهْمٍ بِنَ حُذَيْفَةَ عَلَى الْمَغَانِمِ يَوْمَ
حُنَيْنٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا بِقَوْسِهِ مُنْقَلَةً، فَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِخَمْسَ عَشْرَةَ فَرِيضَةً.

فِي حِجْبَةِ الرَّأْسِ وَالْجَبْهَةِ وَالْخَدَيْنِ وَاللَّحْيِ الْأَعْلَى ، وَلَا تَكُونُ فِي اللَّحْيِ
الْأَسْفَلِ ، لِأَنَّهُ فِي حَكْمِ الْعُنُقِ ، وَلَا فِي الْأَنْفِ لِأَنَّهُ عَظْمٌ مُنْفَرِدٌ .
وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ وَالْكَوْفِيُّونَ فَالْمَوْضِعُ عِنْدَهُمْ فِي جَمِيعِ الْوَجْهِ وَالرَّأْسِ . وَالْأَنْفُ
عِنْدَهُمْ مِنَ الْوَجْهِ ، وَكَذَلِكَ اللَّحْيُ الْأَسْفَلُ مِنَ الرَّأْسِ .
وَجَعَلَ اللَّيْثُ جِرَاحَةَ الْجَسَدِ إِذَا وَضَحَتْ عَنِ الْعَظْمِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ . وَجَعَلَ
الْأَوْزَاعِي الْمَوْضِعَ فِي الْوَجْهِ وَالرَّأْسِ سِوَاءً ، وَجِرَاحَاتِ الْجَسَدِ عَلَى النِّصْفِ
مِنْ ذَلِكَ .

١٥٨ - إسناده ضعيف .

والقول فيه كالقول في (١٥٦) .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤ : ٣١٣ : ٧٨٨) وفي الأوسط

(٩١١٣) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ .

وأخرجه الدارقطني (٣ : ١٧٩ : ١٨٠) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمَدِينِيِّ .

كلاهما عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ بِهِ .

١٥٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ مِثْلَهُ.
وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ وَفِي الْمُنْقَلَةِ خَمْسَ
عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ.

١٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ نَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى نَا ابْنُ ثُوبَانَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي
بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَضَى بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
رَجُلٍ أَنْفَذَ مِنْ شَقِيهِ كِلَاهُمَا بِثُلْثِي الدِّيَةِ، وَقَالَ: هُمَا جَائِفَتَانِ.

١٥٩- إسناده ضعيف ، والقول فيه كالقول في (١٥٥).

قوله " وفي حديث يحيى بن حمزة حديث عمرو بن حزم وفي المنقلة خمس
عشرة من الإبل " قد مضى تخريجه في (١٤٢).

قوله " المنقلة " هي التي تخرج منها صغار العظام وتنقل عن أماكنها . وقيل :
التي تنقل العظام ، أي تكسره.

١٦٠- إسناده حسن.

يحيى بن عثمان هو الحمصي .

وابن ثوبان هو عبد الرحمن بن ثابت ، وثقه أبو حاتم ودحيم وعبد الرحمن بن
صالح والفلاس ، وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال ابن المديني وأبو زرعة الرازي في رواية وأبو داود والعجلي ويعقوب بن
شيبه وابن شاهين: ليس به بأس .

وقال صالح جزرة : صدوق . وقال ابن عدي : يكتب حديثه على ضعفه .

وضعه أحمد والنسائي وابن خراش، واختلف فيه قول يحيى بن معين .
ومكحول هو الشامي .

باب الجائفة

١٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الْبَغْدَادِيُّ نَا الْحَكْمُ نَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، وَفِي الْكِتَابِ: وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ.

والحديث أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٩٦ : ٣٦٣٠) من طريق مُحَمَّد بن شعيب بن شابور عَنْ ابن ثوبان به.

١٦١ _ إسناده ضعيف

وقد مضى الكلام عليه في (١٤٢).

والحديث أخرجه الدارمي في سننه (٢٣٦٦) عَنْ الْحَكْمِ بِهِ.

قلت : وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

أخرجه أحمد (٧٠٣٣) عَنْ مُحَمَّد بن إِسْحَاقَ .

وأخرجه أبو داود (٤٥٦٤) والبيهقي في الكبرى (١٦٢٠٧) وفي الصغير

(٣٢٥١) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى .

كلاهما عَنْ عمرو بن شعيب عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعًا بِهِ مَطُولًا وَمُخْتَصَرًا .

قوله "الجائفة" هي التي تصل إلى الجوف .

باب المأمومة

١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ نا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ نا ابْنُ
لَهَيْعَةَ نا مُعَاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ ابْنِ صُهَبَانَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَيْسَ فِي الْمَأْمُومَةِ وَلَا
فِي الْجَائِفَةِ وَلَا فِي الْمُنْقَلَةِ قَوْدٌ.

١٦٢_ إسناده حسن.

ابن لهيعة هو عبد الله ، ضعيف لسوء حفظه ، لكنه لم يتفرد به بل تابعه عليه
معاوية بن صالح كما يأتي .

ومعاذ بن محمد الأنصاري روى عنه أكثر من اثنين ، وما رأيت فيه جرحا .
ووثقه ابن حبان.

وقال الذهبي في كاشفه : وثق.

وابن صهبان ، ويقال : ابن جهان ، قال فيه الحافظ في التقریب: ابن صهبان
عن العباس بن عبد المطلب، اسمه عقبة ، فيما أظن ، فإن يكن فروايتة منقطعة
وإلا فمجهول.

وقد تعقبه شيخنا الألباني في السلسلة الصحيحة (٢١٩٠) فقال : جزمه
بالانقطاع فيه نظر، فقد ذكروا له رواية عن عثمان بن عفان ووفاته سنة خمس
وثلاثين ، وكانت وفاة العباس سنة اثنتين وقيل ثلاث وقيل أربع وثلاثين .

وقال عبد الحق في أحكامه (٤ : ٥١) بعد إيراد هذا الحديث: لا أعلمه
متصل الاستماع . والله أعلم . وعلى كل حال فإنه لم يتفرد بروايتة عن العباس ،

١٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْفٍ نَا عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَعْدِي كَرِبٍ قَاتِلَ رَجُلًا مِنْ بَنِي كِنَانَةَ فَشَجَّهُ مَأْمُومَةً (١) فَأَرَادَ عَمْرٌ أَنْ يُقِيدَ مِنْهُ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا قَوْدَ فِي جَائِفَةٍ وَلَا مُنْقَلَةٍ وَلَا مَأْمُومَةٍ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثَلَاثُ الدِّيَةِ.

بل تابعه عمرو بن معدي كرب ، كما في الحديث بعده .
والحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٧٠٢) عَنْ عَفِيفِ بْنِ سَالِمٍ .
وأخرجه الحرابي في غريب الحديث (١ : ٣٨ : ٣٩) عَنْ رَشْدِينَ .
كلاهما عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ بِهِ .

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٣٧) وأبو يعلى في مسنده (٦٧٠٠) والحرابي في غريب الحديث (١ : ٣٨ : ٣٩) وَأَبُو بَكْرِ الْبِرَازِ فِي الْغِيلَانِيَّاتِ (٢٧٢) والبيهقي في الكبرى (١٦١٠١) والمزي في تهذيب الكمال (٢٨ : ١٣١ : ١٣٢) عَنْ أَبِي كَرِيبٍ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَلَاءِ عَنْ رَشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مَعَاذِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ بِهِ .

١٦٣- إسناده حسن .

ابن عوف هو مُحَمَّد ، وَعُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ لَهَيْعَةَ ضَعِيفٌ ، لَكِنَّهُ تَوْبَعٌ عَلَيْهِ كَمَا أَسْلَفْنَا فِي الْحَدِيثِ قَبْلَهُ ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ كَمَا يَأْتِي ، وَعَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ اثْنَانِ كَمَا فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣ : ١ : ٢٦٠) ولم يذكر فيهما شيئاً .

قلت : قد تابعه عليه ابن صهبان ، كما في الحديث قبله .

(١) في الأصل : " فشججه موضحة مأمومة " .

والحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٧٠٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ
ابن لهيعة به .

قلت : وله شاهد من حديث طلحة .

أخرجه البيهقي في الكبرى (١٦١٠٠) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَنْبَاءِ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيِّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
نَمِيرِ بْنِ يُونُسَ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ يَحْيَى وَعَيْسَى ابْنِي
طَلْحَةَ أَوْ أَحَدَهُمَا عَنْ طَلْحَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " لَيْسَ فِي
الْمَأْمُومَةِ قُودٌ " .

قلت : إسناده ضعيف .

أبو الحسن علي بن أحمد شيخ البيهقي لم أقف له على ترجمة . وأحمد بن عبيد
قَالَ فِيهِ ابْنُ عَدِي : لَهُ مَنَاكِيرٌ ، وَقَالَ مَرَّةً : هُوَ عِنْدِي مِنْ أَهْلِ الصَّدَقِ . وَقَالَ
أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ : لَا يَتَابَعُ عَلِيَّ جَلَّ حَدِيثُهُ . وَعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ قَالَ
فِيهِ الدَّارِقُطِيُّ فِي سُؤَالَاتِ الْحَاكِمِ لَهُ (١٢٩) : صَدُوقٌ .

قوله : " وفي حديث عمرو بن حزم وفي المأمومة ثلث الدية " . قد مضى الكلام
عليه في (١٤٢) .

قوله : " المأمومة " ويقال لها الآمة ، وهما الشجة التي بلغت أم الرأس ، وهي
الجلدة التي تجمع الدماغ يقال : رجل أميم ومأموم .

باب

دِيَّةُ الْجَنِينِ

١٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى نَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ فَرَمَتِ إِحْدَاهُمَا
الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا فَاخْتَصَمُوا فِي دِيَّةِ جَنِينِهَا إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى بَغْرَةَ عَبْدِ أَوْ وَلِيدَةَ وَقَضَى
بِالدِّيَّةِ دِيَّتَهَا وَدِيَّةِ جَنِينِهَا عَلَى عَاقِلَتِهَا وَوَرِثَتِهَا وَلُدَّهَا وَمَنْ مَعَهُمْ فَقَالَ
حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الْهُدَلِيُّ: كَيْفَ أَعْرَمَ مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ وَلَا صَاحَ
وَلَا اسْتَهَلَ؟ مِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ مَا
هُوَ مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ مِنْ أَجْلِ سَجَعِهِ الَّذِي سَجَعَ.

١٦٤ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

يونس هو ابن يزيد الأيلي .

والحديث أخرجه أحمد (١٠٩١٦) الدارمي في سننه (٢٣٨٢)
والدارقطني في العلل (٩: ٣٥٢) وأبو عوانة في مسنده (٦١٩٩)
والبيهقي في الكبرى (١٦٤٠٨) عن عثمان بن عمر .
وأخرجه البخاري (٦٩١٠) ومسلم (٣: ١٣٠٩: ١٦٨١) وأبو داود
(٤٥٧٦) والنسائي في الكبرى (٧٠٢٢) وفي المجتبى (٨: ٤٨) وابن
الجارود في المنتقى (٧٧٦) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠٢٠) وأبو
عوانة (٦١٩٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣: ١٨٧) والبيهقي في

الصغير (٣٣١٤) والخطيب في الأسماء المهمة (٥١٢) وابن عبد البر في التمهيد (٦ : ٤٧٩ : ٤٨٠) وفي الاستذكار (٣٦٩٣٣) وابن بشكوال في الغوامض والمبهمات (٢٠٠) عن ابن وهب وهو في موطنه (٤٩٦) . كلاهما عن يونس بن يزيد به .

وأخرجه البخاري (٦٧٤٠) ومسلم (٣ : ١٣٠٩ : ١٦٨١) وأبو داود (٤٥٧٧) والنسائي في الكبرى (٧٠٢١) وفي المجتبى (٨ : ٤٧ : ٤٨) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٠٦) والبخاري في شرح السنة (٢٥٤٣) والمراغي في مشيخته (٣٩١) عن قتيبة بن سعيد .

وأخرجه البخاري (٦٩٠٩) عن عبد الله بن يوسف .
وأخرجه الشافعي في الأم (٦ : ٨٩) وفي مسنده (بدائع المنن ١٤٥٩) عن يحيى بن حسان .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠ : ١٨٢ : ١٨٣ : ٩١٦٤) عن شبابة ابن سوار .

وأخرجه أحمد (١٠٩٥٣ : ١٠٩٥٤) عن هاشم وإسحاق بن عيسى .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠١٨) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٠٦) عن أبي الوليد الطيالسي .

وأخرجه ابن المنذر في الإقناع (١٢٤) عن ابن أبي مريم .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٥) عن شعيب بن الليث .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٤٠٦) عن يحيى بن بكير .

وأخرجه في الصغير (٣٣١١) عن ابن وهب وهو في موطنه (٤٩٧) .

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٦١٩٨) عن مروان بن محمد .

كلهم عن الليث بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به .

١٦٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي كَبْشَةَ نَا أَبُو عَامِرٍ
عَنْ زُمَعَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.
وَرَوَاهُ مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

وأخرجه البخاري (٥٧٥٨) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٠٤) وابن عبد البر في
التمهيد (٧ : ١١٠) عن سعيد بن عفير حدثنا الليث قال حدثني عبد الرحمن
ابن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.
١٦٥_ إسناده حسن .

زمعة هو ابن صالح ، ضعفه أبو حاتم وأحمد وأبو داود وابن معين ، وقال مرة
صويلح الحديث ، وقال أبو زرعة: لين واهي الحديث ، وقال البخاري : يخالف
فسي حديثه تركه ابن مهدي أخيراً ، وقال النسائي : ليس بالقوي كثير الغلط
عن الزهري .

قلت : لم يتفرد به ، بل توبع عليه.

والحديث أخرجه الطيالسي في مسنده (٢٣٠١ : ٢٣٤٦) عن زمعة به .
قوله : " ورواه مالك ومعمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه " .
أولاً : حديث مالك .

أخرجه البخاري (٥٧٥٩) والخطيب في كتاب الفصل للوصل المدرج
في النقل (٢ : ٧١٠) عن قتيبة بن سعيد .
وأخرجه البخاري (٦٩٠٤) عن عبد الله بن يوسف وإسماعيل .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٠٩ : ١٦٨١) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٠٣)
والخطيب في كتاب الفصل للوصل (٢ : ٧٠٩ : ٧١٠) وابن بشكوال في
الغوامض والمهمات (١٩٧) عَنْ يَحْيَى بن يَحْيَى .
وأخرجه أحمد (٧٢١٧) عَنْ عبد الرحمن بن مهدي .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٢٣) وفي الخجتي (٨ : ٤٨ : ٤٩)
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٥) وأبو عوانة في مسنده (٦١٩٦)
والبيهقي في الكبرى (١٦٤٠٣) والجوهري في مسند الموطأ (١٤٦) عَنْ
عبد الله بن وهب وهو في موطئه (٤٩٨) .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠١٧) والبقوي في شرح السنة
(٢٥٤٤) عَنْ أَبِي مصعب أحمد بن أَبِي بكر الزهري .
وأخرجه أبو عوانة (٦١٩٧) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٠٣) عَنْ الشافعي ،
وهو في سننه بدائع المنن (١٤٥٨) .
وأخرجه أبو عوانة (٦١٩٧) والخطيب في كتاب الفصل للوصل (٢ : ٧٠٩ :
٧١٠) والجوهري في مسند الموطأ (١٤٦) عَنْ عبد الله بن مسلمة القعني .
وأخرجه الخطيب في كتاب الفصل للوصل (٢ : ٧٠٨ : ٧٠٩ : ٧١٠ : ٧١١)
عَنْ معن بن عيسى وعبد الرحمن بن القاسم وسعيد بن عفير كلهم عَنْ مالك به
وهو في الموطأ رواية يَحْيَى (٢ : ٨٥٥) ، ورواية أَبِي مصعب (٢٢٤٩) ،
ورواية مُحَمَّد بن الحسن (٦٧٤) .
ثانياً : حديث معمر .

أخرجه مسلم (٣ : ١٣١٠ : ١٦٨١) وأحمد (٧٧٠٣) والدارقطني في العلل
(٩ : ٣٥٢ : ٣٥٣) وأبو عوانة (٦١٩٥) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٠٥)
وفي الصغير (٣٣١٣) عَنْ عبد الرزاق ، وهو في مصنفه (١٨٣٣٨) عَنْ معمر به

١٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي الْجَنِينِ بَغْرَةً عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٦٦ - إسناده صحيح .

مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ هُوَ الْعَبْدِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو هُوَ ابْنُ عِلْقَمَةَ ، وَثِقَةُ النَّسَائِيِّ
وَابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَانَ : صَالِحٌ لَيْسَ بِأَحْفَظَ النَّاسِ
لِلْحَدِيثِ .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : صَالِحُ الْحَدِيثِ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَهُوَ شَيْخٌ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِي : لَهُ
حَدِيثٌ صَالِحٌ وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَقَدْ
تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُهُمْ مِنْ قَبْلِ حَفْظِهِ . لَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ فَقَدْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ الزَّهْرِيُّ كَمَا
فِي الْحَدِيثَيْنِ قَبْلَهُ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (١٠ : ١٦٣ : ٩١١٢) وَعَنْهُ ابْنُ
مَاجَةَ (٢٦٣٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرٍ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (٩ : ٢٥٠ : ٢٥١ : ٧٣١٨) عَنْ عَبْدِ
الرَّحِيمِ بْنِ سَلِيمَانَ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠٤٦٧) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (٣ : ٢٠٥) عَنْ
يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٦٥٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٤١٠) عَنْ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ .

خَمْسَتُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قَوْلُهُ " غَرَّةٌ " هِيَ النَّسْمَةُ مِنَ الرَّقِيقِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى ، وَقِيلَ : الْغَرَّةُ عَبْدٌ

أبيض أو أمة بيضاء، وإنما سمي غرة لبياضه لا يقبل في الدية عبد أسود أو جارية سوداء .

قوله " وورثها ولدها ومن معهم " يريد الدية .

وفيه بيان أن الدية موروثه كسائر مالها الذي كانت تملكه أيام حياتها .
وفيه دليل على أن الجنين يورث وتكون ديتها على سهام الميراث ؛ وذلك أن كل نفس تضمن بالدية فإنه يورث كما لو خرج حيًّا ثم مات .

قوله : " ولا استهل الاستهلال رفع الصوت ، يريد أنه تعلم حياته بصوت نطق أو بكاء أو نحو ذلك .

قوله : " ذلك يطل " : يروى هذا الحرف على وجهين : أحدهما بطل بالباء

الموحدة على معنى الفعل الماضي من البطلان ، والآخر يطل على مذهب الفعل الغائب من قولهم طل دمه ، إذا أهدر يطل .

قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " هُوَ مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ " : فإنه لم يعبه بمجرد السجع دون ما تضمنه سجعه من الباطل .

وإنما ضرب المثل بالكهان لأنهم كانوا يروجون أقاويلهم الباطلة بأسجاع تروق السامعين فيستميلون القلوب ويستصفون الأسماع إليها . فأما إذا وضع السجع في موضع حق فإنه ليس بمكروه ، وقد تكلم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسجع في مواضع من كلامه .

كقوله : " يا أبا عمير ما فعل النغير "

أخرجه البخاري وأحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه عَنْ أَنَسِ .

وقوله : " خير المال سكة مأبورة أو مهرة مأمورة " .

أخرجه أحمد وابن سعد في الطبقات والبيهقي في الكبرى والبغوي في شرح السنة عَنْ سُوَيْدِ بْنِ هَبِيرَةَ .

وَقَالَ فِي دَعَايِهِ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَوْلٍ لَا يَسْمَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ"

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ .
وَمِثْلُ ذَلِكَ فِي الْكَلَامِ كَثِيرٌ .

وَفِي الْخَبْرِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الدِّيَةَ فِي شِبْهِ الْخَطَا عَلَى الْعَاقِلَةِ . وَالغَرَّةُ إِنَّمَا تَجِبُ فِي الْجَنِينِ إِذَا سَقَطَ مَيِّتًا ، فَإِنْ سَقَطَ حَيًّا ثُمَّ مَاتَ فِيهِ الدِّيَةُ كَامِلَةً .

وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّ الْأَجْنَةَ وَإِنْ كَثُرَتْ فِيهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا غَرَّةٌ وَاخْتَلَفُوا فِي سَنِ الْغَرَّةِ الَّتِي يَجِبُ قَبُولُهَا وَمَبْلَغُ قِيمَتِهَا ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ : عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ تَعْدَلُ خَمْسَمِائَةَ دِرْهَمٍ ، وَقَالَ مَالِكٌ : سِتْمِائَةَ دِرْهَمٍ ، وَقَصَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ

الْفَرِيقَيْنِ نِصْفَ عَشْرِ الدِّيَةِ ، لِأَنَّ الدِّيَةَ عِنْدَ الْعِرَاقِيِّ عَشْرَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَعِنْدَ الْمَدِينِيِّ اثْنَا عَشَرَ آلْفًا وَقِيلَ خَمْسُونَ دِينَارًا ، وَهِيَ أَيْضًا نِصْفُ الْعِشْرِ مِنْ دِيَةِ الْحُرِّ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَخْتَلَفُوا أَنَّ الدِّيَةَ مِنَ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ وَقَدْ اسْتَدَلَّ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ مِنْ قَوْلِهِ : " قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنِينِهَا بَغْرَةً " عَلَى أَنَّ دِيَةَ

الْأَجْنَةِ سِوَاءَ ذَكَرْنَا كَانَتْ أَوْ إِنَاءًا ، لِأَنَّهُ أُرْسِلَ الْكَلَامُ وَلَمْ يَقْبَلْهُ بِصِفَةِ . قَالَ وَلَوْ كَانَ يَخْتَلَفُ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ بِالْأُنُوثةِ وَالذَّكُورَةِ لَبَيَّنَهُ كَمَا بَيْنَ الدِّيَةِ فِي الذَّكْرِ وَالْأُنثَى مِنَ الْأَحْرَارِ وَالْبَالِغِينَ، وَهَذِهِ الْقَضِيَّةُ صَادِقَةٌ فِي الْحُكْمِ، إِلَّا أَنَّ الِاسْتِدْلَالَ فِيهِ بِهَذَا اللَّفْظِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ لَا يَصِحُّ، لِأَنَّهُ حِكَايَةُ فِعْلٍ وَلَا عَمُومٌ لِحِكَايَةِ الْفِعْلِ .

وَإِنَّمَا يَصِحُّ ، هَذَا الِاسْتِدْلَالَ مِنْ رِوَايَةٍ مِنْ رِوَايَةِ " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْجَنِينِ بَغْرَةً " مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ فِي دِيَةِ الْجَنِينِ قَرِيبٌ مِنْ مَذَاهِبِ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ . وَيَقْبَلُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ

الطِّفْلَ وَمَا دُونَ السَّبْعِ كَالرَّقِيبَةِ الْمُسْتَحَقَّةِ فِي الْكُفَرَاتِ .

قَوْلُهُ " فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الْهَذَلِيُّ : كَيْفَ أَغْرَمَ مِنْ لَا أَكُلُ وَلَا أَشْرَبُ وَلَا صَاحِ

١٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى نَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَشَدَ عُمَرُ النَّاسَ
مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَيْنِ، فَقَامَ حَمَلُ بْنُ التَّابِغَةِ
فَقَالَ: كُنْتُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ لِي فَضَرَبْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمِسْطَحٍ فَقَتَلْتَهَا
وَجَنِينَهَا، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنِينِهَا بِغُرَّةٍ وَأَنْ
تُقْتَلَ.

ولا استهل "، وفي حديث ابن عباس : أن القائل أبو القاتلة ، وفي حديث جابر
" فَقَالَ عَاقِلَةُ الْقَاتِلَةِ " ، وفي حديث المغيرة " فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ " ،
وفي حديث عويم " فَقَالَ أَخُوهَا الْعَلَاءُ بْنُ مَسْرُوحٍ " ، وفي حديث أسامة
الهدلي " فَقَالَ أَخٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ عِمْرَانُ بْنُ عُوَيْرٍ " ، وفي رواية عَنْهُ أَنَّ الْقَائِلَ أَبُوهَا
وَيَجْمَعُ بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ بِأَنَّ يَكُونُ كُلٌّ مِنْ أَبِيهَا وَأَخِيهَا وَزَوْجِهَا قَالُوا ذَلِكَ
لَأَنَّهُمْ كُلُّهُمْ مِنْ عَصَبَتِهَا ، لَمَّا تَقَرَّرَ عِنْدَهُمْ أَنَّ الَّذِي يُوَدَى هُوَ الَّذِي يَخْرُجُ حَيًّا
وَأَمَّا السَّقَطُ فَلَا يُوَدَى ، فَأَبْطَلَ الشَّرْعُ ذَلِكَ وَجَعَلَ فِيهِ غُرَّةً .
١٦٧- إسناده صحيح .

مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى شَيْخُ الْمَصْفُوفِ لَا أُدْرِي مَنْ هُوَ ، لَكِنَّهُ لَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ بَلْ تَوَبَّعَ عَلَيْهِ
كَمَا يَأْتِي .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٠٧٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى .
وأخرجه أبو داود (٤٥٧٢) والبيهقي في الكبرى (١٦٤١٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
مسعود المصيبي .

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٤١) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠٢١) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى الْأَزْدِيِّ

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ١٨٨) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْزُوقٍ
وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٤٠٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيِّ .
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٣٠٢) عَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ .
سبعتهم عَنْ أَبِي عَاصِمٍ بِهِ .
وأخرجه الدارمي في سننه (٢٣٨١) عَنْ أَبِي عَاصِمٍ بِهِ .
وأخرجه أحمد (٣٤٣٩ : ١٦٧٢٩) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٢٣٠٤)
عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .
وأخرجه أحمد (٣٤٣٩) عَنْ ابْنِ بَكْرِ .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ١٨٨) وَالْخَطِيبُ فِي الْفَقِيهِ
وَالْمُتَّفِقُ (٣٥٢) عَنْ هِشَامِ بْنِ سَلِيمَانَ الْمَخْزُومِيِّ ثَلَاثَهُمْ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ بِهِ .
وأخرجه عبد الرزاق (١٨٣٤٣) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٤ : ٨ : ٣٤٨٢) وَعَنْهُ
أَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٢٣٠٣) وَالْحَاكِمُ (٣ : ٥٧٥) وَابْنُ
الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ (١٧٦٨) عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهِ .
وَالْحَدِيثُ سَكَتَ عَنْهُ الْحَاكِمُ وَالذَّهَبِيُّ .
وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقَتْلَ إِذَا وَقَعَ بِمَا يَقْتُلُ مِثْلَهُ غَالِبًا مِنْ خَشَبٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ
نُحُومًا فَفِيهِ الْقِصَاصُ كَالْحَدِيدِ .
إِلَّا أَنْ قَوْلَهُ " وَأَنْ تَقْتُلَ " لَمْ يَذْكَرْ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ .

باب

صِفَةُ الْجَنِينِ الَّذِي قَضَى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ نَا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ نَا أَسْبَاطُ
ابنُ نَصْرِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
كَانَتَا امْرَأَتَانِ ضَرْتَانِ بَيْنَهُمَا سَخْبٌ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ
فَأَسْقَطَتْ غُلَامًا قَدْ نَبَتَتْ ثَنِيَّتَاهُ وَنَبَتَ شَعْرُهُ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْقَاتِلَةِ
وَاللَّهِ مَا أَكَلَّ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَّ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَسْجَعُ الْجَاهِلِيَّةِ وَكَهَانَتَهَا؟ أَدُّ الْغُرَّةَ.
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اسْمُ إِحْدَاهُمَا مُلَيْكَةُ وَالْأُخْرَى أُمُّ عَفِيفٍ.

١٦٨ - إسناده حسن .

عمرو بن طلحة هو عمرو بن حماد بن طلحة ، قال فيه ابن معين وأبو حاتم
صدوق . وقال مطين : ثقة .

وأسباط بن نصر ، قال فيه يحيى بن معين : ثقة ، وقال مرة : ليس بشيء
وقال النسائي : ليس بالقوي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الساجي
روى أحاديث لا يتابع عليها عن سماك بن حرب ، وسماك وثقه يحيى بن معين
وأبو حاتم ، وضعفه سفيان وشعبة وصالح جزرة ، وقال أحمد : مضطرب
الحديث ، وقال ابن المديني : روايته عن عكرمة مضطربة .

والحديث أخرجه أبو داود (٤٥٧٤) والخطيب في الأسماء المبهمة (٥١٣) عن

١٦٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ نَا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ عَنْ أَسْبَاطِ
ابْنِ نَصْرِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ.

سليمان بن عبد الرحمن التمار.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٣٢) وفي المجتبى (٨: ٥١: ٥٢) عَنْ أَحْمَدَ
ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠١٩) عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْأَعِينِ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١: ٢٨٩: ٢٩٠: ١١٧٦٧) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ
الْعَزِيزِ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٤١٥) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَازِمٍ بْنِ أَبِي غُرْزَةَ .

وأخرجه الخطيب في الأسماء المبهمة (٥١٢: ٥١٣) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ
الصائغ ، سَتَّهَمَ عَنْ عَمْرُو بْنِ طَلْحَةَ بِهِ .

١٦٩- إسناده حسن .

حسين بن مهدي ، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١: ٢: ٦٥) فَقَالَ
سُئِلَ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ : صدوق .

والحديث مضى تخريجه في الذي قبله .

وله شاهد من حديث عويمر ويقال : عويم .

أخرجه الخطيب في الأسماء المبهمة (٥١٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ
الْعَزِيزِ الْبَغَوِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَثِيمَةَ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧: ١٤١: ٣٥٢) وَعَنْهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ

الصحابة (٥٣٢٥: ٥٥١٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ .

وأخرجه ابن بشكوال في الغوامض والمبهمات (١٩٨) عَنْ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ

أربعتهم عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِبَادِ الْمَكِّي قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ تَمِيمِ بْنِ عَوِيْمِرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كَانَتْ أُخْتِي مَلِيكَةَ وَامْرَأَةٌ مَنَا يُقَالُ لَهَا : أُمُّ عَفِيْفٍ بِنْتُ مَسْرُوحٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ هَذِيْلٍ تَحْتَ رَجُلٍ مَنَا يُقَالُ لَهُ : حَمَلُ ابْنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ أَحَدِ بَنِي هَذِيْلٍ ، فَضْرِبْتُ أُمَّ عَفِيْفٍ ابْنَةَ مَسْرُوحِ مَلِيكَةَ بِمَسْطَحِ بَيْتِهَا وَهِيَ حَامِلٌ فَقَتَلْتَهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا ، فَقَضَى فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِيْنَةِ ، وَفِي جَنْبِهَا بَغْرَةٌ عَبْدٍ أَوْ وَلِيْدَةٍ ، فَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ مَسْرُوحٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْغْرَمَ مِنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ وَلَا نَطْقَ وَلَا اسْتَهْلَ ؟ فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطَلَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسْجَاعٌ سَائِرُ الْيَوْمِ ؟

وَقَدْ ذَكَرَ الطَّبْرَانِيُّ وَتَابِعَهُ أَبُو نَعِيْمٍ أَنَّ اسْمَ الصَّحَابِيِّ عَوِيْمِرَ بْنِ سَاعِدَةَ الْهَذَلِيِّ .
قُلْتُ : فِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ مَسْمُومِ الْمَسْمُومِيِّ ، وَيُقَالُ : ابْنُ مَسْمُومِ الْمَسْمُومِيِّ ، قَالَ فِيهِ النَّسَائِيُّ : مَكِّي ضَعِيْفٌ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : ضَعِيْفٌ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : عَامَةٌ مَا يَرُوْنَهَا لَا يَتَابِعُ عَلَيْهِ مَتْنًا أَوْ إِسْنَادًا .

باب

مَنْ يَرِثُ الْجَنِينَ الْغُرَّةَ

١٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ قَتَلَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا زَوْجٌ وَوَلَدٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلَةِ وَتَرَكَتْ زَوْجَهَا وَوَلَدَهَا، قَالَ: فَقَالَ عَاقِلَةُ الْمَقْتُولَةِ: مِيرَاثُهَا لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِيرَاثُهَا لِزَوْجِهَا وَلِوَلَدِهَا، وَكَانَتْ حُبْلَى، قَالَ: فَقَالَتْ عَاقِلَةُ الْمَقْتُولَةِ: إِنَّهَا كَانَتْ حُبْلَى وَأَلَقَتْ جَنِينًا، فَخَافَتْ عَاقِلَةُ الْقَاتِلَةِ أَنْ يُضْمِنَهُمْ قَالَ: فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَكُلُ وَلَا شَرِبُ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَجَعُ الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَضَى فِي الْجَنِينِ غُرَّةَ عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ وَفِيهِ عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَالْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ وَمُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ .

١٧٠- إسناده ضعيف .

فيه مجالد وهو ابن سعيد الهمداني ، قال فيه ابن معين وغيره : لا يحتج به ، وقال أحمد : يرفع كثيرا مما لا يرفعه الناس ، ليس بشيء وقال النسائي : ليس بالقوي ، وضعفه يحيى بن سعيد .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩ : ٢٥٢ : ٢٥٤ : ٢٥٥ : ٧٣٢٨ : ٧٣٣٩) وعنه أبو يعلى في مسنده (١٨٢٣) وأبو داود (٤٥٧٥) عن يونس بن محمد .

وأخرجه ابن ماجة (٢٦٤٨) عَنْ المعلی بن أسد .

كلاهما عَنْ عبد الواحد بن زياد به .

قوله : " وفيه عَنْ عبادة بن الصامت والمغيرة بن شعبة ومُحمَّد بن مسلمة " .

قلت : وفيه عَنْ عائشة .

أولاً : حديث عبادة بن الصامت .

أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على مسند أبيه (٢٢٧٧٨)

عَنْ أَبِي كامل الجحدري .

وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده (١١٩٩) عَنْ الصلت بن مسعود .

كلاهما عَنْ الفضيل بن سليمان قَالَ : أخبرنا موسى بن عقبة عَنْ إسحاق بن

يَحْيَى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عَنْ عبادة مرفوعاً به .

قَالَ الهيثمي في المجمع (٦ : ٢٩٧) وإسحاق بن يَحْيَى لم يدرك عبادة .

ثانياً : حديث المغيرة بن شعبة ومُحمَّد بن مسلمة .

أخرجه البخاري (٦٩٠٥ : ٦٩٠٦) وأبو داود (٤٥٧١) والبيهقي

في الكبرى (١٦٤١٢) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٩٦) عَنْ وهيب بن

خالد .

وأخرجه البخاري (٦٩٠٧ : ٦٩٠٨) والبيهقي في الكبرى (١٦٤١٣)

عَنْ عبيد الله بن موسى .

وأخرجه البخاري (٧٣١٧) عَنْ أَبِي معاوية .

وأخرجه البخاري (٧٩٠٨) وأبو عوانة (٦٢٠٦) عَنْ زائدة .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٣٥٣) وَعَنْهُ أحمد (١٨١٣٦)

والطبراني في الكبير (٢٠ : ٤٣٩ : ١٠٦٩) عَنْ ابن جريج .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠ : ٤٣٩ : ٤٤٠ : ١٠٧٠ : ١٠٧١) عَنْ

الليث وعبد العزيز بن مسلم .

سبعتهم عَنْ هِشَامِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ ، فَقَالَ لَهُ الْمَغِيرَةُ : قَضَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْغَرَةِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَاتَّ بِأَحَدٍ يَعْلَمُ ذَلِكَ ، فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِهِ .

وخالقهم وكيع فَقَالَ : ثنا هشام بن عروة عَنْ أَبِيهِ عَنْ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ اسْتَشَارَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي مِلَاصِ الْمَرْأَةِ ، قَالَ : فَقَالَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِيهِ بَغْرَةَ عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ ، قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : ائْتِنِي بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ ، قَالَ : فَشَهِدَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ .

أخرجه مسلم (٣ : ١٣١١ : ١٦٨٩) وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنُفِ (٩ : ٢٥١ :

٧٣١٩ : ١٠ : ١٥٧ : ٩٠٩٨) وأحمد (١٨٢١٣) وأبو داود

(٤٥٧٠) وابن ماجه (٢٦٤٠) وأبو عوانة (٦٢٠٥) والطبراني في

الكبير (٢٠ : ٣٦٨ : ٨٦٠) والبيهقي في الكبرى (١٦٤١١) وابن عساكر

في معجم شيوخه (٨٦٤) عَنْ وَكَيْعٍ بِهِ .

قلت : فيبدو لي أن ذكر المسور بن مخرمة في الإسناد شاذ؛ لتفرد وكيع به ،

ومخالفته لرواية الجماعة الذين لم يذكروه ؛ لا سيما وقد صرح زائدة وابن جريج

بسماع عروة من المغيرة .

ويؤيد ذلك أيضًا رواية عبد الرحمن بن أبي الزناد عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمَغِيرَةَ

ابن شعبة أن عمر استشارهم في إملاص المرأة ... الحديث .

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠ : ٣٧٨ : ٣٧٩ : ٨٨٣ : ٤٤٠ : ٤٤١ :

١٠٧٥) عَنْ أَسَدِ بْنِ مُوسَى وَيَحْيَى الْحَمَّانِي كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي

الزناد به .

ويحتمل أن يكون عروة تلقاه أولاً عن المسور، ثم لقي المغيرة فسمعه منه. والله أعلم
ورواه منصور عن إبراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة دون ذكر
رواية محمد بن مسلمة .

أخرجه مسلم (٣ : ١٣١١ : ١٦٨٢) والطيالسي في مسنده (٦٩٦) وأحمد
(١٨١٤٩) وأبو داود (٤٥٦٨) والترمذي (١٤١١) والنسائي في الكبرى
(٧٠٢٩ : ٧٠٣٠) وفي المجتبى (٨ : ٥١) والدارمي في سننه (٢٣٨٠)
وابن الجارود في المنتقى (٧٧٨) والدارقطني في سننه (٣ : ١٩٨) وابن حبان
في صحيحه (الإحسان ٦٠١٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٥)
وأبو عوانة (٦٢٠٠ : ٦٢٠١) عن شعبة .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣١٠ : ١٣١١ : ١٦٨٢) وأبو داود (٤٥٦٩)
والنسائي في الكبرى (٧٠٢٦) وفي المجتبى (٨ : ٥٠) والدارقطني في سننه
(٣ : ١٩٧ : ١٩٨) والطبراني في الكبير (٢٠ : ٤١٠ : ٩٨٢) والبيهقي في
الكبرى (١٦٤١٤) عن جرير .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣١١ : ١٦٨٢) وعبد الرزاق في المصنف (١٨٣٥١)
وأحمد في المسند (١٨١٣٨) والترمذي (١٤١١) والنسائي في الكبرى
(٧٠٢٧) وفي المجتبى (٨ : ٥٠) والطحاوي في شرح معاني الآثار
(٣ : ١٨٨) والطبراني في الكبير (٢٠ : ٤٠٩ : ٩٧٨) وأبو عوانة (٦٢٠٢)
وابن المنذر في الإقناع (١٢٥) عن سفيان الثوري .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣١١ : ١٦٨٢) وأبو عوانة (٦٢٠٣) والبيهقي
في الصغير (٣٣٢٤) عن مفضل بن مهلهل .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩ : ٢٥٥ : ٧٣٤٠ : ١٠ : ١٥٧ : ١٥٨ :
٩٠٩٩ : ١٧٦ : ١٧٧ : ٩١٤٨) والطبراني في الكبير (٢٠ : ٤١٠ : ٩٨١)

عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى .

وأخرجه أحمد (١٨١٤٨) والنسائي في الكبرى (٧٠٢٥) وفي المجتبى (٤٩ : ٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ١٨٨) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٩٧) عَنْ زَائِدَةَ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٢٨) وفي المجتبى (٨ : ٥٠ : ٥١) عَنْ إِسْرَائِيلَ .

وأخرجه أَبُو بَكْرِ بْنُ الْبَزَازِ فِي الْغِيلَانِيَّاتِ (٣٤٨) عَنْ وَرْقَاءَ .

ثُمَّ نَبَيْتُهُمْ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ بْنِ نَضِيلَةَ عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ هَذِيلٍ ، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِعَمُودٍ فَقَتَلَتْهَا فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ : كَيْفَ نَدِي مَنْ لَا صَاحَ وَلَا أَكَلَ ، وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَ ؟

فَقَالَ : أَسْجَعُ كَسْجَعِ الْأَعْرَابِ ؟ فَقَضَى فِيهِ بَغْرَةً وَجَعَلَهُ عَلَى عَاقِلَةِ الْمَرْأَةِ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

ثَالِثًا : عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي مَعْجَمِهِ (١ : ٣٨٥) وَعَنْهُ السَّهْمِيُّ فِي تَارِيخِ جَرَجَانَ (٧٢) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدِ الدَّمَغَانِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ مِبَارَكِ بْنِ فِضَالَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ غِرَّةَ عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ . قُلْتُ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ مِنْ أَجْلِ عِنْعِنَةِ مِبَارَكِ بْنِ فِضَالَةَ .

دَلَالَةُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْقَتْلَ كَانَ يَشْبَهُ الْخَطَأَ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِيَّتَهَا عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلَةِ ، وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّ الْوَلَدَ لَيْسَ مِنَ الْعَاقِلَةِ ، وَأَنَّ الْعَاقِلَةَ لَا تَرِثُ إِلَّا مَا فَضَلَ عَنْ أَصْحَابِ السَّهَامِ .

باب دِيَةُ الْجَنِينِ لِأَبِيهِ

١٧١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ الْهُذَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ أُسَامَةُ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ذَلِكَ فِينَا يَعْنِي هُذَيْلًا، قَالَ: فَرَمَتْ امْرَأَةٌ مِنْ هُذَيْلٍ أُخْرَى بِعَمُودٍ فَقَتَلَتْهَا وَقَتَلْتُ مَا فِي بَطْنِهَا، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَرْأَةِ بِالِدِيَّةِ وَقَضَى بِدِيَةِ الْغُرَّةِ لِرُزُوجِهَا وَقَضَى بِالْعَقْلِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ وَقَضَى فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ.

١٧١- إسناده صحيح .

يَعْقُوبُ هُوَ ابْنُ حَمِيدٍ ، يَعتَبرُ بِهِ فَقَدَ تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرٍ .

وَأَبُو الْمَلِيحِ هُوَ ابْنُ أُسَامَةَ بْنِ عَمْرٍ ، أَوْ عَامِرُ بْنُ عَمْرٍ بْنِ حَنِيفِ بْنِ نَاجِيَةِ الْهُذَلِيِّ اسْمُهُ : عَامِرٌ ، وَقِيلَ : زَيْدٌ ، وَقِيلَ : زِيَادٌ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْمُنْصِفُ فِي الْآحَادِ وَالْمَثَانِي (١٠٦٧) عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ حَمِيدٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْمُنْصِفُ فِي الْآحَادِ وَالْمَثَانِي (١٠٦٧) وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ

(٤ : ١٩٩ : ٢٠٠ : ١٤١٥) عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١ : ١٩٣ : ٥١٣) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ

مَشْكَالِ الْآثَارِ (٤٥٢٧) وَالضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (٤ : ٢٠٠ : ١٤١٦) عَنْ

أَسَدِ بْنِ مُوسَى .

١٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ نَا سُوْحَيْمُ بْنُ الْقَاسِمِ
عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَنِينِ
بُغْرَةَ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ أَوْ فَرَسٍ أَوْ بَعْلٍ.

وأخرجه الخطيب في الأسماء المبهمة (٥١١) عَنْ أَبِي عبيد الله سعيد بن عبد
الرحمن ، أربعتهم عَنْ سفيان بن عيينة به .
١٧٢_ إسناده صحيح .

سحيم بن القاسم هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ ، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل (٤ : ١ : ٦٦) فَقَالَ : سئل أَبِي عَنْهُ فَقَالَ : صدوق . لكنه لم يتفرد به
بل تابعه عليه مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سَلِيمَانَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَيَحْيَى
ابن سعيد وابن أَبِي زائدة كما مضى في (١٦٦) وغيرهم كما يأتي هنا .
وعيسى بن يونس هُوَ السبيعي . وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو هُوَ ابن علقمة ، صالح
الحديث .

لكنه لم يتفرد به أيضًا فَقَدْ تابعه عليه الزهري كما مضى في (١٦٤:١٦٥) .
والحديث أخرجه أبو داود (٤٥٧٩) والبيهقي في الكبرى (١٦٤١٦)
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى الرَّازِي .
وأخرجه الدارقطني (٣ : ١١٤ : ١١٥) والصيداوي في معجم شيوخه (٢٩٣)
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠٢٢) والطبراني في الأوسط
(٨١٠١) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَه .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٩٤٦) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُونُسَ الرَّقِّي .
وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٦١٣) عَنْ سَلِيمَانَ الشاذكوني .

باب

مَنْ قَالَ فِي الْجَنِينِ خَمْسُمِائَةَ

١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى نَا يُوسُفُ ابْنُ صُهَيْبٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً حَدَّثَتْ امْرَأَةً فَأَسْقَطَتْ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَلَدِهَا خَمْسُمِائَةَ فَتَهَى يَوْمَئِذٍ عَنِ الْحَذْفِ.

خمسهم عَنْ عيسى بن يونس به .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَمَّادٌ وَخَالِدُ الْوَاسِطِيُّ عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو وَلَمْ يَذْكَرَا فِيهِ بِفَرَسٍ أَوْ بَغْلٍ .

يُقَالُ إِنْ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ قَدْ وَهَمَ فِيهِ ، وَهُوَ يَغْلَطُ أحيانًا فِيمَا يَرُوهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْ طَاوُوسٍ وَمَجَاهِدٍ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ إِنَّهُمْ قَالُوا : الْغُرَّةُ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ أَوْ فَرَسٌ . وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ عِنْدَهُمْ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَمَّا الْبَغْلُ فَأَمْرُهُ أَعْجَبُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الزِّيَادَةُ إِنَّمَا جَاءَتْ مِنْ قَبْلِ بَعْضِ الرِّوَاةِ عَلَى سَبِيلِ الْقِيَمَةِ إِذَا عَدِمَتِ الْغُرَّةُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٧٣ _ إسناده صحيح رجاله ثقات .

والحديث أخرجه أبو داود (٤٥٧٨) عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠١٦) وفي المجتبى (٨ : ٤٦ : ٤٧) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ .

وأخرجه الروياني في مسند الصحابة (٦٧) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُنْذَرِ .

أربعتهم عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بِهِ .

قوله : " حذفت امرأة " وفي رواية " حذفت " : الحذف هو رميك حصاة أو نواة
تأخذها بين سبابتك وترمي بها ، أو تأخذ مخدفة من خشب ثم ترمي بها
الحصاة بين إبهامك والسبابة .
قوله " فأسقطت " أي حملها .
قوله : " فجعل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَلدها خمسمائة " قَالَ أَبُو
داود : كذا الحديث خمسمائة شاة ، والصواب مائة شاة .
قوله : " فنهى يومئذ عن الحذف " : أي الرمي بالحجر والعصا ونحوهما .

مَنْ قَالَ مِائَةً وَعِشْرِينَ شَاةً

١٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى نَا الْمُنْهَالُ
ابْنُ خَلِيفَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ تَمَّامٍ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهَذَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِامْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ هَذَيْلٍ يُقَالُ
لَهُ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى صَاحِبَتَهَا بَعْمُودٍ خَبَاءٍ أَوْ
بَعْمُودٍ فَسُطَّاطٍ فَأَلْقَتْ جَنِينًا مَيِّتًا، وَمَعَ الضَّارِبَةِ أَخٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ عَمْرَانُ
ابْنُ عُوَيْمِرٍ فَقَصَّأَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَدَةُ لِأَخِيهَا،
فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَدِي مَنْ لَا أَكُلُ وَلَا شَرِبَ وَلَا صَاحَ وَلَا اسْتَهَلَّ؟
فَمَثَلُهُ بَطْلٌ، فَقَالَ: دَعْنِي مِنْ أَرَاغِيزِ الْبَادِيَةِ أَوْ الْأَعْرَابِ، فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ
أَوْ أَمَةٌ أَوْ عِشْرِينَ وَمِائَةً شَاةً، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَهَا بَيْنَ وَهُمْ
سَادَّةً فَأَغْرِمَهُمْ هُمْ أَحَقُّ بِعَقْلِ أُمَّهَمُ مِنِّي، فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِعَقْلِ أَخِيكَ
مِنْ وَلَدِهَا، قَالَ: مَالِي شَيْءٌ أَعْقِلُ فِيهِ، فَقَالَ يَا حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ ثُمَّ ذَكَرَ
الْحَدِيثَ.

١٧٤ - إسناده ضعيف .

الْمُنْهَالُ بْنُ خَلِيفَةَ ضَعْفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ جَائِزَ الْحَدِيثِ ، وَقَالَ
النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : فِيهِ نَظَرٌ ، وَقَالَ مَرَّةً : حَدِيثُهُ مَنكَرٌ .
وَسَلَمَةُ بْنُ تَمَّامٍ هُوَ الْكُوفِيُّ ، قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَوَثَّقَهُ
ابْنُ مَعِينٍ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبِزْرِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (كَشَفَ الْأَسْتَارَ ١٥٢٣) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
مُوسَى .

باب

القَسَامَة

١٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ بْنِ أَبِي
حَنَّمَةَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَسْتَحِقُّونَ
صَاحِبِكُمْ أَوْ قَتِيلِكُمْ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٢٨) والطبراني في الكبير (١ : ١٩٣ : ٥١٤) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٣٠٨) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ
سَعِيدِ بْنِ مَرَّةٍ الْقُرَشِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ الْمُنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ بِهِ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١ : ١٩٤ : ٥١٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
شَيْبَةَ الْعَسَالِ الْأَصْبَهَانِيِّ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَلِيِّ ثَنَا سَلْمَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ
أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ
قلت : إسناده ضعيف .

إسماعيل بن عمرو البجلي ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ : ١ : ١٩٠)
فَقَالَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ : هُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ .

١٧٥_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ فَقَدْ احْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ فَقَطْ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ هُوَ
الأنصاري .

والحديث أخرجه أبو داود (٤٥٢٠) وأبو عوانة (٦٠٣٢)
والبيهقي في الكبرى (١٦٤٣٤) وابن عبد البر في التمهيد (٢٣ : ١٩٩)

عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عُبَيْدٍ .

وأخرجه البخاري (٦١٤٢ : ٦١٤٣) والدارقطني في سننه (١٠٩ : ٣)
والبيهقي في الكبرى (١٦٤٣٤) وفي الصغير (٣٣٣٣) والبغوي في شرح
السنة (٢٥٤٦) والخطيب في الأسماء المبهمة (١٧٥) وفي الفقيه والمتفقه
(٩٢٨) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ

وأخرجه مسلم (٣ : ١٢٩٢ : ١٦٦٩) وأبو داود (٤٥٢٠) وأبو عوانة
(٦٠٣٢) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٣٤) وابن عبد البر في التمهيد (٢٣ :
١٩٩) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيِّ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩١٦) وفي المجتبى (٨ : ٨ : ٩) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ
عَبْدَةَ .

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (٨٠٠) وابن المنذر في الإقناع (١٢٦)
والطبراني في الكبير (٦ : ١٠٠ : ٥٦٢٧) عَنْ أَبِي النُّعْمَانَ .
وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على مسند أبيه (١٧٢٧٧) و ابن
حبان في صحيحه الإحسان (٦٠٠٩) عَنْ خَلْفِ بْنِ هِشَامِ الْبِزَارِيِّ .
وأخرجه أحمد (١٧٢٧٦) عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُسْلِمٍ .
سَبْعَتُهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِهِ .

قلت : ورواه عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ وَسَفْيَانَ وَعَبْدَ الْوَهَّابِ بْنِ
عَبْدِ الْمُجِيدِ الثَّقَفِيِّ وَاللَيْثِ وَسَلِيمَانَ بْنَ بَلَالٍ وَهَشِيمَ وَيَزِيدَ بْنَ هَارُونَ وَأَبُو
أُوَيْسَ وَأَنَسَ بْنَ عِيَاضَ وَعَبَادَ بْنَ الْعَوَامِ .
أولاً : حديث بشر بن الفضل عنه .

أخرجه البخاري (٢٧٠٢ : ٣١٧٣) ومسلم (٣ : ١٢٩٣ : ١٦٦٩)
والنسائي في الكبرى (٦٠٠٨ : ٦٠٠٩ : ٦٩١٧ : ٦٩١٨) وفي المجتبى

(٨ : ٩ : ١٠) والدارقطني في سننه (٣ : ١٠٨ : ١٠٩) والطحاوي في شرح
مشكل الآثار (٤٥٨٩) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٣٣) عن بشر بن المفضل
ثانياً : حديث سفيان عنه .

أخرجه مسلم في صحيحه (٣ : ١٢٩٣ : ١٦٦٩) والحميدي في مسنده
(٤٠٣) والشافعي في مسنده بدائع المنن (١٤٤٨) وعبد الرزاق في
المصنف (١٨٢٥٩) وأحمد (١٦٠٩١) والنسائي في الكبرى (٦٩١٩)
وفي المجتبى (٨ : ١١) وابن الجارود في المنتقى (٧٩٨)
والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٨٨) وفي شرح معاني
الآثار (٣ : ١٩٧) وأبو عوانة (٦٠٣٩) والبيهقي في الكبرى
(١٦٤٣٦) والطبراني في الكبير (٦ : ٩٩ : ٥٦٢٥) وابن عبد البر في
التمهيد (٢٣ : ٢٠٠ : ٢٠١) وابن حجر في تغليق التعليق (٥ : ١٠٦ : ١٠٧)
عن سفيان .

ثالثاً : حديث عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عنه .

أخرجه مسلم (٣ : ١٢٩٣ : ١٦٦٩) والشافعي في مسنده (بدائع المنن
١٤٤٨) وفي اختلاف الحديث (٧ : ٣٤٦) والنسائي في الكبرى
(٦٩١٩) وفي المجتبى (٨ : ١٠ : ١١) وأبو عوانة (٦٠٣٨) والبيهقي
في الكبرى (١٦٤٣١) والبغوي في شرح السنة (٢٥٤٥) عن عبد الوهاب
الثقفي .

رابعاً : حديث الليث عنه .

أخرجه مسلم (٣ : ١٢٩١ : ١٦٦٩) والترمذي (١٤٢٢) والنسائي في
الكبرى (٦٩١٥) وفي المجتبى (٨ : ٧ : ٨) وأبو عوانة (٦٠٣٧) وابن عبد
البر في التمهيد (٢٣ : ٢٠١ : ٢٠٢) وابن الجوزي في التحقيق (١٧٩٨)

- عَنْ اللَّيْثِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .
خَامِسًا : حَدِيثٌ سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْهُ .
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣ : ١٢٩٣ : ١٦٦٩) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٠٣٣) عَنْهُ .
سَادِسًا : حَدِيثٌ هَشِيمٌ عَنْهُ .
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣ : ١٢٩٣ : ١٢٩٤ : ١٦٦٩) عَنْهُ .
سَابِعًا : حَدِيثٌ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْهُ .
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٤٢٢) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَلَّالِ عَنْهُ وَقَالَ : حَدِيثٌ
حَسَنٌ صَحِيحٌ .
ثَامِنًا : حَدِيثٌ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْهُ .
أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٠٩) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (١٦٤٣٥)
وَفِي الصَّغِيرِ (٣٣٣٤) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ .
تَاسِعًا وَعَاشِرًا : حَدِيثٌ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ عَنْهُ .
أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٦٠٣٤ : ٦٠٣٥ : ٦٠٣٦) عَنْهُمَا .

١٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ بْنِ
أَبِي حَثْمَةَ وَسُوَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانَ أَنَّ الْقَسَامَةَ كَانَتْ فِيهِمْ فِي بَنِي حَارِثَةَ فِي
رَجُلٍ يُدْعَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ قُتِلَ بِخَيْبَرَ ، ذَكَرَ بُشَيْرٌ عَنْهُمْ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ سَهْلٍ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ
خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ صَلُحٌ
وَأَهْلُهَا الْيَهُودُ فَتَفَرَّقَ عَبْدُ اللَّهِ وَمُحَيِّصَةُ بِخَيْبَرَ فِي حَوَائِجِهِمَا ، فَوَجَدَ
مُحَيِّصَةَ عَبْدِ اللَّهِ مَقْتُولًا بِخَيْبَرَ فَدَفَنَهُ وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَمَشَى أَخُو الْمَقْتُولِ
وَمُحَيِّصَةَ وَحَوِيصَةَ فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَكَيْفَ قُتِلَ ، فَذَكَرَ بُشَيْرٌ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ
تَخْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ أَوْ صَاحِبَكُمْ ، قَالُوا : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، مَا شَهِدْنَا وَلَا حَضَرْنَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : فَتَبَرَّكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ نَقْبَلُ
أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ؟

١٧٦- إسناده ضعيف .

عبد الوهاب بن الضحاك هو العرضي ، كذبه أبو حاتم ، وقال النسائي وغيره
متروك ، وقال الدارقطني : منكر الحديث ، وقال البخاري : عنده عجائب .
وقال ابن حبان : كان ممن يسرق الحديث ، وإسماعيل بن عياش صدوق في
روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، وقد رواه هنا عن مدني .

١٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَّيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ الطَّائِيِّ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَمَةَ أَخْبَرَ أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ فَتَفَرَّقُوا فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا، فَقَالُوا لِلَّذِينَ وَجَدُوهُ فِيهَا قَتِيلًا: قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا، قَالُوا: مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلِمْنَا قَاتِلًا، فَاِنْطَلَقُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، انْطَلَقْنَا إِلَى خَيْبَرَ فَتَفَرَّقْنَا فَوَجَدْنَا أَحَدَنَا قَتِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْكُبْرُ الْكُبْرُ، فَقَالَ لَهُمْ: تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ، قَالُوا: وَمَا لَنَا مِنْ بَيِّنَةٍ، قَالَ: فَيَحْلِفُونَ لَكُمْ، قَالُوا: لَا نَرْضَى بِأَيْمَانِ الْيَهُودِ، فَكْرَهُ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطَلَّ دَمُهُ فَوَدَّاهُ بِمِائَةِ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ.

١٧٧- إسناده صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه البخاري (٦٨٩٨) وابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنّف (٩ : ٣٨٣ : ٧٨٦٧) وأبو داود (٤٥٢٣) والنسائي فِي الكبرى (٦٠١٠ : ٦٩٢١) وفِي المِجْتَبَى (٨ : ١١ : ١٢) والدارقطني فِي سننه (٣ : ١١٠) والطحاوي فِي شرح مشكل الآثار (٤٥٩٠) وفِي شرح معاني الآثار (٣ : ١٩٨) والبيهقي فِي الكبرى (١٦٤٣٨) والطبراني فِي الكبير (٦ : ١٠٠ : ٥٦٢٩) والخطيب فِي الأسماء المبهمة (١٧٤) وابن عبد البر فِي التمهيد (٢٣ : ٢٠٩) وفِي الاستذكار (٣٨٣١٥ : ٣٨٣١٦ : ٣٨٣١٧ : ٣٨٣١٨) وابن الجوزي فِي التحقيق (١٧٩٩) عَنْ الفضل بن دكين .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٢٩٤ : ١٦٦٩) عَنْ عبد الله بن نمير . كلاهما عَنْ سَعِيدِ

ابن عبيد الطائي به

١٧٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنِ مَالِكِ
ابنِ أَنَسٍ عَنِ أَبِي لَيْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّهُ
أَخْبَرَ وَرِجَالَ مِنْ كِبْرَاءِ قَوْمِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٧٨ _ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير يَعْقُوبُ بن حميد فإنه صدوق ، لكنه لم يتفرد به بل توبع عليه .

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (٧١٩٢) والطبراني في الكبير (٦ :
١٠١ : ٥٦٣٠) والمزي في تهذيب الكمال (٣٤ : ٢٣٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابن يوسف .

وأخرجه البخاري (٧١٩٢) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٢٩٤ : ١٦٦٩) وابن ماجه (٢٦٧٧) وابن
الجارود في المنتقى (٧٩٩) عَنْ بَشْرِ بْنِ عَمْرٍ .

وأخرجه أبو داود (٤٥٢١) والنسائي في الكبرى (٥٩٨٨ : ٦٩١٣) وفي
المجتبى (٨ : ٥ : ٦) والطحاوي في شرح المشكل (٤٥٧٧) وفي شرح
معاني الآثار (٣ : ١٩٨ : ١٩٩) وأبو عوانة (٦٠٤١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩١٤) وفي المجتبى (٨ : ٦ : ٧) عَنْ عَبْدِ
الرحمن بن القاسم المصري .

وأخرجه أحمد (١٦٠٩٧) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٣٠) وفي الصغير

(٣٣٣٢) عَنْ الشَّافِعِيِّ ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِهِ وَسَنَنِهِ (بدائع المنن ١٤٤٧) .

وأخرجه إسماعيل القاضي في الجزء الخامس من مسند حديث مالك بن أنس
(١٢٩) والبغوي في شرح السنة (٢٥٤٧) عَنْ أَبِي مَصْعَبٍ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ
الزهرى .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٤٣٠) والمزي في تهذيب الكمال (٣٤ :

(٢٣٦) عَنْ يَحْيَى بْنِ كَبِيرٍ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٤٥٥) عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى الْقَزَّازِ .
وأخرجه المزي في تهذيب الكمال (٣٤ : ٢٣٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ
الْقَعْنَبِيِّ ، عَشْرَتُهُمْ عَنْ مَالِكِ بِهِ ، وَهُوَ فِي الْمَوْطَأِ رَوَايَةٌ لِيَحْيَى (٢ : ٨٧٧ :
٨٧٨) وَرَوَايَةٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٦٨٠) .

قوله : " الكبر الكبر " : إرشاد إلى الأدب في تقديم ذوي السن والكبر .
وفيه من الفقه جواز الوكالة في المطالبة بالحدود وفيه جواز وكالة الحاضر ،
وذلك أن ولي الدم إنما هو عبد الرحمن بن سهل أخو القتل ، وحويسة
ومحيصة أبناء عمه .

وفيه أن الدعوى في القسامة مخالفة لسائر الدعاوى وأن اليمين يبدأ فيها المدعي
قبل المدعى عليه .

وفيه دلالة على وجوب رد اليمين على المدعي عند نكول المدعى عليه .
وقد اختلف الناس فيمن يبدأ به في القسامة ، فقال مالك والشافعي وأحمد بن
حنبل : يبدأ بالمدعين قولاً بظاهر الحديث .

وقال أبو حنيفة وأصحابه : يبدأ بالمدعى عليه على قضية سائر الدعاوى .
وهذا حكم خاص جاءت به السنة ، لا يقاس على سائر الأحكام وللشريعة أن
تخص كما لها أن تعم ، ولها أن تخالف بين سائر الأحكام المتشابهة في
الصفة كما أن لها أن توفق بينها ، ولها نظائر كثيرة في الأصول .

وقال أبو حنيفة وأصحابه : إن المدعى عليهم يملفون ويغرمون الدية ، وليس في
شيء من الأصول اليمين مع الغرامة ، وإنما جاءت اليمين في البراءة أو
الاستحقاق على مذهب من قال باليمين مع الشاهد ، وقد بدىء في اللعان

بالمدعي وهو الزوج ، وإنما هو أيمان ، ألا ترى أن المتلاعنين يقولان :
نشهد بالله ؟ فلو كان معنى اللعان معنى الشهادة لجاز فيه حذف الاسم ،
واقصر فيه على مجرد قولهما : نشهد ، وقد قال صلى الله عليه وسلم في
حديث الملاعنة : لولا الأيمان لكان لي ولها شان . فثبت أن اللعان
أيمان ثم كان مبدوءاً فيه بالمدعي كما ترى .

وفي إزاره اليهود بقوله : " تستحقون صاحبكم " دليل على أن الدية تجب على
سكان المحلة دون أرباب الخطة ، لأن خير كانت للمهاجرين والأنصار .

وفيه دليل على أن المدعي عليهم إذا حلفوا برئوا من الدم وهو قوله : " فتبرئكم
يهود بخمسين يميناً " ، وفيه أن الحكم بين المسلم والذمي كالحكم بين
المسلمين في الاحتساب بيمينه وإبرائه بها عن الحق المدعي قبله .

وفيه أن يمين المشرك مسموعة على المسلم كيمين المسلم عليه ، وقال
مالك : لا تسمع أيمانهم على المسلمين كشهاداتهم وظاهر لفظ حديث
الباب حجة لمن رأى وجوب القتل بالقسامة وهو قوله : " تستحقون صاحبكم "
قوله : " فتستحقون صاحبكم أو قاتلكم " : ذهب إليه مالك وأحمد بن حنبل وأبو
ثور ، وروي ذلك عن ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز .

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والشافعي وإسحاق بن راهويه : لا يقاد
بالقسامة ، إنما تجب بها الدية .

وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنه والحسن البصري وإبراهيم النخعي .
وقد روي ذلك أيضاً عن النخعي أنه قال : القسامة جور شاهدان يشهدان .
وكان الحكم لا يرى القسامة شيئاً .

وتأويل هؤلاء قوله : " وتستحقون دم صاحبكم " أي دية صاحبكم لأنهم
يأخذونها بسبب الدم ، فصلح أن يسمى ذلك دماً .

١٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَزْهَرِيُّ نَا أَبُو ثَابِتٍ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ
الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَأَ بَنِي
حَارِثَةَ بِالْيَمِينِ فِي دَمِ صَاحِبِهِمُ الَّذِي قَتَلْتَهُ يَهُودُ بِخَيْرٍ .

١٨٠ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ أُعْطِيَ رِجَالٌ بَدَعُواهُمْ لِأَصْبَحَ رِجَالٌ يَدْعُونَ
قَبْلَ رِجَالٍ دَمًا وَأَمْوَالًا، وَلَكِنَّ الْبَيِّنَةَ عَلَى مَنْ ادَّعَى وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ
أُنْكَرَ.

وقد روي من غير هذا الطريق " إما أن تدوا صاحبكم وإما أن تؤذنوا بحرب "
فدل ذلك على صحة هذا التأويل . ويشبه أن يكون إنما وداه رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قبله للعهد الذي كان جعله لليهود ، فلم يجب أن
يبتله ، ولم يجب أن يهدر دم القتل ، فوداه من قبله ، وتحملها للإصلاح بينهم
١٧٩ _ إسناده ضعيف .

من أجل عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ، فقد ضعفه يحيى بن معين ، وقال
أحمد : ليس يسوى شيئاً ، سمعت منه ثم تركناه ، وكان ولي قضاء المدينة ،
أحاديثه منا كبر ، وكان كذاباً فمزقت حديثه . وقال النسائي : متروك .
١٨٠ _ إسناده صحيح .

مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ وَثِقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَدَحِيمٌ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، وَقَالَ
أَبُو حَاتِمٍ : لَا يَحْتَجُّ بِهِ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ . لَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ
بِهِ بَلْ تَوَبَّعَ عَلَيْهِ كَمَا يَأْتِي .

وكثير بن عبيد هُوَ الحمصي ، وابن أبي مليكة هُوَ عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة .

والحديث أخرجه البخاري (٤٥٥٢) والبيهقي في الكبرى (٢١١٩٩)
عَنْ عبد الله بن داود .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٣٦ : ١٧١١) وابن ماجة (٢٣٢١)
والدارقطني في سننه (٤ : ١٥٧) وابن حبان في صحيحه (الإحسان
٥٠٨٣) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٧٣) وفي شرح معاني
الآثار (٣ : ١٩١) وأبو عوانة في مسنده (٦٠٠٦) وابن المنذر في الإقناع
(١٧٥) والبيهقي في الكبرى (٢١١٩٨) عَنْ عبد الله بن وهب .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٥٩٩٤) عَنْ خالد بن الحارث .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥١٩٣) عَنْ مُحَمَّد بن مسلم .

وأخرجه الشافعي في مسنده (بدائع المنن ١٤٠١) وابن عبد البر في التمهيد
(٢٣ : ٢٠٦) والبعوي في شرح السنة (٢٥٠١) عَنْ مسلم بن خالد .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٠٨٢) وأبو عوانة
(٦٠٠٦) عَنْ حجاج بن مُحَمَّد

وأخرجه أبو عوانة (٦٠٠٦) والبيهقي في الكبرى (٢١١٩٧) وفي الصغير
(٤٧١٤) وابن عبد البر في التمهيد (٢٣ : ٢٠٧) عَنْ عبد الوهاب بن
عطاء .

وأخرجه أبو عوانة (٦٠٠٦) عَنْ أَبِي عاصم .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١ : ١١٧ : ١١٢٢٤) عَنْ المفضل بن فضالة

وأخرجه البيهقي في الكبرى (٢١٢٠٠) عَنْ الوليد بن مسلم .

عشرتهم عَنْ ابن جريج به .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١ : ١١٧ : ١١٢٢٥) وفي الأوسط (٧٩٧١)
والبيهقي في الكبرى (٢١٢٠١) وفي الصغير (٤٧١٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
إدريس عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ وَعُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ بِهِ .
وأخرجه البخاري (٢٥١٤ : ٢٦٦٨) عَنْ خَلَادِ بْنِ يَحْيَى وَأَبِي نَعِيمِ الْفَضْلِ
ابن دكين .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَنْصَفِ (٦ : ٢١٨ : ٨٦٩ : ١٠ : ١٥٦ : ٩٠٩٤)
وَعَنْهُ مُسْلِمٌ (٣ : ١٣٣٦ : ١٧١١) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (٢١٢٠٢) عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرٍ .

وأخرجه أحمد (٣١٨٨) وأبو يعلى في مسنده (٢٥٩٥) وابن الجوزي
في التحقيق (٢٠٤٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ .

وأخرجه أحمد (٣٢٩٢ : ٣٤٢٧) عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ وَأَبِي كَامِلٍ .
وأخرجه أبو داود (٣٦١٩) وأبو عوانة (٦٠٠٧) والبيهقي في الكبرى
(٢١٢٠٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ .

وأخرجه الترمذي (١٣٤٢) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٧٢)
وأبو عوانة (٦٠٠٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ الْفَرِيَابِيِّ .

وأخرجه النسائي في المجتبى (٨ : ٢٤٨) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي زَائِدَةَ .
وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٧٢) وفي شرح معاني الآثار
(٣ : ١٩١) عَنْ خَالِدِ بْنِ نَزَارِ الْأَيْلِيِّ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١ : ١١٦ : ١١٢٢٣) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ .
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٣ : ٢٠٦ : ٢٠٧) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي بَكْرٍ
كُلَّهُمْ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَمْرِو الْجُمَحِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ بِهِ مَطْوَلًا وَمُخْتَصَرًا .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وأخرجه أحمد (٣٣٤٨) عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ بِهِ
مُخْتَصَرًا.

قوله: " لو أعطى الناس بدعواهم ": أي بمجرد إخبارهم عَنْ لزوم حق لهم
على آخرين عند حاكم .

قوله: " لأصبح رجال يدعون قبل رجال دمًا وأموالاً ": خص الرجال لأن
ذَلِكَ من شأنهم غالبًا .

يدعون فلا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله ، ووجه الملازمة فِي هَذَا
القياس الشرطي أن الدعوى بمجرد إذا قبلت فلا فرق فِيهَا بَيْنَ الدماء
والأموال وغيرهما ، وبطلان اللازم ظاهر لأنه ظلم ، وقدم الدم لأنه أعظم
خطرًا ، وفي رواية عكس ، وعليه فوجه كثرة الخصومات فِي المال .

وقوله " ولكن إلخ... " بيان لوجه الحكمة فِي كونه لا يعطى بمجرد دعواه
لأنه لو أعطى بمجرد دعواه لم يكن للمدعى عليه صون ماله .

وفيه حجة لمذهب الشافعي من توجه اليمين على كل من ادعى عليه بحق
مطلقًا ، ورد لاشتراط مالك المخالطة .

باب

١٨١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ نَا ابْنُ لَهَيْعَةَ
عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ
(١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ الْقَسَامَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
حِجَازًا بَيْنَ النَّاسِ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا أَوْ فِيهَا أُرِيَ عُقُوبَةَ مَنْ
اللَّهُ يُنْكِلُ مِنَ الْجُرْأَةِ عَلَى الْمَحَارِمِ، فَكَانُوا يَتَوَرَّعُونَ عَنْ أَيْمَانِ الصَّبْرِ
وَيَخَافُونَهَا، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَّ الْقَسَامَةَ،
وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ هُمْ أَهْيَبَ لَهَا لِمَا عَلَّمَهُمُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَضَى رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَسَامَةِ بَيْنَ حَيِّينَ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو
حَارِثَةَ، أَنَّ يَهُودَ قَتَلَتْ مُحِیَصَةَ وَأَنْكَرَتِ الْيَهُودُ ذَلِكَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ لِقَسَامَتِهِمْ لِأَنَّهُمُ الَّذِينَ ادَّعَوْا الدَّمَ فَأَمَرَهُمْ
أَنْ يَحْلِفُوا خَمْسِينَ يَمِينًا خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ لِبَرَاءَةٍ مِنْ قَتْلِهِ فَنَكَلَتْ
يَهُودُ عَنِ الْأَيْمَانِ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي حَارِثَةَ
فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْلِفُوا خَمْسِينَ يَمِينًا خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ ثُمَّ يَسْتَحِقُّونَ
بِذَلِكَ الَّذِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُ الَّذِي قَتَلَ صَاحِبَهُمْ فَنَكَلَتْ بَنُو حَارِثَةَ عَنْ
الْأَيْمَانِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِعَقْلِهِ
عَلَى يَهُودَ لِأَنَّهُ وَجَدَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ وَفِي دَارِهِمْ . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ:
فَحَدَّثَنِي مَنْ حَدَّثَهُ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّهُ رَأَى بَكْرًا مِنْ مَعْقِلَةِ صَاحِبِهِمْ
ذَلِكَ، قَالَ: وَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى رَكَضَنِي.

(١) في الأصل : عباس ، بدل عتبة .

١٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ نَا ابْنُ

لَهَيْعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقَالَتْ بَنُو حَارِثَةَ أَنَّ يَهُودَ قَتَلَتْهُ غِيلَةً فَأَنْكَرَتِ الْيَهُودُ ذَلِكَ، وَفِيهِ
أَنَّهُمْ الَّذِينَ ادَّعَى عَلَيْهِمُ الدَّمُ، وَفِيهِ أَنَّهُ لَبْرَاءٌ مِنْ قَتْلِهِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

١٨١- إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٠ : ٣٦٩ : ٣٧٠ : ١٠٧٣٧) عَنْ
يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ ثَنَا أَبُو صَالِحِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ بِهِ .

١٨٢- إسناده ضعيف ، والقول فيه كالقول في سابقه .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٠ : ٣٦٩ : ٣٧٠ : ١٠٧٣٧) عَنْ
يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ بِهِ .

١٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 نَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ وَحَدَّثَنِي
 أَيْضًا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ
 أَصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بِخَيْبَرَ وَكَانَ خَرَجَ إِلَيْهَا فِي أَصْحَابٍ لَهُ
 يَمْتَارُونَ مِنْهَا تَمْرًا، فَوُجِدَ فِي عَيْنٍ قَدْ كُسِرَتْ عُنُقُهُ وَطَرِحَ فِيهَا، قَالَ
 فَأَخَذُوهُ وَغَيَّبُوهُ ثُمَّ قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا
 لَهُ شَأْنَهُ فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَمَعَهُ ابْنَا عَمِّهِ حُوَيْصَةُ وَمُحَيِّصَةُ
 ابْنَا مَسْعُودٍ وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَحَدَثَهُمْ سِنًا وَكَانَ صَاحِبَ دَمٍ وَكَانَ ذَا
 قَدَمِ الْقَوْمِ فَلَمَّا تَكَلَّمَ قَبْلَ ابْنَيْ عَمِّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ: الْكُبْرَ الْكُبْرَ، فَسَكَتَ فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ ثُمَّ
 تَكَلَّمَ هُوَ بَعْدَ فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ صَاحِبِهِمْ
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تُسْمُونَ قَاتِلَكُمْ ثُمَّ تَحْلِفُونَ عَلَيْهِ
 خَمْسِينَ يَمِينًا فَنُسَلِّمُهُ إِلَيْكُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنَّا لِنُحْلِفَ عَلَى
 مَا لَمْ نَعْلَمْ، قَالَ: فَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ خَمْسِينَ يَمِينًا مَا قَتَلُوهُ وَلَا يَعْلَمُونَ لَهُ
 قَاتِلًا، ثُمَّ يُبْرَأُونَ مِنْ دَمِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنَّا لِنَقْبَلَ أَيْمَانَ قَوْمِ
 يَهُودَ وَمَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْكُفْرِ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَحْلِفُوا عَلَى مَا نَمُّ، قَالَ: فَوَدَّاهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ. قَالَ سَهْلٌ: وَاللَّهِ مَا
 أُنْسَى نَاقَةَ بَكْرَةَ مِنْهَا حَمْرَاءَ ضَرَبْتَنِي وَأَنَا أَحُوزُهَا.

١٨٣ - إسناده صحيح .

يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ .

باب

مَا أَصَابَتِ الْعَجَمَاءُ بَلِيلٍ أَوْ نَهَارٍ

١٨٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ
الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَرَامِ بْنِ مُحِيصَةَ أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ ضَارِيَةٌ فَدَخَلَتْ حَائِطًا فَأَقْسَدَتْ فِيهِ، فَكَلَّمَ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنَّ حَفْظَ الْحَوَائِطِ عَلَى أَهْلِهَا بِالنَّهَارِ، وَحِفْظَ الْمَوَاشِي عَلَى أَهْلِهَا
بِاللَّيْلِ، وَأَنَّ عَلَى أَهْلِ الْمَاشِيَةِ مَا أَصَابَتْ بِاللَّيْلِ.

وابن إسحاق هو مُحَمَّد بن إسحاق بن يسار ، وقد صرح بالتحديث .
والحديث أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٣ : ٢٠٢ : ٢٠٣) عَنْ إِبْرَاهِيمِ
ابن سعد .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٤٥٦) عَنْ يُونُس بن بكر
كلاهما عَنْ ابن إسحاق به .

وأخرجه أحمد (١٦٠٩٦) عَنْ إِبْرَاهِيم بن سعد ولم يذكر فيه الزهري .
١٨٤- إسناده ضعيف .

لانقطاعه . حرام بن محيصة لم يسمع من البراء .
وحرام هو ابن سعد أو ابن ساعدة بن محيصة الأنصاري وقد ينسب إلى جده .
قلت : قد تعارض قولهم في هذا الحديث من حيث وصله وإرساله ؛ فذهب إلى
الأول الشافعي فقال : أخذنا به لثبوته واتصاله ومعرفة رجاله ، وذهب إلى
الثاني عبد الحق تبعاً لابن حزم .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بِن عَبْدِ الْبِرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١١ : ٨١) بَعْدَ أَنْ أوردَ حَدِيثَ مالِكِ : " هَكَذا رَواهُ جَمِيعُ رِواةِ الموطأِ فِيمَا عَلِمْتَ مرسِلاً ، وَكَذَلِكَ رَواهُ أَصْحابُ ابْنِ شَهابَ عَنِ ابْنِ شَهابَ أَيْضاً هَكَذا مرسِلاً " .

قَلتُ : حَدِيثَ مالِكِ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٦٩١) عَنِ إِسْحاقَ بِنِ عِيسَى حَدَّثَنَا مالِكُ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ حِرامِ بِنِ مَحِصَةَ بِهِ مرسِلاً .

ثُمَّ قَالَ (١١ : ٨٢) : " هَذَا الحَدِيثُ وَإِنْ كانَ مرسِلاً فَهُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ أرسَلَهُ الأئمَّةُ وَحَدَّثَ بِهِ الثَّقاتُ وَاسْتَعْمَلَهُ فَهْما الحِجازَ وَتَلقَوْهُ بِالقبولِ ، وَجَرى فِي المَدِينَةِ بِهِ العَمَلُ وَحَسِبَكَ بِاسْتِعمالِ أَهْلِ المَدِينَةِ وَسائِرِ أَهْلِ الحِجازِ لَهَذَا الحَدِيثِ " .

والْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ النَسائِيُّ فِي الكَبْرى (٥٧٨٥) عَنِ الوَلِيدِ بِنِ مَسْلَمِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو داوُدَ (٣٥٧٠) وَالْحاکِمُ (٢ : ٤٧ : ٤٨) وَالبَيْهَقِيُّ فِي الكَبْرى (١٧٦٧٨) وَفِي الصَّغِيرِ (٣٧٤٧) وَابْنُ عَبْدِ الْبِرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١١ : ٨٩) عَنِ مُحَمَّدِ بِنِ يوسُفَ الفَرِيابِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ النَسائِيُّ فِي الكَبْرى (٥٧٨٤) وَالْحاکِمُ (٢ : ٤٧ : ٤٨) عَنِ مُحَمَّدِ بِنِ كَثِيرِ المِصْبِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٦٠٦) وَالدَّارِقُطَنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٥٥) وَالبَيْهَقِيُّ فِي الكَبْرى (١٧٦٧٩) وَابْنُ الجوزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ (١٨٥٨) عَنِ مُحَمَّدِ بِنِ مَصْعَبِ .

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي اِخْتِلافِ الحَدِيثِ (٧ : ٤٠٠ : ٤٠١) وَالدَّارِقُطَنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٥٥) وَالطَّحاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعانِي الأَثارِ (٣ : ٢٠٣) وَالبَيْهَقِيُّ فِي الكَبْرى (١٧٦٧٧) عَنِ أَيُّوبَ بِنِ سويدِ الرَّمْلِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّحاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الأَثارِ (٦١٥٧ : ٦١٥٨) عَنِ شَعيْبِ

ابن إسحاق وبقيه .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٧٦٧٦) عَنْ أَبِي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج ، ثمانتهم عَنْ الأوزاعي به .

وَقَالَ الحَاكِم : صحيح الإسناد على خلاف فيه بَيْنَ معمر والأوزاعي ، فإن معمرًا قَالَ : عَنْ الزهري عَنْ حرام بن محمية عَنْ أَبِيهِ . ووافقه الذهبي .

وأخرجه الشافعي في مسنده وسننه (بدائع المنن ١٣٥٩) وفي اختلاف الحديث (٧ : ٤٠٠) والدارقطني في سننه (٣ : ١٥٦)

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦١٥٩) وفي شرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٣) والطبراني في الكبير (٦ : ٤٧ : ٤٨ : ٥٤٧٠) والبيهقي في الكبرى

(١٧٦٧٥) والجوهري في مسند الموطأ (٢٢٨) عَنْ مالك ، وَهُوَ فِي الموطأ رواية يَحْيَى (٢ : ٧٤٧ : ٧٤٨) ورواية أَبِي مصعب (٢٩٠٤) ورواية مُحَمَّد

ابن الحسن (٦٧٧) .

وأخرجه ابن ماجة (٢٣٣٢) عَنْ الليث بن سعد .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١٥٦) عَنْ يونس بن يزيد .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٦ : ٤٧ : ٤٨ : ٥٤٧٠) عَنْ النعمان بن راشد .

وأخرجه ابن البختري في مجموع مصنفاته (٢٩٢) عَنْ مُحَمَّد بن إسحاق وعبد الرحمن بن إسحاق . ستهم عَنْ الزهري به .

قوله " عَنْ حرام بن محيصة أن البراء بن عازب أخبره أنه " كذا في الأصل ،

ورواه غيره فَقَالَ : " عَنْ الزهري عَنْ حرام بن محيصة أنه أخبره أن البراء بن

عازب " .

١٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ هِشَامٍ عَنْ
سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَرَامِ بْنِ مُحَيِّصَةَ عَنْ
الْبَرَاءِ أَنَّ نَاقَةَ لِلْبَرَاءِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٨٥_ إسناده ضعيف . كالذي قبله.

معاوية بن هشام وثقه أبو داود والعجلي ، وقال أبو حاتم وابن سعد : صدوق ،
وقال ابن معين: صالح وليس بذاك ، وقال أحمد : كثير الخطأ ، وقال ابن عدي
وقد أغرب عن الثوري بأشياء وأرجو أنه لا بأس به . وعبد الله بن عيسى هو
الأنصاري .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤ : ٢٢٠ : ٢٢١ : ١٨١٥٠)
وابن ماجة (٢٣٣٢) والدارقطني في سننه (٣ : ١٥٥) وابن الأعرابي في
معجمه (١٣٨٢) والبيهقي في الكبرى (١٧٦٨٠) وفي الصغير (٣٧٤٨)
عن معاوية بن هشام .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٧٦٨١) عن مؤمل . كلاهما عن سفيان به .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٥٧٨٦) وعنه الطحاوي في شرح مشكل
الآثار (٦١٥٦) عن القاسم بن زكريا بن دينار عن معاوية بن هشام عن سفيان
عن إسماعيل بن أمية وعبد الله بن عيسى كلاهما عن الزهري به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩ : ٤٣٥ : ٨٠٢٥ : ١٠ : ١٦١ : ١٦٢ :
٩١٠٨ : ١٤ : ٢٢٠ : ١٨١٤٩) وأحمد (٢٣٦٩٤) وعبد الله بن المبارك في
مسنده (١٣٩) وابن الجارود في المنتقى (٧٩٦) والطحاوي في شرح مشكل
الآثار (٦١٦٠) والبيهقي في الكبرى (١٧٦٨٣) وابن عبد البر في التمهيد
(١١ : ٨٩) عن سفيان .

وأخرجه الروياني في مسند الصحابة (٤١٨) عن زمعة .

١٨٦ - حَدَّثَنَا سَلْمَةُ نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
حَرَامِ بْنِ مُحَيِّصَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ نَاقَةَ لِلْبَرَاءِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

كلاهما عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحرام بن محيصة به .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٥٧٨٧) عن مُحَمَّد بن عقيل بن خويلد عن
حفص بن عبد الله عن إبراهيم بن طهمان عن مُحَمَّد بن ميسرة عن الزهري عن
سعيد بن المسيب عن البراء بن عازب أن ناقة له . الحديث ، وقال : مُحَمَّد بن
ميسرة هو ابن حفصة ، وهو ضعيف .

١٨٦ _ إسناده ضعيف .

سلمة هو ابن شبيب المسمعي .

لكن لم يتابع عبد الرزاق على قوله فيه " عن أبيه " . روى أبو عمر بن عبد البر
في التمهيد (١١ : ٨١) بسنده عن أبي داود قال : " لم يتابع أحد عبد
الرزاق على قوله في هذا الحديث : عن أبيه " .

قال أبو عمر (١١ : ٨٢) : " قال مُحَمَّد بن يحيى الذهلي : لم يتابع معمر على
ذلك ، فجعل مُحَمَّد بن يحيى الخطأ فيه من معمر ، وجعله أبو داود من عبد
الرزاق " .

والحديث أخرجه أحمد (٢٣٦٩٧) وأبو داود (٣٥٦٩) والدارقطني في سننه
(٣ : ١٥٤ : ١٥٥) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠٠٨) والطبراني في
الكبير (٦ : ٤٧ : ٥٤٦٩) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٢٠٠) والبيهقي
في الكبرى (١٧٦٨٢) وابن عبد البر في التمهيد (١١ : ٨٨) عن عبد
الرزاق به ، وهو في مصنفه (١٨٤٣٧) .

وقال الدارقطني : خالفه وهيب وأبو مسعود الزجاج عن معمر فلم يقولوا : عن

أبيه ، وكذا قال البيهقي .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٦ : ٤٧ : ٤٨ : ٥٤٧٠) من طريق وهيب عن معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة أن ناقة للبراء دخلت حائط القوم فذكره قال الخطابي في معالم السنن : " هذه سنة لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الباب ، ويشبه أن يكون إنما فرق بين الليل والنهار فِي هَذَا لأن فِي العرف أن أصحاب الحوائط والبساتين يحفظونها بالنهار ويوكلون بها الحفاظ والنواظر ، ومن عادة أصحاب المواشي أن يسرحوها بالنهار ويردونها مع الليل إِلَى المراح ، فمن خالف هذه العادة كان به خارجاً عن رسوم الحفظ إِلَى حدود التقصير والتضييع ، فكان كمن ألقى متاعه فِي طريق شارع ، أو تركه فِي غير موضع حرز فلا يكون على آخذه قطع . وبالتفريق بين حكم الليل والنهار قال الشافعي .

وقال أصحاب الرأي : لا فرق بين الأمرين ، ولم يجعلوا على أصحاب المواشي غراماً ، واحتجوا بقوله : " العجماء جبار " وحديث " العجماء جبار " عام ، وهذا حكم خاص ، والعام ينبيء على الخاص ويرد عليه ، فالمصير فِي هَذَا إِلَى حديث البراء . والله أعلم .

باب العجماء جرحها جباراً

١٨٧ - حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ نَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ وَأَبِي
سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: الْعَجْمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ.

١٨٧ - إسناده صحيح رجاله ثقات .

الشافعي هو إبراهيم بن محمد بن العباس ، ابن عم الإمام الشافعي .
والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩ : ٢٧١ : ٧٤٢٤) وعنه
مسلم (٣ : ١٣٣٥ : ١٧١٠) والحميدي في مسنده (١٠٧٩) وأحمد
(٧٢٥٤) وأبو داود (٤٥٩٣) والحري في غريب الحديث (٢ : ٤١٥ :
٤١٦) وابن الجارود في المنتقى (٣٧٢ : ٧٩٥) وأبو عوانة في مسنده
(٦٣٥٤) والدارقطني في سننه (٣ : ١٥١) والبيهقي في الكبرى
(٧٦٤٥ : ٧٦٤٦ : ١٧٦٨٧) والطوسي في مختصر الأحكام (٥٩٠)
وأبو عمرو السمرقندي في الجزء من فوائده (٥) عن سفیان .
وأخرجه البخاري (٦٩١٢) ومسلم (٣ : ١٣٣٤ : ١٧١٠) والترمذي
(٦٤٢ : ١٣٧٧) والنسائي في الكبرى (٥٨٣١ : ٥٨٣٢) وأبو عوانة
(٦٣٦١) وابن حبان في صحيحه الإحسان (٦٠٠٦ : ٦٠٠٧) والدارقطني

فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٥١) وَفِي الْعُلَلِ (٩ : ٣٨٩ : ٣٩٠) وَالْجَوْزْقَانِي فِي الْأَبَاطِيلِ (٤٦٧) عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنُفِ (١٨٣٧٣) وَعَنْهُ أَحْمَدُ (٤ : ٧٧٠) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (٢٢٧٤) وَفِي الْمَجْتَبِيِّ (٥ : ٤٥) وَالِدَارِقُطْنِي فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٥١) عَنْ مَعْمَرٍ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٨٣٧٣) وَأَحْمَدُ (٧٨٢٨ : ٧٤٥٧) وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٢٦) وَالِدَارِقُطْنِي (٣ : ١٥١) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٣٥٩) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ الزَّهْرِيِّ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٣٧٧) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (٢٢٧٤) وَفِي الْمَجْتَبِيِّ (٥ : ٤٤ : ٤٥) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٧٣) وَالْحَرَبِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١ : ٢٤٣) وَالِدَارِقُطْنِي فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٤٩ : ١٥٠) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (٣ : ٢٠٣) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٣٥٥) وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي مَعْجَمِ شَيْخُوخِهِ (٧٩٤) عَنْ سَفْيَانَ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٢٣٠٥) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٣٦٣) وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ (٣ : ٢٣١ : ٢٣٢) عَنْ زَمْعَةَ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٢٦) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ .

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٥١) وَفِي الْعُلَلِ (٩ : ٣٩٠) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٣٦٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزَّيْدِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٥١) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ .

خَمْسَتُهُمْ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٧ : ٢٧) من طريق مسلمة بن علقمة عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٣٥ : ١٧١٠) عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو وحرمله وأخرجه النسائي في الكبرى (٢٢٧٥) وفي المجتبى (٥ : ٤٥) والدارقطني في سننه (٣ : ١٥١ : ١٥٢) وفي العلل (٩ : ٣٩٠) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٤) وأبو عوانة (٦٣٥٧) عن يونس بن عبد الأعلى .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١٥١ : ١٥٢) عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب .

أربعتهم عن ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة به .

وقال الدارقطني : لا أعلم أحدًا ذكر في إسناده عبيد الله بن عبد الله غير يونس ابن يزيد .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٣٢٦) عن ابن جريج عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٣٥ : ١٧١٠) عن الأسود بن العلاء .

وأخرجه أحمد (١٠١٤٧ : ١٠٤١٦ : ١٠٥١٥) وعلي بن حجر في حديثه

(١٨٦) والدارمي في سننه (٢٣٧٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار

(٣ : ٢٠٤) وأبو عوانة (٦٣٦٤) وابن زنجويه في الأموال (١٢٥٦) عن

محمّد بن عمرو .

كلاهما عن أبي سلمة عن أبي هريرة به .

١٨٨ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودِ الْجَحْدَرِيِّ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

الْحُلَوَانِيُّ قَالَا: نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الْعَجَمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارًا.

وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ابْنِ سِيرِينَ وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ وَالْأَعْرَجُ.

١٨٨ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير الصلت بن مسعود فقد احتج به مسلم فقط.

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٥٨٣٠) وأبو عوانة في مسنده

(٦٣٧٠) والطبراني في الأوسط (٣٩٢٨) عن الليث بن سعد عن الزهري به

قوله: " ورواه عن أبي هُرَيْرَةَ ابن سيرين ومُحَمَّدُ بن زياد والأعرج "

قلت : ورواه أيضًا عن أبي هُرَيْرَةَ أبو صالح والمطلب وعروة بن الزبير وهمام.

أولاً : حديث ابن سيرين عن أبي هُرَيْرَةَ .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩ : ٢٧٢ : ٧٤٢٦) والطحاوي في

شرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٤) والطبراني في الأوسط (٦٤٢٥) عن عبد

الله بن عون .

وأخرجه أحمد (١٠٤٨٤) عن خالد الحذاء.

وأخرجه أحمد (٧١٢٠ : ٩٣٢٧ : ١٠٥٨٧) والنسائي في الكبرى (٢٢٧٧ :

٥٨٣٥ : ٥٨٣٦) وفي المجتبى (٥ : ٤٥ : ٤٦) والطبراني في الأوس (٢٣٩٩)

والخطيب في تاريخ بغداد (٥ : ٢٥٧) عن هشام .

وأخرجه أحمد (٧١٢٠) والنسائي في الكبرى (٢٢٧٧ : ٥٨٣٥ : ٥٨٣٦)

وفي المجتبى (٥ : ٤٥ : ٤٦) والخطيب في التاريخ (٥ : ٢٥٧) عن منصور

وأخرجه أحمد (١٠٣٩٥) عن عوف .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٤) والطبراني في الأوسط (٢٣٩٩) عَنْ أَيُوب .

وأخرجه الطبراني في الصغير (الروض الداني ٣٣٤) وابن عدي في الكامل (٢ : ٢٤٥) وتمام في فوائده (الروض البسام ٥٢٥) وأبو الشيخ في حديثه (٤٥) ومن طريقه الخطيب في كتاب الفصل للوصل (٢ : ٧٨٢) عَنْ قَتَادَةَ زَادَ أَبُو الشَّيْخِ وَالْخَطِيبُ " وَالرَّجُلُ جَبَّارٌ " وَهِيَ زِيَادَةٌ ضَعِيفَةٌ تَفْرُدُ بِهَا عَنْ قَتَادَةَ أَبُو مَرْيَمَ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٣٩٩) عَنْ حَبِيب .

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣ : ٢٦١) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ .
تَسَعْتُهُمْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ .

ثَانِيًا : حَدِيثُ مُحَمَّدَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٩١٣) عَنْ مُسْلِمَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣ : ١٣٣٥ : ١٧١٠) وَأَحْمَدُ (٩٨٨٢) عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ جَعْفَرٍ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣ : ١٣٣٥ : ١٧١٠) عَنْ مُعَاذِ بْنِ مَعَاذِ الْعَنَابِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٣٧٠) وَالْخَطِيبُ فِي كِتَابِ الْفَصْلِ لِلْوَصْلِ الْمُدْرَجِ فِي النُّقْلِ (٢ : ٧٧٨) عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٨٥٨) عَنْ حِجَّاجٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الصَّغِيرِ (٣٣٢٣) وَالْخَطِيبُ فِي كِتَابِ الْفَصْلِ (٢ : ٧٧٦) عَنْ حَفْصِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَوْضِيِّ

وَأَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي مَسْنَدِ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ (١١٢١) وَالْخَطِيبُ فِي كِتَابِ الْفَصْلِ (٢ : ٧٧٦ : ٧٧٧) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ .

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢ : ٧٧٦ : ٧٧٧ : ٧٧٨) عَنْ يزيد بن هارون وعبد الصمد بن عبد الوارث وعاصم بن علي وعبد الرحمن بن مهدي وشبابة بن سوار .

وأخرجه اسحاق بن رهاوية في مسنده (٦٤) والخطيب (٧٧٨ : ٢) عَنْ النضر ابن شميل .

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٦٣٥٢) عَنْ أَبِي النضر هاشم بن القاسم .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١٥٤ : ٢١٣) والبيهقي في الكبرى

(١٧٦٩١) والخطيب في كتاب الفصل (٢ : ٧٧٣ : ٧٧٤) عَنْ آدَمَ بن أَبِي

إياس ، كلهم عَنْ شعبة عَنْ مُحَمَّدَ بن زياد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ به .

زاد آدَمَ بن أَبِي إياس " والرجل جبار " ، قَالَ الدارقطني : وَهُوَ وَهْمٌ ، ولم يتابعه عليه أحد عَنْ شعبة .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٣٣٥ : ١٧١٠) وأبو عوانة (٦٣٥٣) عَنْ الربيع بن

مسلم .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (٩ : ٢٧٢ : ٧٤٢٥) وأحمد (١٠٢٥٠ :

١٠٠٣٥ : ٩٢٦٦ : ٩٠٠٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢ :

٢٠٤) وأبو عوانة (٦٣٧٢) عَنْ حَمَّادَ بن سلمة .

وأخرجه أبو عوانة (٦٣٧٢) عَنْ منصور ، ثلاثهم عَنْ مُحَمَّدَ بن زياد به .

ثالثاً : حديث الأعرج عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أخرجه الحميدي في مسنده (١٠٨٠) والدارمي في سننه (٢٣٧٩)

والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٤) عَنْ سفيان .

وأخرجه الشافعي في سننه (بدائع المنن ١٣٦٠) والجوهري في مسند الموطأ

(٥٥٧) عَنْ مالك .

وأخرجه أحمد (٨٩٧١) والطبراني في الأوسط (٧٦٥٢) عَنْ أَبِي جَعْفَرِ
الرازي .

وأخرجه أبو عوانة (٦٣٦٨) والطبراني في مسند الشاميين (٣٢٦٦) عَنْ
شعيب بن أَبِي حمزة .

وأخرجه ابن شاهين في الفوائد (١٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزناد .
خمسهم عَنْ أَبِي الزناد عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٢١) عَنْ أَبِي زَيْدِ ثَنَا عَلِيِّ بْنِ عِيَّاشِ ثَنَا
ابن ثوبان عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ
رابعاً : حديث أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أخرجه البخاري (٢٣٥٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْبِرِيٍّ عبيد الله عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي
حصين عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ .

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٧ : ٧٧) عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ الرَّازِيِّ ثَنَا عِبَادِ ثَنَا
الوليد بن أَبِي ثور عَنْ عاصمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ .

خامساً : حديث المطلب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أخرجه ابن عدي في الكامل (٧ : ٣٦) عَنْ مَكِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو
الداربجودي ثَنَا نصر بن باب ثَنَا كثير يعني ابن زيد الأسلمي عَنْ الْمَطْلَبِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ بِهِ .

سادساً : حديث عروة بن الزبير عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أخرجه تمام الرازي في فوائده (الروض البسام ٧١١) من طريق الأوزاعي
أنه أصابه من الوليد بن سريع الحاربي يرده إلى سليمان بن حبيب الحاربي عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ شَهَابِ الزهري عَنْ عروة بن الزبير عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ .

سابعاً : حديث همام عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

١٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ
الزُّهْرِيِّ قَالَ: لَا يَغْرُمُ أَهْلُ الْبَهِيمَةِ مَا قَتَلَتْ.

أخرجه أحمد (٨٢٥٢) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.
قوله " العجماء " أي البهيمة ، سميت به لأنها لا تتكلم وكل ما لا يقدر على
الكلام فهو أعجم ومستعجم .

قوله " جبار " أي هدر .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَإِنَّمَا يَكُونُ جَرَحُهَا هَدْرًا إِذَا كَانَتْ مَنفَلْتَةً عَائِرَةً عَلَى وَجْهِهَا
لَيْسَ لَهَا قَائِدٌ وَلَا سَائِقٌ وَلَا عَلَيْهَا رَاكِبٌ .

١٨٩ _ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

عبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩ : ٢٧٢ : ٧٤٢٩) به .

باب المَعْدِنُ جُبَارٌ

١٩٠ - حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ نَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ وَأَبِي
سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : الْمَعْدِنُ جُبَارٌ.

١٩٠ - إسناده صحيح رجاله ثقات .

والحديث مضمي تخريجه في (١٨٧) .

قوله : " المعدن جبار " : معناه أن الرجل يحفر المعدن في ملكه أو في موات فيمر
بها مار فيسقط فيها فيموت .

أو يستأجر أجرا يعملون فيها فيقع عليهم فيموتون فلا ضمان في ذلك .

باب البئرُ جبارٌ

١٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ نَا جُوَيْرِيَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: البئرُ جبارٌ.

١٩١ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه مسلم (٣ : ١٣٣٥ : ١٧١٠) والشافعي في اختلاف الحديث (٧ : ٤٠٠) والنسائي في الكبرى (٢٢٧٦ : ٥٨٣٣ : ٥٨٣٤) وفي المجتبى (٥ : ٤٥) والدارمي في سننه (١٦٦٨ : ٢٣٧٨) وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٢٦) وأبو عوانة (٦٣٥٦) والدارقطني في سننه (٣ : ١٥١) وفي العليل (٩ : ٣٩٠) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠٠٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣ : ٢٠٣) والبيهقي في الكبرى (٧٦٤٧ : ١٧٦٨٦) والبغوي في شرح السنة (١٥٨٦) والجوزقاني في الأباطيل (٤٥٩) عَنْ مَالِكٍ بِهِ .

وهو في الموطأ رواية يَحْيَى (٢ : ٨٦٨ : ٨٦٩) ورواية أَبِي مِصْعَب (٢٣٣٨) ورواية مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ (٦٧٦) .

قوله : " البئر جبار " معناه أن يحفرها في ملكه أو في موات فيقع فيها إنسان أو غيره ويتلف فلا ضمان .

وكذا لو استأجره لحفرها فوَقَّعت عليه فمات فلا ضمان .

باب النَّارُ جُبَّارٌ

١٩٢ - حَدَّثَنَا سَلْمَةُ نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: النَّارُ جُبَّارٌ.

١٩٢_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير سلمة وهو ابن شبيب فقد احتج به مسلم فقط

والحديث أخرجه أبو داود (٤٥٩٤) وابن ماجة (٢٦٧٦) وأبو عوانة

(٦٣٦٥ : ٦٣٦٦) والدارقطني في سننه (٣ : ١٥٢ : ١٥٣) والبيهقي في

الكبرى (١٧٦٩٤) والخطابي في غريب الحديث (١ : ٦٠٠ : ٦٠١)

والسهمي في تاريخ جرجان (٣٧٨ : ٣٧٩) وابن الجوزي في التحقيق

(١٨٥٩) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٤) وَعَنْهُ أَبُو عَوَانَةَ (٦٣٦٧) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

الصنعاني ، كلاهما عَنْ مَعْمَرٍ بِهِ .

قوله : " النار جبار " قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١ : ٦٠١) هَذَا يَتَأَوَّلُ

عَلَى وَجْهِ أَحَدِهَا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ إِبَاحَةُ النَّارِ وَاقْتِبَاسُهَا مِنْ غَيْرِ إِذْنِ مَوْقِدِهَا ،

وَأَنَّهُ إِذَا أَخَذَ مِنْهَا جَذْوَةٌ لَمْ يَلْزِمْ لَهَا قِيَمَةٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : تَأْوِيلُهُ النَّارُ تَطِيرُ

بِهَا الرِّيحُ فَتَحْرَقُ مَتَاعًا لِقَوْمٍ ، يَرِيدُ أَنَّهُ لَا يَلْزِمُ مَوْقِدِهَا غَرَامَةٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ

فَرَّقَ بَيْنَ النَّارِ يَوْقِدُهَا رَجُلٌ لِيَصْطَلِيَ بِهَا أَوْ يَشْتَوِي عَلَيْهَا لِحِمًا وَيَبِينُ أَنَّ

يَوْقِدُهَا عَبَثًا لَا لِأَرْبٍ ، فَرَأَى مَا تَحْبِي تِلْكَ هَدْرًا ، وَفِيمَا تَحْبِي هَذِهِ الْغَرَامَةُ .

باب الرَّجُلُ جُبَارٌ

١٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ قَالَا: نَا إِبْرَاهِيمُ
ابْنَ صَدَقَةَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الرَّجُلُ
جُبَارٌ.

وأنكر بعضهم هذه اللفظة ، وزعم أنها تصحيف ، أخبرني الحسن بن يحيى
سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْذِرِ يَقُولُ: هَذَا تَصْحِيفٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَرُوى أَنَّهُ
قَالَ: " البئر جبار " وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ يَمِيلُونَ النَّارَ ، فَكَتَبَهَا بَعْضُهُمْ بِالْيَاءِ
فَرَوَاهُ الْقَارِئُ مَصْحُفًا .

وأخرج الدارقطني في سننه (٣ : ١٥٣) عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ .
قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: وَالنَّارُ جُبَارٌ ، لَيْسَ بِشَيْءٍ ،
لَمْ يَكُنْ فِي الْكُتُبِ ، بَاطِلٌ لَيْسَ هُوَ بِصَحِيحٍ .
١٩٣- إسناده ضعيف .

عقبة بن مكرم هو العمي .
وإبراهيم بن صدقة ترجمة ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ : ١ : ١٠٦)
فَقَالَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ : شَيْخٌ ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجَنِيدِ مَحَلَّهُ
الْصَّدَقُ .

وسفيان بن حسين قال فيه أحمد : ليس بذاك في الزهري . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ
ثِقَةٌ فِي غَيْرِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : يَرُوى عَنِ الزُّهْرِيِّ الْمَقْلُوبَاتِ ، وَإِذَا

روى عَنْ غَيْرِهِ أَشْبَهَ حَدِيثَهُ حَدِيثَ الْأَثْبَاتِ ، وَذَلِكَ أَنَّ صَحِيفَةَ الزَّهْرِيِّ
اِخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ فَكَانَ يَأْتِي بِهَا عَلَى التَّوَهُّمِ . وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ : ثِقَةٌ يَخْطِيءُ فِي
حَدِيثِهِ كَثِيرًا . وَقَالَ الْعَجَلِيُّ : ثِقَةٌ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : صَالِحَ الْحَدِيثِ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ
وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٥٩٢) وَعَنْهُ أَبُو عَوَانَةَ (٦٣٧١) وَالدَّارِقُطْنِيُّ
فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٥٢ : ١٧٩) وَالْخَطِيبُ فِي كِتَابِ الْفَصْلِ لِلْوَصْلِ الْمُدْرَجِ فِي
النَّقْلِ (٢ : ٧٨١ : ٧٨٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْوَاسِطِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٥٢ : ١٧٩) وَفِي الْعِلَلِ (٩ : ١٢١)
وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٣٧١) وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ (٣ : ٤١٥) وَابْنُ بَيْهَقِيٍّ فِي
الْكَبْرَى (١٧٦٨٨) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٤٩٢٩) وَفِي الصَّغِيرِ (الرُّوضِ
الِدَائِي ٧٤٢) وَعَنْهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي ذِكْرِ أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ (٢ : ١٥٢) وَابْنُ
الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ (١٨٦٠) عَنْ عَبْدِ بَنِ الْعَوَامِ .
كِلَاهُمَا عَنْ سَفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ بِهِ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَأَمَّا مَا رَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الرَّجُلِ جِبَارٌ ،
فَهُوَ غَلَطٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِأَنَّ الْخَفَاطَ لَمْ يَحْفَظُوا هَكَذَا .

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : هَذِهِ الزِّيَادَةُ يَنْفَرِدُ بِهَا سَفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ ، وَقَدْ
رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ جَرِيحٍ وَمَعْمَرٌ وَعَقِيلٌ وَسَفْيَانُ بْنُ
عَيْنَةَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ الزَّهْرِيِّ ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِيهِ الرَّجُلَ .

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : لَمْ يَتَابِعْ سَفْيَانَ بْنُ حُسَيْنٍ عَلَى قَوْلِهِ : الرَّجُلُ جِبَارٌ ، وَهُوَ وَهُمْ
لِأَنَّ الثَّقَاتَ خَالَفُوهُ وَلَمْ يَذْكُرُوا ذَلِكَ .

قَوْلُهُ : " الرَّجُلُ جِبَارٌ " : أَيُّ مَا أَصَابَتْهُ الدَّابَّةُ بِرَجْلَيْهَا فَلَا قُوَّةَ عَلَى صَاحِبِهَا .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : قَدْ تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ؛

١٩٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ نَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرُوقَةَ (١) الهمداني
عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: الرَّجُلُ جُبَارٌ.

وسفيان بن حسين معروف بسوء الحفظ. قالوا : وإنما هو العجماء جرحها
جبار ، ولو صح الحديث كان القول به واجبا ، وقد قال به أصحاب الرأي ،
وذهبوا إلى أن الراكب إذا رحمت دابته إنسانا برجلها فهو هدر ، وإن نفضته
بيدها فهو ضامن ؛ وذلك أن الراكب يملك تصريفها من قدامها ، ولا
يملك ذلك منها فيما وراءها .

١٩٤ _ إسناده صحيح .

أبو فروة هو عروة بن الحارث .

والحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٨٧٤) عن سفيان به .

(١) في الأصل : عن أبي فرارة .

١٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ نَا سُفْيَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شَرَحْبِيلَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الرَّجُلُ جَبَّارٌ.

١٩٥_ إسناده ضعيف لأنه مرسل .

ابن أبي عمر هو مُحَمَّد بن يحيى . وسفيان هو ابن عيينة . وابن أبي ليلى هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن . وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان الأودي .

ورواه عن أبي قيس سفيان الثوري وشعبة والأعمش .

أولاً : حديث سفيان الثوري عن أبي قيس .

أخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١٧٨) عن عبد الرزاق ، وهو في مصنفه (١٧٨٧٣ : ١٨٣٧٦) .

وأخرجه الدارقطني (٣ : ١٥٣ : ١٧٩) والبيهقي في الكبرى (١٧٦٩٢) والخطيب في كتاب الفصل للوصول المدرج في النقل (٢ : ٧٨٠) عن عبد الرحمن بن مهدي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩ : ٢٧٠ : ٧٤١٩) عن وكيع .

ثلاثهم عن سفيان الثوري عن أبي قيس عن هزيل مرسلًا .

ثانياً : حديث شعبة عن أبي قيس .

أخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١٧٩) عن مُحَمَّد بن جعفر .

وأخرجه الخطيب في كتاب الفصل (٢ : ٧٧٨ : ٧٧٩) عن يزيد بن زريع

وآدم بن أبي إياس وعلي بن الجعد

أربعتهم عن شعبة عن أبي قيس عن هزيل مرسلًا . لم يذكر آدم وعلي بن الجعد

فيه الرجل .

ثالثاً : حديث الأعمش عن أبي قيس .

أخرجه الحري في غريب الحديث (٤١٦ : ٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ (١٧٦٩٢) عَنْ أَبِي هِزْمَةَ السَّكْرِيِّ .

كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هَزِيلٍ مَرْسَلًا .

وَخَالَفَهُمَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبِكَائِيُّ فَوَصَلَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي كِتَابِ الْفَصْلِ لِلْوَصْلِ الْمُدْرَجِ فِي النِّقْلِ (٢ : ٧٨٠ : ٧٨١)

عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبِكَائِيِّ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُرَوَانَ

عَنْ هَزِيلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِهِ .

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرَفٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هَزِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مَسْعُودٍ قَالَ : أَظْنَهُ مَرْفُوعًا .

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ فِي سَنَنِهِ (٣ : ١٥٤) وَمِنْ طَرِيقِهِ الْخَطِيبُ فِي كِتَابِ الْفَصْلِ

لِلْوَصْلِ الْمُدْرَجِ فِي النِّقْلِ (٢ : ٧٨١) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ

الْصَّفَّارِ نَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّقِيقِيِّ نَا سَلَمِ بْنِ سَلَامٍ نَا مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُرَوَانَ عَنْ هَزِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَظْنَهُ مَرْفُوعًا قَالَ فَذَكَرَهُ .

قَالَ الدَّارِقُطِيُّ فِي الْعِلَلِ (١١ : ١٦٥ : ١٦٦) : يَرُويهِ أَبُو قَيْسٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

ثُرَوَانَ ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ ، فَرَوَاهُ زِيَادُ الْبِكَائِيِّ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هَزِيلٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَغَيْرِهِ يَرُويهِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هَزِيلٍ مَرْسَلًا

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرَفٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هَزِيلٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَخَالَفَهُ شُعْبَةُ وَالثُّورِيُّ فَرُويَاهُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ

هَزِيلٍ مَرْسَلًا ، وَالْمُرْسَلُ هُوَ الصَّوَابُ فِي الرَّوَايَتَيْنِ .

باب

الرَّجُلُ يَطَّلِعُ عَلَى الْقَوْمِ فَيَفْقَهُوا عَيْنَهُ

١٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ نَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ فَفَقَّهُوا عَيْنَهُ فَلَا دِيَّةَ وَلَا قِصَاصَ.

١٩٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ نَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنْ امْرُؤٌ اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَخَذَفَتْ عَيْنَهُ فَفَقَّأَتْهَا مَا كَانَ عَلَيْكَ حَرَجٌ.

١٩٦- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه اسحاق بن رهوية (١١٢) وأحمد (٨٩٩٧) والنسائي في الكبرى (٧٠٦٥) وفي المجتبى (٨: ٦١) وابن الجارود في المنتقى (٧٩٠) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠٠٤) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٣٩: ٩٤٠) والبيهقي في الكبرى (١٧٦٥٨) وفي الصغير (٣٧٤٣: ٣٧٤٤) والطبراني في الأوسط (٨٢٢١) عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ بِهِ .

١٩٧- إسناده صحيح .

يَعْقُوبُ هُوَ ابْنُ حَمِيدِ بْنِ كَاسِبٍ ، قَالَ فِيهِ ابْنُ عَدِي : لَا بَأْسَ بِهِ وَبِرَوَايَتِهِ هُوَ كَثِيرُ الْحَدِيثِ كَثِيرُ الْغُرَائِبِ . وَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي (٣٢) .
لكنه لم يتفرد به بل تويع عليه كما يأتي .

١٩٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُصَفَّى نَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ نَا شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَوْ (١)) أَطَّلَعَ عَلَيْكَ رَجُلٌ فِي بَيْتِكَ وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ فَخَذَفْتَهُ بِحِصَاةٍ فَفَقَاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ.

وبقية رجال إسناده ثقات رجال الشيخين .

وأبو الزناد هو عبد الله بن ذكوان . والأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز . والحديث أخرجه البخاري (٦٩٠٢) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . وأخرجه مسلم (٣: ١٦٩٩ : ٢١٥٨) عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍ . وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٦٦) وفي المجتبى (٨: ٦١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ منصور .

وأخرجه ابن البختري في مجموع مصنفاته (٨٣) والبيهقي في الكبرى (١٧٦٥٥) وفي الصغير (٣٧٤٢) والسلفي في معجم السفر (٣٦٥) وابن عساكر في معجم شيوخه (٩٢٢) عَنْ سَعْدَانَ بْنِ نَصْرِ الْمُخْرَمِيِّ . وأخرجه البغوي في شرح السنة (٢٥٦٨) عَنْ الشَّافِعِيِّ ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِهِ وَسَنَنِهِ (بدائع المنن ١٤٤٤) . حمستهم عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ بِهِ . وأخرجه أحمد (٧٣١٣) عَنْ سَفِيَانَ بِهِ . وأخرجه أحمد (٩٥٢٥) عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ . وأخرجه ابن الجوزي في ذم الهوى (١٢٦) عَنْ وَرْقَاءَ . كلاهما عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ . ١٩٨ _ إسناده صحيح .

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل .

١٩٩ - وَابْنُ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ. وَفِيهِ عَنْ أَنَسٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

ابن مصفى هُوَ مُحَمَّدٌ، صدوق حسن الحديث وهو إِلَى التوثيق أقرب، لكنه لم يتفرد به بل توبع عليه كما يأتي .

وبقية رجال إسناده ثقات . وشعيب هُوَ ابن أبي حمزة .

والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠٠٣) عَنْ عمرو ابن عُثْمَانَ بن سَعِيد .

وأخرجه الخرائطي في مساوى الأخلاق (٨٠٣) عَنْ العباس الترقفي . كلاهما عَنْ عُثْمَانَ بن سَعِيد به .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦٨٨٨) وفي الأدب المفرد (١٠٦٨) والطبراني في مسند الشاميين (٣٣٠١) عَنْ أَبِي اليمان الحكم بن نافع أخبرنا شعيب به .

١٩٩ - صحيح .

والحديث أخرجه ابن الجارود في المنتقى (٧٩١) عَنْ صفوان بن عيسى . وأخرجه أحمد (٩٥٢٥) عَنْ يَحْيَى .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠٠٢) عَنْ الليث .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٣٢) عَنْ أَبِي عاصم .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٦٢٢٧) عَنْ عبد الله بن مُحَمَّد بن عجلان . خمستهم عَنْ ابن عجلان به .

قوله : " وفيه عَنْ أَنَسٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ " .

قلت: وفيه أيضاً عَنْ سعد بن أبي وقاص وأبي ذر وقيس بن سعد وعبدالله بن عمر

أولاً : حديث أنس .

أخرجه البخاري في صحيحه (٦٨٨٩) عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد القطان .
وأخرجه في الأدب المفرد (١٠٧٢) ومُحَمَّد بن هشام في أحاديثه (٢٤) عَنْ
مروان الفزاري .

وأخرجه الشافعي في مسنده وسننه (بدائع المنن ١٤٤٦) والترمذي (٢٧٠٨)
وابن بشكوال في الغوامض والمبهمات (٥٨٨) عَنْ عبد الوهاب الثقفي .
وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (٨ : ٥٧٠ : ٦٢٨٧ : ١٤ : ٢٠٧ :
١٨١٠٤) والخرائطي في مساوي الأخلاق (٨٠٧) عَنْ يزيد بن هارون .
أربعتهم عَنْ حميد الطويل عَنْ أنس مرفوعاً به .
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري (٦٢٤٢) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٣٨) عَنْ
مسدد .

وأخرجه البخاري (٦٩٠٠) عَنْ أَبِي اليمان .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٦٩٩ : ٢١٥٧) عَنْ يَحْيَى بن يَحْيَى وأبي كامل فضيل
ابن حسين وقتيبة بن سعيد .

وأخرجه أحمد (١٣٥٠٧ : ١٣٥٤٣) عَنْ حسن وإسحاق بن عيسى .

وأخرجه أبو داود (٥١٧١) عَنْ مُحَمَّد بن عبيد .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٧٦٥٣) والخرائطي في مساوي الأخلاق

(٨٠٨) عَنْ الحجاج بن المنهال .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٧٦٥٣) عَنْ أَبِي النعمان .

عشرتهم عَنْ حَمَّاد بن زيد عَنْ عبيد الله بن أَبِي بكرٍ عَنْ أنس بن مالك
مرفوعاً به .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٦٣) وفي المجتبى (٨ : ٦٠) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٣٧) والبيهقي في الكبرى (١٧٦٥٤) والطبراني في الكبير (١ : ٢٥٤ : ٧٣١) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ .

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٦٩) والخرائطي في مساوي الأخلاق (٨٠٦) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ ، كِلَاهِمَا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

ثَانِيًا : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٢٤١) وَمُسْلِمٌ (٣ : ١٦٩٨ : ٢١٥٦) وَالشَّافِعِيُّ فِي مَسْنَدِهِ وَسَنَنِهِ (بَدَائِعُ الْمُنَنِ ١٤٤٥) وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٨ : ٥٦٨ : ٦٢٨١) وَالْحَمِيدِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٩٢٤) وَأَحْمَدُ (٢٢٨٠٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧٠٩) وَابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى (٧٨٩) وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (الإحسان ٦٠٠١) وَالتُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْأَثَارِ (٩٣٣) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى

(١٧٦٥١) وَفِي الصَّغِيرِ (٣٧٤٠) وَالتُّطْبَرَانِيُّ فِي الْكُبْرَى (٦ : ١١٠ : ٥٦٦٣) وَالرُّوْيَانِيُّ (١٠٧٦) وَالْخَطِيبُ فِي الْجَامِعِ (١١٥٨) وَالبَكْرِيُّ فِي الْأَرْبَعِينَ (١٣٣ : ١٣٤) وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي مَعْجَمِ شَيْخُوهِ

(٢١) وَالسَّلْفِيُّ فِي مَعْجَمِ السَّفَرِ (١٥٢) وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ (١٨٦٣) وَابْنُ حَجَرٍ فِي مَوَافِقَةِ الْخَيْرِ الْخَيْرِ (٢ : ٣٣٧ : ٣٣٨) عَنْ سَفْيَانَ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٩٠١) وَفِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (١٠٧٠) وَمُسْلِمٌ (٣ : ١٦٩٨ : ٢١٥٦) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَى (٧٠٦٤) وَفِي

الْمَجْتَبَى (٨ : ٦٠ : ٦١) وَابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ (الإحسان ٦٠٠١) وَالتُّطْبَرَانِيُّ فِي الْكُبْرَى (٦ : ١١٠ : ٥٦٦٢) وَالْخَرَائِطِيُّ فِي مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ

(٨١١) وَالبَغْوِيُّ فِي الْأَنْوَارِ (١٠٩٠) عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ

وأخرجه البخاري (٥٩٢٤) وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٤٤٨) والدارمي في سننه (٢٣٨٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٣٥) والطبراني في الكبير (٦ : ١١٠ : ٥٦٦٥) عن ابن أبي ذئب .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٦٩٨ : ٢١٥٦) وعبد الرزاق في المصنف (١٩٤٣١) وعنه أحمد (٢٢٨٣٣) والبيهقي في الكبرى (١٧٦٥٢) والطبراني في الكبير (٦ : ١٠٩ : ٥٦٦٠) والخرائطي في مساوي الأخلاق (٨١٣) والبغوي في شرح السنة (٢٥٦٧) عن معمر .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٦٩٨ : ٢١٥٦) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٣٤) والطبراني في الكبير (٦ : ١١٠ : ٥٦٦٦) عن يونس .

وأخرجه الدارمي في سننه (٢٣٨٤) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٨٠٩) والطبراني في الكبير (٦ : ١٠٩ : ٥٦٦١) والخرائطي في مساوي الأخلاق (٨١٢) عن الأوزاعي .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٦ : ١١١ : ٥٦٦٧ : ٥٦٦٩ : ٥٦٧١ : ٥٦٧٢ : ٥٦٧٣) عن خالد وزمعة بن صالح وكيسان وعمر بن سعيد وعقيل .

وأخرجه في الأوسط (٨٣٨٥) عن زياد بن سمعان .

كلهم عن الزهري عن سهل بن سعد به نحوه .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

ثالثاً : حديث سعد بن أبي قاص .

أخرجه أبو داود (٥١٧٤) والضياء في المختارة (٣ : ٢٧١ : ١٠٧٤ : ١٠٧٥) عن جرير وحفص كلاهما عن الأعمش عن طلحة عن هزيل عن سعد به .

وأخرجه أبو داود (٥١٧٥) والضياء في المختارة (٣ : ٢٧٢ : ١٠٧٦) عن سفيان عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن رجل عن سعد به .

رابعًا : حديث أبي ذر .

أخرجه أحمد (٢١٣٥٩:٢١٥٧٢) عَنْ حَسَنِ بْنِ مُوسَى وَيَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ وَمُوسَى بْنِ دَاوُدَ الضَّيِّقِ .

وأخرجه الترمذي (٢٧٠٧) عَنْ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدِ .

أربعتهم عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ كَشَفَ سِتْرًا فَأَدْخَلَ بَصْرَهُ فِي الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَرَأَى عَوْرَةَ أَهْلِهِ فَقَدْ أَتَى حَدًّا لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ لَوْ أَنَّهُ حِينَ أَدْخَلَ بَصْرَهُ اسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ فَفَقَأَ عَيْنَهُ مَاغِيْرَتَ عَلَيْهِ، وَأَنْ مَرَّ الرَّجُلُ عَلَى بَابِ لَاسْتَرٍ لَهُ غَيْرِ مَغْلُوقٍ فَنَظَرَ فَلَا خَطِيئَةَ عَلَيْهِ إِنَّمَا الْخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيِّ، اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ .

خامسًا : حديث قيس بن سعد .

أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١٥٦٧) والخرائطي في المساوي (٨٠٤) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مِصْرَفٍ عَنْ هَزِيلِ بْنِ شَرْحَبِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا بِهِ .

سادسًا : حديث عبد الله بن عمر .

أخرجه الخرائطي في المساوي (٨٠٥) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ سَلِيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سَلِيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَتِيْقٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ .

٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ صَفْوَانَ

ابن عمرو عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَدِّنِ
عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا
يَحِلُّ لِأَمْرِيٍّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى
يَسْتَأْذِنَ، فَإِنْ نَظَرَ فَقَدْ دَخَلَ.

٢٠٠ - إسناده حسن .

يزيد بن شريح قَالَ فِيهِ الدارقطني : يعتبر به ، وذكره ابن حبان فِي الثقات .
وأبو حَيٍّ الْمُؤَدِّنُ هُوَ شَدَادُ بْنُ حَيٍّ ، ترجمه ابن أَبِي حَاتِمٍ فِي الجرح والتعديل (٤ :
٢ : ٣٦٤) فلم يذكر فِيهِ شيئاً ، وذكره ابن حبان والعجلي فِي الثقات .
والحديث أَخْرَجَهُ الطبراني فِي مسند الشاميين (١٠٤٢) عَنْ عَمْرُو بْنِ عُثْمَانَ بِهِ
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٤١٥) وَأَبُو دَاوُدَ (٩٠) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٧) وَالحِثِّيُّ فِي
مساوي الأَخْلَاقِ (٨١٥ : ٨١٦) وَالبَغْوِيُّ فِي شرح السنة (٦٤١) عَنْ
إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٤١٦) وَابْنُ مَاجَةَ (٩٢٣) وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ فِي المعرفة
والتاريخ (٢ : ٣٥٥) وَالتِّرْمِذِيُّ فِي مسند الشاميين (١١١٣) وَالبَيْهَقِيُّ فِي
الكبرى (٥٣٥٠) وَالمِزِيُّ فِي تهذيب الكمال (١٢ : ٣٩٣) عَنْ بَقِيَّةِ بْنِ
الوليد . كلاهما عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ بِهِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ : حسن .

وَأَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي الأَدبِ المِفْرَدِ (١٠٩٣) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ العِلاءِ قَالَ :
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الوليدِ
قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ شَرِيحٍ بِهِ مَطْوِلاً .

٢٠١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نَا ابْنَ أَبِي حَازِمٍ نَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَى قَوْمٍ بَغَيْرِ إِذْنِهِمْ لَحَلَّ لَهُمْ فِقْءُ عَيْنِهِ.

وَقَالَ: أَصَحُّ مَا يَرُودُ فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ .

وأخرجه الروياني في مسند الصحابة (٦٥٠) عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَةَ نَا يَحْيَى نَا إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ حَكِيمِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ ثُوبَانَ مَرْفُوعًا بِهِ .

٢٠١ - إسناده صحيح .

يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ صَدُوقٌ لَكِنَّهُ لَمْ يَتَفَرَّدْ بِهِ.

ابن أَبِي حَازِمٍ هُوَ سَلْمَةُ بْنُ دِينَارٍ . وَسُهَيْلٌ هُوَ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ .

والحديث أخرجه مسلم (٣: ١٦٩٩: ٢١٥٨) والبيهقي في الكبرى (١٧٦٥٦) عَنْ جَرِيرٍ .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٢٤٢٦) وأحمد (٩٣٦٠: ١٠٨٢٦) وأبو داود (٥١٧٢) والبيهقي في الكبرى (١٧٦٥٧) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٤٣٣) وَعَنْهُ أَحْمَدُ (٧٦١٦) عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٨: ٥٧٠: ٦٢٨٦: ١٤: ٢٠٧: ١٨١٠٥) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَلَالٍ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٣٦) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ .

وأخرجه الخرائطي في مساوي الأخلاق (٨٠١) عَنْ حِجَّاجِ بْنِ حَمَّادٍ .

وأخرجه ابن مردويه في ثلاثة مجالس من أماليه (٨) ومن طريقه ابن عساكر في معجم شيوخه (١٥١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ . سَبَعْتَهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ بِهِ .

وأخرجه أبو داود (٥١٧٣) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَلَالٍ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٣٧٢) عن الوليد بن أبي خيرة .
كلاهما عن كثير عن وليد عن أبي هريرة مرفوعاً به .
قلت : وهذا إسناد حسن .

كثير هو ابن زيد ، قال أحمد : ما أرى به بأساً ، واختلف فيه قول ابن معين ،
فقال مرة : ثقة ، وقال مرة : ضعيف . وقال أبو زرعة : صدوق فيه لين ، وقال
أبو حاتم : صالح ليس بالقوي يكتب حديثه ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن
عدي : لم أر به بأساً وأرجو أنه لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات .
والوليد هو ابن رباح المدني ، صدوق .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٠١٦) وفي الصغير (الروض الداني ١٦٩)
وعنه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (١ : ١١٢) عن أحمد بن سعيد بن عروة
الأصبهاني .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨٠٨٩) عن موسى بن هارون .
كلاهما عن إسحاق بن موسى الأنصاري قال : نا عاصم بن عبد العزيز
الأشجعي قال : نا أبو سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً به .
قوله : " فخذفته " أي رميته بها من بين أصبعك .
قوله : " ففقات " الفقاء : الشق والبخص . واختلفوا في أنه هل يجوز رميه قبل
إنذاره ؟ فيه وجهان ، أصحهما جوازه لظاهر الحديث .
وفي الحديث جواز رمي عين المتطلع بشيء خفيف ، ولو فقت لا ضمان عليه
إذا نظر في بيت ليس فيه محرم له .

باب

الرَّجُلُ يَعَضُّ يَدَ الرَّجُلِ فَيَنْزَعُ يَدَهُ فَتَسْقُطُ ثَنِيَّتُهُ

٢٠٢- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ نَا هَمَّامٌ نَا عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ رَجُلًا آخَرَ فَانْتَزَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّةُ الَّذِي عَضَّ، فَأَبْطَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٢٠٢_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

هدبة هو ابن خالد ، وهمام هو ابن يحيى ، وعطاء هو ابن أبي رباح .

والحديث أخرجه البخاري (١٨٤٨) ومسلم (٣: ١٣٠١: ١٦٧٤) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦٠٠٠) وأبو عوانة في مسنده (٦١٥٠) والطبراني في الكبير (٢٢: ٢٥٠: ٦٥١) عَنْ هَمَامٍ .

وأخرجه مسلم (٣: ١٣٠٠: ١٦٧٣) وأحمد (١٧٩٥٤) والنسائي في المجتبى (٨: ٣١) وأبو عوانة (٦١٣٧) عَنْ قَتَادَةَ .

وأخرجه مسلم (٣: ١٣٠١: ١٦٧٤) والنسائي في الكبرى (٦٩٧٣) وفي المجتبى (٨: ٣١: ٣٢) وأبو عوانة (٦١٤٣) عَنْ بَدِيلِ بْنِ مَيْسَرَةَ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٦٨: ٦٩٦٩) وفي المجتبى (٨: ٣١: ٣٢) والطبراني في الكبير (٢٢: ٢٥٠: ٦٥٠) عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ .

وأخرجه الطبراني (٢٢: ٢٥١: ٦٥٢) عَنْ خَالِدِ بْنِ كَثِيرِ الْهَمْدَانِيِّ خَمْسَتِهِمْ عَنْ عَطَاءِ بِهِ .

٢٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي
عَطَاءٌ أَخْبَرَنِي صَفْوَانَ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ لِي أَجِيرٌ
فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ، قَالَ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ عَضَّ
أَيْهِمَا الْآخَرَ، فَانْتَزَعَ الْمَعْضُوزُ يَدَهُ مِنْ فِي الْعَاضِ فَانْتَزَعَ إِحْدَى ثَنِيَّتِهِ،
فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ.

٢٠٣ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩: ٣٣٦: ٧٦٩٩) وعنه مسلم
(٣: ١٣٠٢: ١٦٧٤) عن أبي أسامة .

وأخرجه البخاري (٢٢٦٥) ومسلم (٣: ١٣٠٢: ١٦٧٤) وأحمد (١٧٩٦٦)
والنسائي في الكبرى (٦٩٧١) وفي المجتبى (٨: ٣١) عن إسماعيل بن علية .

وأخرجه البخاري (٦٨٩٣) وأبو عوانة (٦١٤٨) عن أبي عاصم .

وأخرجه البخاري (٤٤١٧) عن محمد بن بكر .

وأخرجه أحمد (١٧٩٤٩) وأبو داود (٤٥٨٤) وأبو عوانة (٦١٤٩) وابن
الجوزي في التحقيق (١٨٦٢) عن يحيى بن سعيد .

وأخرجه الشافعي في الأم (٧: ١٣٨) وفي مسنده (بدائع المنن ١٤٤٢)
والبغوي في شرح السنة (٢٥٦٦) عن مسلم بن خالد .

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (٧٩٢) وابن حبان في صحيحه (الإحسان
٥٩٩٧) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٩٤) وأبو عوانة (٦١٤٧)

والبيهقي في الكبرى (١٧٦٤١) وفي الصغير (٣٧٣٤) عن ابن وهب
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢: ٢٤٩: ٦٤٨) وعنه أبو نعيم في

معرفة الصحابة (٦٦٣٨) وابن المنذر في الإقناع (١٢١) وابن عساكر في

٢٠٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
مِثْلَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيَّتْرُكُهَا فِي فَيْكِ تَقْضُمُهَا
فَقْضَمَ الْفَحْلُ؟ فَأَهْدَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

معجم شيوخه (١٤٣٤) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَهُوَ فِي مِصْنَفِهِ (١٧٥٤٦) .
وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٦١٤٥ : ٦١٤٦) عَنْ حِجَّاجٍ وَعُثْمَانَ بْنِ عَمْرِو .
عَشْرَتِهِمْ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ .

٢٠٤ _ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير يعقوب بن حميد ؛ فإنه صدوق ، ولم يتفرد به بل توبع عليه .

والحديث أخرجه الحميدي في مسنده (٧٨٨) والبخاري (٢٩٧٣) والنسائي
في الكبرى (٦٩٦٩ : ٦٩٧٠) وفي المجتبى (٨ : ٣٠ : ٣١) وابن قانع في
معجم الصحابة (٢٢٠١) والطبراني في الكبير (٢٢ : ٢٥٠ : ٦٤٩ : ٦٥٠)
عَنْ سَفِيَّانِ بْنِ عَيْنَةَ بِهِ .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (١٣٢٤) والنسائي في الكبرى (٦٩٦٥) :
٦٩٦٦) وفي المجتبى (٨ : ٢٩ : ٣٠) وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن
الجمعد (٢٤٨) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٩٣) والطبراني في
الكبير (٢٢ : ٢٥٧ : ٦٦٦) والخطيب في موضح أوامم الجمع والتفريق (١ :
٢٧٥) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ أَنَّ رَجُلًا عَضَ رِجْلًا
فَذَكَرَهُ .

قلت : وهذا إسناده صحيح على شرط الشيخين . والحكم هو ابن عتيبة الكندي
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٥٤٧) عَنْ الثَّوْرِيِّ عَنْ حَمِيدِ الْأَعْرَجِ عَنْ
مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ أَجِيرَ لِيَعْلَى بْنِ أُمِيَّةَ عَضَ يَدَ رَجُلٍ فَاجْتَذَبَ الْآخَرَ يَدَهُ فَقَطَعَ
ثَنِيَّتَهُ جَمِيعًا فَذَكَرَهُ .

باب

الرَّجُلُ يَسْتَأْجِرُ الرَّجُلَ يَعْمَلُ لَهُ فَيَقَعُ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ

٢٠٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَوْسَى نَا بَقِيَّةُ نَا سُلَيْمَانَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ صَالِحِ

ابْنِ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ رَجُلًا يَحْفَرُ لَهُ بَيْتًا فَخَرَّ عَلَيْهِ فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ الْعَيْنُ كَالضَّمَانِ .

قلت : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٧٤) وفي المجتبى (٨ : ٣٢) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ الصَّاعِقَانِي حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ حَدَّثَنَا عِمَارٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى أَنَّ أَبَاهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ .

وفي الحديث بيان أن دفع الرجل عن نفسه مباح ، وأن ذلك إذا أتى على نفس العادي عليه كان دمه هدراً إذا لم يكن له سبيل إلى الخلاص منه إلا بقتله .

واستدل به الشافعي في صول الفحل ، قَالَ : إِذَا دَفَعَهُ فَأَتَى عَلَيْهِ لَمْ تَلْزِمَهُ قِيَمَتَهُ ٢٠٥ _ إسناده ضعيف .

من أجل سليمان الأنصاري وهو ابن أرقم .

والحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (٣ : ٢٥٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَوْسَى وَكَثِيرِ بْنِ عُبَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنْ بَقِيَّةِ بِهِ .

باب دِيَةِ الدِّمِيِّ

٢٠٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شَرِيحٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَا خِزَاعَةَ إِيَّاكُمْ قَدْ قَتَلْتُمْ هَذَا الْقَتِيلَ مِنْ هُدَيْلٍ وَأَنَا وَاللَّهُ عَاقِلُهُ، فَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ بَعْدَ هَذَا فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ، إِنْ أَحْبَبُوا قَتَلُوا، وَإِنْ أَحَبُّوا أَخَذُوا الدِّيَةَ.

قَالَ الْقَاضِي: وَالْمَقْتُولُ الَّذِي عَقَلَهُ كَانَ كَافِرًا، وَجَعَلَ أَهْلَ كُلِّ قَتِيلٍ مُخَيَّرِينَ بَيْنَ أَخْذِ الدِّيَةِ أَوْ الْقَتْلِ، وَلَمْ يَقُلْ دِيَةٌ دُونَ دِيَةِ وَلَا مَقْتُولٌ بِمُسْلِمٍ دُونَ كَافِرٍ لَهُ ذِمَّةٌ.

٢٠٦ - إسناده صحيح، وهو مكرر (٩٧) وقد مضى تخريجه هناك.

٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الصَّيْدَلَانِي نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ نَا
 مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ قُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ دِيَةِ الدِّمِيِّ
 كَمْ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَدْ اخْتَلَفَ
 عَلَيْنَا فِيهَا، فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ أَعْلَمَ بِذَلِكَ مِنِّي،
 كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفَ دِينَارٍ وَأَبِي بَكْرٍ
 وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةَ أُعْطِيَ أَهْلَ الْقَتِيلِ خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ
 وَوَضَعَ فِي بَيْتِ الْمَالِ خَمْسَمِائَةَ دِينَارٍ.

وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ، وَابْنُ مَسْعُودٍ مِثْلُ
 دِيَةِ الْمُسْلِمِ، وَعَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ.

٢٠٧ - إسناده صحيح .

أبو يوسف هو محمد بن أحمد الصيدلاني . ومحمد بن سلمة هو الحراني ، ترجمه
 ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣ : ٢ : ٢٧٦) فَقَالَ : قَالَ أحمد بن حنبل
 شيخ صدوق . وَقَالَ أبو حاتم : كان له فضل ورواية .
 قلت لم يتفرد به هو وشيخه ابن اسحاق بل توبعا عليه .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٩ : ٢٨٧ : ٧٤٩٩) وابن جرير في التفسير
 (٥ : ٢١٣) عَنْ أَيُّوب .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤٩١) عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٥ : ٢١٣) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٣٥٤) عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ أَرْبَعَتَهُمْ عَنْ الزُّهْرِيِّ
 بِهِ نَحْوُهُ .

قوله : " وروى عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُ دِيَةِ

المسلم ، وَعَنْ عطاء ومجاهد وإبراهيم والشعبي مثل دية المسلم .
أولاً : حديث عُثْمَان بن عَفَّان .

أخرجه عبد الرزاق (١٨٤٩٢) والبيهقي في الكبرى (١٥٩٣١) عَنْ مَعْمَر
عَنْ الزهري عَنْ سالم عَنْ ابن عمر، أن رجلاً مسلماً قتل رجلاً من أهل الذمة
عمداً ، فرفع إلى عُثْمَانَ فلم يقتله به ، وغلظ عليه الدية مثل دية المسلم .
ثانياً : حديث ابن مسعود .

أخرجه عبد الرزاق (١٨٤٩٦ : ١٨٤٩٧) والدارقطني (٣ : ١٤٩) عَنْ مَعْمَر
وابن جريج كلاهما عَنْ ابن أَبِي نَجِيح عَنْ مجاهد عَنْ ابن مسعود .
وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٢٨٦ : ٧٤٩٤) عَنْ مُحَمَّد بن إِسْحَاق عَنْ أَبَانَ بن
صالح عَنْ مجاهد عَنْ ابن مسعود قَالَ : دية المعاهد مثل دية المسلم .
ثالثاً : حديث عطاء ومجاهد .

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٢٨٦ : ٧٤٩٧) عَنْ إِسْمَاعِيل بن إبراهيم عَنْ ابنِ أَبِي
نَجِيح عَنْ مجاهد وعطاء قالا : دية المعاهد مثل دية المسلم .
رابعاً : حديث إبراهيم .

أخرجه عبد الرزاق (١٨٥٠٠) وابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٢٨٧ : ٧٥٠٠) وابن
جرير في التفسير (٥ : ٢١٣) عَنْ سفيان الثوري .
وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤٩٩ : ١٨٥٠٠) عَنْ مَعْمَر كلاهما عَنْ منصور عَنْ
إبراهيم مثله .

وأخرجه ابن جرير (٥ : ٢١٣) عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم مثله
وأخرجه ابن جرير (٥ : ٢١٣) عَنْ المسعودي .

وأخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار (٩٦٩) عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ كلاهما عَنْ حَمَّاد
عَنْ إبراهيم مثله .

باب تَحْرِيمُ قَتْلِ الدَّمِيِّ

٢٠٨ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ الْوَزَّانُ وَيَعْقُوبُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ نَا
الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو نَا مُجَاهِدٌ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا مِنْ أَهْلِ الدِّمَّةِ لَمْ يُرَخَّ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا
لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا.

خامسًا : حديث الشعبي .

أخرجه عبد الرزاق (١٨٥٠١) وابن جرير في التفسير (٥: ٢١٣) عَنْ سَفِيَانَ
الثوري عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : دِيَّةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ دِيَّةُ الْمُسْلِمِ
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩: ٢٨٧ : ٧٤٩٨) عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ .
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ جُرَيْرٍ (٥: ٢١٣) عَنْ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَشْعَثَ عَنْ
الشَّعْبِيِّ مِثْلَهُ .

٢٠٨ _ إسناده صحيح رجاله ثقات

غير يعقوب وهو ابن حميد ، أيوب الوزان هو ابن محمد بن زياد ، والحسن بن
عمرو هو الفقيمي .

والحديث أخرجه أحمد (٦٧٤٥) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْقَبِ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٦٩٥٢ : ٨٧٤٢) وَفِي الْمَجْتَبَى (٨: ٢٥)

وَالْجَوْزْقَانِي فِي الْأَبَاطِيلِ (٥٨٣) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ دَحِيمِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى (٨٣٤) وَالْحَاكِمُ (٢: ١٢٦ : ١٢٧) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَسْلَمٍ

باب

المُعَاهَدُ وَدَيْتُهُ

٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ حَدَّثَنِي الْأَشْعَثُ بْنُ ثُرْمَلَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بغيرِ حِلِّهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشْمَهَا .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٨٧٣٣) وابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢ : ١٨٢) عن ابن أبي عمير. أربعتهم عن مروان بن معاوية به. وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وأخرجه البخاري (٣١٦٦ : ٦٩١٤) عن عبد الواحد. وأخرجه ابن أبي شيبَةَ (٩ : ٤٢٦ : ٧٩٩٦) وابن ماجه (٢٦٨٦) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٨٢ : ١٨٧٣٢) وأبو نعيم في صفة الجنة (١٩٧) عن أبي معاوية .

كلاهما عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله مرفوعًا به .

٢٠٩ - إسناده صحيح رجاله ثقات .

عبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى ، ويونس هو ابن عبيد بن دينار العبدي .

والحكم هو ابن عبد الله بن إسحاق بن الأعرج .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبَةَ (٩ : ٤٢٥ : ٧٩٩٣) وابن خزيمة في التوحيد

(٢ : ٨٦٣) والحاكم (١ : ٤٤) عن عبد الأعلى .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥٢١) وعنه أحمد (٢٠٣٨٣ : ٢٠٥٢٣) ، وابن أبي

شَيْبَةَ (٩: ٤٢٥ : ٧٩٩٤) والبيهقي في الكبرى (١٨٧٣٤) عَنْ سفيان الثوري .

وأخرجه أحمد (٢٠٣٩٧) والنسائي في الكبرى (٦٩٥٠ : ٨٧٤٣) وفي المجتبى (٢٥ : ٢٥) عَنْ إسماعيل . ثلاثتهم عَنْ يونس به .

وأخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (التصنيف الفقهي) (١٤٠ : ٩٤٩) عَنْ أَبِي الحسن مُحَمَّد بن سنان قَالَ حَدَّثَنَا هارون بن إسماعيل الخزاز قَالَ حَدَّثَنَا علي ابن مبارك قَالَ حَدَّثَنَا حميد أبو المغيرة العجلي عَنْ الْأَسْعَثِ به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧١٢) وَعَنْهُ أحمد (٢٠٤٦٩) والحاكم (١٢٦ : ٢) والبيهقي في الكبرى (١٦٤٨٤) والطبراني في الأوسط (٢٩٢٣) وأبو نعيم في صفة الجنة (١٩٣) والبغوي في شرح السنة (٢٥٢٢) عَنْ قَتَادَةَ .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥٢٢) عَنْ عمرو .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٧٤٤) وابن حبان في صحيحه (الإحسان) (٧٣٨٢ : ٤٨٨١) والحاكم (٤٤ : ١) عَنْ يونس بن عبيد .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه الإحسان (٧٣٨٣) عَنْ هشام .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٣١) عَنْ شَيْبِ بْنِ شَيْبَةَ السَّعْدِيِّ هَمْسْتَهُمْ عَنْ الحسن عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مَرْفُوعًا به .

وقَالَ الحاكم : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد في المسند (٢٠٥١٥ : ٢٠٥٠٦) عَنْ هُوْدَةَ بن خليفة وَعَفَّان كلاهما عَنْ حَمَّاد بن سلمة عَنْ علي بن زيد عَنْ عبد الرحمن بن أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا به .

٢١٠- حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَكَمِ
ابن الأَعْرَجِ نَا الْأَشْعَثُ بْنُ ثُرْمَلَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ .

٢١١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكَيْعٌ عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهَةٍ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.

٢١٠- إسناده صحيح رجاله ثقات .

والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٤٨٨٢) عَنْ مسدد بن
مسرهذ .

وأخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار ٣٦٩٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ .
كلاهما عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ بِهِ .

٢١١- إسناده صحيح رجاله ثقات .

عينه بن عبد الرحمن هُوَ ابن جَوْشَنَ الْغَطَفَانِي .

والحديث أخرجه ابن أَبِي شَيْبَةَ (٩: ٤٢٥: ٤٢٦: ٧٩٩٥) وَأَحْمَدُ (٢٠٣٧٧)
وَأَبُو دَاوُدَ (٢٧٦٠) وَالْحَاكِمُ (٢: ١٤٢) عَنْ وَكَيْعٍ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٨٨٤٩) عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ وَهُوَ فِي
مسنده (٨٧٩) .

وأخرجه أحمد (٢٠٣٧٧) والدارمي في سننه (٤: ٢٥٠) والضياء في حديث المقرئ
(٥٥) وابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢: ١٨٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِيِّ .

وأخرجه أحمد (٢٠٤٠٣) عَنْ يَحْيَى .

٢١٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ نَا أَبُو عَتَّابٍ نَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ
عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
جَعَلَ دِيَةَ الْمَعَاهِدِ كَدِيَةِ الْمُسْلِمِ أَلْفَ دِينَارٍ.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٤٩) وفي المجتبى (٨: ٢٤: ٢٥) عَنْ خَالِدٍ .
وأخرجه ابن الجارود في المنتقى (٨٣٥) عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ .
ستهم عَنْ عَيْنَةَ بِهِ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .
قَوْلُهُ " مِنْ قَتْلِ مَعَاهِدًا " يُرِيدُ بِالْمَعَاهِدِ مَنْ كَانَ لَهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ عَهْدٌ شَرْعِيٌّ سِوَاءِ
كَانَ بِعَقْدِ جَزِيَّةٍ أَوْ هَدِيَّةٍ مِنْ سُلْطَانٍ أَوْ أَمَانٍ مِنْ مُسْلِمٍ .
وَقَوْلُهُ " لَمْ يَرِحْ " فِيهِ رَوَايَاتٌ ثَلَاثٌ : بِفَتْحِ الرَّاءِ مِنْ رَاحٍ يَرِاحُ وَيُكْسِرُ الرَّاءِ مِنْ
رَاحٍ يَرِيحُ وَيُكْسِرُهُ وَضَمِّ الْيَاءِ مِنْ أَرَاخٍ يَرِيحُ ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ وَهُوَ أَنَّهُ لَمْ يَشْمِ
رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَلَمْ يَجِدْ رِيحَهَا . وَلَمْ يَرِدْ بِهِ أَنَّهُ لَا يَجِدُ أَصْلًا بَلْ أَوَّلُ مَا يَجِدُهَا سَائِرُ
الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَمْ يَقْتَرِفُوا الْكِبَائِرَ تَوْفِيقًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا تَعَاضَدَتْ بِهِ الدَّلَائِلُ النَّقْلِيَّةُ
وَالْعَقْلِيَّةُ عَلَى أَنَّ صَاحِبَ الْكِبِيرَةِ إِذَا كَانَ مُحْكَمًا بِإِسْلَامِهِ لَا يَخْلُدُ فِي النَّارِ وَلَا
يُحْرَمُ مِنَ الْجَنَّةِ .

٢١٢_ إسناده ضعيف .

من أجل عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ فِيهِ
ابْنُ مَعِينٍ : لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ ، كَانَ يَكْذِبُ ، وَقَالَ مَرَّةً : ضَعِيفٌ .
وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : ضَعِيفٌ جَدًّا . وَقَالَ الْجَوْزْجَانِيُّ : سَاقِطٌ .
وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : لَيْسَ بِشَيْءٍ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ . وَتَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ وَ أَبُو حَاتِمٍ وَالنَّسَائِيُّ وَالدَّارِقُطَنِيُّ .

٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ
عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: دِيَّةُ الْمُعَاهَدِ دِيَّةُ الْمُسْلِمِ .

وأبو الخطاب هو زياد بن يحيى الحساني .

وأبو عتاب هو سهل بن حمَّاد .

وعلي بن الحسين هو ابن علي بن أبي طالب .

وعمر بن عثمان هو ابن عفَّان .

والحديث أخرجه الدارقطني في سننه (١٤٥:٣) عَنْ يَوْسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ
إِسْحَاقَ بْنِ بَهْلُولَ نَا جَدِّي نَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهِ . دُونَ ذِكْرِ
قَوْلِهِ أَلْفَ دِينَارٍ .

٢١٣ - إسناده صحيح رجاله ثقات .

أبو عميس هو عتبة بن عبد الله بن عتبة المسعودي .

والحديث أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٧٤٩٦:٢٨٦:٩) عَنْ أَبِي
أُسَامَةَ بِهِ .

باب

دِيَّةُ الدِّمِيِّ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ

٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا ابْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ
عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
دِيَّةُ الْكَافِرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ.

٢١٤ - إسناده صحيح.

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ مَدْلَسٌ وَقَدْ عَنَعَنَهُ. لَكِنَّهُ صَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ
وَالْبَغْوِيِّ وَلَمْ يَتَّفِرِدْ بِهِ بَلْ تَوْبَعَهُ عَلَيْهِ كَمَا يَأْتِي:

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩: ٢٨٧: ٢٨٨: ٧٥٠١) وَأَحْمَدُ (٦٦٩٢)
وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٨٣) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرَى (١٥٩١٢) وَالْبَغْوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ
(٢٥٤٢) وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (٣٧٤٧٩: ٣٧٤٨٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِسْحَاقَ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٧١٦) وَالْخَلَالُ فِي الْجَامِعِ (٨٧٠) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى
(٧٠٠٩) وَفِي الْمَجْتَبَى (٨: ٤٥) وَالدَّارِقُطْنِيُّ (٣: ١٧١) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرَى
(١٦٣٤٦) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٠١٢) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٤٤) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ
عِيَّاشَ .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٤١٣) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (٧٠١٠) وَفِي الْمَجْتَبَى
(٨: ٤٥) وَابْنُ وَهْبٍ فِي مَوْطِنِهِ (٥٠٦: ٥٠٣) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرَى
(١٦٣٤٥) عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ .

باب

﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ (النساء ٩٢)

٢١٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ هِشَامٍ عَنْ
عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾
(النساء ٩٢) " قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُسَلِّمُ
ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيَكُونُ فِيهِمْ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ، فَيُصِيبُهُ الْمُسْلِمُونَ
خَطَأً فِي سَرِيَّةٍ أَوْ غَزَاةٍ ، فَيُعْتَقُ الَّذِي يُصِيبُهُ رَقَبَةً ﴾ ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ
قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾ (النساء ٩٢) قَالَ : هَذَا الرَّجُلُ يَكُونُ
مُعَاهِدًا وَيَكُونُ قَوْمُهُ أَهْلَ عَهْدٍ ، فَيُسَلِّمُ إِلَيْهِمُ الدِّيَةَ وَيُعْتَقُ الَّذِي أَصَابَهُ .

وأخرجه الدارقطني (٣: ١٢٩: ١٤٥) عن قتادة وابن جريج ستهم عن عمرو
ابن شعيب به .

وقال الترمذي : حديث حسن .

قوله : " دية الكافر على النصف من دية المسلم " ذهب مالك وأحمد أن دية
نصف دية المسلم ، غير أن أحمد قال : إذا كان عمداً لم يقدر به ويضاعف عليه
بائني عشر ألفاً . وقال أصحاب أبي حنيفة : دية مثل دية المسلم .
وقال الشافعي : دية ثلث دية المسلم . وزوي عن عمر رضي الله عنه أنه قال :
دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف ، ودية المجوسي ثمانمائة .
٢١٥_ إسناده ضعيف .

٢١٦ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ نَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَطَاءِ الْعَامِرِيُّ الْبَكَّائِيُّ كِتَابًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ فَقَالَ لَنَا: اكْتُبُوهُ، وَلَمْ يُمْلِهِ عَلَيْنَا، زَعَمَ أَنَّ ابْنَةَ الْفُجَيْعِ حَدَّثَتْهُ بِهِ: هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْفُجَيْعِ وَمَنْ مَعَهُ وَمَنْ أَسْلَمَ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ وَأَطَاعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَعْطَى مِنَ الْمَغْنَمِ خُمْسَ اللَّهِ، وَنَصَرَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَشْهَدَ عَلَى إِسْلَامِهِ، وَفَارَقَ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّهُ آمَنَ بِأَمَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عطاء بن السائب ثقة إلا أنه اختلط بأخرة ، وعمار بن رزيق ممن سمع منه بعد اختلاطه ، كما قال يحيى بن معين وغيره .

وأبو يحيى هو زياد المكي ، ويقال : الكوفي ، الأعرج .
والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٩: ٤٤٤: ٨٠٥٢) عن معاوية بن هشام .
وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٤٧٤) وفي الصغير (٣٣٥٧) عن أبي الجواب ، كلاهما عن عمار بن رزيق به .

٢١٦ - إسناده ضعيف .

لانقطاعه ، فإن عبد الملك بن عطاء لم يدرك ابنة الفجيع ، وابنة الفجيع لم أقف لها على ترجمة . وحسين بن علي هو ابن الأسود العجلي .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٥٠٤) عن الحسين بن علي .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٨: ٣٢١: ٣٢٢: ٨٣٠) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٦٦٤) عن أبي زرعة الدمشقي ، كلاهما عن أبي نعيم به .

قلت : وقع عند المصنف في الآحاد والمثاني في المطبوعة : الحسن بن علي ، فلعله تصحيف .

قَالَ الهيثمي فِي المجمع (١: ٣٠) " إسناده منقطع " .
 قلت : وله شاهد من حديث رجل من الأعراب .
 أخرجه أبو داود فِي سننه (٢٩٩٩) وابن حبان فِي صحيحه (الإحسان ٦٥٥٧)
 والبيهقي فِي الكبرى (١٣٣٦٨) عَنْ مسلم بن إبراهيم .
 وأخرجه ابن أَبِي شَيْبَةَ فِي مصنفه (١٤: ٣٤٢: ٣٤٣: ٣٤٤: ١٨٤٨٤) وفي مسنده
 (٩٨٢) وأحمد فِي المسند (٢٣٠٧٧) عَنْ وكيع .
 وأخرجه أحمد (٢٠٧٤٠) والبيهقي فِي الكبرى (١٢٧٤٩) عَنْ روح بن عبادة
 وأخرجه البيهقي (١٧٧٥٢) عَنْ يونس بن بكير .
 وأخرجه أبو نعيم فِي معرفة الصحابة (٧٣٠٨) عَنْ بكر بن بكار .
 خمستهم عَنْ قرة بن خالد قَالَ : سمعت يزيد بن عبد الله بن الشخير قَالَ : كنا
 بالمربرد فجاء رجل أشعث الرأس بيده قطعة أدم أحمر، فقلنا : كأنك من أهل
 البادية ؟ فَقَالَ : أجل : قلنا : ناولنا هذه القطعة الأديم التي فِي يدك فناولناها
 فقرأناها ، فإذا فِيها : " من مُحَمَّد رسول الله إِلَى بني زهير بن أقيش ، إنكم إن
 شهدتم أن لا إله إلا الله وأن مُحَمَّدًا رسول الله وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة
 وأديتم الخمس من المغنم ، وسهم النبي صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وسهم الصفي
 أنتم آمنون بأمان الله ورسوله " فقلنا : من كتب لك هذا الكتاب ؟ قَالَ :
 رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 وأخرجه النسائي فِي الكبرى (٤٤٤٨) وفي المجتبى (٧: ١٣٤) عَنْ أَبِي إسحاق
 الفزاري .
 وأخرجه أحمد (٢٠٧٣٧) عَنْ إسماعيل بن علي .
 وأخرجه أبو نعيم فِي معرفة الصحابة (٦٤٦٧: ٧٣٠٩) عَنْ يزيد بن هارون .
 ثلاثهم عَنْ سَعِيد الجريري عَنْ أَبِي العلاء يزيد بن الشخير قَالَ : بَيْنَا أنا مع

٢١٧- حَدَّثَنَا ابْنُ كَاسِبٍ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ نَا ابْنُ لَهِيْعَةَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: ضُرِبَ عَلَيَّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ بَعَثُ فَارْتَبْتُ فِيهِ فَلَقِيْتُ عِكْرِمَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَهَانِي ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ عَلَيَّ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتِي سَهْمٌ يُرْمَى بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّوهُمْ أَلْمَلَيْكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ (النساء ٩٧) .

مطرف بالمربد إذ دخل رجل معه قطعة أدم قال : كتب لي هذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهل أحد منكم يقرأ؟ قال : قلت : أنا أقرأ ، فإذا فيها . الحديث .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٢٠٦٨) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٤٦٨) وفي ذكر أخبار أصبهان (٣٠٦:١) عن أبي خليفة الفضل بن الحباب ثنا محمد بن سلام الجمحي قال : ذكر خلاد بن قرة بن خالد عن أبيه وسعيد الجريري عن أبي العلاء بن الشخير قال : كنا بالمربد فأتى أعرابي ومعه قطعة أديم فقال : انظروا ما فيها فذكره وقال : فأخذ الصحيفة وانصاع فسألنا عنه فقليل هذا النمر بن تولب العكلي .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٢٠٦٩) عن بشر بن موسى نا هوذة نا عوف عن يزيد أبي العلاء عن رجل من عكل عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .

٢١٧- إسناده صحيح .

ابن كاسب هو يعقوب بن حميد .

وعبد الله بن يزيد هو أبو عبد الرحمن المقرئ المكي . وابن لهيعة هو عبد الله ،

حديثه حسن إذا روى عنه أحد العبادلة ، وهو هنا كذلك . ولم يتفرد به بل
توبع عليه كما يأتي .

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (١١١١٩) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَةَ .
وأخرجه ابن جرير في التفسير (٢٣٤:٥) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ
وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣٧٥) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْزُوقٍ
وإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَنْقُذٍ .

أربعتهم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ قَالَ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ بِهِ .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٧٠٨٥:٤٥٩٦) والبيهقي في الكبرى
(١٧٧٤٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرِيِّ. حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ وَغَيْرُهُ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ حَيُّوَةُ
وَرَجُلًا قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ بِهِ .

قوله : " وغيره " هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ ، كما جزم الحافظ في الفتح .
وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣٧٦) عَنْ بَشْرَ بْنَ عَمْرِوِ الزُّهْرَانِيِّ
وأخرجه الطبراني في الكبير (١١٥٠٥:٢٠٥:١١) عَنْ أَبِي صَالِحِ عَبْدِ
الْغَفَّارِ بْنِ دَاوُدَ الْحَرَّانِيِّ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ
مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ بِهِ .

وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٥٨٦٢) عَنْ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى قِرَاءَةً
أَنْبَأَ ابْنَ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّهُ سَمِعَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
يَقُولُ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٢٣٤:٥) عَنْ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ :
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ أَوْ ابْنُ لَهِيْعَةَ ، الشُّكُّ مِنْ يُونُسَ ،
عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ بِهِ .

باب

الْكُفَّارُ إِذَا مَثَلُوا مَثَلَهُمْ

٢١٨- حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ سَهْلٍ نَا يَحْيَى بْنُ غِيلَانَ نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّمَا سَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيُنَ أَوْلَيْكَ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ.

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١٥٠٦:٢٠٥:١١) وفي الأوسط (٨٦٣٨) ومن طريقه ابن حجر في تغليق التعليق (٤:١٩٨) عَنْ مطلب بن شعيب الأزدي ثنا عبد الله بن صالح حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عِكْرَمَةَ أَخْبَرَنِي ابن عباس به .

قلت : سقط "عكرمة" من الأوسط .

٢١٨_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير يَحْيَى بن غيلان ، وَهُوَ البغدادي ، فَقَدْ احتج به مسلم فقط وسليمان التيمي هُوَ ابن طرخان .

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه (٣:١٢٩٨:١٦٧١) والترمذي في سننه (٧٣) والنسائي في الكبرى (٣٥٠٧) وفي المجتبى (٧:١٠٠) وأبو عوانة (٦١٢٤:٦١٢٥) وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٥٣٢) والخطابي في معالم السنن (٣:٢٩٩) والبيهقي في الكبرى (١٨٠٥٤) وتمام الرازي في فوائده الروض البسام (٨٣٥) وابن عساكر في معجم شيوخه (٩٥٣) عَنْ فَضْلِ بْنِ سَهْلٍ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٤٤٧٤) والبيهقي في الكبرى (١٦٠٨٦) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الثَّلَجِ .

وأخرجه أبو عوانة (٦١٢٤) والبيهقي في الكبرى (١٨٠٥٤) عَنْ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيِّ .

وأخرجه أبو عوانة (٦١٢٤) عَنْ هَارُونَ بْنَ سَفِيَانَ ، أُرْبَعْتَهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ غِيلَانَ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَهُ غَيْرَ هَذَا الشَّيْخِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ .

قلت : ورواه عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَبُو قَلَابَةَ وَقَتَادَةَ وَحَمِيدٌ وَثَابِتٌ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صَهْبٍ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ وَغِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ وَيَزِيدَ بْنَ رُومَانَ وَأَبُو سَعْدِ الْبِقَالِ سَعِيدَ بْنِ الْمَرْزَبَانَ أَوَّلًا : حَدِيثٌ أَبِي قَلَابَةَ عَنْهُ .

أخرجه البخاري (٦٨٠٣:٦٨٠٢) وأحمد (١٣٠٤٥) وأبو داود (٤٣٦٦) والنسائي في الكبرى (١١٤٣:٣٤٨٨) وفي المجتبى (٩٤:٧) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٤٤٦٧) وأبو عوانة في مسنده (٦٠٩٩) وابن جرير في التفسير (٢٠٨:٦) والبقوي في التفسير (٤٨:٣) عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ . وأخرجه مسلم في صحيحه (١٦٧١:١٢٩٨:٣) والنسائي في الكبرى (٣٤٨٩) وفي المجتبى (٩٥:٧) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ يَوْسُفٍ .

وأخرجه مسلم (١٦٧١:١٢٩٨:٣) عَنْ مُسْكِينِ بْنِ بَكْرِ الْحِرَانِيِّ .

وأخرجه أبو عوانة (٦١٠٠) عَنْ بَشَرَ بْنَ بَكْرٍ وَأَيُّوبَ بْنَ خَالِدٍ .

همستهم عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بِهِ .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٦٨٠٥:٢٣٣) وأبو داود (٤٣٦٤) وابن

حبان في صحيحه الإحسان (٤٤٦٨:٤٤٦٩) وأبو عوانة (٦١١٥) والخطيب
 في الأسماء المهمة (٣٣٤) عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .
 وأخرجه البخاري (٦٨٠٤:٣٠١٨) وأبو داود (٤٣٦٥) والحرابي في
 غريب الحديث (٤١٥:٢) وأبو عوانة (٦١١٦) عَنْ وَهَيْبٍ .
 وأخرجه أحمد (١٢٦٣٩) والنسائي في الكبرى (٣٤٩٠) وفي المجتبى (٩٥:٧)
 والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٠:٣) عَنْ سَفِيَانَ .
 وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٠:٣) وأبو عوانة (٦١٠٦)
 عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ .
 وأخرجه أبو عوانة (٦١١٢) عَنْ مَعْمَرٍ .
 وأخرجه الطبراني في الأوسط (٩٠٣٧) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، سَتَّهَمَ عَنْ
 أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ بِهِ .
 وأخرجه البخاري في صحيحه (٤١٩٣) عَنْ حَفْصِ بْنِ عَمْرِو الْحَوْضِيِّ .
 وأخرجه مسلم في صحيحه (١٢٩٧:٣:١٦٧١) وأبو عوانة (٦١١٨) عَنْ
 سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي رَجَاءَ مَوْلَى
 أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ بِهِ .
 وأخرجه البخاري (٤٦١٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ .
 وأخرجه مسلم (١٢٩٧:٣:١٦٧١) وأبو عوانة (٦١٢٠) وبجشل في تاريخ
 واسط (٦٧:٦٦) عَنْ مَعَاذِ بْنِ مَعَاذٍ .
 وأخرجه مسلم (١٢٩٧:٣:١٦٧١) عَنْ أَزْهَرَ السَّمَانَ ثَلَاثَتَهُمْ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ
 حَدَّثَنِي سَلْمَانُ أَبُو رَجَاءَ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ بِهِ وَفِيهِ قِصَّةٌ .
 وأخرجه البخاري (٦٨٩٩) ومسلم (١٢٩٦:٣:١٦٧١) وأحمد (١٢٩٣٦)
 وابن حبان في صحيحه الإحسان (٤٤٧٠) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةٍ .

وأخرجه البخاري (٤١٩٣) عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٨٧) وفي المجتبى (٩٣:٧) عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ
ثَلَاثَتَهُمْ عَنْ الْحِجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ الصَّوَّافِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قَلَابَةَ عَنْ
أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بِهِ .

ثَانِيًا : حَدِيثُ قَتَادَةَ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٢٧ : ٤١٩٢) وَمُسْلِمٌ (١٢٩٨ : ١٦٧١) وَأَحْمَدُ
(١٢٧٣٧ : ١٣٤٤٢) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَى (٣٤٩٥ : ٣٤٩٦ : ٧٥٢٠) وَفِي
الْمَجْتَبَى (١ : ١٥٨) وَابْنُ حِبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ (الإحسان ٤٤٧٢) وَأَبُو عَوَانَةَ

(٦٠٩٢ : ٦٠٩٣ : ٦٠٩٧) وَابْنُ جُرَيْرٍ فِي التَّفْسِيرِ (٦ : ٢٠٦ : ٢٠٨)
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (١٨٠٥١) وَالْوَاهِدِيُّ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ
(١٦٣ : ١٦٤) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٨٦) وَمُسْلِمٌ (٣ : ١٢٩٨ : ١٦٧١) وَأَحْمَدُ
(١٤٠٦٢ : ١٤٠٨٦) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٠٩٥ : ٦٠٩٦) وَابْنُ شَاهِينَ فِي
النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ (٥٢٩) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (١٦٠٨٥ : ١٨٠٥٣)
وَالْخَطِيبُ فِي الْفَقِيهِ (٣٢٦) وَالْحَازِمِيُّ فِي كِتَابِ الْإِعْتِبَارِ (٣٦٣) عَنْ هَمَّامٍ .
وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٥٠١) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبَى (٧ : ٩٧) وَابْنُ حِبَّانٍ فِي
صَحِيحِهِ (الإحسان ١٣٨٨) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٠٩١) وَالْمِرَاغِيُّ فِي مَشِيخَتِهِ
(٤٣٦) عَنْ شُعْبَةَ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٠٦١ : ١٤٠٦٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٢ : ١٨٤٥ : ٢٠٤٢)
وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَى (٣٤٩٧) وَفِي الْمَجْتَبَى (٧ : ٩٧ : ٩٨) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦١١٧)
وَالْخَطِيبِيُّ فِي مَعَالِمِ السَّنَنِ (٣ : ٢٩٨) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنُفِ (١٧١٣٢ : ١٨٥٣٨) وَعَنْهُ أَحْمَدُ (١٢٦٦٨)

عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٢٠٠٢) وأحمد (١٢٨١٩) وأبو عوانة (٦٠٩٤:٦٠٩٧) وابن جرير في التفسير (٢٠٧:٦) عَنْ هِشَامِ الدِّسْتَوَائِيِّ .
وأخرجه أبو عوانة (٦٠٩٨) والطبراني في مسند الشاميين (٢٦١٩) عَنْ سَعِيدِ ابْنِ بَشِيرٍ .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٧٧٥) عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ . كلهم عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

ثَالِثًا : حَدِيثٌ حَمِيدٌ عَنَّهُ .

أخرجه مسلم (٣:١٢٩٦:١٦٧١) وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٥٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣:١٨٠) وأبو عوانة (٦١١٤) والدارقطني في سننه (٣:١٣١) عَنْ هِشِيمِ بْنِ بَشِيرٍ .

وأخرجه أحمد (١٤٠٦١) والترمذي (٧٢:١٨٤٥:٢٠٤٢) وأبو عوانة

(٦١١٧) والخطابي في معالم السنن (٣:٢٩٨) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ .

وأخرجه أحمد (١٢٠٤٢:١٣١٢٨) والنسائي في الكبرى (٣٤٩٤) وفي

المنجى (٧:٩٦:٩٧) والخطيب في كتاب الفصل للوصل المدرج في النقل

(٢:٦١٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ .

وأخرجه الشافعي في سننه (بدائع المنن ١٥٢٨) وابن ماجه (٢٥٧٨) عَنْ عَبْدِ

الوهاب بن عبد المجيد الثقفي .

وأخرجه أحمد (١٣١٢٩) وأبو عوانة (٦١١٣) والخطيب في كتاب الفصل

(٢:٦١٣) والبعوي في شرح السنة (٢٥٦٩) وابن عساكر في معجم شيوخه

(١٢٤٩) وابن جماعة في مشيخته (١:١١٣) والمرغي في مشيخته (٤٣٧) عَنْ

يزيد بن هارون.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٩٢) وفي المجتبى (٩٦:٧) وأبو عبيد في
الناسخ والنسوخ (٢٥٤) وابن حبان في صحيحه الإحسان (٤٤٧١)
والخطيب في كتاب الفصل (٦١١:٢) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٩١) وفي المجتبى (٩٥:٧) وأبو عوانة
(٦١٠٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٩٣) وفي المجتبى (٩٦:٧) عَنْ خَالِدِ بْنِ
الْحَارِثِ .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨٠:٣) والخطيب في كتاب
الفصل (٦١٣:٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرِ السَّهْمِيِّ .

وأخرجه أبو عوانة (٦١٠٥) وتمام الرازي في فوائده (الروض البسام ٨٣٤)
والقاسم بن الفضل الأصبهاني في الأربعين (١٨٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٧٧٥) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ .

وأخرجه مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ فِي أَحَادِيثِهِ (٢٦) وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ سَمْعُونَ فِي أَمَالِهِ

(٢٧٤) والخطيب في كتاب الفصل (٦١٢:٢) والمراغبي في مشيخته (٤٣٦) :

(٤٣٧) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ .

وأخرجه الخطيب (٦١٤:٢) عَنْ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ وَبِشْرِ بْنِ

المفضل كلهم عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ بِهِ .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

رَابِعًا : حَدِيثٌ ثَابِتٌ عَنْهُ .

أخرجه البخاري في صحيحه (٥٦٨٥) والحازمي في كتاب الاعتبار

(٣٦١:٣٦٢) عَنْ سَلَامِ بْنِ مَسْكِينٍ .

وأخرجه أحمد (١٤٠٦١) والترمذي (٧٢:١٨٤٥:٢٠٤٢) والنسائي في الكبرى (٣٤٩٧) وفي المجتبى (٧:٩٧:٩٨) وأبو عوانة (٦١١٧) والخطابي في معالم السنن (٣:٢٩٨) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ . كلاهما عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ بِهِ .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

خامساً : حديث عبد العزيز بن صهيب عنه .

أخرجه مسلم (٣:١٢٩٦:١٦٧١) وأبو عوانة (٦١١٤) وابن حجر في تغليق التعليق (٤:١٢٩) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

وأخرجه مسلم (٣:١٢٩٦:١٦٧١) عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى التيمي .

وأخرجه الدارقطني في سننه (١:١٣١) عَنْ عَبْدِ الحميد بن بيان .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣:١٨٠) عَنْ سَعِيدِ بْنِ منصور .

وأخرجه أبو عوانة (٦١١٤) عَنْ أَبِي عبيد القاسم بن سلام ، وهو في النسخ

والمنسوخ (٢٥٣) همستهم عَنْ هشيم عَنْ عبد العزيز بن صهيب عَنْ أَنَسِ بِهِ .

سادساً : حديث معاوية بن قرّة عنه .

أخرجه مسلم (٣:١٢٩٨:١٦٧١) والطحاوي في شرح معاني الآثار

(٣:١٨٠) وأبو عوانة (٦١٢٣) عَنْ زهير بن معاوية .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ١٣٨٧) عَنْ شريك ، كلاهما عَنْ

سماك بن حرب عَنْ معاوية بن قرّة عَنْ أَنَسِ بِهِ .

سابعاً : حديث يحيى بن سعيد الأنصاري عنه .

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٩٨) وفي المجتبى (١:١٦٠:٧:٩٨) وَعَنْهُ

الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٧٩٧) وابن حبان في صحيحه (الإحسان

١٣٨٦) وأبو عوانة (٦١٠٨:٦١٠٩) والطبراني في الأوسط (١٧٣٤) عَنْ

مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدِ الْحَرَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَرْصَرَفٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٦١٠١:٦١٠٨:٦١٠٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ سَنَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي يَزِيدُ بْنُ سَنَانَ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ بِهِ .
ثَامِنًا: حَدِيثُ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٦١٠٣) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ (الرُّوضِ الدَّائِي ٢٥٨) وَأَبُو الشَّيْخِ فِي الطَّبَقَاتِ (١٠٣٧) عَنْ أَبِي زَيْدِ عَثْرَةَ بْنِ الْقَاسِمِ .
وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٦١٠٤) وَابْنُ سَمْعُونَ فِي أَمَالِيهِ (٢٥٤) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ جَنَادَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سَوَارٍ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَنَسِ بِهِ .
تَاسِعًا: حَدِيثُ يَزِيدِ بْنِ رُومَانَ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوحِ (٥٣١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَسَدِ الْهَرَوِيِّ قَالَ : نَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَيْبَةَ قَالَ : نَاعِمِرُ بْنُ سَهْلٍ الْمَازِنِيُّ قَالَ : نَا مُحَمَّدُ ابْنَ عَقْبَةَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُومَانَ عَنْ أَنَسِ بِهِ .

عَاشِرًا : حَدِيثُ أَبِي سَعْدِ الْبِقَالِ سَعِيدِ بْنِ الْمَرْزَبَانَ عَنْهُ .
أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٦١١٠) عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الزَّجَّاجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي سَعْدِ يَعْنِي الْبِقَالَ عَنْ أَنَسِ بِهِ .
قَوْلُهُ " إِنَّمَا سَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيُنَ أَوْلَئِكَ " يُرِيدُ أَنَّهُ فَقَا أَعْيُنَهُمْ ، قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ :

فَالْعَيْنُ بَعْدَهُمْ كَأَنَّ حِدَاقَهَا سَمِلَتْ بِشَوْكٍ فَهِيَ عَوْرُ تَدْمَعِ
وَالْمَشْهُورُ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ "سَمِلَ" بِاللَّامِ ، وَفِي رِوَايَةٍ "سَمِرَ أَعْيُنَهُمْ" يُرِيدُ أَنَّهُ
كَحْلَهُمْ بِمَسَامِيرِ مَحْمَاةٍ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الصَّنِيعِ مِنْ رَسُولِ

باب

الرَّجُلُ يَشْهَدُ عَلَى الرَّجُلِ بِالشَّهَادَةِ

لَيْسَفَكَ دَمَهُ بِهَا

٢١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ نَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ حَنْشٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ شَهِدَ بِشَهَادَةٍ اسْتَبَاحَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ
مُسْلِمٍ أَوْ سَفَكَ بِهَا دَمَهُ فَقَدْ أَوْجَبَ النَّارَ.

الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فروي عن ابن سيرين أن هذا إنما كان منه قبل أن
تنزل الحدود ، وعن أبي الزناد أنه قال : لما فعل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وسَلَّمَ ذَلِكَ بهم أنزل الله الحدود فوعظه ونهاه عن المثلة فلم يعد .
قوله " لأنهم سملوا أعين الرعاء " يريد أنه إنما اقتص منهم على أمثال فعلهم
وفي الحديث من الفقه أن إبل الصدقة قد تجوز لأبناء السبيل شرب ألبانها ،
وذلك أن هذه اللقاح كانت من إبل الصدقة ، وفيه إباحة التداوي بالخرم عند
الضرورة ، لأن الأبوال كلها نجسة من مأكول اللحم وغير مأكوله .
٢١٩_ إسناده ضعيف .

فيه حنش وهو حسين بن قيس الرحبي ، ضعفه أبو زرعة وابن معين ، وتركه
أحمد والنسائي والدارقطني ، وقال البخاري: لا يكتب حديثه .
وقد عد الذهبي في الميزان (١: ٥٤٦) هذا الحديث من منكره .
والحديث أخرجه البزار في مسنده (كشف الأستار ١٣٥٦) عن عمرو بن علي .
وأخرجه أبو يعلى (٢٣٤٨) عن عبيد الله بن عمر .

باب

المُقَادُ مِنْهُ يُشَدُّ لِلْقَوَدِ وَيُدْفَعُ الْقَاتِلُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ

٢٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَتَلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَفِعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَدَفَعَهُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ، فَقَالَ الْقَاتِلُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ،
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْوَلِيِّ: أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ثُمَّ قَتَلْتَهُ
دَخَلْتَ النَّارَ، قَالَ: فَخَلَّى سَبِيلَهُ، قَالَ: وَكَانَ مَكْتُوفًا بِنِسْعَةٍ، قَالَ:
فَخَرَجَ يَجْرُ نِسْعَتَهُ فَسُمِّيَ ذَا النَّسْعَةِ.

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١: ٢١٦: ١١٥٤٠: ١١٥٤١) عَنْ عَارِمِ أَبِي
النعمان ، ثلاثهم عَنْ معتمر بن سليمان به .

٢٢٠ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصنف (٩: ٤٤٢: ٤٧: ٨٠) وعنه ابن ماجه
في سننه (٢٦٩٠) وأبو داود في سننه (٤٤٩٨) والترمذي في سننه (١٤٠٧)
والنسائي في الكبرى (٦٩٢٤) وفي المجتبى (٨: ١٣) والطحاوي في شرح
مشكل الآثار (٩٤٤) وأبو عوانة (٦١٩٣) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِهِ .
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٢٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ نَاضِمِرَةٌ عَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ
 أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَاتِلٍ وَلِيَّهُ
 فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اعْفُ عَنْهُ، فَأَبَى، فَقَالَ: خُذِ الدِّيَةَ،
 فَأَبَى، فَقَالَ: اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَرُئِيَ الرَّجُلُ وَهُوَ
 يَجْرُ نَسْعَتَهُ.

قَالَ الْقَاضِي: فَكَأَنَّ مَعْنَاهُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنَّكَ إِنْ
 قَتَلْتَهُ فَأَنْتَ مِثْلُهُ" لِأَمْرِ أُطْلِعَ اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [عَلَيْهِ] (١)
 وَدَلَّ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُقَادَ مِنْهُ شُدَّ وَأَوْثِقَ لِلْقَتْلِ وَيَنْبَغِي أَنْ
 يُقْتَلَ بِأَخْفٍ مَوْتَةً وَأَوْجَزَهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَتْلُ قَتْلَةٍ فَيُقْتَلُ بِمِثْلِهَا،
 وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَطَّ وَيَتَكَفَّنَ. وَرُوي فِي قِصَّةِ مُحَلِّمِ بْنِ جَثَامَةَ فَجَاءَ
 مُحَلِّمُ بْنُ جَثَامَةَ فِي حُلَّةٍ قَدْ تَهَيَّأَ فِيهَا لِلْقَتْلِ.

٢٢١ - إسناده صحيح .

وقد تقدم عند المصنف في (١٠١) ، ومضى تخرجه هناك
 قوله: "وروي في قصة محلم بن جثامة فجاء محلم بن جثامة في حلة قد تهيأ
 فيها للقتل".

سياقي عند المصنف في (٢٤٩) ويأتي تخرجه هناك.

(١) ما بين المعكوفين سقط : من الأصل .

باب

قَاتِلُ نَفْسِهِ خَطَاً

٢٢٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ نَا أَبُو
عَامِرٍ نَا أَبُو مُصْعَبٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ سَلْمَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ كَانَ
سَيْفُ عَامِرِ بْنِ سِنَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِيهِ قِصْرٌ وَهُوَ عَمُّ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ،
فَضْرَبَ بِسَيْفِهِ يَهُودِيًّا فَقَطَعَ سَاقَهُ، وَأَصَابَ ذُبَابُ السَّيْفِ عَلَى رُكْبَةِ
عَامِرٍ فَمَاتَ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: حَبِطَ عَمَلُ عَامِرٍ، قَالَ: فَجَاءَ سَلْمَةُ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَفَ مَا فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا
ابْنَ الْأَكْوَعِ؟ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ
عَمَلُهُ، فَقَالَ: كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ، إِنَّهُ جَاهِدَ
مُجَاهِدًا .

٢٢٢- إسناده صحيح رجاله ثقات .

أبو عامر هو العقدي ، وأبو مصعب هو عبد السلام بن حرب ، ويزيد هو ابن
أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع .

والحديث أخرجه البخاري (٤١٩٦: ٦١٤٨) ومسلم

(٣: ١٤٢٧: ١٤٢٩: ١٨٠٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥١٦٣: ٥١٦٤)

عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ .

وأخرجه البخاري (٦٨٩١) وأبو عوانة في مسنده (٦٨٣١: ٦٩٥٢) عَنْ مَكِيِّ

ابن إبراهيم .

وأخرجه أحمد (١٦٥١١) عَنْ حَمَّادٍ .

وأخرجه أبو عوانة (٦٨٣٠:٦٩٥٣) والرويانى في مسند الصحابة (١١٣٠) عَنْ صفوان بن عيسى . أربعتهم عَنْ يزيد به .

وأخرجه مسلم (١٤٣٣:١٤٤١:١٨٠٧) وابنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (١٤:٤٥٨:٤٥٩:١٨٧٢٠) وَعَنْهُ المصنف في الجهاد(٢٤١) وأحمد في المسند (١٦٥٣٨) وفي فضائل الصحابة (١٠٣٦) والقطيعي في زوائده على فضائل الصحابة (١٠٩٤) وابن سعد في الطبقات (٢:١١٠:١١١) وابن حبان في صحيحه الإحسان (٦٩٣٥) وأبو عوانة (٦٨٢٠:٦٨٢١) ٦٨٢٢:٦٨٢٩:) والطبراني في الكبير (٧:١٨:١٩:٦٢٤٣) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥١٦٠) والبيهقي في الكبرى (١٨٣٤٦:١٨٤٧١) وفي الدلائل (٤:٢٠٧:٢٠٨) وابن عبد البر في الاستيعاب (٢:٧٨٦) عَنْ عكرمة ابن عمار .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٧:٢٧:٢٩:٦٢٦٩:٦٢٧٤) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥١٦١:٥١٦٢) عَنْ علي بن يزيد بن حكيم الأسلمي ومُحَمَّد بن بشر الأسلمي والربيع بن أَبِي صالح . أربعتهم عَنْ إياس بن سلمة بن الأكوع عَنْ أَبِيهِ مطولاً ومختصراً .

وأخرجه مسلم (٣:١٤٢٩:١٤٣٠:١٨٠٢) وأبو داود (٢٥٣٨) والنسائي في الكبرى (٤٣٥٨:١٠٣٦٨) وفي المجتبى (٦:٣٠:٣٢) وابن حبان في صحيحه (الإحسان٣١٩٦) من طريق ابن وهب أخبرني يونس عَنْ ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن (ونسبه غير ابن وهب، فَقَالَ : ابن عبد الله بن كعب بن مالك) أن سلمة بن الأكوع قَالَ : لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتلاً شديداً مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فارتد عليه سيفه فقتله . الحديث . قلت : وقع عند غير مسلم : عبد الرحمن وعبد الله بن كعب بن مالك .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ أَحْمَدُ هُوَ ابْنُ صَالِحِ شَيْخِهِ : كَذَا قَالَ هُوَ يَعْنِي ابْنَ وَهَبٍ وَعَنْبَسَةَ يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ . جَمِيعًا عَنْ يُونُسَ قَالَ أَحْمَدُ : وَالصَّوَابُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٦٢٢٥:٩:٨:٧) عَنْ هَارُونَ بْنِ كَامِلِ الْمِصْرِيِّ ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ قَالَ . فَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (١٠٣٦٩) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٨٣٣) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٦٢٢٧:١٠:٩:٨) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَسَافِرٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٥٠٣) وَأَبُو عَوَانَةَ (٦٨٣٢) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٦٢٢٩:١٢:١١:٧) عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (٦٨٣٤) وَالطَّبْرَانِيُّ (٦٢٣٠:١٣:١٢:٧) عَنْ عَقِيلٍ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٦٢٢٨:١١:١٠:٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ .

وَأَخْرَجَهُ فِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (١٧٦١) عَنْ الزُّبَيْدِيِّ . حَمَسْتَهُمْ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ قَالَ : فَذَكَرَهُ .

قَوْلُهُ " ذُبَابُ السَّيْفِ : أَيُّ طَرَفِهِ الَّذِي يُضْرَبُ بِهِ .

باب

إِذَا قَتَلَ الْوَالِي قَوْمًا مِمَّنْ لَا يَجِبُ قَتْلُهُمْ

٢٢٣- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ نَا حَفْصٌ
يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ
خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى
نَاسٍ مِنْ خَتَمٍ فَاعْتَصَمُوا بِالسُّجُودِ ، فَوَدَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِنِصْفِ الدِّيَةِ ، وَقَالَ : أَلَا إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ لَا
تَرَأَى نَارَاهُمَا .

٢٢٣- إسناده صحيح رجاله ثقات .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٤: ١١٤: ٣٨٣٦) عن عمير بن عبد
العزیز بن مقلاص عن يوسف بن عدي به .

٢٢٤ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ
سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَحْسَبُهُ قَالَ: إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ
فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَانًا وَجَعَلَ خَالِدٌ بِهِمْ
قِتْلًا وَأَسْرًا، قَالَ: وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا أُسِيرًا حَتَّى أَصْبَحَ يَوْمًا أَمَرَ
كُلَّ رَجُلٍ مِّنَّا أَنْ يَقْتُلَ أُسِيرَهُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي
وَلَا يَقْتُلُ أَحَدٌ مِّنْ أَصْحَابِي أُسِيرَهُ، قَالَ: فَقَدِمْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعُ خَالِدٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعَ يَدَهُ:
اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ صَنِيعِ خَالِدٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

٢٢٤ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير سلمة وهو ابن شبيب المسمعي فقد احتج به مسلم فقط.

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (٤٣٣٩: ٧١٨٩) وأحمد في المسند
(٦٣٨٢) وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٧٣١) والنسائي في الكبرى
(٨٥٩٦: ٥٩٦١) وفي المجتبى (٢٣٦: ٢٣٧) وعنه الطحاوي في شرح
مشكل الآثار (٣٢٣١) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٤٧٤٩) والبيهقي
في الكبرى (١٨٢٦٥) عن عبد الرزاق وهو في مصنفه (٩٤٣٤: ١٨٧٢١) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (٤٣٣٩: ٧١٨٩) والنسائي في المجتبى
(٢٣٦: ٢٣٧) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢٣٠) عن عبد الله
ابن المبارك .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٥٩٦١) وفي المجتبى (٢٣٦: ٢٣٧) ويعني
ابن معين في جزء من حديثه برواية أبي منصور الشيباني (١٧) عن هشام بن

يوسف ، ثلاثتهم عَنْ معمر به .

"بنو جذيمة " هم بنو جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كنانة .

قولهم "صبأنا " : يقال : صبأ فلان ، إذا خرج من دين إلى دين غيره .

من قولهم : صبأ نابُ البعير إذا طلع، وصبأت النجوم إذا خرجت من مطالعها وكانت العرب تسمى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الصابي ، لأنه خرج من دين قريش إلى دين الإسلام .

ويسمون من يدخل في الإسلام : مصبوا ، لأنهم كانوا لا يهمزون ، فأبدلوا من الهمزة واوًا .

ويسمون المسلمون : الصبابة ، بغير همز ، كأنه جمع الصابي غير مهموز كقاص وقضاة ، وغاز وغزاة .

وهذه الواقعة كانت عقب فتح مكة، في شوال سنة ثمان من الهجرة ، قبل الخروج إلى حنين .

قال ابن سعد في الطبقات : ثم سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة من كنانة .

وكانوا بأسفل مكة ، على ليلة ناحية يللمم ، في شوال سنة ثمان من مهاجر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهو يوم الغميصاء .

قَتْلُ غَيْرِ الْقَاتِلِ وَالطَّلَبُ بِالذَّحْلِ

٢٢٥- حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّسِّيُّ نَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءَ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَمَنْ طَلَبَ بِدَمِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَمَنْ بَصَّرَ عَيْنَيْهِ فِي الْمَنَامِ مَا لَمْ تُبْصِرْ أ.

٢٢٥_ إسناده حسن .

عبد الرحمن بن إسحاق هو المدني، وثقه يحيى بن معين وأبو داود، و ابن حبان ، وقال أحمد ويعقوب بن سفيان والنسائي وابن خزيمة: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوي. وضعفه الدارقطني.

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني(٢٣٠٣) والحاكم (٣٤٩:٤) والطبراني في الكبير(٢٢:١٩١:٤٩٩) عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ .

وأخرجه أحمد (١٦٣٧٨) والدارقطني في سننه (٩٦:٣) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٩٣) عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ .

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٤٦٠) عَنْ ابْنِ عَلِيَةَ . ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ بِهِ .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

قوله : " الطلب بالذحل " يقال : طلب بذخله ، أي بثأره .

٢٢٦- حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ نَا خَالِدٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ وَمَنْ طَلَبَ بَدَمَ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ بَصَرَ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تُبْصِرَا.

٢٢٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ يَزِيدَ (١) أَحَدُ بَنِي سَعْدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ بَكْرِ بْنِ قَيْسِ أَلَّهْ أَخْبَرَ أَبُو شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي النَّاسِ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ ، وَإِنَّمَا أَحَلَّهَا اللَّهُ [لِي] (٢) سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ثُمَّ هِيَ حَرَامٌ كَمَا حَرَّمَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَإِنْ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ ثَلَاثَةَ رَجُلٍ قَتَلَ فِيهَا وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ وَرَجُلٌ طَلَبَ بَدَمَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لِأَدِينَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي أَصَبْتُمْ. قَالَ أَبُو شُرَيْحٍ: فَوَدَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٢٦- إسناده حسن . والقول فيه كالقول في سابقه .

وخالد هو ابن عبد الله الواسطي .

والحديث أخرجه المصنف في الأحاد والمثاني (٤ : ٢٣٠) والطبراني في الكبير

(٢٢ : ١٩٠ : ١٩١ : ٤٩٨) عَنْ وَهْبِ بْنِ بَقِيَّةَ بِهِ .

٢٢٧- إسناده حسن .

(١) فِي الْأَصْلِ: مُسْلِمُ بْنُ سَعِيدٍ . (٢) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفِينَ سَقَطَ: مِنَ الْأَصْلِ .

٢٢٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ نَا
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ:
 وَجَدَ فِي قَائِمِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابَانِ، إِنْ مِنْ
 أَشَدِّ النَّاسِ عُتُورًا رَجُلٌ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِيهِ وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ وَرَجُلٌ
 تَوَلَّى غَيْرَ أَهْلِ نِعْمَتِهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ
 صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ .

عبد الله بن صالح هو كاتب الليث ، وثقه عبد الملك بن شعيب بن الليث وابن
 معين وأبو هارون الخريبي ، وكان أبو حاتم حسن الرأي فيه ، يدافع عنه .
 وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي : حَسَنَ الْحَدِيثِ . وَضَعْفَهُ النَّسَائِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَابْنُ
 حِبَانَ وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمَ وَغَيْرَهُمْ .

ومسلم بن يزيد مجهول ، تفرد الزهري بالرواية عنه .

لكنه لم يتفرد به فقد تابعه عليه عطاء بن يزيد كما في الحديثين قبله .

والحديث أخرجه أحمد (١٦٣٧٦) عن جرير .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢:١٩١:١٩٢:٥٠٠) والحاكم (٣٤٩:٤) عن

ابن وهب ، كلاهما عن يونس بن يزيد به .

والحديث سكت عنه الحاكم والذهبي .

٢٢٨ - إسناده حسن .

وقد تقدم الكلام عليه في (١٠٧) ومضى تخريجه هناك .

إِذَا دُفِعَ الْقَاتِلُ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ مَا لَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِهِ

٢٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَعُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ نَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ
عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ شِبَاكٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هُنَيِّ بْنِ نُؤَيْرَةَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعَفُّ
النَّاسِ قَتْلَهُ أَهْلُ الْإِيمَانِ.

٢٢٩ - إسناده حسن .

مغيره هو ابن مقسم الضبي . وشباك هو الضبي . وإبراهيم هو النخعي .
وهني بن نويرة ترجمه البخاري في التاريخ الكبير (٤: ٢: ٢٤٥) فلم يذكر فيه
جرحاً ولا تعديلاً ، وتبعه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤: ١: ١١١) وقال
أبو داود : كان من العباد ، وذكره ابن حبان والعجلي في الثقات .
والحديث أخرجه ابن أبي شيبَةَ في المصنف (٩: ٤٢٠: ٧٩٧٦) وفي مسنده
(٢٧٨) وابن ماجة في سننه (٢٦٨٢) وأبو يعلى في مسنده (٤٩٧٤)
والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٣٣٦) وفي شرح معاني الآثار (٣: ١٨٣)
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ غُنْدَرٍ بِهِ .
وأخرجه أحمد في المسند (٣٧٢٨) عَنْ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ بِهِ . ولم يذكر
شباكاً .

ورواه عَنْ مُغِيرَةَ هَشِيمٍ وَأَبُو عَوَانَةَ وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ .
أولاً: حديث هشيم عنه .

أخرجه أبو داود في سننه (٢٦٦٦) وابن الجارود في المنتقى (٨٤٠) والبخاري في

مسنده البحر الزخار (١٦١٤) والبيهقي في الكبرى (١٨٠٦١) وابن عبد البر في التمهيد (٢٣٤:٢٤) عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي بَرٍّ .

وأخرجه أبو داود في سننه (٢٦٦٦) والبيهقي في الكبرى (١٨٠٦١) وابن عبد البر في التمهيد (٢٣٤:٢٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٩٧٣) والهيثم بن كليب في مسنده (٣٥٣) عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ زَهْرِي بْنِ حَرْبٍ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٦٣٨) عَنْ بَشْرِ بْنِ آدَمَ .
أربعتهم عَنْ هَشِيمٍ عَنْ مَغِيرَةَ بِهِ ذَكَرَ شَبَاكًا وَهَنِيًّا .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٦٣٩:٤٦٤٠:٤٦٤١:٤٦٤٢) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَمُوسَى بْنِ دَاوُدَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الدُّوَلَابِيِّ وَعَمْرُو بْنِ عَوْنِ الوَاسِطِيِّ .

وأخرجه يَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ فِي مَسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ (٤٠:٢) عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ .

خَمْسَتَهُمْ عَنْ هَشِيمٍ عَنْ مَغِيرَةَ بِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ شَبَاكًا
وأخرجه ابن ماجة في سننه (٢٦٨١) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيِّ عَنْ هَشِيمٍ عَنْ مَغِيرَةَ بِهِ . ذَكَرَ شَبَاكًا وَلَمْ يَذْكُرْ هَنِيًّا .

وأخرجه أحمد في المسند (٣٧٢٩) عَنْ سَرِيحَ بْنِ النُّعْمَانَ عَنْ هَشِيمٍ عَنْ مَغِيرَةَ بِهِ ، لَمْ يَذْكُرْ شَبَاكًا وَلَا هَنِيًّا .

ثَانِيًا . حَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ عَنْهُ .

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٢٧٤) وَالْبَزَارِيُّ فِي مَسْنَدِهِ الْبَحْرِ الزُّخَارِ (١٦١٥) وَالْهَيْثَمُ بْنُ كَلِيبٍ فِي مَسْنَدِهِ (٣٥٢) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ .

(٤٦٣٧) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (١٦٠٧٨) عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ مَغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَنِي بْنِ نُورَةَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ .

٢٣٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ طَالُوتَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ (١) عَنْ
عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا حَكَمْتُمْ فَأَعْدِلُوا وَإِذَا قَاتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا، فَإِنَّ اللَّهَ
مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْإِحْسَانَ .

ثالثاً: حديث جرير بن عبد الحميد عنه .

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٥١٤٧) عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٩٤) عَنْ حَامِدِ بْنِ يَحْيَى الْبَلْخِيِّ
كِلَاهِمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِنِيِّ بْنِ نُورَةَ عَنْ
عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ .

قوله " أعف الناس قتلةً " . أي هم أرحم الناس بخلق الله أشدهم تحرياً عَنْ
التمثيل والتشويه بالمقتول وإطالة تعذيبه إجلالاً لخالقهم وامتنالاً لما صدر عَنْ
صدر النبوة من قوله " إذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة
" بخلاف أهل الكفر وبعض أهل الفسوق ممن لم تذق قلوبهم حلاوة
الإيمان واكتفوا من مسماه بلقلقة اللسان ، وأشربوا القسوة حتى أبعدوا عَنْ
الرحمن وأبعد القلوب من الله القلب القاسي ومن لا يرحم لا يرحم .
والقتلة هيئة القتل ، وهذا تهديد شديد في المثلة وتشويه الخلق .
٢٣٠ - إسناده حسن .

عُثْمَانُ بْنُ طَالُوتَ هُوَ ابْنُ عِبَادِ الْجَحْدَرِيِّ ، لَمْ يُوَثِّقْهُ سِوَى ابْنِ حَبَانَ ، لَكِنَّهُ لَمْ
يَتَفَرَّدْ بِهِ بَلْ تَوَبَّعَ عَلَيْهِ كَمَا يَأْتِي .

وَمُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ هُوَ الْبَصْرِيُّ التَّمَارِيُّ ، قَالَ الْآجُرِيُّ : سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ عَنْهُ فَقَالَ :

(١) فِي الْأَصْلِ : مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ .

ما سمعت إلا خيرًا ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به .

وعمران هو ابن ذاور القطان، ضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي وابن معين ، وقال مرة: صالح الحديث، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث ، وقال البخاري : صدوق يهم ، وقال الدارقطني : كان كثير المخالفة والوهم، وقال ابن عدي : هو ممن يكتب حديثه، وذكره ابن حبان والعجلي في الثقات .
والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٣٥) عن عثمان بن طلوت .
وأخرجه ابن عدي في الكامل (٦: ١٣٣) عن علي بن نصر الجهضمي .
وأخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان (٢: ١١٣) عن سليمان بن داود المنقري .

ثلاثهم عن محمد بن بلال به .

قوله : " إذا حكمتم فاعدلوا " فإن الله يأمر بالعدل والإحسان .

قوله : " وإذا قتلتم " أي : قودًا أو حردًا أو ما يحلُّ قتله .

قوله : " فأحسنوا " أي : القتلة ، والمراد هيئة القتل ، بأن تختاروا أسهل الطرق وأسرعها إزهاقًا كأن تراعى المثلية في القاتل في الهيئة والآلة إن أمكن ، ويجب في القتل بنحو سيف كونه حادًا .

قوله " فإن الله محسن يجب الإحسان " أي : يرضى عن المحسنين ويجزل مثوبتهم

ويرفع درجاتهم ، ويبغض المسيئين . ومن ثم قال علي لما طعنه ابن ملجم :

أطعموه واسقوه وأحسنوا آثاره، فإن عشت فأنا ولي دمي، فأعفو إن شئت ،

وإن شئت استقدت، وإن قتلتموه فلا تمثلوا به . رواه البيهقي .

باب

عَفْوُ الْمَجْنِيِّ عَلَيْهِ وَمَنْ لَهُ قَوْدٌ

٢٣١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا وَقَفَ الْعِبَادُ لِلْحِسَابِ نَادَى مُنَادٌ مَنْ كَانَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ فَلْيَقُمْ فَلْيَدْخُلِ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يُنَادِي الثَّانِيَةَ، قَالُوا مَنْ ذَا الَّذِي أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الْعَافُونَ عَنِ النَّاسِ، ثُمَّ نَادَى الثَّلَاثَةَ مَنْ كَانَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ فَلْيَقُمْ فَلْيَدْخُلِ الْجَنَّةَ، فَقَامَ كَذَا وَكَذَا يَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ.

٢٣١_ إسناده ضعيف .

الفضل بن يسار قال فيه العقيلي : لا يتابع على حديثه .

وغالب هو ابن خُطَّاف القطان .

والحديث أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧٩٦٠) والطبراني في الأوسط

(١٩٩٨) وفي مكارم الأخلاق (٥٥) والعقيلي في الضعفاء (٣: ٤٤٧: ٤٤٨)

وأبو نعيم في الحلية (٦: ١٨٧) وابن أبي الدنيا في الأحوال (١٧٦) عن يحيى

ابن خلف به .

٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ

عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَعَاَفُوا الْحُدُودَ
بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجِبَ (١).

٢٣٢_ إسناده حسن.

إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، وقد
رواه هنا عن ابن جريج المكي .

لكن تابعه عليه عبد الله بن وهب والوليد بن مسلم ، وقد رواه بصيغة التحديث
وعبد الله بن جعفر هو ابن غيلان الرقي .

والحديث أخرجه الدارقطني (٣: ١١٣) وابن عدي في الكامل

(١: ٢٩٧: ٢٩٨) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ.

وأخرجه أبو داود (٤٣٧٦) والنسائي في الكبرى (٧٣٧٣) وفي المجتبى

(٨: ٧٠) والحاكم (٤: ٣٨٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٣٧٢) وفي المجتبى (٨: ٧٠) عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ

مُسْلِمٍ ، ثَلَاثَتِهِمْ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

قوله : " تعافوا " هو خطاب لغير الأئمة ، يعني الحدود التي بينكم ينبغي أن يعفو

بعضكم بعضاً من قبل أن يبلغني ذلك ، فإذا بلغني وجب علي إقامة الحدود

عَلَيْكُمْ .

(١) في الأصل : فما يعفى من حدود فقد وجب .

باب

الرَّجُلُ يَقُولُ فُلَانٌ قَتَلَنِي ثُمَّ يَمُوتُ ، أَيُقْتَلُ بِهِ ؟

٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ نَا غُنْدَرٌ نَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْصَاحِ لَهَا، قَالَ: فَقَتَلَهَا بِحَجَرَيْنِ ، قَالَ: فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ فَقَالَ لَهَا: أَقَتَلَكِ فُلَانٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا لَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّلَاثَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ، فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَجَرَيْنِ .

٢٣٣ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (٦٨٧٩) ومسلم في صحيحه (٣: ١٢٩٩: ١٦٧٢) وأحمد في المسند (١٢٧٤٨) وابن ماجه في سننه (٢٦٦٦) وابن حبان في صحيحه الإحسان (٥٩٩٢) وأبو عوانة في مسنده (٦١٢٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ غُنْدَرٍ .
وأخرجه البخاري (٦٨٧٧) وأبو داود (٤٥٢٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسٍ .
وأخرجه البخاري (٥٢٩٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣: ١٧٩) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ .
وأخرجه أحمد (١٣١٠٧) وأبو عوانة (٦١٢٧: ٧٧٥٥) والبيهقي في الكبرى (١٥٩٨٤) عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ .

٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ نَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ
الوَاحِدِ ابْنِ أُخِي حَزْمِ نَاعِمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ بِجَارِيَةٍ عَلَيْهَا حُلِيٌّ لَهَا فَقَتَلَهَا وَرَمَى بِهَا فِي
بِئْرٍ فَأَخْرَجَتْ وَبِهَا رَمَقٌ فَقِيلَ: مَنْ قَتَلَكَ؟ قَالَتْ: فَلَانُ الْيَهُودِيِّ فَأَنْطَلَقَ
بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ .

وأخرجه أحمد (١٢٧٤٨) عَنْ حجاج .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٨١) وفي المجتبى (٣٦:٣٥:٨) عَنْ خالد .

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٦٦) وأبو عوانة (٦١٢٦) والدارقطني في سننه

(١٦٨:٣) عَنْ النضر بن شميل .

وأخرجه أبو عوانة (٦١٢٩) وتمام الرازي في فوائده (الروض البسام ٨١٩)

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ .

وأخرجه ابن حبان في كتاب المجروحين (٧٠:٦٩:٣) عَنْ بشر بن المفضل .

تسعتهم عَنْ شعبة به .

قوله " أوضاح " هي نوع من الحلبي يعمل من الفضة سميت بها لبياضها ،

واحدتها : وَضَحَ .

٢٣٤ _ إسناده حسن .

حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ تَرْجَمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (١٤٣:٢:١)

فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ شَيْئًا .

قلت : لم يتفرد به بل تابعه عليه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ كما يَأْتِي .

وعمر بن عامر هُوَ السلمي ، وثقه أحمد وأبو زرعة الرازي والعجلي وذكره ابن

حبان وابن شاهين في الثقات ، واختلف فيه قول يَحْيَى بن معين ، فَقَالَ الْأَكْثَرُ

باب

الرَّجُلُ يَسْمُ لِلرَّجُلِ طَعَامَهُ

لِيَقْتُلَهُ بِهِ

٢٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ نَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ نَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ: أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ، قَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَيَّ ذَاكَ، أَوْ قَالَ: عَلَيَّ مُسْلِمٍ، فَقَالُوا: أَلَا نَقْتُلُهَا؟ فَقَالَ: لَا.

عَنْهُ : ليس به بأس ، وقال مرة : ثقة ، وقال في أخرى : ضعيف . وقال ابن المديني : صالح ، وكان يحيى القطان وشعبة لا يرضيانه ، وضعفه أبو داود والنسائي .

والحديث أخرجه الدارقطني في سننه (٣: ١٦٨) عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ . وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٣١٤٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ . كلاهما عَنْ عَمْرِ بْنِ عَامِرٍ بِهِ .

٢٣٥ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجاله الشيخين .

غير يحيى بن حبيب ، فقد احتج به مسلم فقط .

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (٢٦١٧) ومسلم (٤: ١٧٢١: ٢١٩٠) وأبو داود في سننه (٤٥٠٨) وأبو الشيخ في أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٧٨) والبيهقي في الكبرى (١٦٠٠٥) وفي الدلائل (٤: ٢٥٩) وأبو نعيم في الدلائل (١٤٨) والبغوي في الأنوار (٢١٩) وابن بشكوال في الغوامض والمبهمات (١٣٣) وابن حزم في المحلى (٤١٦: ١١) عَنْ خَالِدِ بْنِ حَارِثٍ .
وأخرجه مسلم (٤: ١٧٢١: ٢١٩٠) وأحمد (١٣٢٨٥) عَنْ رُوحِ بْنِ عِبَادَةَ .
كلاهما عَنْ شُعْبَةَ بِهِ .

قوله " أن امرأة يهودية " هي زينب بنت الحارث ، صرح بذلك ابن إسحاق والواقدي وموسى بن عقبة وابن سعد وابن بشكوال والسهيلي . قَالَ أَبُو دَاوُدَ :
" هَذِهِ أُخْتٌ مَرْحَبِ الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي سَمَتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " ، وعند البيهقي في الدلائل : " ابنة أخي مرحب " .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (٨: ٨٤) " اختلفت الروايات في قتلها ، ورواية أنس ابن مالك أصحها ، ويحتمل أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الابتداء لم يعاقبها حين لم يمت أحد من أصحابه مما أكل ، فلما مات بشر بن البراء أمر بقتلها ، فأدى كل واحد من الرواة ما شاهد " .

وبذلك أجاب السهيلي في الروض الأنف (٦: ٥٧١) وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ (٧: ٥٦٩) : " ويحتمل أن يكون تركها لكونها أسلمت ، وإنما أخرج قتلها حتى مات بشر لأن بموته تحقق وجوب القصاص بشرطه " .

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السَّنَنِ : وقد اختلف الناس فيما يجب على من جعل في طعام رجل سماً فأكله فمات ، فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ : عليه القود ، و أوجب الشافعي في أحد قوليه إذا جعل في طعامه سماً وأطعمه إياه أو في شرابه فسقاه ولم يعلمه أن فيه سماً .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : وإن خلطه بطعام فوضعه ولم يقل له فأكله أو شربه فمات فلا قود عليه والأصل أن المباشرة والسبب إذا اجتمعا كان حكم المباشرة مقدماً

٢٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو يَعْقُوبَ نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جُنْدُبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ: حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ .

على السبب كحافر البئر والدافع فيها . فأما إذا استكرهه على شرب السم
فعليه القود في مذهب الشافعي ومالك .

وعَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ : إِنْ سَقَاهُ السَّمُ فَمَاتَ لَمْ يَقْتُلْ بِهِ ، وَإِنْ أَوْجَرَهُ إِجْبَارًا كَانَ عَلَى
عَاقِلَتِهِ الدِّيَّةُ ، ثُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّ الْيَهُودِيَّةَ أَهْدَتْهَا لِرَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَأَن بَعَثَتْ بِهَا إِلَيْهِ ، فَصَارَتْ مَلَكًا لَهُ ، وَصَارَتْ
أَصْحَابُهُ أَضْيَافًا لَهُ ، وَلَمْ تَكُنْ هِيَ الَّتِي قَدَمَتْهَا إِلَيْهِمْ وَإِلَيْهِ ، وَمَا هَذَا سَبِيلَهُ
فَالْقُودُ سَاقِطٌ ، لَمَّا ذَكَرْنَا مِنْ عِلَّةِ الْمُبَاشَرَةِ وَتَقْدِيمِهَا عَلَى السَّبَبِ . وَفِي
الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى إِبَاحَةِ أَكْلِ طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَجَوَازِ مَبَايِعَتِهِمْ وَمَعَامَلَتِهِمْ ،
مَعَ إِمْكَانِ أَنْ يَكُونَ فِي أَمْوَالِهِمُ الرِّبَا وَنَحْوَهُ مِنَ الشَّبَهَةِ .

وفيه حجة لمن ذهب إلى أن الهدية توجب العوض ، وذلك أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَا يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ مِنْ يَهُودِيَّةٍ إِلَّا مِنْ حَيْثُ يَرَى فِيهَا التَّعْوِضَ فَيَكُونُ ذَلِكَ
عِنْدَهُ بِمِزْلَةِ الْمَعَاوِضَةِ بِعَقْدِ الْبَيْعِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٣٦_ إسناده ضعيف .

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ الْمَكِّيُّ ضَعْفَهُ أَبُو زُرْعَةَ ، وَقَالَ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ : مَنْكَرُ الْحَدِيثِ
وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ : مَتْرُوكٌ ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ
ابْنُ الْمَدِينِيِّ : لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ .

وجندب هو الخَيْرُ الْأَزْدِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَاتِلُ السَّاحِرِ ، مُخْتَلَفٌ فِي صَحْبَتِهِ ، يُقَالُ
ابْنُ كَعْبٍ ، وَيُقَالُ ابْنُ زَهْمِيرٍ ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي ثِقَاتِ التَّابِعِينَ .
والحديث أخرجه الترمذي في سننه (١٤٦٠) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٣: ١١٤) والمزي في تهذيب الكمال
(١٤٧: ١٤٨) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَدِيلٍ .
وأخرجه الحاكم (٤: ٣٦٠) عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى .
وأخرجه ابن عدي في الكامل (١: ٢٨٥) والبيهقي في الكبرى (١٦٥٠٠)
عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ .
وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٢٥٦) عَنْ أَبِي كَرِيبٍ .
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٥٩٠) عَنْ عبيد بن يعيـش .
وأخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (٥٩٠) عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَلِيِّ بْنِ
الْحَسَنِ ، سَبَعْتَهُمْ عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ بِهِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .
وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَإِنْ كَانَ الشَّيْخَانُ تَرَكَآ حَدِيثَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
مُسْلِمٍ ، فَإِنَّهُ غَرِيبٌ صَحِيحٌ . وَوَأْفَقَهُ الذَّهَبِيُّ .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢: ١٦١: ١٦٦٥) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ الصَّنَعَانِيِّ
ثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْمُبَارَكِ ثَنَا مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ
جَنْدَبٍ مَرْفُوعًا بِهِ .
وأخرجه الطبراني (٢: ١٦١: ١٦٦٦) عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ يَوْسُفَ التَّرْكِيِّ ثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَيَّارٍ ثَنَا خَالِدُ الْعَبْدِ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جَنْدَبٍ مَرْفُوعًا بِهِ .
قلت : خَالِدُ الْعَبْدِ وَاهٍ ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ : عَمَلُ السَّحْرِ حَرَامٌ ،
وَهُوَ مِنَ الْكِبَائِرِ بِالْإِجْمَاعِ ، وَقَدْ يَكُونُ كُفْرًا وَقَدْ لَا يَكُونُ كُفْرًا بَلْ مَعْصِيَةٌ
كَبِيرَةٌ ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ قَوْلٌ أَوْ فِعْلٌ يَقْتَضِي الْكُفْرَ كُفْرًا وَإِلَّا فَلَا ، وَأَمَّا تَعَلُّمُهُ
وَتَعْلِيمُهُ فَحَرَامٌ .
وَلَا يَقْتُلُ عِنْدَنَا يَعْنِي السَّاحِرَ فَإِنْ تَابَ قَبِلَتْ تَوْبَتُهُ .

وقال مالك : الساحر كافر بالسحر ولا يستتاب ولا تقبل توبته بل يتحتم قتله .
والمسألة مبنية على الخلاف في قبول توبة الزنديق ، لأن الساحر عنده كافر كما
ذكرنا ، وعندنا ليس بكافر ، وعندنا تقبل توبة المنافق والزنديق .

قال القاضي عياض : ويقول مالك قال أحمد بن حنبل ، وهو مروى عن جماعة
من الصحابة والتابعين .

قال أصحابنا : إذا قتل الساحر بسحره إنساناً أو اعترف أنه مات بسحره وأنه
يقتل غالباً لزمه القصاص .

وإن مات به ولكنه قد يقتل وقد لا يقتل فلا قصاص وتجب الدية والكفارة ،
وتكون الدية في ماله لا على عاقلته ، لأن العاقلة لا تحمل ما ثبت باعتراف الجاني
قال أصحابنا : ولا يتصور القتل بالسحر بالبينة وإنما يتصور باعتراف
الساحر والله تعالى أعلم .

٢٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ صَالِحٍ
عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ قُرَيْظَةٌ
وَالنَّضِيرُ (١) ، وَكَانَ النَّضِيرُ أَشْرَفَ مِنْ قُرَيْظَةَ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا قَتَلَ
رَجُلٌ مِنْ قُرَيْظَةَ رَجُلًا مِنَ النَّضِيرِ قُتِلَ بِهِ (١) ، وَإِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ
النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ وَدِيَ بِمِائَةِ وَسْقٍ [مِنْ تَمْرٍ] (٢) فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْظَةَ
فَقَدِمُوا فَقَالُوا: اذْفَعُوهُ إِلَيْنَا نَقْتُلُهُ، فَقَالُوا: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَوْهُ فَنَزَلَتْ ﴿ وَإِنَّ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴾
(المائدة ٤٢) فَالْقِسْطُ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، قَالَ : فَنَزَلَتْ ﴿ أَفَحُكْمَ
الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ (المائدة ٥٠).

٢٣٧- إسناده حسن .

سماك هو ابن حرب ، روايته عن عكرمة مضطربة . وعلي بن صالح هو الهمداني
والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩: ٤٣٢: ٤٣٣: ٤٣٣: ١٩: ٨٠) وأبو داود
في سننه (٤٤٩٤) والنسائي في الكبرى (٦٩٣٤) وفي المجتبى (٨: ١٨: ١٩)
وابن الجارود في المنتقى (٧٧٢) وابن جرير في التفسير (٦: ٢٤٣) وابن أبي
حاتم في التفسير (٦٣٩١) والدارقطني في سننه (٣: ١٩٨) وابن حبان في
صحيحه الإحسان (٥٠٥٧) والحاكم (٤: ٣٦٦: ٣٦٧) وعنه البيهقي في

(١) ما بين الرقمين في الأصل : وكان قريظة أشرف من النضير قال فكان إذا قتل رجلاً
من قريظة قتل به .

(٢) ما بين المعكوفين سقط: من الأصل .

الكبرى (١٥٨٨٠) عَنْ عبيد الله بن موسى به .

وَقَالَ الحَاكِمُ : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد في المسند (٣٤٣٤) وأبو داود في سننه (٣٥٩١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سلمة .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٣٥) وفي المجتبى (١٩:٨) عَنْ إبراهيم بن سعد .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٢٤٣:٦) عَنْ يونس بن بكير .

ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حَصِينٍ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نحوه .

وأخرجه أحمد في المسند (٢٢١٢) عَنْ إبراهيم بن أبي العباس .

وأخرجه أبو داود في سننه (٣٥٧٦) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠:٣٦٧:٣٦٨:١٠٧٣٢) عَنْ دَاوُدَ بْنِ عمرو

الضبي ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عبيد الله بن عبد الله

ابن عتبة بن مسعود عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا بِهِ مَطُولًا وَمُخْتَصِرًا .

قوله : " ودي بمائة وَسُقِ الوَسْقُ : ستون صاعًا ، وَهُوَ ثَلَاثُمِائَةٍ وَعِشْرُونَ

رطلاً عند أهل الحجاز ، وأربعمائة وثمانون رطلاً عند أهل العراق ، على

اختلافهم في مقدار الصاع والمد . والأصل في الوسق : الحمل ، وكل شيء

وسقته فقد حملته .

والوسق أيضًا : ضَمُّ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ .

٢٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْيَدِ الشَّلَاءِ إِذَا قُطِعَتْ ثُلُثُ الدِّيَةِ وَفِي السِّنِّ السُّوْدَاءِ وَالْعَيْنِ الْقَائِمَةِ ثُلُثُ دِيَّتِهَا .

٢٣٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْأَسْوَدِ نَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ حَمَّادِ ابْنِ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْعَيْنِ الْقَائِمَةِ إِذَا بُخِصَتْ وَفِي الْيَدِ الشَّلَاءِ إِذَا قُطِعَتْ وَالسِّنِّ السُّوْدَاءِ إِذَا كُسِرَتْ ثُلُثَ الدِّيَةِ .
قَالَ أَسْوَدُ : ثُلُثُ دِيَّتِهَا ، لَيْسَ ثُلُثُ دِيَةِ النَّفْسِ .

٢٣٨- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .
والحديث أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنّف (٩: ٢٠٦: ٢٠٨: ٧١٠٨: ٧١١٥) وعبد الرزاق فِي المصنّف (١٧٥٢٢) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ .
وأخرجه البيهقي فِي الكبرى (١٦٢٧٠: ١٦٣٢٧) عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .
وأخرجه ابن حزم فِي المحلى (١٠: ٤٤١) عَنْ هِشَامِ الدِّسْتَوَائِيِّ .
ثلاثهم عَنْ قَتَادَةَ بِهِ .
٢٣٩- إسناده ضعيف .

حسين بن الأسود هُوَ حسين بن علي بن الأسود، قَالَ فِيهِ أَبُو دَاوُدَ: لَا أَلْتَفِتُ إِلَى حِكَايَاتِهِ أَرَاهَا أَوْهَامًا ، وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا أَعْرِفُهُ . وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : يَخْطِئُ كَثِيرًا .
وَقَالَ ابْنُ عَدِي: يَسْرِقُ الْحَدِيثَ وَأَحَادِيثَهُ لَا يَتَابِعُ عَلَيْهَا . وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ ضَعِيفٌ جَدًّا يَتَكَلَّمُونَ فِي حَدِيثِهِ .

٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ
 إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِرَجُلٍ
 قَتَلَ عَبْدَهُ مُتَعَمِّدًا فَجَلَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةً وَنَفَّاهُ
 سَنَةً وَمَحَا سَهْمَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يُقِدَّهُ مِنْهُ .

وَقَالَ ابْنُ الْمَوَاقِ : رَمِيَ بِالْكَذِبِ وَسُرْقَةِ الْحَدِيثِ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : صَدُوقٌ .
 قُلْتُ : خَالَفَ حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ الثَّقَاتِ ، فَرَوَاهُ مَرْفُوعًا ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ
 وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَهَشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدِّسْتَوَائِيُّ مَوْقُوفًا عَلَى عَمْرِو بْنِ
 فِي الْحَدِيثِ قَبْلَهُ .

قُلْتُ : وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .
 أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٤٥٦٧) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ .
 وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٧٠٤٤) وَفِي الْمَجْتَبَى (٥٥:٨) وَالِدَارِقُطْنِي
 (١٢٨:٣) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (١٥٢١) وَابْنُ حَزْمٍ فِي
 الْمَحَلِيِّ (١٠:٤٤١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِدٍ .

كِلَاهُمَا عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمِيدٍ نَا الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي الْعَيْنِ الْعُورَاءِ السَّادَةَ
 لِمَكَانِهَا إِذَا طَمَسَتْ بَثْلَتِ دَيْتِهَا ، وَفِي الْيَدِ الشَّلَاءُ إِذَا قَطَعَتْ بَثْلَتِ دَيْتِهَا .
 ٢٤٠ - إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ .

أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ هُوَ شُعْبَةُ كَذَا فِي الْأَصْلِ وَوَقَعَ عِنْدَ غَيْرِ الْمَصْنُفِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ
 عِيَّاشٍ وَلَعَلَّهُ الصَّوَابُ .

وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ تَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو زُرْعَةَ وَالنَّسَائِيُّ .
 وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ مَنَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ لَيْسَ بِشَيْءٍ لَا يَكْتُبُ حَدِيثَهُ .

٢٤١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عَمْرِو
ابنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ كَانَا لَا يَقْتُلَانِ الْحُرَّ بِقَتْلِ
العَبْدِ (١) .

وَرُويَ عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا قَالَا إِذَا قَتَلَ الْحُرُّ الْعَبْدَ فَهُوَ قَوْدٌ .
حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ لَيْثٍ عَنِ الْحَكَمِ . وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
وَأَبِرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيَّ مِثْلَهُ .

والحديث أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنف (٧٥٦٠:٣٠٤:٩) وابن ماجه فِي
سننه (٢٦٦٤) والدارقطني فِي سننه (١٤٤:٣) والبيهقي فِي الكبرى
(١٥٩٥٢) وابن عبد البر فِي الاستذكار (٣٨١٤٠) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ
إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرُوقَةَ بِهِ .
٢٤١ _ إسناده ضعيف .

حجاج هُوَ ابنُ أَرْطَاةَ ، مدلس وقد عنعنه .
والحديث أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنف (٧٥٦٥:٣٠٥:٩) والبيهقي فِي
الكبرى (١٥٩٣٦) عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ .
وأخرجه عبد الرزاق فِي المصنف (١٨١٣٩) عَنْ حميد بن رومان . كلاهما عَنْ
حجاج به .

قوله : " وَرُويَ عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ إِنَّهُمَا قَالَا : إِذَا قَتَلَ الْحُرُّ الْعَبْدَ فَهُوَ قَوْدٌ .
حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ لَيْثٍ عَنِ الْحَكَمِ " .
أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ فِي المصنف (٧٥٦٦:٣٠٦:٣٠٥:٩) عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ
ابنِ سُلَيْمَانَ عَنْ لَيْثٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ مَوْقُوفًا بِهِ .

(١) فِي الأصل : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ كَانَا يَقُولَانِ الْحُرَّ يَقْتُلُ بِالْعَبْدِ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٩٤٠) من طريق سعيد بن منصور ثنا جرير عن منصور عن الحكم عن علي وعبد الله موقوفاً به . قلت : إسناده ضعيف لانقطاعه ، فإن الحكم وهو ابن عتية لم يدرك علياً وعبد الله .

قوله : " وسعيد بن المسيب وإبراهيم والشعبي مثله " .
أولاً : حديث سعيد بن المسيب .

أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨١٣١) وابن أبي شيبة في المصنف (٧٥٦٩:٣٠٦:٩) عن سفيان الثوري .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨١٣٢) عن ابن سميان .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٥٦٨:٣٠٦:٩) عن عبيدة بن حميد . ثلاثهم عن سهيل بن أبي صالح أن زيد بن أسلم وعلي بن أبي كثير أرسلاه إلى ابن المسيب يسألانه عن رجل قتل عبداً عمداً ، قال : يقتل به ، قال : فرجعت إليهما فأخبرتهما ، قالوا : وهمت ، فارجع فأسأله ، قال : فرجعت إليه فسألته فقال : من أنت ؟ قال : فأخبرته ، فقال : يقتل به يا ابن أخي لو كانوا مائة لقتلتهم به ثانياً : حديث إبراهيم .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧٥٦٧:٣٠٦:٩) عن هاشم عن مغيرة عن إبراهيم قال : يقتل العبد بالحر والحر بالعبد .
ثالثاً : حديث الشعبي .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧٥٧٠:٣٠٦:٩) عن وكيع قال : حدثنا علي بن صالح عن أبي الوضين قال : سألت الشعبي عن الحر يقتل العبد عمداً ، قال : أقتله به صاغراً لثيماً .

باب دِيَةُ الْمُكَاتِبِ

٢٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى
ابن أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَضَى
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُكَاتِبِ بِدَيْتِهِ عَلَى مَا أَدَّى.
قَالَ يَحْيَى: قَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُقَامُ عَلَيْهِ حَدُّ الْمَمْلُوكِ.

٢٤٢ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٧٠١١) وفي المجتبى (٤٥:٨) والحاكم
في المستدرک (٢١٨:٢) والبيهقي في الكبرى (٢١٦٥٧) عَنْ عَلِي بْنِ الْمُبَارَكِ
وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (٧٩٠٩:٣٩٦:٩) وَأَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ
(١٩٤٤ : ١٩٨٤) وَأَبُو دَاوُدَ فِي سَنَنِهِ (٤٥٨١) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَى
(٥٠١٩) وَالِدَارَقُطْنِي فِي سَنَنِهِ (١٩٩:٣) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ
(١١٩٩٣:٣٥٣:١١) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (٢١٦٥٥) عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٧٣١) والطبراني في الكبير
(١١٩٩١:٣٥٣:١١) عَنْ عَمْرِو بْنِ رَاشِدٍ .

وأخرجه أحمد في المسند (٣٤٢٣) وأبو داود في سننه (٤٥٨١) والنسائي في
الكبرى (٧٠١٣) وفي المجتبى (٤٦:٨) والدارقطني في سننه (١٩٩:٣) عَنْ
حِجَّاجِ الصَّوَّافِ .

وأخرجه أحمد (٢٦٦٠) والطبراني في الكبير (١١٩٩٤:٣٥٣:١١) والحاكم
(٢١٨:٢) عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدِ الْعَطَّارِ .

وأخرجه أبو داود في سننه (٤٥٨١) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠١٢:٥٠٢٠) وفي المجتبى (٤٦:٤٥:٨)
والطبراني في الكبير (١١٩٩٢:٣٥٣:١١) وفي مسند الشاميين (٢٨١٥) عَنْ
معاوية بن سلام ، سبعتهم عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهِ .
وَقَالَ الْحَاكِمُ : صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
وأخرجه أحمد في المسند (٣٤٨٩) والترمذي في سننه (١٢٥٩) والبيهقي في
الكبرى (٢١٦٥٣:٢١٦٥٢) عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ
أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حديث حسن .
أجمع عامة الفقهاء على أن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم في جنائته والجنابة
عليه .
ولم يذهب إلى هذا الحديث من العلماء إلا إبراهيم النخعي . وقدروي في ذلك
أيضاً شيء عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَإِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ وَجِبَ
القول به إذا لم يكن منسوخاً أو معارضاً بما هو أولى منه . والله أعلم .

باب

مَا دَلَّ عَلَى تَوْبَةِ الْقَاتِلِ

٢٤٣- حَدَّثَنَا الْحَوْطِيُّ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ رَبِّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي
سُفْيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا
مَمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا كُلَّهَا يَقْتُلُهَا ظُلْمًا، ثُمَّ أَتَى
رَجُلًا عَالِمًا فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا كُلَّهَا يَقْتُلُهَا ظُلْمًا،
فَهَلْ تَجِدُ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَنْ قُلْتُ لَكَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُتُوبُ عَلَى
مَنْ تَابَ فَقَدْ كَذَّبْتُكَ، هَاهُنَا دَيْرٌ فِيهِ قَوْمٌ يَتَعَبَّدُونَ فَأْتِهِ فَاعْبُدِ اللَّهَ
مَعَهُمْ، فَعَسَى أَنْ يُتُوبَ عَلَيْكَ قَالَ: فَتَوَجَّهَ الرَّجُلُ ذَاهِبًا إِلَيْهِمْ فَيَيْنَمَا هُوَ
كَذَلِكَ إِذْ مَاتَ فَحَضَّرَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَاخْتَصَمَتْ
فِيهِ فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا أَنْ قِيسُوا مَا بَيْنَ الْمَكَائِنِ فَأَيُّهُمْ كَانَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ فَهُوَ
مِنْهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَقْرَبَ إِلَى دَيْرِ التَّوَابِينَ بِأَثْمَلَةَ، فَغْفِرَ لَهُ وَأُدْخِلَ
الْجَنَّةَ.

٢٤٣_ إسناده حسن .

الوليد بن مسلم يدلّس تدليس التسوية وقد عنعنه ، لكنه صرح بالتحديث عند
أبي يعلى والطبراني ، ثمّ إنه توبع عليه كما يأتي .

وأبو عبد ربه هو الدمشقي الزاهد ، ويقال : أبو عبد رب ، أو عبد رب العزة ،
قيل : اسمه عبد الجبار ، وقيل : عبد الرحمن ، وقيل قسطنطين ، وقيل فلسطين ،

٢٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ
نَفْسًا. ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ .

وهو غلط، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في كاشفه: وثق.
قلت: قد تابعه عبيدة بن أبي المهاجر، كما يأتي عند المصنف في (٣٢١).
والحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (٧٣٦١) والطبراني في الكبير
(١٩: ٣٦٩: ٨٦٧) وفي مسند الشاميين (٦٠٦) عن الوليد بن مسلم.
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩: ٣٦٩: ٨٦٧) وفي مسند الشاميين (٦٠٦)
عن صدقة بن خالد. كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد به.
قال الهيثمي في الجمع (١٠: ٢١١: ٢١٢): رواه الطبراني بإسنادين ورجال
أحدهما رجال الصحيح، غير أبي عبد رب وهو ثقة، ورواه أبو يعلى بنحوه
كذلك.

قلت: وقع عند الطبراني في الكبير وفي مسند الشاميين في إسناد هذا
الحديث: عبيدة بن المهاجر أبو عبد رب، وهو خطأ، وعند أبي يعلى: ابن أبي
المهاجر أو أبو عبد رب، الوليد شك.

٢٤٤- إسناد صحیح رجاله ثقات رجال الشيخين .
أبو الصديق هو بكر بن عمرو، وقيل ابن قيس، الناجي.
والحديث أخرجه مسلم (٤: ٢١١٨: ٢٧٦٦) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٣٦)
عن أبي موسى محمد بن المثنى ومحمد بن بشار.
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (الإحسان ٦١١) عن المقدمي.
وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٨٣٦) عن إسحاق بن إبراهيم. أربعتهم عن

٢٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ. وَذَكَرَ نَحْوَهُ .

معاذ بن هشام به .

وأخرجه أحمد (١١٦٨٧) وابن ماجه (٢٦٢٢) وأبو يعلى (١٣٥٦) عَنْ عَفَّانَ
وأخرجه أحمد (١١١٥٤) وابن ماجه (٢٦٢٢) وابن عساكر في التوبة (١) عَنْ
يزيد بن هارون ، كلاهما عَنْ هَمَامِ بْنِ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ بِهِ .

٢٤٥_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه البخاري (٣٤٧٠) ومسلم (٤: ٢١١٩: ٢٧٦٦) وابن حبان في
صحيحه الإحسان (٦١٥) والبعث في التفسير (٧: ١٢٦: ١٢٧) عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ
وأخرجه مسلم (٤: ٢١١٩: ٢٧٦٦) وأبو يعلى (١٠٣٣) عَنْ معاذ العنبري .
كلاهما عَنْ شُعْبَةَ بِهِ .

وفي الحديث مشروعية التوبة من جميع الكبائر حتّى من قتل الأنفس .

وفيه أن المفتي قد يجيب بالخطأ .

وفيه الإشارة إلى قلة فطنة الراهب ، لأنه كان عليه التحرز واستعمال المعارض
مداراة عَنْ نفسه ، هَذَا إِذَا كَانَ الْحُكْمُ عِنْدَهُ صَرِيحًا فِي عَدَمِ قَبُولِ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ ،
بَيْنَمَا لَمْ يَكُنِ الْحُكْمُ عِنْدَهُ إِلَّا مَظْنُونًا .

وفيه التحول من الأرض التي يصيب الإنسان فيها المعصية، ومفارقة الأحوال
التي اعتادها زمن المعصية .

وفيه فضل العالم على العابد .

وفيه حجة لمن أجاز التحكيم ، وأن من رضي الفريقان بتحكيمة فحكمه جائز
عليهم

٢٤٦- حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَيْنِ :
﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي
حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ (الفرقان ٦٨) . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . ثُمَّ نَزَلَتْ ﴿ إِلَّا مَنْ
تَابَ ﴾ (الفرقان ٧٠) . فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرِحَ بِشَيْءٍ
قَطُّ فَرَحَهُ بِهَا وَفَرَحَهُ بِـ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾ ﴾ (الفتح) الْآيَةَ

وفيه أن للحاكم إذا تعارضت عنده الأحوال وتعددت البيئات أن يستدل
بالقرائن على الترجيح .

٢٤٦_ إسناده ضعيف .

من أجل علي بن زيد وهو ابن جدعان ، وشيخه يوسف بن مهران وثقه أبو
زرعة الرازي وابن سعد ، وقال أحمد : لا يعرف ، وقال أبو حاتم : يكتب
حديثه ويذاكر به .

والشافعي هو إبراهيم بن محمد بن العباس . وعبد الله بن رجاء هو المكِّي وعبيد
الله بن عمر هو العمري .

والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٢: ٢١٧: ١٢٩٣٥) عن الشافعي به .

باب

الإمامُ يُصالحُ عمًّا يجبُ على عامِله من قِصاصِ

٢٤٧- حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ
الرُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا جَهْمٍ بِنِ حُدَيْفَةَ مُصَدِّقًا فَلَاحَاهُ رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ فَضْرَبَهُ
أَبُو جَهْمٍ فَسَجَّهَ فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : الْقَوْدُ يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَكُمْ كَذَا وَكَذَا ، فَلَمْ
يَرْضَوْا ، فَقَالَ : لَكُمْ كَذَا وَكَذَا ، فَرْضَوْا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : إِنِّي خَاطَبْتُ الْعَشِيَّةَ عَلَى النَّاسِ وَمُنْخَبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ ، قَالُوا :
نَعَمْ ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ اللَّيْثِيْنَ
أَتُونِي يُرِيدُونَ الْقَوْدَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذَا وَكَذَا ، أَرْضَيْتُمْ ؟ فَقَالُوا :
لَا ، فَهَمَّ الْمُهَاجِرُونَ بِهِمْ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ
يَكْفُوا ، ثُمَّ دَعَاهُمْ فَرَادَهُمْ ، فَقَالَ : أَرْضَيْتُمْ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنِّي
أَخْطَبُ عَلَى النَّاسِ وَأُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : أَرْضَيْتُمْ ؟
قَالُوا : نَعَمْ .

قَالَ الْقَاضِي : وَقَدْ حَوَى هَذَا الْخَبْرُ مِنَ الْمَعَانِي مَا قَدْ ذَكَرْنَاهَا ، مِنْهَا أَنَّ
الرَّجُلَ إِذَا خَطَبَ وَالْجَلَالَةَ وَالنَّسَبَ إِذَا سَعَى عَلَى الصَّدَقَةِ لَمْ يَضَعُ
ذَلِكَ مِنْ قَدْرِهِ . وَمِنْهَا أَنَّ لِلْإِمَامِ أَنْ يُؤَلِّيَ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ مُوضِعًا عِنْدَهُ
وَإِنْ عَلِمَ أَنَّ فِي خُلُقِهِ شَيْئًا لِمَعْرِفَتِهِ بِأَبِي جَهْمٍ وَقَوْلِهِ لَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ
عَاتِقِهِ .

وَمِنْهَا أَنْ عَلَى عَامِلِ الصَّدَقَةِ أَنْ يَسْتَوْفِيَ حَقَّ أَهْلِ الصَّدَقَةِ وَلَيْسَ لَهُ
التَّجَافِي عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ .

٢٤٧_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير سلمة بن شبيب وهو المسمعي فقد احتج به مسلم فقط .

والحديث أخرجه اسحاق بن راهوية في مسنده (٣٠٥) وأحمد (٢٥٩٥٨) وأبو
داود في سننه (٤٥٣٤) والنسائي في الكبرى (٦٩٨٠) وفي المجتبى (٣٥:٨)
وابن ماجة في سننه (٢٦٣٨) وابن معين في الجزء الثاني من حديثه (٦٦) وابن
الجارود في المنتقى (٨٤٥) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٤٤٨٧)
والبيهقي في الكبرى (١٦٠٢٢) وابن حزم في المحلى (٤١٠:١٠) عَنْ عَبْدِ
الرِّزَاقِ بِهِ ، وَهُوَ فِي الْمَصْنَفِ (١٨٠٣٢) .

قوله " فلاحاه رجل " معناه نازعه وخاصمه ، وفي بعض الأمثال : عاداك من
لاحاك .

وفي الحديث من الفقه وجوب الإقادة من الوالي والعامل إذا تناول دماً بغير
حقه كوجوبها على من ليس بوالٍ .
وفيه دليل على جواز إرضاء المشجوج بأكثر من دية الشجة إذا طلب المشجوج
القصاص .

وفيه دليل على أن القول في الصدقة قول رب المال وأنه ليس للساعي ضربه
وإكراهه على ما لم يظهر له من ماله .

وفيه حجة لمن رأى وقوف الحاكم عن الحكم بعلمه لأنهم لما رضوا بما
أعطاهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَجَعُوا عَنْهُ فَلَمْ يَلْزَمُهُمْ بِرِضَاهُمْ الْأَوَّلِ
حَتَّى كَانَ مَا رَضُوا بِهِ ظَاهِرًا. وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّهُمَا
أَقَادَا مِنَ الْعَمَالِ ، وَمَنْ رَأَى عَلَيْهِمُ الْقُودَ الشَّافِعِيَّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهُويَةَ .

باب

٢٤٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ أَوْ حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ نَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ نَا يَزِيدُ بْنُ عَطَاءِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ (١) وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَبَشِيٍّ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا قَتَلَ أَخِي، قَالَ: كَيْفَ قَتَلْتَهُ؟ قَالَ: ضَرَبْتُ رَأْسَهُ بِالْفَأْسِ وَلَمْ أُرِدْ قَتْلَهُ، قَالَ: هَلْ لَكَ مَا تُؤَدِّي دَيْتَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ أَرْسَلْنَاكَ تَسْأَلُ النَّاسَ تَجْمَعُ دَيْتَهُ، قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَوَالِيكَ يُعْطُونَكَ دَيْتَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ لِلرَّجُلِ: خُذْهُ، قَالَ: فَخَرَجَ بِهِ لِيَقْتُلَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا إِنَّهُ إِنْ قَتَلَهُ كَانَ مِثْلَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ حَيْثُ سَمِعَ قَوْلَهُ، فَقَالَ: هُوَ ذَا فَمَرُهُ مَا شِئْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرْسَلُهُ يُبْوَأُ بِإِثْمِ أَخِيكَ وَإِثْمِهِ فَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ، فَأَرْسَلَهُ .

٢٤٨_ إسناده حسن والحديث صحيح .

يزيد بن عطاء قال فيه أحمد: مقارب الحديث، وقال مرة: ليس به بأس، وقال ابن سعد: ضعيف، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن عدي: حسن الحديث، وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي. وسماك هو ابن حرب .
والحديث أخرجه أبو داود في سننه (٤٥٠١) وأبو عوانة في مسنده (٦١٩٠) عن مُحَمَّدِ بْنِ عَوْفِ الطَّائِيِّ عَنْ عَبْدِ الْقُدُّوسِ بِهِ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢:١٧:٢٢) عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ

(١) فِي الْأَصْلِ : عَنْ .

عطاء به .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٣:١٣٠٧:١٦٨٠) والنسائي في الكبرى (٦٩٣٠) وفي المجتبى (١٧:١٦:٨) والبيهقي في الكبرى (١٦٠٥١) عَنْ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٢٩) وفي المجتبى (١٦:١٥:٨) عَنْ خَالِدِ .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢:١٧:١٨:٢٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، ثَلَاثَتِهِمْ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ سَمَاكِ بِهِ .
وأخرجه مسلم (٣:١٣٠٨:١٦٨٠) وأبو عوانة (٦١٩١) والطبراني في الكبير (٢٢:١١:٧) وفي الأوسط (٩٦٠) والبيهقي في الكبرى (١٦٠٥٢) عَنْ هَشِيمِ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٣١) وفي المجتبى (١٧:٨) وأبو عوانة الإِسْفَرَايِينِي فِي مَسْنَدِهِ (٦١٩٢) عَنْ أَبِي عَوَانَةَ الْيَشْكُرِيِّ .
كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بِهِ .

وأخرجه أبو داود (٤٥٠٠) والنسائي في الكبرى (٥٩٧٦) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٤٧) وأبو عوانة (٦١٨٧) والبيهقي في الكبرى (١٦٠٥٣) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٢٨) وفي المجتبى (١٥:٨) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٤٣) وأبو عوانة (٦١٨٨) والطبراني في الكبير (٢٢:١٠:٥) عَنْ أَبِي عَمْرِو حَفْصِ بْنِ عَمْرِو الْحَوْضِيِّ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢:١٠:٥) عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلِيمَانَ النَّشِيطِيِّ .
وأخرجه أبو عوانة (٦١٨٩) عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ .
أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ جَامِعِ بْنِ مَطْرَعٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بِهِ .

وأخرجه أبو داود (٤٤٩٩) والنسائي في الكبرى (٥٩٧٥:٦٩٢٦) وفي
المتجى (٨:١٤:١٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٤٦) وأبو عوانة
(٦١٨٦) والبعوي في شرح السنة (٢٥٢٧) عَنْ يَحْيَى بن سَعِيد .
وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ في المصنف (٩:٤٤١:٤٤٢:٤٤٦:٨٠) عَنْ أَبِي أسامة .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢:١٠:١١:٦) والعقيلي في الضعفاء (١:٢٩١)
والبيهقي في الكبرى (١٦٠٥٤) عَنْ هُوذَةَ بن خليفة .
ثلاثهم عَنْ عوف بن أَبِي جميلة عَنْ حمزة أَبِي عمر العائذي عَنْ علقمة به .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٢٥) وفي المتجى (٨:١٣:١٤) والطحاوي
في شرح مشكل الآثار (٩٤٥) عَنْ مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم قَالَ : حَدَّثَنَا
إسحاق عَنْ عوف الأعرابي عَنْ علقمة به .

باب

الإمام وأولياء المقتول يطالبون بالدم وإن كانوا لا يرثونه

٢٤٩ - حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدِ الضَّمْرِيِّ يُحَدِّثُ
عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ وَجَدَهُ قَالَ: وَكَانَا شَهَدَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُنَيْنًا، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الظُّهْرَ ثُمَّ قَامَ إِلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ فَقَعَدَ فِيهِ وَقَامَ إِلَيْهِ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ يَطْلُبُ
دَمَ عَامِرِ بْنِ الْأَضْبَطِ وَهُوَ سَيِّدُ قَيْسٍ، وَجَاءَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ يَرُدُّ عَنْ
مُحَلِّمِ بْنِ جَثَامَةَ وَهُوَ سَيِّدُ خَنْدَفٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِقَوْمِ عَامِرِ بْنِ الْأَضْبَطِ: هَلْ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا الْآنَ خَمْسِينَ بَعِيرًا
وَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ خَمْسِينَ بَعِيرًا؟ فَقَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ: لَا أَدْعُهُ حَتَّى
أَذِيقَ نِسَاءَهُ مِنَ الْحُزْنِ مَا أَذِيقَ نِسَائِي، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ
مَطَرٌ، نِصْفٌ مِنَ الرَّجَالِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَجِدُ لِهَذَا الْقَتِيلِ مَثَلًا
فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ إِلَّا كَعَنَمٍ وَرَدَّتْ فَرُمَيْتُ أَوْلَاهَا فَتَفَرَّتْ أَخْرَاهَا، اسْتَنْ
الْيَوْمَ وَعَيْرَ غَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْمِهِ: هَلْ لَكُمْ
أَنْ تَأْخُذُوا خَمْسِينَ بَعِيرًا وَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ خَمْسِينَ بَعِيرًا؟ فَلَمْ
يَزَلْ بِهِمْ حَتَّى رَضُوا بِالذِّبْيَةِ، فَقَالَ قَوْمُ مُحَلِّمِ بْنِ جَثَامَةَ: تَعَالِ حَتَّى
يَسْتَغْفِرَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ رَجُلٌ ضَرَبَ اللَّحْمَ

فِي حُلَّةٍ قَدْ تَهَيَّأَ لِلْقَتْلِ فِيهَا، فَقَعَدَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُمَّ لَا تَغْفِرْ لِمُحَلِّمٍ ثَلَاثًا. قَالَ: فَقَامَ وَإِنَّهُ يَتَلَقَّى دُمُوعَهُ بِطَرْفِ ثُوبِهِ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: زَعَمَ لِي قَوْمُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفَرَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

٢٤٩_ إسناده ضعيف .

من أجل زياد بن سعد ، فقد تفرد بالرواية عنه أبو جعفر مُحَمَّد بن جعفر بن الزبير ، من هنا حكم الذهبي عليه بقوله : فيه جهالة . ولم يوثقه سوى ابن حبان .
والحديث أخرجه أبو داود في سننه (٤٥٠٣) والمصنف في الآحاد والمثاني (٩٧٨) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ .

وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢٦٢٥) عَنْ أَبِي خَالِدِ الْأَحْمَرِ .
وأخرجه أحمد (٢٣٨٧٩) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣١٨٩) عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ سَعْدٍ .

وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على مسند أبيه (٢١٠٨١) والطبراني في الكبير (٤٢:٤٣:٥٤٥٧) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ .
وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٥٠٣) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَخَّارِيِّ .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٤١:٢:٢) عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيِّ سَتَّهِمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بِهِ .

قوله " فقام رجل من بني ليث يقال له مطر " .
كذا وقع هنا وفي كتاب الآحاد والمثاني ، ووقع عند غيره " مكيتل " بدل مطر ، كما يأتي في الحديث بعده .

قوله " نصف من الرجال " يعني كهل .

قوله : " ما أجد لهذا القتل مثلاً في غرة الإسلام إلا كغنم وردت فرميت أولاهها فنفرت أخرها .

اسنن اليوم وغير غداً " معناه أن مثل محلم في قتله الرجل وطلبه أن لا يقتص منه وتؤخذ منه الدية ، والوقت أول الإسلام وصدرة كمثل هذه الغنم النافرة يعني إن جرى الأمر مع أولياء هذا القتل على ما يريد محلم ثبط الناس عن الدخول في الإسلام معرفتهم أن القود يغير بالدية .

والعرب خصوصاً وهم الحراص على درك الأوتار ، وفيهم الأنفة من قبول الديات ، ثم حث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الإقادة منه بقوله " اسنن اليوم وغير غداً " يريد إن لم تقتص منه اليوم لم تثبت سننك غداً ولم ينفذ حكمك بعدك ، وإن لم تفعل ذلك وجد القاتل سبيلاً إلى أن يقول مثل هذا القول ، أعني قوله : اسنن اليوم وغير غداً

فتغير لذلك سننك وتبدل أحكامك ، ولكنه أخرج الكلام على الوجه الذي يهيج المخاطب ويحثه على الإقدام والجرأة على المطلوب منه .

قوله " فجاء رجل ضرب اللحم " أي خفيفه الممشوق المستدق .

وفي الحديث دليل على أن ولي الدم مخير بين القصاص وأخذ الدية، وأن للإمام أن يطلب إلى ولي الدم في العفو عن القود على أخذ الدية .

٢٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ زِيَادَ بْنَ ضَمْرَةَ الْأَسْلَمِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ مُحَلِّمَ بْنَ جَثَامَةَ اللَّيْثِيَّ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَشْجَعٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَذَلِكَ أَوَّلُ غَيْرَةٍ قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ عَيْنَةَ بْنَ بَدْرٍ مِنْ قَبْلِ الْأَشْجَعِيِّ لِأَنَّهُ مِنْ غَطَفَانَ، وَتَكَلَّمْتُ الْأَقْرَعُ بْنَ حَابِسٍ دُونَ مُحَلِّمِ بْنِ جَثَامَةَ لِأَنَّهُ مِنْ خَنْدَفٍ، قَالَ: فَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَكَثُرَتِ الْخُصُومَةُ وَاللَّعْطُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَلَا تَقْبَلُ الْغَيْرَ يَا عَيْنَةُ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى أُدْخَلَ عَلَيَّ نِسَائِهِ مِنَ الشُّكْلِ وَالْحُزْنِ مِثْلَ مَا أُدْخَلَ عَلَيَّ نِسَائِي، إِلَى أَنْ قَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ مُكَيْتِلٌ فِي يَدِهِ دَرَقَةٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَرْ هَذَا الْقَتْلَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢٥٠- إسناده ضعيف ، والقول فيه كالقول في سابقه .

المغيرة بن عبد الرحمن هو ابن الحارث .

والحديث أخرجه أبو داود في سننه (٤٥٠٣) والطبراني في الكبير

(٦: ٤١: ٤٢: ٥٤٥٥) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣١٩٠) عن عبد

الرحمن بن أبي الزناد .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٥٠٢) عن ابن جريج .

كلاهما عن عبد الرحمن بن الحارث به .

قوله: "ألا تقبل الغير" : الغير : جمع الغيرة ، وهي الدية ، وجمع الغير : أغيار .

وقيل : الغير : الدية ، وجمعها أغيار ، مثل ضلع وأضلاع ، وغيره إذا أعطاه

الدية ، وأصلها من المغايرة وهي المبادلة ، لأنها بدل من القتل .

رَجُلٌ طَرَحَ شَيْئًا فِي وَسَطِ الطَّرِيقِ

٢٥١- حَدَّثَنَا صَلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيُّ نَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ نَا شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ لِلنِّسَاءِ وَسَطُ الطَّرِيقِ . وَعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلنِّسَاءِ: عَلَيْكُنَّ بِحَافَتِي الطَّرِيقِ.
قَالَ الْقَاضِي: فَإِنْ عَنَّتْ بِهِ رَجُلٌ أَوْ دَابَّةٌ ضَمِنَ لِأَنَّ لَهُمْ وَسَطَ الطَّرِيقِ، وَالْمَرْأَةُ مَمْنُوعَةٌ مِنْ وَسَطِهِ، فَإِذَا عَنَّتْ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي زُجِرَتْ عَنْهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ أَنَّهُ ضَامِنٌ، عَلَى ظَاهِرِ الْخَبَرِ.

قوله: " في يده درقة " : الدرقة الترس من جلود ليس فيها خشب ولا عصب .
٢٥١_ إسناده ضعيف .

مسلم بن خالد هو الزنجي، اختلف فيه قول يحيى بن معين ، فقال مرة: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: ضعيف. وضعفه أبو داود والنسائي، وقال ابن المديني: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث ذاهب الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بذاك القوي منكر الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به تعرف و تنكر، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به هو حسن الحديث ، و ذكره ابن حبان في الثقات، و قال: يخطيء أحيانًا ، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر وثقه أبو داود و ابن سعد و العجلي وقال ابن معين والنسائي وابن الجارود ليس به بأس ، وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه، وقال ابن عدي : شريك رجل مشهور من أهل المدينة ، حدث عنه

مالك وغير مالك من الثقات وحديثه إذا روى عنه ثقة فلا بأس بروايته إلا أن يروي عنه ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات .

والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه الإحسان (٥٦٠١) وابن عدي في الكامل (٦:٤) ومن طريقه البيهقي في الشعب (٧٤٣٨) عن الصلت بن مسعود به .

قوله : " وَعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلنِّسَاءِ عَلَيْكُنَّ بِحَافِي الطَّرِيقِ " .

أخرجه أبو داود في سننه (٥٢٧٢) والبيهقي في الشعب (٧٤٣٧) وفي الآداب (٨٣٣) وابن عبد البر في التمهيد (٣٩٩:٢٣) والمزي في تهذيب الكمال (٤٠١:٤٠٢) عن عبد العزيز بن مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ شَدَادِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حِمَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاخْتَلَطَ النِّسَاءُ مَعَ الرِّجَالِ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنِّسَاءِ : اسْتَأْخِرْنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ ، عَلَيْكُنَّ بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ ، فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تَلْتَصِقُ بِالْجِدَارِ حَتَّىٰ إِنْ ثَوَّبَهَا لِيَتَعَلَّقَ بِالْجِدَارِ مِنْ لُصُوقِهَا بِهِ .

قلت : هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ، فِيهِ ثَلَاثَةٌ مُجَاهِلُونَ ، أَبُو الْيَمَانِ وَهُوَ الرَّحَّالُ وَشَدَادُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو ، وَأَبُوهُ .

وأخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (التصنيف الفقهي ١١٥١) والبيهقي في الشعب (٧٤٣٦) عن سفيان .

وأخرجه البيهقي في الشعب (٧٤٣٦) عن أبي النضر هاشم بن القاسم . كلاهما عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن الحكم عن أبي عمرو بن حماس قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَيْسَ لِلنِّسَاءِ سِرَاةُ الطَّرِيقِ " . وَهَذَا مُرْسَلٌ

ورُوي نحوه من حديث ابن عمر .

أخرجه ابن عدي في الكامل (٣: ٤٥٤) عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ يَعْنَى بْنِ صَبِيحٍ .
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٣: ٣٩٩: ٤٠٠: ٤٠٣) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ
عَيْسَى الْعَطَّارِ ، كِلَاهِمَا عَنْ سَوَّارِ بْنِ مَصْعَبٍ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَيْسَ لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ فِي الْخُرُوجِ ، وَلَيْسَ
لَهُنَّ نَصِيبٌ فِي الطَّرِيقِ إِلَّا فِي جَوَانِبِ الطَّرِيقِ " .
إسناده ضعيف .

سوار بن مصعب ضعفه ابن معين وابن المديني ، وَقَالَ أَحْمَدُ وَالِدَارِقُطْنِي : مَتْرُوكٌ
الحديث ، وعطيه العوفي ضعيف .
قوله : " أن تحقن الطريق " هُوَ أَنْ يَرْكَبَنَّ حُقَّهَا وَهُوَ وَسْطُهَا ، يُقَالُ : سَقَطَ عَلَى
حَاقِّ الْقَفَا وَحُقَّهَ وَالْمَعْنَى : ابْعَدَنَّ عَنِ الطَّرِيقِ ، وَفَاءٌ " فَاخْتَلَطَ " مُسَبَّبٌ عَنْ
مَحْذُوفٍ ، أَي : يَقُولُ كَيْتَ وَكَيْتَ فَاخْتَلَطُوا . وَالْمَعْنَى : أَنْ لَيْسَ لَهُنَّ أَنْ يَذْهَبْنَ
فِي وَسْطِ الطَّرِيقِ .
قوله " بحافات " جمع حافة ، وهي الناحية .

باب

الرَّجُلُ يَتَحَمَّلُ بِاللِّدِيَةِ ثُمَّ يَسْأَلُ فِيهَا

٢٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ رَبَابٍ عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمِ الْعَدَوِيِّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالََةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَقِمِ يَا قَبِيصَةُ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَتَأْمُرَ لَكَ بِهَا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِي ثَلَاثَ ، رَجُلٌ تَحَمَّلَ بِحَمَالََةٍ حَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمَسِّكُ .

٢٥٢_ إسناده صحيح رجاله ثقات .

والحديث أخرجه الطيالسي في مسنده (١٣٢٧) وابن أبي شيبة في المصنف (٣ : ٢١٠ : ٢١١) ومسلم في صحيحه (٢ : ٧٢٢ : ١٠٤٤) وأبو داود في سننه (١٦٤٠) والنسائي في الكبرى (٢٣٦٠ : ٢٣٦١) وفي المجتبى (٥ : ٨٨ : ٨٩ : ٩٠) والمصنف في الآحاد والمثاني (١٤٤٣) والدارمي (١٦٧٨) وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٦١) وابن زنجويه في الأموال (٨٢٠ : ٢٠٦٠ : ٢٠٩٨) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٣٣٩٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٨ : ٢) وابن قانع في معجم الصحابة (١٥٤٩) والطبراني في الكبير (١٨ : ٣٧١ : ٩٤٧) والبيهقي في الكبرى (١٣١٩٤ : ١٣٢٠٣) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٧٣٤) والخطيب في الموضح (٢ : ٣٧٦ : ٣٧٧) وابن عبد البر في التمهيد

(١٠٠٠:١٠١:١٨:٣٢٦:٣٢٧) عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (١٣٢٧) وَابْنُ حِبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ (الإحسان ٤٨٣٠) وَالطَّحَاوِيُّ فِي مَعَانِي الْأَثَارِ (١٨:٢) وَابْنُ قَانِعٍ فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ (١٥٤٩) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٩٤٩:٣٧٢:١٨) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي الْكَبِيرِ (١٣٢٠٣) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٥٧٣٤) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٨١٩) وَأَحْمَدُ (١٥٩١٦) وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٧٥) وَابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى (٣٦٧) وَابْنُ جَرِيرٍ فِي تَهْذِيبِ الْأَثَارِ [مَسْنَدُ عُمَرَ] (٥٣:٥٢) وَالدَّارِقُطِيُّ فِي سَنَنِهِ (١٢٠:٢) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (١٨:١٧:٢) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ

(٩٥٠:٣٧٣:٣٧٢:١٨) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي الْكَبِيرِ (١٣١٩٣:١١٤٠٠) عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٦٠١) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٣٦٠) وَفِي الْمُجْتَبَى (٨٩:٥) وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٥٩) وَابْنُ جَرِيرٍ فِي تَهْذِيبِ الْأَثَارِ [مَسْنَدُ عُمَرَ] (٥٥:٥٤) وَالدَّارِقُطِيُّ فِي سَنَنِهِ (١٢٠:١١٩:٢) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٩٤٨:٣٧١:١٨) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (١٦٢٦) عَنْ أَبِي يُونُسَ السَّخْتِيَانِي .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٢٣٧٢) وَفِي الْمُجْتَبَى (٩٧:٩٦:٥) وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ (٢٣٦٠) وَابْنُ قَانِعٍ فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ (١٥٤٨) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٩٥٢:٣٧٣:١٨) وَالْخَطِيبُ فِي مَوْضِعِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ (٣٧٨:٣٧٧:٢) عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَصْنَفِ (٢٠٠٠٨) وَابْنُ حِبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ (الإحسان ٣٢٩١ : ٣٢٩٥) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٩٤٦:٣٧١:٣٧٠:١٨) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (١٦٢٥) عَنْ مَعْمَرٍ .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١٥٤٩) والطبراني في الكبير (١٨ : ٣٧٢ : ٣٧٣ : ٩٥٠) وفي الصغير الروض الداني (٥٠٠) عَنْ عبيد الله بن الحسن العبدي .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١٥٤٩) عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَعِيدٍ .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٨ : ٣٧٢ : ٣٧٤ : ٩٥٠ : ٩٥١ : ٩٥٣ : ٩٥٤ : ٩٥٥)
عَنْ سفيان الثوري وأبي اليسع وشعبة وروح بن القاسم وحرث بن السائب وعبيد الله بن الوازع والحجاج .

كلهم عَنْ هارون بن رثاب عَنْ كنانة بن نعيم العدوي عَنْ قبيصة بن مخارق الهلالي قَالَ : تحملت حمالة ، فأتيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ، ثُمَّ قَالَ : يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاث ، رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة ، فسأل حتى يصيب قوامًا من عيش ، أو قَالَ سدادًا من عيش ، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه : قد أصابت فلانًا الفاقة ، فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قوامًا من عيش ، أو قَالَ : سدادًا من عيش ثم يمسك ، وما سواهن يا قبيصة من المسألة سحت يأكلها صاحبها سحتًا .

في هذا الحديث علم كثير وفوائد جمة ويدخل في أبواب من العلم والحكم ، وذلك أنه قد جعل من تحل له المسألة من الناس أقسامًا ثلاثة غنيًا وفقيرين ، وجعل الفقر على ضربين ، فقرًا ظاهرًا وفقرًا باطنًا ، فالغني الذي تحل له المسألة هو صاحب الحمالة ، وهي الكفالة ، والحميل الكفيل والضمين ، وتفسير الحمالة أن يقع بين القوم التشاجر في الدماء والأموال ويحدث بسببهما العداوة والشحناء ويخاف منها الفتق العظيم ، فيتوسط الرجل فيما بينهم ويسعى في

إصلاح ذات البين ويتضمن مالا لأصحاب الطوائل يترضاهم بذلك حتى تسكن
الثائرة وتعود بينهما الألفة ، فهذا الرجل صنع معروفاً وابتغى بما آتاه صلاحاً
فليس من المعروف أن تورك الغرامة عليه في ماله ، ولكن يعان على أداء ما
تحمله منه ويعطي من الصدقة قدر ما يرى به ذمته ويخرج من عهدة ما تضمنه
منه ، وأما النوع الأول من نوعي أهل الحاجة فهو رجل أصابته جائحة في ماله
فأهلكته ، والجائحة في غالب العرف هي ما ظهر أمره من الآفات كالسيل
يغرق متاعه والنار تحرقه والبرد يفسد زرعه وثماره في نحو ذلك من الأمور ،
وهذه أشياء لا تخفى آثارها عند كونها ووقوعها .

فإذا أصاب الرجل شيء منها فذهب ماله وافترقت حلت له المسألة ووجب على
الناس أن يعطوه الصدقة من غير بينة يطالبونه بها على ثبوت فقره واستحقاقه
إياها ، وأما النوع الآخر فإنما هو فيمن كان له ملك ثابت ، وعرف له يسار
ظاهر ، فادعى تلف ماله من لص طرقة أو خيانة ممن أودعه أو نحو ذلك من
الأمور التي لا يبين لها أثر ظاهر في المشاهدة والعيان ، فإذا كان ذلك ووقعت
في أمره الريبة في النفوس لم يعط شيئاً من الصدقة إلا بعد استبراء حاله
والكشف عنه بالمسألة عن أهل الاختصاص به والمعرفة بشأنه ، وذلك معنى قوله
" حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه قد أصابت فلانا الفاقة " واشتراطه
الحجا تأكيد لهذا المعنى ، أي لا يكونوا من أهل الغباوة والغفلة ممن يخفى عليهم
بواطن الأمور ومعانيها . وليس هذا من باب الشهادة ، ولكن من باب التبيين
والتعرف وذلك أنه لا مدخل لعدد الثلاثة في شيء من الشهادات ، فإذا قال
نفر من قومه أو جيرانه أو من ذوي الخبرة بشأنه أنه صادق فيما يدعيه أعطى
الصدقة .

وفيه من العلم أن من ثبت عليه حق عند حاكم من الحكام ، فطلب المحكوم له

به حبسه ، وادعى المطلوب إلا فلاس والعدم ، فإن الواجب في ذلك أن ينظر ، فإن كان الطالب إنما استحقه عليه بسبب فيه تمليك مثل أن يقرضه مالا أو يبيعه متاعا فيقبضه إياه ، فإنه يجبس ولا يقبل قوله في العدم ، لأنه قد ثبت له ملك ما صار إليه وحصل في يده من ذلك فالظاهر من حاله الوجد واليسار ، حتى تقوم دلالة على إفلاس حادث بعده ، فإن أقام البينة على ذلك لم يجبس وخلي عنه ، وإن كان مستحقا عليه بجناية من إتلاف مال أو أورش جراحة جرحه بها في بدنه أو من قبل مهر امرأة أو ضمان أو ما أشبهها مما لم يتقدم فيه تمليك ولا إقباض فإنه لا يجبس له ، وينظر فإن كان له ملك ظاهر انتزع له منه أو بيع عليه ، وإلا أنظر إلى الميسرة.

وفي قوله : " أقم حتى نأتينا الصدقة فنأمر لك بها " دليل على جواز نقل الصدقة من بلد إلى أهل بلد آخر .

وفيه أن الحد الذي ينتهي إليه العطاء في الصدقة هو الكفاية التي تكون بها قوام العيش وسداد الخلة ، وذلك يعتبر في كل إنسان بقدر حاله ومعيشته ليس فيه حد معلوم يحمل عليه الناس كلهم مع اختلاف أحوالهم .

باب

الإمامُ يُكَلِّمُ مَنْ وَجَبَ لَهُ حَقٌّ فِي

العفو ، والوكيلُ يعفو

٢٥٣- حَدَّثَنَا جَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ نَا زِيَادُ بْنُ زُبَيْلِ بْنِ أَشْرَسَ السِّيمَامِيِّ نَا رَبَاطُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَنْفِيِّ عَنْ هَانِي بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَخَاهُ قَيْسَ بْنَ مَعْبُدٍ وَجَارِيَةَ بْنَ ظَفَرٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّهِ اقْتَتَلَا فِي مَرْعَى كَانَا بَيْنَهُمَا ، فَضْرَبَهُ قَيْسٌ ضْرَبَةً أَبَانَ يَدَهُ ، وَضْرَبَهُ جَارِيَةُ ضْرَبَةً ، فَاخْتَصَمَا فِيهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ يَزِيدُ : فَجَرَّأَنِي قَيْسٌ فِيمَا كَانَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ جَارِيَةَ فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدَمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَا قَالَ : هَبْ لِي يَدَكَ تَأْتِيكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَضَاءٍ مُسَلِّمَةً ، فَأَبَى وَقَالَ : هَبْ لِي ضْرَبَةَ أَخِيكَ ، قَالَ : قُلْتُ : هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَدَعَا لِي بِالرِّزْقِ وَالْوَالِدِ ، وَقَالَ : أَكْثَرَ اللَّهُ مَالَكَ وَوَلَدَكَ ، وَقَضَى لِحَارِيَةَ بِنِ ظَفَرٍ بِدِيَةِ يَدِهِ فِي مَالِ كَانَا لِقَيْسِ ابْنِ مَعْبُدٍ فِي الْمَهْشَمَةِ يَدْفَعُ إِلَيْهِ دِيَةَ يَدِهِ .

٢٥٣- إسناده ضعيف .

زياد بن زنبيل ، ورباط بن عبد الحميد ، وهاني بن يزيد لم أقف لثلاثتهم على ترجمة .

ويزيد بن معبد أبو هاني وقيس بن معبد وجارية بن ظفر معدودون في الصحابة والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٦٨٧) والبخاري في مسنده

(كشف الآستار ١٥٢٨) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٦٢٠) عن الجراح ابن مخلد به .

قَالَ الهيثمي في الجمع (٣٠٢:٦) : " فيه جماعة لم أعرفهم " . وَقَالَ الحافظ في الإصابة بعد أن أورد هَذَا الحديث: في إسناده مجاهيل .

وأخرجه ابن ماجة في سننه (٢٦٣٦) والطبراني في الكبير (٢٠٨٩:٢٦٠:٢) والعقيلي في الضعفاء (٤٣:٢) والبيهقي في الكبرى (١٦١٠:٢) عَنْ أَبِي بكرِ ابن عياش .

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٠:٢٦٠:٢) وابن قانع في معجم الصحابة (٣٠٠) عَنْ أسد بن عمرو البجلي .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٦٥٢) عَنْ مروان بن معاوية .
ثَلَاثْتُهُمْ عَنْ دَهْثَمِ بنِ قِرَانٍ عَنْ نِمْرَانَ بنِ جَارِيَةَ عَنْ أَبِيهِ جَارِيَةَ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ قِتَالٌ فِي مَسْرَحِ غَنَمٍ ، فَقَطَعُوا يَدَهُ ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ الْمَقْطُوعَ أَنْ يَهَبَ لَهُ يَدَهُ ، فَقَالَ الْمَقْطُوعُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنهَا يَمِينِي ، قَالَ " خذ ديتها بورك لك فيها " لفظ أَبِي نَعِيمٍ .

قلت: إسناده ضعيف لضعف دهثم وجهالة نمران .
قوله " المهشمة " الهشم : الكسر ، والهشيم من النبات : المتكسر .

باب

الجماعة يجني بعضهم على بعض

٢٥٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ نَا إِسْرَائِيلَ
عَنْ سَمَاقٍ عَنْ حَنْشٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ فَوَجَدْتُ حَيًّا زَبَوًّا زُبِيَّةً لِلْأَسَدِ فَصَادُوهُ
وَهُوَ فِي زُبَيْتِهِ فَطَافُوا بِهِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ يُدَافِعُونَ وَيَنْظُرُونَ فِي الزُّبْيَةِ سَقَطَ
رَجُلٌ مِنْهُمْ فِي الزُّبْيَةِ فَتَعَلَّقَ بِرِجْلِ ، وَتَعَلَّقَ الْآخَرُ بِآخَرَ ، حَتَّى صَارُوا
فِيهَا أَرْبَعَةً فَجَرَحَهُمْ كُلَّهُمُ الْأَسَدُ ، فَاشْتَدَّ لَهُ رَجُلٌ بِحَرْبَةٍ فَقَتَلَهُ فَمَاتُوا
كُلُّهُمْ ، فَقَامَ أَصْحَابُ الْقَبِيلِ الْآخِرِ إِلَى أَوْلَيْكَ فَقَالُوا : ذُوا صَاحِبِنَا ،
وَأَخَذُوا السَّلَاحَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ لِيَقْتُلُوا ، فَأَتَاهُمْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَالَ : أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقْتُلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حَيٌّ وَأَنَا إِلَى جَنْبِكُمْ ، وَلَوْ اقْتَتَلْتُمْ لَقَتَلْتُمْ أَكْثَرَ مِمَّا تَخْتَلِفُونَ فِيهِ ،
أَفَأَقْضِي بَيْنَكُمْ؟ فَإِنْ رَضِيْتُمْ فَهُوَ الْقَضَاءُ بَيْنَكُمْ ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ حَجَزَ
بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ حَتَّى تَأْتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْضِي بَيْنَكُمْ
فِيمَا تَخْتَلِفُونَ فِيهِ ، فَمَنْ عَدَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا حَقَّ لَهُ ، فَقَالَ : اجْمَعُوا مِنْ
الْقَبَائِلِ الْأَرْبَعِ الَّذِينَ حَضَرُوا الْبِرَّ رُبْعَ الدِّيَّةِ وَثُلثَ الدِّيَّةِ وَنِصْفَ الدِّيَّةِ
وَالدِّيَّةَ ، فَجَعَلَ لِلْأَوَّلِ الرُّبْعَ لِأَنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ فَوْقَهُ ، وَلِلثَّانِي الَّذِي يَلِيهِ
ثُلثَ الدِّيَّةِ لِأَنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ فَوْقَهُ ، وَلِلثَّالِثِ نِصْفَ الدِّيَّةِ لِأَنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ
فَوْقَهُ ، وَلِلرَّابِعِ الدِّيَّةَ كُلَّهَا .

فَرَعَمَ حَنْشٌ أَنَّ بَعْضَنَا كَرِهُوا ذَلِكَ ، فَأَتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَلَقَوْهُ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ فَقَصُّوا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَحَتَّبِي بِرُودِهِ فَقَالَ : أَنَا
 أَقْضِي بَيْنَكُمْ ، فَقَامَ بَعْضُ الْقَوْمِ فَقَالَ : إِنَّ عَلِيًّا قَضَى بَيْنَنَا بِكَذَا وَكَذَا ،
 وَقَصُّوا عَلَيْهِ فَأَجَازَهُ .
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا الْخَبْرُ حَسَنٌ ، وَلَا أَعْرِفُ مَعْنَاهُ .

٢٥٤ _ إسناده حسن .

مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ هُوَ الْفَرِيَابِيُّ . وَإِسْرَائِيلُ هُوَ ابْنُ يُونُسَ السَّبْعِيِّ . وَسِمَاكُ هُوَ
 ابْنُ حَرْبٍ .

وَحَنْشٌ هُوَ ابْنُ الْمُعْتَمِرِ وَثِقَةُ أَبُو دَاوُدَ وَالْعَجَلِيُّ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ،
 وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : يَتَكَلَّمُونَ فِي حَدِيثِهِ ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : لَا يَحْتَجُّ بِهِ ، يَنْفَرِدُ عَنْ
 عَلِيٍّ بِأَشْيَاءَ لَا تُشَبِّهُ حَدِيثَ الثَّقَاتِ .

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ : لَيْسَ بِالْمُتَيْنِ عِنْدَهُمْ . وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ : لَا بِأَسَ بِهِ
 وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَنْشُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ هُوَ عِنْدِي صَالِحٌ . قُلْتُ :
 يَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِهِ ؟ قَالَ : لَيْسَ أَرَاهُمْ يَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِهِ .

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥٧٣) وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الْأَثَارِ (٢٢٠٠)
 وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (١٦٣٩٨) عَنْ إِسْرَائِيلَ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١١٤) وَالشَّافِعِيُّ فِي الْأَمِّ (٧: ١٦٤) وَأَحْمَدُ
 (٥٧٤: ١٠٦٣: ١٣٠٩) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (١٦٣٩٧) عَنْ حَمَّادِ بْنِ
 سَلْمَةَ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١١٤) وَالْبَزَّازِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (الْبَحْرُ الزُّخَارُ ٧٣٢) وَالْبَيْهَقِيُّ
 فِي الْكُبْرَى (١٦٣٩٧) عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .

باب

بأي قِتلة يُقتلُ

٢٥٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي
الليثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ
الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: مَنْ خَنَقَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا خَنَقَ نَفْسَهُ فِي النَّارِ، وَمَنْ طَعَنَ نَفْسَهُ
طَعَنَهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ أَفْتَحَمَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ أَفْتَحَمَ فِي النَّارِ.

وأخرجه الطيالسي (١١٤) ووكيع في أخبار القضاة (١: ٩٥: ٩٦: ٩٧) والبيهقي في الكبرى (١٦٣٩٧) عن قيس بن الربيع .
وأخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ (٩: ٤٠٠: ٧٩٢١: ١٠: ١٧٥: ١٧٦: ٩١٤٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٠١) عن أبي الأحوص .
وأخرجه وكيع في أخبار القضاة (١: ٩٧) عن حبيب بن زيد الأنصاري .
ستتهم عن سماك به .

قوله: " الزبية " : هي حُفيرة تُحفر للأسد والصيد ويُعطى رأسها بما يسترها
ليقع فيها . ويروى الحكم في هذه المسألة على غير هذا الوجه .
٢٥٥_ إسناده صحيح .

عمر بن الخطاب هو السجستاني . وعبد الله بن صالح هو الجهني المصري كاتب
الليث ، وثقه ابن معين ، وقال أبو زرعة الرازي : حسن الحديث، وضعفه
النسائي وعلي بن المديني وابن حبان . ولكنه لم يتفرد به بل توبع عليه كما في
الحديث بعده .

٢٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِشْكَابٍ نَا أَبُو بَدْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ شَرِبَ سُمًّا فَسُمَّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ .

والحديث أخرجه أحمد (٩٦١٨) وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٥٩٨٧) وابن بشران في أماليه (٤٢٩) عن ابن عجلان. وأخرجه البخاري (١٣٦٥) عن شعيب. وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٩٥) عن مالك بن أنس. ثلاثتهم عن أبي الزناد به. ٢٥٦_ إسناده صحيح .

علي بن إشكاب هو علي بن الحسين بن إبراهيم بن إشكاب. وأبو بدر هو شجاع بن الوليد السكوني . وعبد الرحمن بن أبي الزناد وثقه الترمذي والعجلي ومالك ، وضعفه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن مهدي وعلي بن المديني والفلاس وابن سعد وأبو زرعة الرازي والنسائي وابن عدي وابن حبان والساجي . لكنه لم يتفرد به بل تابعه عليه مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ كما في الحديث قبله. والحديث أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٩٥) عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن أبي الزناد به .

باب

كَيْفَ الْيَمِينِ فِي الْقِسَامَةِ

٢٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا أَبِي
عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ، وَحَدَّثَنِي
أَيْضًا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ خَمْسِينَ يَمِينًا مَا قَتَلُوهُ وَلَا يَعْلَمُونَ لَهُ
قَاتِلًا ثُمَّ يُبْرَعُونَ مِنْ دَمِهِ .

قَالَ الْقَاضِي: وَإِذَا ادَّعَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ قِتْلًا وَلَمْ يَقِرَّ وَلَمْ يَقُمْ بَيْنَهُ
اسْتَحْلَفَهُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا قَتَلْتُ فُلَانًا وَلَا عَلِمْتُ لَهُ قَاتِلًا
وَإِنِّي بَرِيءٌ مِنْ دَمِهِ ، وَإِنْ ادَّعَى عَلَى عَدَدٍ حَلَفُوا بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا
هُوَ مَا قَتَلْنَا فُلَانٌ بِنِ فُلَانٍ وَلَا عَلِمْنَا لَهُ قَاتِلًا وَإِنَّا بَرَاءٌ مِنْ قَتْلِهِ .
وَإِنْ بَدَأَ أَهْلُ الْقِتْلِ اسْتَحْلَفُوا بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَتْلِ فُلَانٍ بِنِ
فُلَانٍ وَفُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ غِيْلَةً أَوْ عَمْدًا، وَإِنْ دَمَهُ لَفِيهِمْ
وَعِنْدَهُمْ وَعَلَيْهِمْ .

فَإِنْ كَانَ أَوْلِيَاءُ الدَّمِ خَمْسِينَ رَجُلًا حَلَفُوا، وَإِنْ قَصَرُوا رُدَّتْ عَلَيْهِمْ
الْأَيْمَانُ حَتَّى يَكْمُلَ خَمْسِينَ يَمِينًا .

٢٥٧_ إسناده صحيح .

والحديث مضى تخريجه في (١٨٣) .

باب

الْقَسَامَةُ يُؤْخَذُ الْقَوْدُ أَوْ الدِّيَّةُ

٢٥٨- حَدَّثَنَا ابْنُ حَسَابٍ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تَسْتَحِقُّونَ صَاحِبِكُمْ أَوْ قَتِيلَكُمْ بِأَيْمَانِ
خَمْسِينَ.

٢٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا أَبِي
عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ وَحَدَّثَنِي بُشَيْرُ
ابْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: تُسْمُونَ قَاتِلَكُمْ ثُمَّ تَحْلِفُونَ عَلَيْهِ خَمْسِينَ يَمِينًا
فَتُسَلِّمُهُ إِلَيْكُمْ.

وَمِمَّنْ قَالَ يُقَادُ بِالْقَسَامَةِ وَيُسَلَّمُوا إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
وَمُرْوَانَ بْنُ الْحَكَمِ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

٢٥٨- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير ابن حَسَابٍ فقد احتج به مسلم فقط .

والحديث مضمي تخريجه في (١٧٥).

٢٥٩- إسناده صحيح .

والحديث مضمي تخريجه في (١٨٣).

قوله: "وَمِمَّنْ قَالَ يُقَادُ بِالْقَسَامَةِ وَيُسَلَّمُوا إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

ومروان بن الحكم وعمر بن عبد العزيز ."

أولاً: حديث عمر بن الخطاب :

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصنّف (٩: ٣٧٩: ٧٨٥٩: ٣٨٩: ٧٨٨٨) عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا المَسْعُودِي عَنْ القَاسِمِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : انطلق رجلان من أهل الكوفة إلى عمر بن الخطاب فوجده قد صدر عن البيت عامداً إلى منى ، فطافا بالبيت ، ثُمَّ أدركاه فقصا عليه قصتهما فَقَالَا : يا أمير المؤمنين ، ابن عم لنا قتل نحن إليه شرع سواء في الدم ، وهو ساكت عنهما ، لا يرجع إليهما شيئاً حتّى ناشداه الله فحمل عليهما ثُمَّ ذكراه الله فكف عنهما ، ثُمَّ قَالَ عمر : ويل لنا إذا لم نذكر بالله وويل لنا إذا لم نذكر بالله فيكم شاهدان ذوا عدل تجيبان بهما على من قتله فنقيدكم منه وإلا حلف من يدرؤكم بالله: ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً، فإن نكلوا حلف منكم خمسون ، ثُمَّ كانت لكم الدية .

ثانياً: حديث مروان بن الحكم .

لم أقف عليه .

ثالثاً : حديث عمر بن عبد العزيز .

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي المصنّف (٩: ٣٧٧: ٧٨٥٧) عَنْ مُحَمَّدِ بنِ بشرٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قتادة أن سليمان بن يسار حدثه أن عمر بن عبد العزيز قَالَ : ما رأيت مثل القسامة قط أقيد بها والله يقول :

﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ (الطلاق ٢) . وَقَالَتِ الْأَسْبَابُ : ﴿ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا

بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ ﴾ (يوسف ٨١) .

وَقَالَ اللهُ ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (الزخرف ٨٦) الحديث مطولاً .

باب

إِذَا نَكَلَ الْمُدَّعُونَ عَنِ الْيَمِينِ وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِمْ يَدِيهِ الْإِمَامُ

٢٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا أَبِي
عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي
بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ سَهْلِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَاهُ مِنْ عِنْدِهِ
مِائَةَ نَاقَةٍ.

٢٦٠ - إسناده صحيح .

والحديث مضى تخريجه في (١٨٣).

باب

الرَّجُلُ يُقْتَلُ خَطَأً هَلْ لِرَوْجَتِهِ

مِنْ دَيْتِهِ مِيرَاثٌ

٢٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
مُشَكَّدًا نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ قَتْلُ أَشِيمٍ خَطَأً.

٢٦١ - إسناده صحيح رجاله ثقات .

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ هُوَ الْقُمَيْسِيُّ .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٤٩٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي غَالِبٍ
وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَةِ (٧٧:٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ
الْحَضْرَمِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨:٣٦٠:٨١٤٣) وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ

(١٢:١١٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ . ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ

قَلْتُ : سَقَطَ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ " مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ " .

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١٢:١١٨) وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَالِكِ بْنِ

الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ قَالَ : كَانَ قَتْلُ أَشِيمٍ خَطَأً . وَهُوَ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ جَدًّا "

قَلْتُ : وَالسَّيِّدِيُّ فِي الْمَوْطَأِ : " مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ أَنَّ عَمْرُؤَ بْنَ الْخَطَّابِ نَشَدَ

النَّاسَ بِمَعْنَى : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الدِّيَةِ أَنْ يَخْبِرَنِي . الْحَدِيثُ . "

وَفِيهِ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَكَانَ قَتْلُ أَشِيمٍ خَطَأً .

هَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى (٢:٨٦٦:٨٦٧) وَأَبُو مَعْصَبٍ (٢٣١١:٢٣١٢) وَمُحَمَّدٌ

٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: الدِّيَةُ لِلْعَاقِلَةِ، وَلَا تَرِثُ الْمَرْأَةُ
مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئًا، حَتَّى كَتَبَ إِلَيْهِ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ الْكَلَابِيُّ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَّثَ امْرَأَةً أَشِيمَ الضَّبَّابِيِّ مِنْ دِيَةِ
زَوْجِهَا.

ابن الحسن (٦٧١) والشافعي في الأم (٧٧:٦) ومن طريقه البيهقي في
الكبرى (١٦٤٨٩)، قَالَ ابن عبد البر في التمهيد (١٢:١١٦): " هَكَذَا
رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ أَصْحَابُ مَالِكٍ فِيمَا عَلِمْتُ فِي الْمَوْطَأِ وَغَيْرِهِ ، وَرَوَاهُ
أَصْحَابُ ابْنِ شَهَابٍ عَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ."

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْغُرَائِبِ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ " وَهُوَ الْمَحْفُوظُ ."

٢٦٢ - إسناده صحيح رجاله ثقات .

إلا إنهم اختلفوا في سماع سعيد بن المسيب من عمر .

والحديث أخرجه الشافعي في الأم (٧٧:٦) وفي الرسالة (١١٧٢) وفي
مسنده (بدائع المنن ١٣٩٢) وابن أبي شيبة في المصنف (٩:٣١٣:٧٦٠٠) و
وعنه ابن ماجة في سننه (٢٦٤٢) والمصنف في الآحاد والمثاني (١٤٩٦) ،
وأحمد (١٥٧٤٦) وأبو داود (٢٩٢٧) والترمذي (١٤١٥:٢١١٠) و
النسائي في الكبرى (٦٣٦٤:٦٣٦٣) والطبراني في الكبير (٨:٣٦٠:٨١٤٢) و
البيهقي في الكبرى (١٦٤٨٨) وفي الصغير (٣٣٦٩) وابن عبد البر في
التمهيد (١١٧:١٢) والبقوي في شرح السنة (٢٢٣٤) والضياء في المختارة
(٨:٨٥:٨٧:٨٦:٨٧:٨٩) والمزي في تهذيب الكمال (١٣:٢٦٢) وابن
حجر في موافقة الخبر الخبر (١:٤٥٥) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ .

٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا يَحْيَى بنُ زَكَرِيَّا بنِ أَبِي زَائِدَةَ نَا يَحْيَى
ابنُ سَعِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : قَامَ عُمَرُ بنُ
الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَسَأَلَ : مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ مِيرَاثِ الْمَرْأَةِ مِنْ عَقْلِ
زَوْجِهَا ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ الضَّحَّاكُ بنُ سُفْيَانَ فَقَالَ : ادْخُلْ فُسْطَاطَكَ حَتَّى
أُخْبِرَكَ ، فَدَخَلَ فَأَتَاهُ فَقَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ أُورِثَ امْرَأَةً أَشِيمَ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٧٦٤) وعنه أحمد (١٥٧٤٥) وأبو داود
(٢٩٢٧) والدارقطني في سننه (٧٧:٤) والطبراني في الكبير
(٨١٣٩:٣٥٩:٨) وابن عبد البر في التمهيد (١١٧:١٢) والضياء في
المختارة (٨٥:٨٥:٨) وابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٤٥٦:١) عن معمر .
وأخرجه عبد الرزاق (١٧٧٦٥) والدارقطني (٧٧:٤) عن ابن جريج .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٨١٤١:٣٦٠:٣٥٩:٨) عن سفیان بن حسين .
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (١١٩:١٢) عن هشيم . خمستهم عن
الزهري به .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٢٦٣ - إسناده صحيح .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبَةَ في المصنف (٧٦٠١:٣١٣:٩) وعنه المصنف
في الآحاد والمثاني (١٤٩٧) والطبراني في الكبير (٨١٤٠:٣٥٩:٨) وأبو نعيم
في معرفة الصحابة (٣٩٠٠) وابن عبد البر في الاستذكار (٣٧٦٤٧)
والضياء في المختارة (٨٨:٨٦:٨) عن يحيى بن زكريا .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٣٦٥) عن سفیان .

وأخرجه الدارقطني (٧٧:٤) عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، ثَلَاثَتَهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهِ
وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٥:٢٧٦:٥٣١٥) وَفِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (١٤٣٧)
وَالْتَرْقْفِيُّ فِي جِزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ (٦:١:٢) نَسْخَةُ الظَّاهِرِيَّةِ وَأَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ
الصَّحَابَةِ (٣٠٨٥) وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١٢:١٢٠) عَنْ صَدَقَةَ بْنِ خَالِدٍ
وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ (٧٦:٤) عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعِيثِيِّ عَنْ زُفَرِ بْنِ وَثِيمَةَ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ
زُرَّاءَ بْنَ جَزْرِيَّ قَالَ لِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ
لِلضَّحَّاكِ بْنِ سَفْيَانَ أَنْ يُوْرثَ امْرَأَةً أُشَيْمَ الضَّبَّابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (٢:١٤٣٧) وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَنِهِ
(٧٦:٤) عَنْ دَحِيمِ ثَنَا الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ثَنَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعِيثِيِّ عَنْ زُفَرِ
ابْنِ وَثِيمَةَ عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى
الضَّحَّاكِ بْنِ سَفْيَانَ . الْحَدِيثُ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السَّنَنِ: "وَفِي الْحَدِيثِ مِنَ الْفَقْهِ أَنْ دِيَةَ الْقَتِيلِ كَسَائِرِ
مَالِهِ يَرِثُهَا مَنْ يُوْرثُ تَرْكَتَهُ ، وَ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنْ الْقَتِيلَ إِذَا عَفَا
عَنِ الدِّيَةِ كَانَ عَفْوُهُ جَائِزًا فِي ثُلُثِ مَالِهِ لِأَنَّهُ قَدْ مَلَكَهُ ، وَ هَذَا إِنَّمَا يَجُوزُ فِي
قَتْلِ الْخَطَا لِأَنَّ الوَصِيَّةَ بِالدِّيَةِ إِنَّمَا تَقَعُ لِلْعَاقِلَةِ الَّذِينَ يَغْرَمُونَ الدِّيَةَ، دُونَ قَتْلِ
الْعَمْدِ لِأَنَّ الوَصِيَّةَ فِيهِ إِنَّمَا تَقَعُ لِلْقَاتِلِ ، وَ لَا وَصِيَّةَ لِقَاتِلِ كَالْمِيرَاثِ .

وَإِنَّمَا كَانَ يَذْهَبُ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ الْأَوَّلِ إِلَى ظَاهِرِ الْقِيَاسِ ،
وَذَلِكَ أَنَّ الْمَقْتُولَ لَا تَجِبُ دِيَتُهُ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَ إِذَا مَاتَ فَقَدْ بَطَلَ مَلَكَهُ ، فَلَمَّا
بَلَغَتْهُ السَّنَةُ تَرَكَ الرَّأْيَ وَ صَارَ إِلَى السَّنَةِ ، وَ كَانَ مَذْهَبُ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
الدِّيَةَ لِلْعَاقِلَةِ الَّذِينَ يَعْقِلُونَ عَنْهُ ، إِلَى أَنْ بَلَغَهُ الْخَبْرُ فَانْتَهَى إِلَيْهِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١٢:١٢١:١٢٢): " وَ فِيهِ مِنَ الْفَقْهِ أَنْ

باب

الْقَاتِلُ خَطَأً يَرِثُ

٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا ابْنُ عِيَّاشٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرٍو
ابْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَيْسَ لِقَاتِلٍ مِنَ الْمِيرَاثِ شَيْءٌ .

الرجل العالم الخير الجليل قد يخفى عليه من السنن و العلم ما يكون عند غيره
من هُوَ دونه في العلم ، وأخبار الآحاد علم خاصة لا ينكر أن يخفى منه الشيء
علي العالم ، وفيه أن القياس لا يستعمل مع وجود الخبر و صحته ، و أن الرأي
لا مدخل له في العلم مع ثبوت السنة بخلافه، ألا ترى عمر قد كان عنده في
رأيه أن من يعقل يرث الدية، فلما أخبره الضحاك بما أخبره رجع إليه و
قضى به واطرح رأيه ، وفيه إثبات العمل بخبر الواحد .

وفيه ما يبين مذهب عمر في خبر الواحد ، أنه عنده مقبول معمول به ، و أن
مراجعته لأبي موسى في حديث الاستئذان لم يكن إلا للاستظهار ، أو لغير
ذَلِكَ من الوجوه ولا خلاف بين الفقهاء و الفراض في هَذَا الباب ، و جاء
فيه عن الحسن البصري وحده أن الأخوة للأُم و المرأة و الزوج لا يرثون من
الدية شيئاً ، و روي مثل ذَلِكَ عَنْ عَلِي بن أَبِي طالب رضي الله عنه و روي
عنه أيضاً أنه قَالَ : قَدْ ظَلَمَ من لم يرث من الأم من الدية .

٢٦٤ - إسناده حسن .

ابن عيَّاش هُوَ إِسْمَاعِيل ، ضعيف في روايته عن غير الشاميين ، وهذه منها .
والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٦٣٦٧) والطبراني في الأوسط (٨٨٤)

وابن عدي في الكامل (٢٩٧ : ١) والدارقطني في سننه (٤ : ٢٣٧) والبيهقي في الكبرى (١٢٢٤١) وابن عبد البر في التمهيد (٢٣ : ٤٤٣) وابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢ : ١٠٥) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ بِهِ .
وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٣٦٧) وابن عدي في الكامل (١ : ٢٩٧) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ بِهِ .
وأخرجه أبو داود في سننه (٤٥٦٤) والبيهقي في الكبرى (١٢٢٤٠) وفي الصغير (٣٣٧١) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ رَاشِدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ بِهِ .

وَقَدْ رَوَى نَحْوَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أخرجه الترمذي (٢١٠٩) وابن ماجه (٢٧٣٥) وابن حجر في موافقة الخبر (٢ : ١٠٤) عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فُرُوقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : " الْقَاتِلُ لَا يَرِثُ "

قَالَ أَبُو عِيَّاسٍ : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ ، لَا يَعْرِفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَإِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فُرُوقٍ قَدْ تَرَكَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ .

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (٢٣ : ٤٤٣) : " وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْقَاتِلَ عَمْدًا لَا يَرِثُ شَيْئًا مِنْ مَالِ الْمَقْتُولِ وَلَا مِنْ دِينِهِ ، رَوَى عَنْ عَمْرِو وَعَلِيِّ أَنَّ الْقَاتِلَ عَمْدًا لَا خَطَأَ لَا يَرِثُ مِنَ الْمَالِ وَلَا مِنَ الدِّيَةِ شَيْئًا ، وَلَا يَخَالِفُ لِهَذَا مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَاخْتَلَفُوا فِي قَاتِلِ الْخَطَأِ ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : يَرِثُ قَاتِلُ الْخَطَأِ مِنَ الْمَالِ وَلَا يَرِثُ مِنَ الدِّيَةِ ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ مَالِكٌ وَقَالَ آخَرُونَ : لَا يَرِثُ قَاتِلُ الْخَطَأِ مِنَ الْمَالِ وَلَا مِنَ الدِّيَةِ كَمَا لَا يَرِثُ قَاتِلُ الْعَمْدِ ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ عَامٌّ فِي كُلِّ قَاتِلٍ ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ ، وَمَعْنَى هَذَا عِنْدَ جَمَاعَةٍ

٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ نَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ

مُبَشَّرِ بْنِ عُيَيْدٍ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاطَةَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي
لَيْلَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ لِقَاتِلٍ وَصِيَّةٌ .

قَالَ الْقَاضِي : وَمِمَّنْ قَالَ لَا يَرِثُ الْقَاتِلُ عَمْدًا وَلَا خَطَأً لَا مِنْ مَالِ
الْمَقْتُولِ وَلَا مِنْ دَيْتِهِ الَّتِي تَدِيهِ الْعَاقِلَةُ . فِي كِتَابِ الْفَرَائِضِ إِنْ قَتَلَهُ
عَمْدًا لَمْ يَرِثْ مِنْ مَالِهِ وَلَا مِنْ دَيْتِهِ شَيْئًا ، وَإِنْ قَتَلَهُ خَطَأً وَرِثَ مِنْ مَالِهِ
وَلَمْ يَرِثْ مِنْ دَيْتِهِ . وَرِثَ اللَّهُ الْآبَاءَ مِنَ الْأَبْنَاءِ ، وَالْأَبْنَاءَ مِنَ الْآبَاءِ ،
وَلَا يُمْنَعُ مِنَ الْمِيرَاثِ بَجَنَائِهِ إِلَّا بِاتِّفَاقٍ وَاتَّفَقُوا عَلَى قَاتِلِ الْعَمْدِ
وَاخْتَلَفُوا فِي قَاتِلِ الْخَطَأِ ، فَقَاتِلُ الْخَطَأِ يَرِثُ .

من أهل النظر عقوبة لثلا يتطرق إلى الميراث بالقتل .

وَقَالَ (٢٣ : ٤٤٢ : ٤٤٣) : " وَأَمَّا مَنْ قَاتَلَ عَمْدًا مِنَ الْمِيرَاثِ فَأَنَّهَا
عَقُوبَةٌ لِاسْتِعْجَالِهِ إِيَّاهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِهِ ، وَالْمَخْطِئِ عِنْدَ مَالِكٍ لَيْسَ كَذَلِكَ ، لِأَنَّهُ لَمْ
يَقْصِدْ إِلَى الْقَتْلِ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطْئًا فَتَحْرِيرُ
رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ
لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ (النساء ٩٢) .

فَجَعَلَ ذَلِكَ لَهُ كَفَّارَةً ، وَمَنْ كَفَرَ عَنْهُ قَالُوا : فَلَا عَقُوبَةَ عَلَيْهِ ، فَلِهَذَا لَمْ يَمْنَعْ عِنْدَ
مَالِكٍ وَجَمَاعَةِ مَعَهُ الْمِيرَاثِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَرِثُ مِنَ الدِّيَةِ عِنْدَهُمْ ، لِأَنَّهَا مَحْمُولَةٌ
عَنْهُ ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَحْمَلَ عَنْهُ إِلَيْهِ .

٢٦٥ - إسناده موضوع ، فيه علتان : الأولى : بقية بن الوليد والحجاج بن

باب

٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى نَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ نَا أَبِي عَنُ
قَتَادَةَ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ غُلَامًا
لِلْأَنْسِ فَقْرَاءَ قَطَعَ أُذُنَ غُلَامٍ لِلْأَنْسِ أَغْنِيَاءَ ، فَأَتَى أَهْلَهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَنْسٌ فَقْرَاءٌ ، فَخَلَّى رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيلَهُ ، وَلَمْ يَرِ عَلَيْهِ شَيْئًا .

أرطاة مدلسان ، وقد عنعناه ، لكن صرح بقية عند الدارقطني بالتحديث .
الثانية : مبشر بن عبيد ، قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ : كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : مَنْكَرَ
الْحَدِيثَ . وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ : مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ، يَضَعُ الْحَدِيثَ .

والحديث أخرجه الدارقطني (٤ : ٢٣٦ : ٢٣٧) عَنْ أَبِي عَتَبَةَ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ
نَا بَقِيَةَ بْنِ الْوَلِيدِ نَا مَبْشَرَ بْنَ عُبَيْدِ بِهِ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٢٦٥٢) عَنْ أَبِي عَتَبَةَ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ .
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٧١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَصْفَى .

كلاهما عَنْ بَقِيَةَ ثَنَا مَبْشَرَ بْنَ عُبَيْدِ عَنْ حِجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَدَلَةَ عَنْ
زُرِّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا بِهِ .

٢٦٦ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير أبي نضرة ، وهو المنذر بن مالك فقد احتج به مسلم فقط .

والحديث أخرجه أبو داود (٤٥٩٠) ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٦٣٦٦)
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وَهُوَ فِي مَسْنَدِهِ (١٩٩٣١) .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٥٣) وَفِي الْمَجْتَبَى (٨ : ٢٥ : ٢٦) عَنْ

إسحاق بن إبراهيم .

وأخرجه الدارمي (٢٣٦٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الرَّفَاعِيِّ .

وأخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (١٠٢٠) عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُوسَى الْأَبْلِيِّ ، أُرْبِعْتَهُمْ عَنْ مَعَاذِ بْنِ هِشَامٍ بِهِ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السُّنَنِ : مَعْنَى هَذَا أَنَّ الْغُلَامَ الْجَانِيَّ كَانَ حُرًّا ، وَكَانَتْ جُنَايَتُهُ خَطَأً وَكَانَتْ عَاقِلَتُهُ فَقْرًا ، وَإِنَّمَا تَوَاسَى الْعَاقِلَةُ عَنْ وَجْدٍ وَسَعَةٍ وَلَا شَيْءٍ عَلَى الْفَقِيرِ مِنْهُمْ ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْغُلَامُ الْجَانِيَّ عَلَيْهِ أَيْضًا حُرًّا لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ عَبْدًا لَمْ يَكُنْ لَاعْتِزَارَ أَهْلَهُ بِالْفَقْرِ مَعْنَى ، لِأَنَّ الْعَاقِلَةَ لَا تَحْمَلُ عَبْدًا كَمَا لَا تَحْمَلُ عَمْدًا وَلَا اعْتِرَافًا ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

فَأَمَّا الْغُلَامُ الْمَمْلُوكُ إِذَا جَنَى عَلَى عَبْدٍ أَوْ حَرٍّ فَجُنَايَتُهُ فِي رِقْبَتِهِ فِي قَوْلِ عَامَةِ الْفُقَهَاءِ ، وَاخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَّةِ أَخْذِ أَرْشِ الْجُنَايَةِ مِنْ رِقْبَتِهِ فَقَالَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ إِذَا كَانَتْ الْجُنَايَةُ خَطَأً فَإِنْ شَاءَ مَوْلَاهُ فَدَاهُ وَإِنْ شَاءَ دَفَعَهُ . وَكَذَلِكَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقُ ، وَقَدْ رَوَى ذَلِكَ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ وَعَطَاءُ وَالْحَسَنِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَمَجَاهِدُ وَالزُّهْرِيُّ .

وَإِذَا كَانَ الْقَتْلُ عَمْدًا فَإِنْ أَبَا حَنِيفَةَ وَسَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولَانِ إِنْ شَاءُوا قَتَلُوا وَإِنْ شَاءُوا عَقَلُوا ، فَإِنْ عَفُوا فَلَا سَبِيلَ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ بَعْدَ الْعَفْوِ وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَسْتَرْقُوهُ ، وَقَالَ مَالِكٌ : إِنْ شَاءُوا قَتَلُوا وَإِنْ شَاءُوا عَفُوا فَلَهُمْ قِيَمَةُ الْعَبْدِ وَلِسِيْدِ الْعَبْدِ إِنْ شَاءَ يُعْطَى قِيَمَتَهُ وَإِنْ شَاءَ سَلِمَ الْعَبْدُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُ ذَلِكَ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : إِذَا قَتَلَ عَبْدٌ رَجُلًا فَسَيِّدُ الْعَبْدِ الْمُقْتُولِ بِالْخِيَارِ بَيْنَ أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَكُونَ لَهُ قِيَمَةُ الْعَبْدِ الْقَاتِلِ ، فَإِنْ أَدَاهَا سَيِّدُ الْعَبْدِ الْقَاتِلِ مَتَطَوِّعًا فَلَيْسَ لِسَيِّدِ الْعَبْدِ الْمُقْتُولِ إِلَّا ذَلِكَ إِذَا عَفَا عَنْ الْقِصَاصِ . وَإِنْ رَأَى سَيِّدُ الْعَبْدِ الْقَاتِلِ أَنْ يُؤَدِّيَهَا لَمْ يُجْبَرْ عَلَيْهِ وَبِيعَ الْعَبْدُ الْقَاتِلُ ، فَإِنْ وَفَى ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ الْعَبْدِ الْمُقْتُولِ فَهُوَ لَهُ ،

٢٦٧- حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَابْنُ كَاسِبٍ قَالَا : نَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِدَارٍ مَائِلٍ فَأَسْرَعَ الْمَشْيَ،
فَقِيلَ لَهُ: كَأَنَّكَ خِفْتَ أَنْ يَقَعَ عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الْفَوَاتِ .
قَالَ الْقَاضِي : وَفِي تَرْكِهِ أَمْرَ أَهْلِ الْحَائِطِ بِهِدْمِهِ وَالتَّقَدُّمَ إِلَيْهِمْ فِيهِ دَلِيلٌ
عَلَى أَنْ لَيْسَ أَخَذَهُمْ بِهِدْمِهِ وَاجِبًا، وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِمْ فِي حَالِ سُقُوطِهِ لَوْ
سَقَطَ فَعَنَّتْ بِهِ إِنْسَانٌ دِيَّةً لِأَعْلَمَهُمْ ذَلِكَ، وَفِي تَرْكِهِ إِعْلَامُهُمْ ذَلِكَ
دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَى مَنْ وَقَعَ جِدَارُهُ الْمَائِلُ فَأَصَابَ إِنْسَانًا .

وإن نقص فليس له غير ذلك، وإن زاد كان الفضل لسيده .

٢٦٧_ إسناده ضعيف .

إبراهيم بن الفضل هو المخزومي ، أبو إسحاق من أهل المدينة ، وهو الذي يقال
له : إبراهيم بن إسحاق ، ضعفه يحيى بن معين ، وقال البخاري والنسائي :
منكر الحديث وقال ابن حبان : كان فاحش الخطأ .

والحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٦١٢) وابن عدي في الكامل

(١ : ٢٣١) والبيهقي في الشعب (١٢٩٧) عن إبراهيم بن سعيد .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء (١ : ٦١) عن محمد بن أبان . كلاهما عن
محمد بن خازم به .

وأخرجه أحمد (٨٦٦٦) عن أسود بن عامر حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن
إسحاق به .

وروي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

أخرجه البيهقي في الشعب (١٢٩٨) قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو

٢٦٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ كَاسِبٍ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ
يُوسُفَ بْنِ حِمَاسٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ مَرَّ بِحَائِطٍ مَائِلٍ فِي بَنِي زُرَيْقٍ ، فَقَالَ : أَشْهَدُوا عَلَيَّ أَهْلِهِ .
وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ وَشَرِيحٍ وَطَاوُوسٍ وَالشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ نَحْوَ هَذَا
يَضْمُونَ .

العباس الأصم ثنا يوسف بن عبد الله الخوارزمي ثنا يوسف بن عدي ثنا عبيد
الله بن عمرو عن إسحاق بن أبي فروة عن موسى بن وردان عن عبد الرحمن بن
جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعاً به .
قال البيهقي : إسناده ضعيف .

قلت : في إسناده يوسف بن عبد الله الخوارزمي ، لم أجد من ترجمه . وإسحاق
ابن أبي فروة متروك .

قوله " موت الفوات " : أي موت الفجأة ، من قولك فاتني فلان بكذا ، أي
سبقني به .

٢٦٨ - إسناده ضعيف .

عبد الله بن عبد الله هو الأموي ، مجهول تفرد بالرواية عنه راو واحد ، وهو
يعقوب بن حميد بن كاسب ، وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه ولا يعرف
إلا به ، وذكره بن حبان في الثقات وقال : يخالف في روايته .

قوله : " ورؤي عن علي وشريح وطاووس والشعبي وإبراهيم نحو هذا يضمنون "
أولاً : حديث علي .

أخرجه عبد الرزاق (١٨٤٠٠) عن عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر عن أبيه قال
قال علي رضي الله عنه : من حفر بئراً ، أو عرض عوداً فأصاب إنساناً ضمن

قلت : إسناده ضعيف لعلتين .

الأولى : عبد الوهاب بن مجاهد ، فإنه متروك ، وقد كذبه الثوري
الثانية : عدم سماع مجاهد من علي ، فإن روايته عنه مرسله ، كما قال يحيى
ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة .
ثانياً : حديث شريح .

أخرجه عبد الرزاق (١٨٣٩٥) وابن أبي شيبَةَ (٩ : ٣٣٣ : ٧٦٨٨) ووكيع
في أخبار القضاة (٢ : ٢٦٠) عَنْ سفيان الثوري عَنْ جابر عَنْ الشعبي عَنْ
شريح فِي الجدر إذا كان مائلاً ، قَالَ : إذا شهدوا عليه ضمن .
قلت : إسناده ضعيف أيضاً من أجل جابر ، وهو ابن يزيد الجعفي ، فإنه ضعيف
ثالثاً : حديث طاووس .
لم أفق عليه .

رابعاً : حديث الشعبي .

أخرجه عبد الرزاق (١٨٤٠٢) عَنْ الثوري عَنْ جابر عَنْ الشعبي قَالَ : كان
يضمن القصار إذا نضح الماء في الطريق ، فزل فيه إنسان من أهل الأسواق
وغيرهم ، إذا كان في غير ملكه .

قلت : إسناده ضعيف من أجل جابر وهو الجعفي أيضاً .

خامساً : حديث إبراهيم .

أخرجه عبد الرزاق (١٨٣٩٦) وابن أبي شيبَةَ (٩ : ٣٣٣ : ٧٦٨٩) عَنْ
الثوري عَنْ مغيرة عَنْ إبراهيم مثله .

قلت : إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

باب

خَطَأُ الطَّبِّيبِ وَالْبَيْطَارِ

٢٦٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يُعْلَمْ مِنْهُ قَبْلَ ذَلِكَ طِبٌّ فَهُوَ ضَامِنٌ .

٢٦٩_ إسناده صحيح رجاله ثقات .

وإن كان فيه عننة الوليد بن مسلم إلا أنه صرح بالتحديث عند ابن ماجة
والدارقطني والحاكم .

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٣٤ : ٧٠٦٨) وفي المجتبى (٨ :
٥٢ : ٥٣) عَنْ عَمْرُو بْنِ عُثْمَانَ .

وأخرجه أبو داود (٤٥٨٦) والدارقطني (٤ : ٢١٦) والإسماعيلي في معجمه
(٦٣٤ : ٦٣٥) وابن عبد البر في الاستذكار (٣٦٨٦٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الصباح بن سفيان .

وأخرجه أبو داود (٤٥٨٦) وابن عبد البر في الاستذكار (٣٦٨٦٠) عَنْ نَصْرِ
ابن عاصم الأنطاكي .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٣٤ : ٧٠٣٥) وفي المجتبى (٨ : ٥٢ : ٥٣)
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَصْفَى وَمَحْمُودِ بْنِ خَالِدٍ .

وأخرجه ابن ماجة (٣٤٦٦) عَنْ هِشَامِ بْنِ عِمَارٍ وَرَاشِدِ بْنِ سَعِيدِ الرَّمْلِيِّ
وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ (٣ : ١٩٦ : ٤ : ٢١٦) وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي الْكَبْرَى (١٦٥٣٠)
وَابْنُ عَدِي فِي الْكَامِلِ (٥ : ١١٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ .

٢٧٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ
سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَنْعَلَ دَابَّةً فَتَخَسَّهَا، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يُعَلِّمُ لَهُ ذَلِكَ الْعَمَلُ
فَلَا يَضْمَنُ وَإِنْ كَانَ لَا يُعَلِّمُ لَهُ ضَمِنَ .

وأخرجه الدارقطني (٣ : ١٩٥ : ٤ : ٢١٥ : ٢١٦) عَنْ عَيْسَى بْنِ أَبِي
عِمْرَانَ الرَّمْلِيِّ .

وأخرجه الحاكم (٤ : ٢١٢) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيِّ .
عَشْرَتَهُمْ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مَسْلَمٍ بِهِ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجْهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .
قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السُّنَنِ (٤ : ٣٩) : لَا أَعْلَمُ خِلَافًا فِي الْمَعَالِجِ إِذَا تَعَدَّى
فَتَلَفَ الْمَرِيضُ كَانَ ضَامِنًا وَالتَّعَاطِي عِلْمًا أَوْ عَمَلًا لَا يَعْرِفُهُ مُتَعَدِّ ، فَإِذَا تَوَلَّدَ مِنْ
فَعَلِهِ التَّلَفُ ضَمِنَ الدِّيَةَ وَسَقَطَ عَنْهُ الْقَوْدُ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَبَدُّ بِذَلِكَ دُونَ إِذْنِ الْمَرِيضِ
وَجَنَايَةِ الطَّبِيبِ فِي قَوْلِ عَامَةِ الْفُقَهَاءِ عَلَى عَاقِلَتِهِ .

٢٧٠_ إسناده حسن .

والحديث أخرجه عبد الرزاق (١٨٠٤٨ : ١٨٠٤٩) عَنْ مَعْمَرٍ بِهِ .
قوله : " فنخسها " أصل التخنس : الدفْع والحركة .

٢٧١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ نَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ
الزُّهْرِيِّ فِي رَجُلٍ يُنْعَلُ الدَّابَّةَ فَقَالَ: إِنْ كَانَ أَصَابَ الْمَوْضِعَ فَعَطِبَتْ
فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَإِنْ خَالَفَهُ فَعَطِبَتْ فَعَلَيْهِ الضَّمَانُ .

٢٧٢- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ نَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ
عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْبَيْطَارِ ضَمَانٌ.

٢٧١_ إسناده حسن .

رواد بن الجراح قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : مَحَلُّهُ الصَّدَقُ ، تَغْيِيرُ
حِفْظِهِ ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : ثِقَةٌ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : رَوَى غَيْرَ حَدِيثٍ مُنْكَرٍ . وَقَالَ
الدارقطني : متروك .

قوله : " فعطبت " أي هلكت .

٢٧٢_ إسناده حسن .

يونس بن أبي إسحاق هُوَ السَّبْعِيُّ ، وَثِقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ سَعْدٍ وَالْعَجَلِيُّ ،
وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ شَاهِينَ فِي الثَّقَاتِ .

وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَهْدِيٍّ : لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : كَانَ
صِدْقًا إِلَّا أَنَّهُ لَا يَحْتَجُّ بِهِ ، وَضَعَفَهُ أَحْمَدُ .

والحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٠٥١) عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ يُونُسَ
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ فَذَكَرَهُ وَفِيهِ زِيَادَةٌ .

وأخرجه (١٨٠٥٠) عَنْ الثَّوْرِيِّ عَنْ يُونُسَ وَجَابِرَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَيْسَ عَلَى
المدائوي ضمان .

قَالَ يُونُسُ : عَنْ الشَّعْبِيِّ وَلَا عَلَى الْحِجَامِ ضَمَانٌ .

٢٧٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكِيعٌ عَنْ شَرِيكِ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَامِعِ
 الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَوْنِ الثَّقَفِيِّ عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: لَيْسَ عَلِيٌّ مُدَاوِرِ ضَمَانَ
 ٢٧٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكِيعٌ عَنْ يُونُسَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ :
 لَيْسَ عَلِيٌّ حَجَّامٌ وَلَا بَيْطَارٍ وَلَا مُدَاوِرِ ضَمَانَ .

٢٧٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ هَارُونَ عَنْ
 ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ فِي الطَّبِيبِ يُطُّ فَيَمُوتُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ .

٢٧٣_ إسناده حسن .

شريك هُوَ ابن عبد الله النخعي ، وثقه ابن معين وأحمد بن حنبل ، وَقَالَ ابن
 سعد : كان ثقةً مأمونًا كثير الحديث ، وكان يغلط كثيرًا .

وَقَالَ النسائي : ليس به بأس . وَقَالَ الدارقطني : ليس بالقوي فيما يتفرد به .
 وضعفه يحيى بن سعيد القطان .

والحديث أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ (٩ : ٣٢٢ : ٧٦٤٦) به .

٢٧٤_ إسناده حسن .

والحديث أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ (٩ : ٣٢٢ : ٣٢٣ : ٧٦٤٨) به .

٢٧٥_ إسناده صحيح .

عمر بن هارون هُوَ البلخي .

قَالَ فِيهِ ابن مهدي وأحمد والنسائي وأبو علي النيسابوري : متروك الحديث

وكذبه يحيى بن معين وصالح جزرة .

وَقَالَ علي والدارقطني : ضعيف جدًا .

وَقَالَ زَكْرِيَّا الساجي : فِيهِ ضعف .

وَقَالَ أبو داود : غير ثقة .

٢٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا قَبِيصَةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ قَالَ : لَيْسَ عَلَى مُدَاوٍ ضَمَانٌ .

-
- قلت : لم يتفرد به ، بل تابعه عليه مُحَمَّدُ بن بكر وعبد الرزاق .
والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٣٢١ : ٣٢٢ : ٧٦٤٣) به .
وأخرجه عبد الرزاق (١٨٠٥٢) عَنْ ابن جريج به .
قوله : " يبط " : البَطُّ : شَقُّ الدَّمْلِ والخِرَاجِ ونحوهما .
٢٧٦ _ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .
قبیصة هُوَ ابن عقبة .
ومنصور هُوَ ابن المعتمر .

باب

الرَّجُلُ يَتَصَدَّقُ بِجِرَاحَتِهِ

٢٧٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ
عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ الْأَسْوَدِ [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو] (١)
﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾ (المائدة ٤٥)، قَالَ : يُهْدَرُ عَنْهُ مِنْ
ذُنُوبِهِ . مِثْلُ ذَلِكَ .

٢٧٧- إسناده حسن . الهيثم بن الأسود لم يوثقه سوى ابن حبان والعجلي .
وبقية رجال إسناده ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩ : ٤٣٨ : ٨٠٣٥) وابن جرير
في التفسير (٦ : ٢٦٠) عَنْ وَكَيْعٍ .

وأخرجه ابن جرير (٦ : ٢٦٠) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٠ : ٤٨) عَنْ أَبِي حذيفة .

ثلاثتهم عَنْ سُفْيَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ
الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ .

وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٦٤٤٨) عَنْ أَبِي دَاوُدَ .

وأخرجه ابن جرير في التفسير (٦ : ٢٦٠ : ٢٦١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ

وَشَيْبِ بْنِ سَعْدٍ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ بِهِ .

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفِينَ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ وَالتَّكْمِلَةَ مِنْ مُصَنِّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ شَيْخِ الْمُنْصِفِ
وَسَائِرِ الْمَصَادِرِ .

٢٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ دُكَيْنٍ وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ
سُفْيَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا : ﴿ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ﴾ (المائدة ٤٥).

قال : لِلجَّارِحِ وَأَجْرُ الْمَجْرُوحِ عَلَى اللَّهِ .

٢٧٩- حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى نَا سُفْيَانَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ
الْحَنْفِيِّ سَمِعَهُ مِنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ : أَنَّ رَجُلًا هَتَمَ فَمِ رَجُلٍ عَلَى عَهْدِ
مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : فَأَعْطِي دِيَّةً فَلَمْ يَقْبَلْ ، وَأَعْطِي دِيَّتَيْنِ فَلَمْ يَقْبَلْ حَتَّى
أَعْطِي ثَلَاثَ دِيَّاتٍ فَلَمْ يَقْبَلْ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ
تَصَدَّقَ بِدَمٍ فَمَا دُونَهُ كَانَ لَهُ كَفَّارَةٌ مِنْ يَوْمٍ وُلِدَ إِلَى يَوْمٍ تَصَدَّقَ بِهِ ،
قَالَ : فَتَصَدَّقَ بِهِ الرَّجُلُ عَلَى صَاحِبِهِ .

٢٧٨_ إسناده صحيح رجاله ثقات .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٩ : ٤٣٩ : ٤٤٠ : ٨٠٤١) عن الفضل بن
دكين .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٩ : ٤٣٩ : ٤٤٠ : ٨٠٤١) وابن جرير في التفسير
(٦ : ٢٦١) عن يحيى بن آدم .

وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٦٤٤٩) عن الحسن بن محمد بن شيبة
الواسطي ، ثلاثهم عن سفيان به .

٢٧٩_ إسناده حسن .

والحديث مضى تخريجه في (١٠٤) .

باب

إِذَا أَحْرَقَ عَبْدُهُ بِالنَّارِ أَوْ مِثْلَ بِهِ

٢٨٠- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ نَا
الْلَيْثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَيْسَى الْقُرَشِيِّ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ حَرَّقَ بِالنَّارِ أَوْ مِثْلَ بِهِ فَهُوَ حَرٌّ ، وَهُوَ
مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ لَيْثٌ : هَذَا أَثَرٌ مَشْهُورٌ مَعْمُولٌ بِهِ .

٢٨٠- إسناده ضعيف .

من أجل عمر بن عيسى، قَالَ فِيهِ الْبُخَارِيُّ: منكر الحديث وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: يروي
الموضوعات عَنْ الْأَثْبَاتِ. وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ: لعله عمر الحميدي، حديثه غير محفوظ
والحديث أخرجه الطحاوي فِي شرح مشكل الآثار (٥٣٢٩) وابن شاهين فِي
الناسخ والمنسوخ (٥٤٠) والطبراني فِي الأوسط (٨٦٥٧) والحاكم
(٢ : ٢١٥ : ٢١٦ : ٤ : ٣٦٨) وَعَنْهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ
(١٥٩٤٨) وَفِي الصَّغِيرِ (٣١٤٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ .
وأخرجه ابن عدي فِي الكامل (٥ : ٥٨) والبيهقي فِي الْكِبْرِيِّ (١٥٩٤٩)
عَنْ شُعَيْبٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ بِهِ .

وَقَالَ الْهَاشِمِيُّ : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي فِي موضع بقوله :
بل عمر بن عيسى منكر الحديث . ووافقه فِي الْمَوْضِعِ الْآخَرَ !!

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

أخرجه عبد الرزاق فِي الْمَصْنُفِ (١٧٩٣٢) وَعَنْهُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٦٧١٠)

والطبراني في الكبير (٥ : ٢٦٨ : ٢٦٩ : ٥٣٠١) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٠٩٩) والخطيب في الأسماء المبهمة (١١٨) وابن بشكوال في الغوامض والمبهمات (٣٠٧) عن معمر وابن جريج .
وأخرجه أبو داود (٤٥١٩) وابن ماجه (٢٦٨٠) عن أبي حمزة الصيرفي .
وأخرجه أحمد (٧٠٩٦) عن الحجاج .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٣٨٩) عن سليمان بن سليم .
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣١٠٠) عن الثني بن الصباح .
ستتهم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو أن زباعاً أبا روح بن زباع وجد غلاماً له مع جاريتته فقطع ذكره وجدع أنفه فأتى العبد النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما حملك على ما فعلت ؟ ، قال : فعل كذا وكذا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعبد : اذهب فأنت حر .

قلت : وقع في المسند " حدثنا عبد الرزاق أخبرني معمر أن ابن جريج أخبره عن عمرو بن شعيب " . وروي من حديث الزباع نفسه .

أخرجه ابن أبي شيبه في مسنده (٦٧٣) وعنه ابن ماجه (٢٦٧٩) والطبراني في الكبير (٥ : ٢٦٩ : ٥٣٠٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣١٠١) وابن بشكوال في الغوامض والمبهمات (٣٠٨) والمزي في تهذيب الكمال (٩ : ٣٩٢ : ٣٩٣) عن عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن سلمة بن روح بن زباع عن جده أنه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وقد خصى غلاماً له ، فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم بالمثل . وهذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن أبي فروة .

والغلام الممثل به هو سندر أبو عبد الله .

٢٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضُّحَّاكِ نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْفَضْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَيْهِ إِذْ وَجَّهَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَنَّ
فِي الْأَنْفِ إِذَا اسْتَوْعَبَ جَدْعًا الدِّيَةَ كَامِلَةً ، وَفِي الْيَدِ نِصْفَ الدِّيَةِ ،
وَفِي الرَّجْلِ نِصْفَ الدِّيَةِ ، وَفِي الْعَيْنِ نِصْفَ الدِّيَةِ ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ
الدِّيَةِ وَفِي الْمُنْقَلَةِ ثُلُثُ [الدِّيَةِ] (١) ، وَفِي كُلِّ أُصْبَعٍ عَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ
وَفِي الْمَوْضِحَةِ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ ، وَالْعَمْدُ قَوْذٌ وَالْحَطَأُ دِيَّةٌ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٧ : ٢٠٢ : ٦٧٢٦) وعنه أبو نعيم في معرفة
الصحابة (٣٦٨٢) وابن قانع في معجم الصحابة (٧٠٢) عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ
النَّضْرِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ .

وأخرجه البرازي في مسنده [كشف الأستار] (١٣٩٤) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٧ : ٥٠٧) عَنْ كَامِلِ بْنِ طَلْحَةَ .
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي الْغَوَامِضِ وَالْمِبْهَمَاتِ (٣٠٩) عَنْ ابْنِ وَهْبٍ .
أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ لَقِيطِ التَّجِيبِيِّ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنْدَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ الزُّنْبَاعِ بْنِ سَلَامَةَ فَعَتَبَ عَلَيْهِ فَخِصَّاهُ
وَجَدَعَهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَغْلَطَ لَزْبَاعُ الْقَوْلَ ،
فَأَعْتَقَهُ مِنْهُ ، فَقَالَ : أَوْصِ بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَوْصِي بِكَ كُلِّ مُسْلِمٍ .
٢٨١_ إسناده ضعيف .

عبد الوهاب بن الضحاک هُوَ العَرَضِيُّ، ضعيف وقد مضى الكلام عليه في (١٧٦)

(١) ما بَيْنَ الْمَعْكَوفَيْنِ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ.

٢٨٢- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي
الَلَيْثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَيْسَى الْقُرَشِيِّ ثُمَّ الْأَسَدِيِّ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا يُقَادُ مَمْلُوكٌ مِنْ مَالِكِهِ وَلَا وَالِدٌ مِنْ وَلَدِهِ .

وفيه أيضًا عمران بن أبي الفضل، وهو ضعيف، وقد مضى الكلام عليه في (١١٥)
وأخرج هذه القطعة دون قوله "العمد قود والخطأ دية" الدارقطني في سننه
(٣ : ٢٠٩ : ٢١٠) عن الحسين بن صفوان نا عبد الله بن أحمد بن حنبل نا
أبو صالح الحكم بن موسى نا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر
ابن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده به .

قلت : إسماعيل بن عياش قد رواه عن مدني .

٢٨٢_ إسناده ضعيف .

والقول فيه كالقول في (٢٨٠) والحديث مضى تخريجه هناك .

٢٨٣- حَدَّثَنَا الْحَوْطِيُّ نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيُّ عَنْ أَبِي سَلَامٍ الدَّمَشْقِيِّ وَعَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّيْبَانِيِّ أَنَّهُمَا سَمَعَا أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ يَعْني النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ فَقُلْتُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا نَبِيٌّ، قُلْتُ: وَمَنْ النَّبِيُّ؟ قَالَ: رَسُولٌ، قُلْتُ: وَمَنْ أَرْسَلَكُ؟ قَالَ: اللَّهُ، قُلْتُ: بِمِ أَرْسَلَكُ؟ قَالَ: بِأَنْ تُوصَلَ الْأَرْحَامُ وَتُحْفَنَ الدِّمَاءُ وَتُتَأَمَّنَ السُّبُلُ وَتُكْسَرَ الْأَصْنَامُ وَيُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ مَا أَرْسَلَكُ بِهِ.

٢٨٣- إسناده ضعيف والحديث صحيح.

أبو سلام هو ممتور الأسود الحبشي، ثقة إلا أنه لم يدرك أبا أمامة، فقد أرسل عنه كما جزم أبو حاتم في المراسيل (٢١٥).
 وقرينه عمرو بن عبد الله السيباني قال فيه الذهبي: لا يعرف. يعني أنه مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه يحيى بن أبي عمرو السيباني.
 قلت: لكن الحديث صح من طرق أخرى، كما يأتي.
 والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١٣٣٠) عن الحوطي.
 وأخرجه أحمد (١٧٠١٦) عن أبي اليمان.
 وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٨٦٣) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٩٧٨) وفي الدلائل (١٩٨) عن إبراهيم بن العلاء الزبيدي الحمصي. ثلاثهم عن إسماعيل بن عياش به.
 وأخرجه أبو داود (١٢٧٧) والطبراني في الأوسط (٤٢٢) وفي مسند الشاميين (١٤١٠) والحاكم (٣: ٦١٧) عن أبي توبة الربيع بن نافع الحلبي ثنا

مُحَمَّدُ بْنُ مَهَاجِرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنْ
عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ بِهِ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ . وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .
قُلْتُ : قَدْ وَهَمَا ، فَإِنَّهُ مَنْقُوعٌ أَيْضًا .

وَأَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي (١٣٢٦ : ١٣٢٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَصْفَى
وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مَسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (٨٠٦) عَنْ دَحِيمٍ .

كِلَاهُمَا عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ نَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ
عَمْرُو بْنَ عَبْسَةَ يَقُولُ . فَذَكَرَهُ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١ : ٥٦٩ : ٥٧١ : ٢٩٤) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْمَعْقَرِيِّ حَدَّثَنَا
النُّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عِمَارٍ حَدَّثَنَا شَدَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عِمَارٍ
وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ : قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ . فَذَكَرَهُ مَطْوَلًا .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٤ : ٢١٥ : ٢١٧) وَالْمُصَنِّفُ فِي الْأَحَادِ
وَالْمَثَانِي (١٣٢٧) وَأَبُو عَوَانَةَ فِي مَسْنَدِهِ (٧) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٧٠١٩) وَالْمُزَنِيُّ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ (٢٢ : ١٢١ : ١٢٢)
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْمَقْرِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَحَادِيثِ الطَّوَالِ (٢٥ : ٢١٤ : ٢١٥) وَأَبُو نَعِيمٍ فِي
مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٤٩٧٧) عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَمَامِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ قَانِعٍ فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ (١٢٠٣) عَنْ أَبِي حَذِيفَةَ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ
أَرْبَعَتَهُمْ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عِمَارٍ نَا شَدَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عِمَارِ الدَّمَشْقِيِّ قَالَ :
قَالَ أَبُو أَمَامَةَ : يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ ، لِمَاذَا لَصَّاحِبِ الْعَقْلِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ ، بِأَيِّ
شَيْءٍ تَدْعِي أَنَّكَ رِبْعُ الْإِسْلَامِ ؟ قَالَ : إِنِّي كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَرَى النَّاسَ عَلَى
ضَلَالَةٍ وَلَا أَرَى الْأَوْثَانَ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ سَمِعْتُ عَنْ رَجُلٍ يَخْبُرُ أَخْبَارًا بِمَكَّةَ وَيُحَدِّثُ

٢٨٤- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نَا أَبُو الْيَمَانِ نَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَبْغَضُ النَّاسَ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةً، مُلْحِدًا فِي الْحَرَمِ، وَمُبْتِغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَلِّبُ دَمِ امْرِئٍ بغيرِ حَقٍّ لِيُهْرِيَقَ دَمَهُ.

بأحاديث ، فركبت راحلتي حتى قدمت مكة ، فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفياً ، وإذا قومه عليه جزءان ، فتلطفت حتى دخلت عليه فقلت : ما أنت ؟ الحديث .

٢٨٤_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

غير عمر بن الخطاب وهو السجستاني فإنه ثقة .

شعيب هو ابن أبي حمزة ، وعبد الله بن أبي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي حسين.

والحديث أخرجه البخاري (٦٨٨٢) والطبراني في الكبير (١٠ : ٣٧٤) (١٠٧٤٩) وفي مسند الشاميين (٢٩٤٠) والبيهقي في الكبرى (١٥٩٠٢) عن أبي اليمان به .

قوله "ملحد في الحرم" : أصل الملحد هو المائل عن الحق ، والإلحاد العدول عن القصد ، واستشكل بأن مرتكب الصغيرة مائل عن الحق ، والجواب أن هذه الصيغة في العرف مستعملة للخارج عن الدين ، فإذا وصف به من ارتكب معصية كان في ذلك إشارة إلى عظمها ، وقيل : إيراده بالجملة الاسمية مشعر بثبوت الصفة ، ثم التنكير للتعظيم فيكون ذلك إشارة إلى عظم الذنب .

قوله "ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية" أي يكون له الحق عند شخص فيطلبه من

غيره ممن لا يكون له فيه مشاركة كوالده أو ولده أو قريبه ، وقيل : المراد من يريد بقاء سيرة الجاهلية أو إشاعتها أو تنفيذها .
وسنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كان أهل الجاهلية يعتمدونه من أخذ الجار بجاره والحليف بحليفه ونحو ذلك ، ويلتحق بذلك ما كانوا يعتقدونه ، والمراد منه ما جاء الإسلام بتركه كالطيرة والكهانة وغير ذلك .
قوله "ومطلب" من الطلب ، والمراد من يبالغ فيه .
وقال الكرماني : المعنى المتكلف للطلب ، والمراد الطلب المترتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب ، أو ذكر الطلب ليلزم الزجر في الفعل بطريق الأولى .
قوله " بغير حق " احتراز عن يقع له مثل ذلك لكن بحق كطلب القصاص مثلاً وفيه أن العزم المصمم يؤاخذ به .

باب

٢٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُطَرِّفٍ نَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي عَوْفٍ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (١) الرَّوَّاسِيِّ عَنْ نَافِعِ جَدِّ عَلْقَمَةَ قَالَ
كُنْتُ فِي الْوَفْدِ فَأَتَى عَمْرُو بْنُ مَالِكِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ ثُمَّ
دَعَا قَوْمَهُ فَأَبَوْا أَنْ يُجِيبُوهُ حَتَّى يُدْرِكُوا بِثَأْرِهِمْ ، فَأَتَوْا طَائِفَةً مِنْ بَنِي عَقِيلٍ
فَأَصَابُوا مِنْهُمْ رَجُلًا فَأَتَبَعْتُهُمْ بَنُو عَقِيلٍ فَقَاتَلُوهُمْ وَفِيهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ رِبِيعَةٌ
ابْنُ الْمُتَنَفِقِ يَقُولُ فِي رَجَزٍ لَهُ :

أَقْسَمْتُ لَا أَطْعَنُ [إِلَّا] (٢) فَارِسًا إِذَا الْقَوْمُ لَبَسُوا الْقَوَانِسَا

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ: أَمَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الرِّجَالِ سَائِرِ الْيَوْمِ، قَالَ: فَاْمْتَنَعْ
عَلَيْهِ الْمَحْرَشُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَاطْعَنَا طَعْنَتَيْنِ، فَطَعَنَهُ الْعَقِيلِيُّ فِي عَضُدِهِ فَاخْتَلَهَا
فَاعْتَنَقَ فَرَسَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا آلَ رُوَّاسٍ، قَالَ: فَقَالَ رِبِيعَةٌ: مَارُوَّاسٍ؟ أَجَبَلٌ
أَمْ أَنَاسٍ؟ قَالَ: فَأَتَى عَمْرُو النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَغْلُولَةً يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ
لَمَّا أَحْدَثَ، قَالَ: فَأَتَى الْمَدِينَةَ فَسَمِعَ غَلْمَةً يَقُولُونَ حِينَ أَتَى الْمَدِينَةَ: وَإِنْ
أَتَانِي مَغْلُولَةً يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ لِأَضْرِبْتَهُ مَا فَوْقَ الْعُلِّ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْضَ عَنِّي، قَالَ: فَأَعْرَضَ
عَنْهُ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَتَاهُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ
أَتَاهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْضَ عَنِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ ، فَوَ اللَّهُ إِنْ
الرَّبَّ لَيَتَرْضَى فَيَرْضَى، قَالَ: فَلَانَ لَهُ وَقَالَ: قَدْ رَضِيتُ عَنْكَ .

٢٨٥_ إسناده ضعيف

(١) في الأصل: حميد بن عبد الله (٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصل

٢٨٦- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ شَيْخٍ
يُقَالُ لَهُ طَارِقٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ الرَّوَّاسِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنَّ الرَّبَّ لَيُتَرْضَى فَيَرْضَى فَارْضَ
عَنِّي، فَرَضِيَ عَنِّي.

فإن ظاهره الانقطاع ، حميد بن عبد الرحمن لم يدرك نافعاً ، فإنه معدود في
الطبقة الثامنة، حيث كانت وفاته سنة تسع وثمانين ومائة، وقيل تسعين، وقيل اثنتين
وتسعين . قَالَ أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة نافع الرواسي جد
علقمة : " روى عنه حميد بن عبد الرحمن أبو عوف الرواسي ، فيه نظر " .
وَقَالَ أبو نعيم : " مختلف في حديثه " .

قلت : هَذَا إسناده مسلسل بالرواسيين .
والحديث أخرجه المصنف في الآحاد الثاني (١٥٠٩) ومن طريقه أبو نعيم في
معرفة الصحابة (٦٤١٠) عَنْ عبد الرحيم بن مطرف به .
٢٨٦_ إسناده ضعيف .

لجهالة طارق فلم يرو عنه إلا الجراح أبو وكيع ، كما قَالَ البخاري في التاريخ
الكبير (٢ : ٢ : ٣٥٤) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ : ١ : ٤٨٧)
والحديث أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣ : ٢ : ٣٠٩) والمصنف في
الآحاد والثاني (١٥٠٨) وأبو يعلى في مسنده (٦٨٤٣) وأبو نعيم في معرفة
الصحابة (٥١١٥) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

وأخرجه البزار في مسنده [كشف الأستار] (٣٢٣٨) عَنْ إبراهيم بن زياد
الصائغ ، كلاهما عَنْ وَكَيْعٍ بِهِ .

وَقَالَ الحافظ في الإصابة : " قَالَ أبو موسى : رواه غير واحد هكذا عَنْ وَكَيْعٍ

باب

العاقلة

٢٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالذَّيَّةِ عَلَى الْعَاقِلَةِ .
وَعَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ وَأَسَامَةَ الْهُذَلِيِّ وَجَابِرِ .

٢٨٨- حَدَّثَنَا زَحْمُونُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ عَنْ حَجَّاجٍ عَنِ الْحَكَمِ
عَنْ مِقْسَمِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَنْ
يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ وَيَفْدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ .

وخالقهم سفيان بن وكيع ، فرواه عن أبيه عن جده عن طارق عن عمرو بن
مالك عن أبيه ، قلت أي الحافظ سفيان بن وكيع ضعيف في أبيه وغيره "
أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٥٩٩) عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيِّ
والحسن بن سفيان وإبراهيم بن يوسف بن خالد ثلاثتهم عن سفيان بن وكيع بن
الجراح حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي بِهِ .

٢٨٧- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث مضى تخريجه في (١٦٤) .

قوله : "وعن المغيرة بن شعبة وأسامة الهذلي وجابر" فأما حديث المغيرة وجابر فقد
مضيا في (١٧١) وحديث أسامة في (١٧٢) .

٢٨٨- إسناده ضعيف . من أجل عننة الحجاج ، وهو ابن أرطاة .

٢٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا حَفْصٌ عَنْ حَجَّاجٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ
مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .

وزحمويه هُوَ زَكَرِيَّا بن يَحْيَى الواسطي .

ومقسّم هُوَ ابن بجرة ، ويقال : نجدة ، أبو القاسم مولى عبد الله بن الحارث ،
ويقال له : مولى ابن عباس للزومه له .

وثقة يَعْقُوبُ بن سفيان والعجلي وابن شاهين والدارقطني، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صالح
الحديث لا بأس به، وَقَالَ ابن سعد: كان كثير الحديث ضعيفًا، وَقَالَ الساجي:
تكلم الناس في بعض رواياته .

وقد ساق المصنف هَذَا الحديث عَن اثنين من الصحابة ، أحدهما عبد الله بن
عباس ، وثانيهما عبد الله بن عمرو بن العاص .

أولاً : حديث ابن عباس :

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٤٤) عَنْ سَرِيحٍ عَنْ عِبَادِ بِهِ .

ثانياً : حديث عبد الله بن عمرو :

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤٤٣ : ٢٤٤٤) عَنْ عِبَادِ بن العوام ونصر بن

باب كلاهما عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عمرو بن شعيب به .

٢٨٩- إسناده ضعيف .

من أجل عننة الحجاج أيضاً .

والحديث أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٣١٨ : ٧٦٢٧) وَعَنْهُ أَبُو يَعْلَى فِي

مسنده (٢٤٨٤) به .

باب

عَلَى الْبَطُونِ لَا الدِّيَوَانَ

٢٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ نَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولُهُ .

٢٩٠_ إسناده صحيح .

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هُوَ الْبَخَارِيُّ .

وإن كان ابن جريج وأبو الزبير عنهما ، إلا إنهما صرحا بالسماع عند مسلم والنسائي وأحمد .

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٧٠٣٣) وفي المجتبى (٨ : ٥٢) وابن الجارود في المنتقى (٧٧٩) وأبو عوانة في مسنده (٤٨١٠) والبيهقي في الكبرى (١٦٣٧٩) عَنْ أَبِي عَاصِمٍ .

وأخرجه مسلم (٢ : ١١٤٦ : ١٥٠٧) وأحمد (١٤٤٤٥) وأبو عوانة (٤٨١١) والبيهقي في الكبرى (١٦٣٨٠) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، وَهُوَ فِي مَصْنَفِهِ (١٦١٥٤) .

وأخرجه أحمد (١٤٤٤٥) وأبو يعلى في مسنده (٢٢٢٨) عَنْ رُوحِ بْنِ عَبَّادَةَ . ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ .

وأخرجه أحمد (١٤٦٨٦ : ١٤٦٨٧ : ١٤٧٦٠) عَنْ حَسَنِ بْنِ مُوسَى وَمُوسَى ابْنِ دَاوُدَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهِ .

قوله : "على كل بطن عقوله" أي كتب بمعنى أثبت وأوجب . والبطن دون

باب

فَضْلُ مَا تُؤَدِّي الْعَاقِلَةُ

٢٩١- حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ نَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى السَّلَامِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَدَرْتَهُمْ أُعْطِيَهِ فِي
عَقْلِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ خَمْسَةِ فِي غَيْرِهِ.

القبيلة ، والفخذ دون البطن ، والعقول : الديات ، والهاء ضمير البطن والديات
لا تختلف باختلاف البطون ، وإنما المعنى أنه ضم البطون بعضها إلى بعض
فيما بينهم من الحقوق والغرامات ، لأنه كانت بينهم دماء وديات بحسب
الحروب السابقة قبل الإسلام ، فرفع الله ذلك عنهم وألف بين قلوبهم .
٢٩١ _ إسناده ضعيف .

من أجل عبد الصمد بن عبد الأعلى ، فإن فيه جهالة ، وقل ما روى .
والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٨٦٨) عن صفوان بن صالح .
وأخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (٢٦٠) عن عبد الله بن
عبد الصمد الموصلي .
كلاهما عن الوليد بن مسلم به .

ولفظ الطبراني : " درهم أعطيه في عقل أحب إلي من مائة في غيره " .
قوله " أحب إلي من خمسة في غيره " : أي أحب إلي من خمسة دراهم أعطيتها
في عقل لما في ذلك الدرهم من عظيم الثواب .

باب

لَمْ تَعْقِلِ الْعَاقِلَةُ النَّفْسَ فَقَطْ

٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى نَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ عَنِ
الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَضَى بِدَيْتِهَا وَدِيَةِ جَنِينِهَا عَلَى عَاقِلَتِهَا .
قَالَ الْقَاضِي : وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ أَنَّهَا تَعْقِلُ الْقَلِيلَ وَالكَثِيرَ مَنْ رَأَاهُ
قِيَاسًا لِمَا أُوجِبَ دِيَةَ نَفْسٍ وَغُرَّةٍ .
كَانَ مَا دُونَ ذَلِكَ فَهُوَ دَاخِلٌ فِيهِ، وَمَنْ لَمْ يَرَ الْقِيَاسَ قَالَ : تَعْقِلُ الْعَاقِلَةُ
الْجَنِينَ تَقْلِيدًا لِلخَبَرِ .
وَمَا أُوجِبَ فِي الْجَنِينِ تَعْبُدًا لَا لِعَلِّهِ إِذْ لَيْسَ هُوَ مَقْتُولًا فَيَكُونُ فِيهِ دِيَةٌ
نَفْسٍ وَلَا مَقْتُولًا مِنْ بَطْنٍ إِلَى أَرْضٍ فَلَا يَكُونُ فِيهِ شَيْءٌ وَلَا جِنَايَةٌ عَلَى
الْأُمَّمِ فَيَكُونُ لَهَا أَرْضٌ .

٢٩٢ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث مضى تخريجه في (١٦٤) .

باب

القدرُ الذي يُعقلُ

قال : وثبتَ عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَخْبَارِ أَنَّهُ قَضَى بِالذِّبَةِ عَلَى الْعَاقِلَةِ وَلَمْ يُحْفَظْ عَنْهُ أَنَّهَا مُنْجَمَةٌ وَلَمْ يَصِحَّ بِتَأْخِيرِهَا خَبْرٌ وَلَا صَحَّ عَنْهُ الْقَدْرُ الَّذِي تُؤَدِّي الْعَاقِلَةُ فِي الذِّبَةِ .

وَجَبَّ التَّسْلِيمُ لِلاتِّفَاقِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ اتِّفَاقٌ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ عَلَى جَمِيعِ الْعَاقِلَةِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهَا تَقْسُطُ عَلَيْهَا .

باب

إِذَا قَتَلَ الْمَمْلُوكُ حُرًّا خَطَأً

قال القاضي : قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالذِّبَةِ عَلَى الْعَاقِلَةِ ، وَالْعَاقِلَةُ الْعَصَبَةُ ، وَالْعَبْدُ لَا عَاقِلَةَ لَهُ ، وَيَتَّبَعِي أَنْ تَسْقُطَ إِذْ لَا عَاقِلَةَ لَهُ ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ إِذْ هُوَ خَطَأً .

باب

إِذَا قَتَلَ الذَّمِّيُّ مُسْلِمًا خَطَأً

٢٩٣- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شَرِيحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ إِنْ أَحْبَبُوا قَتَلُوا وَإِنْ أَحْبَبُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ.

قَالَ الْقَاضِي: فَكُلُّ مَقْتُولٍ خَطَأً وَكُلُّ مَقْتُولٍ عَمْدًا فَأَهْلُهُ يَخْتَارُونَ بَيْنَ أَنْ يَقْتُلُوا أَوْ يَأْخُذُوا الدِّيَةَ أَوْ يَغْفُوا، وَالذَّمِّيُّ وَالْمُسْلِمُ [سَوَاءً] (١) لَمْ يَخْصَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْلِمًا دُونَ ذِمِّيٍّ، بَلْ عَمَّ بِهِ. وَمِمَّنْ يَرَى قَتَلَ الْمُسْلِمِ بِالْكَافِرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَإِبْرَاهِيمُ وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ رَوَاهُ الْحَكَمُ عَنْهُ (٢).

وَمِمَّنْ أَوْجَبَ دِيَةَ الذَّمِّيِّ مِثْلَ دِيَةِ الْمُسْلِمِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ.

٢٩٣_ إسناده صحيح .

وهو مكرر (٩٧ : ٢٠٦) .

والحديث مضى تخريجه هناك .

قوله : "ومن يرى قتل المسلم بالكافر عمر بن عبد العزيز وإبراهيم وأبان بن عثمان بن عفان وعبد الله رواه الحكم عنه " .

(١) ما بين المعكوفين ليس في الأصل وقد أثبتناه هكذا لأن المعنى لا يتم إلا به .

(٢) في الأصل عنهم .

أولاً : حديث عمر بن عبد العزيز .

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٢٩٠ : ٢٩١ : ٧٥١٢) عَنْ مَعْتَمِرٍ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ : مر رجل من المسلمين برجل من اليهود فأعجبه امرأته فقتله وغلبه

عليها ، فكتب إلى عمر بن عبد العزيز فكتب عمر أن ادفعوه إلى وليه ، قَالَ : فدفعناه إلى أمه ، فشدخت رأسه بصخرة أو بصلافة ، لا أدري قامت عليه بينه أو اعترف .

قلت إسناداه صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن مهران ، فقد احتج به مسلم فقط . ومعتمر هو ابن سليمان ، وحמיד هو الطويل .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥١٨) عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ قَالَ : شهدت كتاب عمر بن عبد العزيز قدم إلى أمير الجزيرة أو قَالَ : الحيرة في رجل مسلم قتل رجلاً من أهل الذمة ، أن ادفعه إلى وليه ، فإن شاء قتله وإن شاء عفا عنه ، قَالَ : فدفع إليه ، فضرب عنقه وأنا أنظر .

ثانياً : حديث إبراهيم .

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٢٩١ : ٧٥١٥) وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (١٨٥١٦) عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الْمُسْلِمِ قَتَلَ الذَّمِيَّ عَمْدًا قَالَ : يقتل به وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٢٩١ : ٧٥١٤) عَنْ حَفْصِ بْنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : يقتل المسلم بالمعاهد .

ثالثاً : حديث أبان بن عُثْمَانَ بن عَفَّان .

أخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٢٩٢ : ٧٥١٩) عَنْ مَعْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ النَّبَطِ عَدَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقَتَلَهُ قَتْلَ غَيْلَةٍ ، فَأَتَى بِهِ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ وَهُوَ إِذْ ذَاكَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَأَمَرَ بِالْمُسْلِمِ الَّذِي

باب

المُسلِمُ يَقْتُلُ الذَّمِّيَّ خَطَأً

٢٩٤- حَدَّثَنَا دُحَيْمٌ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى
ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا
أَنْ يَغْفُوَ أَوْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ .
قَالَ الْقَاضِي: فَإِذَا قُتِلَ الذَّمِّيُّ مَظْلُومًا كَانَ ذَلِكَ لَوْلِيِّهِ وَوَجَبَ عَلَيْهِ مِنَ
الْكَفَّارَةِ.

قتل الذمي أن يقتل

قلت : إسناده حسن ، إن كان الحارث أدرك أبان .

رابعاً : حديث عبد الله .

أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ (٩ : ٢٩٠ : ٧٥١١) وابن حزم في المحلى (١٠ : ٣٤٨)
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ الْأَزْدِيِّ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ أَنَّ
عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَابْنَ مَسْعُودَ قَالَا جَمِيعًا : مَنْ قَتَلَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا قَتَلَ بِهِ .
قلت : هَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، فَإِنَّ الْحَكَمَ لَمْ يَدْرِكْ عَلِيًّا وَابْنَ مَسْعُودَ .
قوله : "وَمَنْ أَوْجَبَ دِيَةَ الذَّمِّيِّ مِثْلَ دِيَةِ الْمُسْلِمِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ " مَضَى تَخْرِيجِهِ
فِي (٢٠٧) .

٢٩٤- إسناده صحيح . وهو مكرر (٩٦) .

والحديث مضى تخريجه هناك ، وقد صرح الوليد فيه بالتحديث .

٢٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الْحَسَنِ
قَالَ: إِذَا قَتَلَ الْمُسْلِمَ الدِّمِّيَّ فَلَيْسَ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ.

٢٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ طَارِقٍ عَنِ
الشَّعْبِيِّ فِي الْمُسْلِمِ يَقْتُلُ الدِّمِّيَّ خَطَأً قَالَ: كَفَّارَتُهُمَا سَوَاءٌ.

٢٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ
إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَفَّارَتُهُمَا سَوَاءٌ.

٢٩٥_ إسناده صحيح رجاله ثقات .

والحديث أخرجه ابنُ أبي شَيْبَةَ (٩ : ٣١٠ : ٧٥٨٨) به .

٢٩٦_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

طارق هُوَ ابن عبد الرحمن البجلي .

والحديث أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ (٩ : ٣١١ : ٧٥٨٩) عَنْ وَكِيعٍ .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥٠١) عَنْ الثَّوْرِيِّ . كلاهما عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنِ
الشَّعْبِيِّ بِهِ .

٢٩٧_ إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩ : ٣١١ : ٧٥٩٠) بِهِ .

باب

العاقلة إذا كانوا فقراء ومن العاقلة

٢٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ
الْمِنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ تَمَّامٍ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ : فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَخِي الْقَاتِلِ : أَدِهْ (١) فَقَالَ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، إِنَّ لَهَا بَنِينَ هُمْ سَادَةٌ ضَمَّنْتَهُمْ فَهُمْ أَحَقُّ بِعَقْلِ أُمَّهُمْ مِنِّي ، فَقَالَ :
أَنْتَ أَحَقُّ بِعَقْلِ أُخْتِكَ مِنْ وَلَدِهَا ، فَقَالَ : مَالِي شَيْءٌ يُعَقَلُ فِيهِ ، فَقَالَ :
يَا حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ أَقْبِضْ مِنْ تَحْتِ يَدِكَ مِنْ صَدَقَاتِ هَذَا مِائَةً
وَعِشْرِينَ شَاةً .

قَالَ الْقَاضِي : وَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ كَانَ مِنَ الْعَاقِلَةِ فَقِيرًا لَمْ يَحْمَلْ وَلَمْ
يُرَدَّ قِسْطُهُ عَلَى بَاقِي الْعَاقِلَةِ وَأَدَّى الْإِمَامُ عَنْهُ .

٢٩٨_ إسناده ضعيف .

والحديث مضى تخريجه في (١٧٤).

(١) في الأصل أديه.

باب

إِذَا قُتِلَ سَابُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا دِيَّةَ وَلَا قَوَدَ

٢٩٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى نَا
إِسْرَائِيلُ عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ أُمَّ وَالدِّ لِرَجُلٍ كَانَتْ تَسْتَمُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يَنْهَاهَا
وَلَا تَنْتَهِي، وَيَزَجِرُهَا وَلَا تَنْزَجِرُ، فَسْتَمَّتْهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَخَذَ مِغْوَلًا
فَوَضَعَهُ فِي بَطْنِهَا ثُمَّ اتَّكَأَ عَلَيْهِ حَتَّى أُنْفَذَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ.

٢٩٩_ إسناده حسن .

إسرائيل هو ابن يونس ، وعثمان الشحام هو أبو سلمة البصري ، يقال : ابن
عبد الله ، وقيل : ابن ميمون ، قال فيه أحمد وابن عدي : ليس به بأس وقال
النسائي : ليس بالقوي ، وقال يحيى القطان : يعرف من حديثه وينكر .

والحديث أخرجه الدارقطني في سننه (٣ : ١١٢) عن عبيد الله بن موسى .
وأخرجه أبو داود (٤٣٦١) والنسائي في الكبرى (٣٥٣٣) وفي المجتبى (٧ :
١٠٧ : ١٠٨) والدارقطني (٣ : ١١٢ : ١١٣) والطبراني في الكبير (١١ :
٣٥١ : ١١٩٨٤) عن إسماعيل بن جعفر المدني .

وأخرجه الحاكم (٤ : ٣٥٤) وابن البخري في مجموع مصنفاته (٤٧٧) عن
أبي منصور الحارث بن منصور ، ثلاثتهم عن إسرائيل به .

٣٠٠ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ نَا سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ نَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ

أَبِي بَرزَةَ قَالَ: أَغْلَظَ رَجُلٌ لِأَبِي بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ فَأَعْرَضَ عَنِّي وَقَالَ: أَكُنْتَ فَاعِلًا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنَّهَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحَ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .
قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السُّنَنِ: قَوْلُهُ " فَأَخَذَ مَعْوَلًا " : الْمَعْوَالُ: شِبْهُ الْمَشْمَلِ وَنَصَلَهُ دَقِيقٌ مَاضٍ وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّ سَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ السَّبَّ مِنْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْتِدَادٌ عَنِ الدِّينِ ، وَلَمْ يَخْتَلَفْ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي وَجُوبِ قَتْلِهِ ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ السَّابُّ ذَمِيًّا فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِيهِ ، فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسَلَّمَ ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: يَقْتُلُ الذَّمِيَّ إِذَا سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبَرَأَ مِنْهُ الذَّمَّةُ ، وَاحْتَجَّ فِي ذَلِكَ بِخَبْرِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ، وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي الصَّارِمِ الْمَسْلُوبِ (٣٢٠): وَظَاهِرٌ هَذَا الْقَتْلُ وَالِاسْتِدْلَالُ يَقْتَضِي أَنْ لَا يَكْفَى عَنْهُ إِذَا أَظْهَرَ التَّوْبَةَ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَحْكَ عَنْهُ شَيْئًا ، وَلِأَنَّ ابْنَ الْأَشْرَفِ كَانَ مَظْهَرًا لِلذَّمَّةِ مَجِيئًا إِلَى إِظْهَارِ التَّوْبَةِ لَوْ قَبِلَتْ مِنْهُ .

ثُمَّ قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَحَكَى عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَقْتُلُ الذَّمِيَّ بِشْتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِكِ أَعْظَمَ .

٣٠٠ - إسناده ضعيف لانقطاعه .

حميد بن هلال ليس له سماع من أبي برزة ، فإن بينهما راويًا وهو عبد الله بن

٣٠١- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ الْوَزَّانُ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ
 أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : غَضِبَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى
 تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ فِيهِ حَدَّةٌ، فَقَالَ أَبُو بَرزَةَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ
 قُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ وَاللَّهِ لَنْ أَمُرْتَنِي لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ، فَكَأَنَّ مَا
 صُبَّ عَلَيْهِ مَاءٌ بَارِدٌ، فَذَهَبَ غَضَبُهُ عَنِ الرَّجُلِ، وَقَالَ: ثَكَلْتُكَ أُمَّكَ يَا
 أَبَا بَرزَةَ، إِنَّهَا لَمْ تَكُنْ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

مطرف ، كما يأتي في (٣٠٢) .

٣٠١_ إسناده ضعيف كسابقه .

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٣٨) وفي المجتبى (٧ : ١١٠) عَنْ
 عبد الله بن جعفر .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٨٠) عَنْ هاشم بن الحارث .

كلاهما عَنْ عبيد الله بن عمرو به .

قلت : هكذا أورده المصنف وكذا النسائي : " عَنْ أَبِي نَضْرَةَ " ووقع عند أبي
 يعلى : " أبو نصر " وهو الصحيح .

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ : هَذَا خَطَأٌ وَالصَّوَابُ أَبُو نَصْرٍ وَاسْمُهُ حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ
 خَالَفَهُ " يَعْنِي زَيْدُ بْنُ أَنَيْسَةَ " شُعْبَةَ .

أخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٣٩) وفي المجتبى (٧ : ١١٠) عَنْ أَبِي دَاوُدَ .

وأخرجه أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي في مسند أبي بكر (٦٧) عَنْ
 غُنْدَرٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ يَحْدُثُ عَنْ
 أَبِي بَرزَةَ قَالَ : فَذَكَرَهُ .

٣٠٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ نَا أَبُو أُسَامَةَ نَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ
عَنْ يُونُسَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِي بَرزَةَ عَنْ
أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ .

٣٠٢- إسناده صحيح.

عبد الله بن مطرف هو ابن عبد الله بن الشخير ، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل (٢ : ٢ : ١٧٤) فلم يذكر فيه شيئاً ، وذكره ابن حبان وابن خلفون
في الثقات ، وَقَالَ : كان رجلاً صالحاً .

قلت لم يتفرد به فقد تابعه أبو السوار كما يأتي عند المصنف (٣٠٦).

والحديث أخرجه أبو داود (٤٣٦٣) عَنْ أَبِي أُسَامَةَ .

وأخرجه أحمد (٦١) والنسائي في الكبرى (٣٥٤٠) وفي المجتبى (٧ : ١١٠ :

١١١) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢ : ٤٠٥) وابن حزم في المحلى

(١١ : ٤٠٩) والضياء في المختارة (١ : ١٠٤ : ١٠٥ : ٢٠) والمزي في

تهذيب الكمال (١٦ : ١٥٠ : ١٥١) عَنْ عَفَّانَ .

وأخرجه أبو يعلى (٧٩) والضياء في المختارة (١ : ١٠٥ : ١٠٦ : ٢١ : ٢٢)

عَنْ أُمِيَّةِ بْنِ بِسْطَامَ .

وأخرجه البراز في مسنده [البحر الزخار] (٤٩) عَنْ أَبِي كَامِلٍ فَضِيلِ بْنِ

حَسِينِ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢ : ٤٠٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْهَالِ

الضَّرِيرِ .

وأخرجه الضياء في المختارة (١ : ١٠٥ : ١٠٦ : ٢١ : ٢٢) عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ

سَعِيدِ .

ستهم عَنْ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعِ بِهِ .

٣٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
[عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ] (١) عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي بَرزَةَ
الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَهُ.

٣٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُؤْمِيٍّ نَا أَبِي وَيَعْلَى بْنُ
عُبَيْدٍ قَالَا: نَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي بَرزَةَ
قَالَ: تَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٣٠٣- إسناده صحيح .

والحديث أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢ : ٤٠٧ : ٤٠٨)
والمروزي في مسند أبي بكر (٦٨) وابن حزم في المحلى (١١ : ٤٠٩) عَنْ أَبِي
بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٣٥) وفي المجتبى (٧ : ١٠٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
العلاء .

وأخرجه الحاكم (٤ : ٣٥٤) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارِيِّ .

ثلاثتهم عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ بِهِ
٣٠٤- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

أبو البختري هُوَ سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزٍ .

والحديث أخرجه الحميدي في مسنده (٦) والنسائي في الكبرى (٣٥٣٦) وفي
المجتبى (٧ : ١٠٩) وابن حزم في المحلى (١١ : ٤٠٩) عَنْ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٣٧) وفي المجتبى (٧ : ١٠٩ : ١١٠) عَنْ
أَبِي عَوَانَةَ .

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْكَوفِينَ سَقَطَ مِنَ الْأَصْلِ.

٣٠٥- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هِلَالٍ نَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي بَرزَةَ قَالَ : قَالَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

٣٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى وَبُنْدَارٌ قَالَا : نَا غُنْدَرٌ نَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ الْقَاضِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢ : ٤٠٨ : ٤٠٩) عَنْ حَفْصِ

ابن غياث وعبد الواحد بن زياد . أربعتهم عَنْ الْأَعْمَشِ بِهِ .

٣٠٥- إسناده ضعيف .

لجهالة بعض أصحاب المُعَلَّى بن زياد .

٣٠٦- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

غير أبي السوار وهو عبد الله بن قدامة العنبري فإنه ثقة .

والحديث أخرجه أحمد (٥٤) والضياء في المختارة (١ : ١٠٧ : ١٠٨ : ٢٥)

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ غُنْدَرٍ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٥٣٤) وفي المجتبى (٧ : ١٠٨ : ١٠٩) وأبو

يعلي (٨١) والمروزي في مسند أبي بكر (٦٦) والحاكم (٤ : ٣٥٤ : ٣٥٥)

وابن حزم في المحلى (١١ : ٤١٠) والضياء في المختارة (١ : ١٠٧ : ٢٤)

عَنْ مَعَاذِ بْنِ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ .

وأخرجه أبو يعلي (٨٢) والطحاوي في شرح مشكل للآثار (١٢ : ٤١٠)

والضياء في المختارة (١ : ١٠٦ : ١٠٧ : ١٠٨ : ٢٣ : ٢٦) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ

عمر بن فارس ، ثلاثتهم عَنْ شُعْبَةَ بِهِ .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (٤) عَنْ شُعْبَةَ بِهِ .

٣٠٧- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ نَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيُّ
نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ : لَا يُقْتَلُ أَحَدٌ بِسَبِّ أَحَدٍ إِلَّا مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ .

والحديث سكت عنه الحاكم والذهبي .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السُّنَنِ (٣ : ٢٩٦ : ٢٩٧) .

أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى عَنِ ابْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مَعْنَى هَذَا
الْحَدِيثِ : أَي لَمْ يَكُنْ لِأَبِي بَكْرٍ أَنْ يَقْتُلَ رَجُلًا إِلَّا بِأَحَدِ الثَّلَاثِ الَّتِي قَالَهَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ كَفَرُ بَعْدَ إِيمَانٍ ، وَزَنَا بَعْدَ إِحْصَانٍ ، وَقَتْلَ نَفْسٍ
بِغَيْرِ نَفْسٍ . وَكَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْتُلَ .

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ التَّعْزِيرَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَلِلْإِمَامِ أَنْ يَعْزُرَ فِيمَا يَسْتَحِقُّ بِهِ
التَّأْدِيبَ ، وَلَهُ أَنْ يَعْفُو فَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ .

٣٠٧- إسناده حسن .

حجاج بن يوسف هو ابن الشاعر .

وَيَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيِّ قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتِمٍ : أَدْرَكْتَهُ وَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ . وَقَالَ
الْإِمَامُ أَحْمَدُ : أَعْرَفَهُ قَدِيمًا ، وَكَانَ لِي صَدِيقًا . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ابْنُ عَدِي جَرَحًا وَلَا
تَعْدِيلًا .

والحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (٧ : ٢٤٩) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ
ثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ قَاضِي عُنْكَبَرَا ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيِّ
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سَلَمَةَ .

٣٠٨- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ نَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ خُلَيْدٍ أَنَّ
رَجُلًا سَبَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ لَا يُقْتَلَ إِلَّا مَنْ سَبَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٠٨_ إسناده ضعيف .

خليفة هو ابن دعلج السدوسي، ضعفه أحمد وابن معين، وقال مرة: ليس بشيء،
وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو حاتم: صالح ليس بالمتين في الحديث .
وذكره الدارقطني في جماعة من المتروكين .

والحديث أخرجه ابن حزم في المحلى (١١ : ٤١٠) من طريق ابن وهب عن
خالد عن حميد عن عمر بن عبد الله عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن
الخطاب أنه كان على الكوفة .

لعمري بن عبد العزيز فكتب إلى عمر بن عبد العزيز إني وجدت رجلاً بالكوفة
يسبك وقامت عليه البينة فهممت بقتله أو قطع يديه أو قطع لسانه أو جلده ثم
بدا لي أن أراجعك فيه فكتب إليه عمر بن عبد العزيز سلام عليك أما بعد
والذي نفسي بيده لو قتلته لقتلتك به ولو قطعته لقطعتك به ولو جلده لأقده
منك فإذا جاءك كتابي هذا فاخرج به إلى الكناسة فسهبه كالذي سبني أو اعف
عنه فإن ذلك أحب إلي .

فإنه لا يحل قتل امرئ مسلم يسب أحداً من الناس إلا رجلاً سب رسول الله
صلى الله عليه وسلم .

٣٠٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ نَا أَبُو دَاوُدَ نَا قَيْسٌ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ رَجُلٍ قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : إِنَّ هَاهُنَا رَجُلًا يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : لَوْ سَمِعْتُهُ لَقَتَلْتُهُ ، فَإِنَّا لَمْ نَعَاهِدْهُمْ عَلَى أَنْ يَسُبُّوا نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٠٩ _ إسناده ضعيف .

لجهالة روايه عن ابن عمر ، و يونس بن حبيب هو الأصهباني .
 وأبو داود هو الطيالسي وقيس هو ابن الربيع ضعفه يحيى بن سعيد القطان ،
 وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعفان ويعقوب بن شيبة ويعقوب بن سفيان ،
 وابن حبان والدارقطني ووثقه شعبة وسفيان الثوري .
 قلت : لكنه لم يتفرد به بل توبع عليه كما يأتي .
 والحديث أخرجه الخلال في الجامع (٧٣١:٧٣٢) عن هشيم وسفيان الثوري
 كلاهما عن حصين به .

٣١٠- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ
ابنِ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَسْلَمَ بْنَ يَزِيدَ وَرَزِيدَ بْنَ
إِسْحَاقَ حَدَّثَاهُ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ أُخْتُ ، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ
إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آذَنَهُ وَشَتَمَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، وَكَانَتْ مُشْرِكَةً ، فَاشْتَمَلَ لَهَا يَوْمًا عَلَى السَّيْفِ ، ثُمَّ أَتَاهَا
فَوَضَعَهُ عَلَيْهَا فَفَتَلَهَا ، فَقَامَ بَنُوهَا فَصَاحُوا وَقَالُوا : قَدْ عَلِمْنَا مَنْ قَتَلَهَا ،
فَتَقْتُلُ أُمَّنَا ؟ وَهَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَهُمْ آبَاءُ وَأُمَّهَاتٌ مُشْرِكُونَ ، فَلَمَّا خَافَ عُمَيْرٌ
أَنْ يَقْتُلُوا غَيْرَ قَاتِلِهَا ذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ،
فَقَالَ : أَقْتَلْتَ أُخْتِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَلِمَ ؟ قَالَ : لِأَنَّهَا كَانَتْ
تُؤْذِينِي فِيكَ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَنِيهَا فَسَأَلَهُمْ ،
فَسَمَّوْا غَيْرَ قَاتِلِهَا ، فَأَخْبَرَهُمْ بِي وَأَهْدَرَ دَمَهَا ، فَقَالُوا : سَمِعْنَا وَطَاعَةَ .

٣١٠_ إسناده حسن .

يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ حَسَنُ الْحَدِيثِ ، وَأَسْلَمُ بْنُ يَزِيدَ هَكَذَا هُوَ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ فِي
الأصْل ، وَوَقَعَ عِنْدَ غَيْرِهِ وَفِي كِتَابِ الآحَادِ وَالْمَثَانِي "السلم بن يزيد" فَإِنْ
كَانَ هُوَ أَسْلَمُ بْنُ يَزِيدَ فَإِنَّهُ ثِقَةٌ ، وَلِيَزِيدَ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْهُ رَوَايَةٌ ، وَإِنْ كَانَ
الآخِرُ فَهُوَ مَجْهُولٌ ، فَقَدْ تَرَجَّمَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْجُرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (٢ : ١) :
(٢٦٢) فَقَالَ : "سلم بن يزيد مصري ، روى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مرسل ، روى عنه يزيد بن أبي حبيب ، سمعت أبي يقول ذلك " وهكذا هو
عِنْدَ البُخَارِيِّ فِي التَّارِيخِ الكَبِيرِ (٢ : ٢ : ١٥٩) ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي
الثَّقَاتِ (٤ : ٣٣٤) ، "سلم بن يزيد يروي عن أنس بن مالك ، روى عنه يزيد
ابن أبي حبيب " .

٣١١ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ نَا الْوَلِيدُ عَنْ مَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ
فِيْمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : هِيَ رِدَّةٌ
يُسْتَتَابُ ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ .

قلت : فلعليهما واحد ؛ فإن كلاً منهما مصري ، وروى عنهما مصري ،
وهو يزيد بن أبي حبيب ، وزيد بن إسحاق هكذا هو في الأصل ، ووقع عند
المصنف في الآحاد وعند غيره : "يزيد بن إسحاق" فإن كان زيذاً فقد ترجمه
البخاري في التاريخ الكبير (٢ : ١ : ٣٨٨) فقال : "زيد بن إسحاق روى عنه
عبيد الله بن أبي جعفر ويزيد بن أبي حبيب ، مرسل"

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ : ٢ : ٥٥٦) : "زيد بن إسحاق
روى عن محمد بن كعب .

روى عنه يزيد بن أبي حبيب وعبيد الله بن أبي جعفر وبكر بن مضر .
سمعت أبي يقول ذلك " .

وقال ابن حبان في الثقات (٤ : ٢٤٨) : "روى عنه عبيد الله بن أبي جعفر
ويزيد بن أبي حبيب ، روى عن أنس بن مالك " .

وإن كان يزيد فلم أقف له على ترجمة ، وأظنه تصحيفاً ، والله أعلم .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٢١٦٧) والطبراني في الكبير
(١٧ : ٦٤ : ١٢٤) وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٢٨٠) عن يعقوب
ابن حميد به .

قال الهيثمي في المجمع (٦ : ٢٦٠) : "رواه الطبراني عن تابعين أحدهما ثقة ،
وبقية رجاله ثقات "

٣١١ - إسناده صحيح .

باب

لا تَجْنِي نَفْسٌ إِلَّا عَلِيهَا ، لا يُؤْخَذُ

أَحَدٌ بِجَنَايَةِ غَيْرِهِ

٣١٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ شَيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالُوا : يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ ، قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ [هَذَا] (١) فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ ، لَا وَالِدٌ عَلَى وَالدِهِ ، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ .

٣١٢_ إسناده ضعيف .

سليمان بن عمرو بن الأحوص ترجمه البخاري في التاريخ الكبير (٢ : ٢ : ٢٨) فلم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وتبعه على ذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢ : ١ : ١٣٢) ، وقال ابن القطان مجهول ، فقد روى عنه اثنان فقط . وذكره ابن حبان في الثقات .

وأبو الأحوص هو سلام بن سليم .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥ : ٢٦ : ١٩٠٠٩) وفي

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل .

٣١٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ نَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ عَنِ
الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَصِينِ بْنِ [أَبِي] (١) الْحُرِّ عَنِ الْحَشْحَاشِ الْعَنْبَرِيِّ
قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ ابْنِي ، فَقَالَ : ابْنُكَ ؟
قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : لَا يَخْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَخْنِي عَلَيْهِ .

مسنده (٥٦١) وعنه ابن ماجة (٢٦٦٩ : ٣٠٥٥) وأحمد (١٥٥٠٧)
والترمذي (٢١٥٩) والنسائي في الكبرى (٤١٠٠ : ١١٢١٣) والطبراني في
الكبير (١٧ : ٣١ : ٣٢ : ٥٨) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٩٩) وتمام
الرازي في فوائده [الروض البسام] (٦٥٥) وأبو نعيم في معرفة الصحابة
(٥٠٣٢) عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ .

وأخرجه ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مسنده (٥٦٢) وأحمد (١٦٠٦٤) والترمذي
(١١٦٣ : ٣٠٧٨) وابن قانع فِي معجم الصحابة (١٢٢٨) والطبراني فِي
الكبير (١٧ : ٣٢ : ٥٩) والفاكهي فِي أخبار مكة (١٨٩٦) وأبو نعيم فِي
معرفة الصحابة (٥٠٣٣ : ٥٠٣٤) عَنْ زَائِدَةَ .

وأخرجه ابن قانع فِي معجم الصحابة (١٢٢٩) عَنْ سلام بن سليمان .
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ شَيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ بِهِ .

وقَالَ الترمذي : حديث حسن صحيح .

٣١٣- إسناده صحيح رجاله ثقات .

هُشَيْمٌ هُوَ ابْنُ بَشِيرٍ ، ثِقَةٌ ثَبِتَ مَدْلَسٌ فَقَدْ عَنَعَنَهُ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ وَابْنِ خَارِي فِي
الكبير ، وَصَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ عِنْدَ غَيْرِهَا ، وَقَدْ ثَبِتَ سَمَاعُهُ مِنْ يُونُسَ ، وَهُوَ ابْنُ
عَبِيدِ الْعَبْدِيِّ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ الْعَنْبَرِيُّ ، وَالْحَصِينُ بْنُ أَبِي الْحُرِّ هُوَ

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

٣١٤ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ أَبِي نَاصِرٍ الْحَسَنُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنَّ
 أَبَاهُ مَالِكًا وَعَمَّهُ قَيْسًا وَعُبَيْدًا ابْنِي الْحَشْحَاشِ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَشَكَوُوا إِلَيْهِ غَارَةَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَمِّهِمْ عَلَى النَّاسِ فَكَتَبَ لَهُمْ:
 هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِمَالِكٍ وَعُبَيْدٍ وَقَيْسِ بْنِ الْحَشْحَاشِ ،
 إِنَّكُمْ آمِنُونَ مُسَلِّمُونَ عَلَى دِمَائِكُمْ ، لَا تُؤْخَذُونَ بِجَرِيرَةٍ غَيْرِكُمْ ، وَلَا
 يَجْنِي عَلَيْكُمْ إِلَّا أَنْفُسُكُمْ .

الحصين بن مالك الغنبري .

والحديث أخرجه أحمد (٢٠٧٦٩:١٩٠٣١) وابن أبي شيبة في مسنده
 (٦٨٣) وابن سعد في الطبقات (٧ : ٤٧) والبخاري في التاريخ الكبير (٢ :
 ٢٢٥ : ٢٢٦) وابن ماجة (٢٦٧١) والمصنف في الأحاد والمثاني
 (١٢٠٤) والطبراني في الكبير (٤ : ٢١٧ : ٤١٧٧) وأبو نعيم في ذكر
 أخبار أصبهان (٢ : ٣٥٧) وفي معرفة الصحابة (٢٥٤٨) عَنْ هَشِيمِ بِهِ .
 قلت : لم يذكر الإمام أحمد في الموضوع الأول الوليد بن مسلم وَقَالَ فِي الْمَوْضِعِ
 الثَّانِي حَدَّثَنَا هَشِيمٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ أَخْبَرَنِي مُخْبِرٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُرِّ بِهِ
 فالخبر هنا: هُوَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَبُو بَشْرِ الْعَنْبَرِيِّ.

٣١٤ - إسناده ضعيف .

وقد سقط اثنان من هَذَا الْإِسْنَادِ هُمَا : نَصْرُ بْنُ حَسَّانٍ وَحُصَيْنُ بْنُ أَبِي الْحُرِّ .
 الحسن بن حصين كذا في الأصل وعند ابن قانع والبخاري في التاريخ الكبير ،
 حيث يقول (١ : ٢ : ٢٩١) " الحسن بن حصين الغنبري أبو عبيد الله بن
 الحسن البصري ، رأى علي بن حسين وسعيد بن جبير ، سمع منه عبد الصمد
 ومعاذ بن معاذ التيمي وسمع نصر بن حسان وهو ابن أبي الحر بن الحشخاش "

قلت : فعلى هَذَا فهو مجهول ، ووقع عند غيرهم : الحر بن حصين .
 قَالَ أَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٤ : ١٩٠٨) : " رَوَاهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ
 حَدِيثِ مَعَاذِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِ وَصَحَّفَ فَقَالَ : الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ نَصْرِ ،
 وَإِنَّمَا هُوَ الْحَرُّ بْنُ الْحَصِينِ ... وَذَكَرَهُ فِي حَرْفِ الْمِيمِ فِيمَنْ اسْمُهُ مَالِكُ بْنُ
 الْحَشْخَاشِ أَخُو عُبَيْدٍ ، فَأَصَابَ فِي اسْمِ الْأَبِ فَقَالَ : عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَصِينِ
 بِالصَّادِ وَأَخْطَأَ فِي اسْمِ الْإِبْنِ ، وَإِنَّمَا هُوَ الْحَرُّ " .
 قلت : هَذَا إِسْنَادٌ مُسَلَّسٌ بِالْعَبْرِيِّينَ .

والحديث أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢ : ١ : ٢٢٦) والمصنف في
 الآحاد والمثاني (١٢٠٥) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤٧٩٦ : ٥٧٢٥ :
 ٦٠٠٦) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعَاذِ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَصِينٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ حَسَانَ عَنْ حَصِينِ بْنِ أَبِي الْحَرِّ أَنَّ أَبَاهُ مَالِكًا وَعَمِيهِ قَيْسًا وَعُبَيْدًا
 أَبْنَاءَ الْحَشْخَاشِ . الحديث

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٩٠١) من طريق معاذ بن المثني حَدَّثَنِي أَبِي
 الْمُثَنَّى بْنُ مَعَاذِ بْنِ مَعَاذِ بْنِ نَصْرِ بْنِ حَسَانَ بْنِ الْحَرِّ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْحَشْخَاشِ
 الْعَبْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنِي الْحَرُّ بْنُ الْحَصِينِ حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ حَسَانَ بِهِ .
 وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩ : ٢٩٣ : ٦٥٣) وَعَنْهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي مَعْرِفَةِ
 الصَّحَابَةِ (٤٧٩٦ : ٦٠٠٦) عَنْ مَعَاذِ بْنِ الْمُثَنَّى ثَنَا أَبِي ثَنَا الْحَرُّ بْنُ حَصِينِ
 حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ حَسَانَ بِهِ .

قلت : سقط عندهما " ثنا أبي " . والعجب أنها كانت موجودة عند أبي نعيم
 في الموضع الأول ، ثُمَّ حذفها طابعه وَقَالَ " تَكَرَّرَتْ بِالْأَصْلِ " .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١٥٨١) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْمُثَنَّى ، نَا أَبِي ،
 نَا أَبِي ، نَا الْحَسَنِ بْنِ حَصِينِ قَالَ حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ حَسَانَ بِهِ .

٣١٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ نَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
 أَبَجَرَ عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ أَبِي رَمْثَةَ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ فَقَالَ : ابْنِي ، فَقَالَ :
 اشْهَدْ بِهِ ، فَقَالَ ، أَشْهَدُ ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ (١) لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي
 عَلَيْهِ .

قَالَ الهيثمي في الجمع (٦ : ٢٨٤) : " وَهُوَ مرسل وبقيه رجاله ثقات " .
 وَقَالَ الحافظ في الإصابة في ترجمة عبيد بن الخشخاش ، بَعْدَ أَنْ أورد هَذَا
 الحديث " وصورته مرسل " .

٣١٥ _ إسناده صحيح رجاله ثقات .
 غير يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ فَإِنَّهُ صدوق حسن الحديث ، لكنه لم يتفرد به ، فَقَدْ تابعه
 عليه الشافعي والحميدي وأحمد وغيرهم .
 وعبد الملك بن أبجر هُوَ عبد الملك بن سَعِيدِ بْنِ حَيَّانِ بْنِ أَبَجَرَ .

والحديث أخرجه الشافعي في مسنده [بدائع المنن] (١٤٢٦) والحميدي
 (٨٦٦) وأحمد (١٧٤٩٢) والنسائي في الكبرى (٧٠٣٦) وفي المجتبى (٨ :
 ٥٣) والمصنف في الآحاد والمثاني (١١٤٣) والطبراني في الكبير (٢٢ : ٢٧٩)
 : (٢٨٠ : ٧١٥) والبيهقي في الكبرى (١٥٨٩٧) والبغوي في شرح السنة
 (٢٥٣٤) عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عِيْنَةَ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢ : ٢٨٠ : ٧١٦) والرامهرمزي في المحدث
 الفاصل (٢٦١) عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبَجَرَ بِهِ

(١) فِي الْأَصْلِ أَمَا إِنَّكَ .

٣١٦- حَدَّثَنَا ابْنُ حَسَابٍ نَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ
عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ أَبِي رَمِثَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَمَعِيَ ابْنِي ، فَقَالَ لِي : ابْنُكَ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ،
فَقَالَ : ابْنُ نَفْسِكَ ؟ فَقُلْتُ : أَشْهَدُ بِهِ ، قَالَ : إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا
تَجْنِي عَلَيْهِ .

٣١٦_ إسناده صحيح .

عبد الملك بن عمير وثقه العجلي وابن نمير ويعقوب بن سفيان ، وقال
النسائي : ليس به بأس .

وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وضعفه أحمد جداً ، وقال ابن معين : مخلط .
قلت : لم يتفرد به بل توبع عليه كما يأتي .

والحديث أخرجه أحمد (٧١٠٦:١٧٤٩١) وابنه عبد الله في زوائده

(٧١١١:٧١١٣:٧١١٨) والترمذي في الشمائل (٤٣:٤٥) والمصنف في

الآحاد والمثاني (١١٤٠) والدارمي في سننه (٢٣٨٨) وابن الجارود في المنتقى

(٧٧٠) وابن المنذر في الإقناع (١٢٣) والرامهرمزي في المحدث الفاصل

(٢٦٠) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٧٩٠) عن عبد الملك بن عمير

وأخرجه أحمد (٧١٠٩) وابنه عبد الله في زوائده (٧١١٦) وأبو داود

(٤٤٩٥) والترمذي في الشمائل (٦٥) والدارمي (٢٣٨٩) وابن حبان في

صحيحه [الإحسان] (٥٩٩٥) والطبراني في الكبير (٢٢ : ٢٨١ : ٢٨٢ :

٧٢٠) وأبو الفضل الزهري في حديثه (١٩٦) والحاكم (٢ : ٤٢٥) وعنه

البيهقي في الكبرى (١٥٨٩٨ : ١٧٦٩٨) عن عبيد الله بن إيداد .

وأخرجه أحمد (٧١٠٧:١٧٤٩٣) وابن أبي شيبة في مسنده (٨٠٠) وعنه

المصنف في الآحاد والمثاني (١١٤٢) وأبو داود (٤٢٠٨) عَنْ سفيان .
وأخرجه أحمد (٧١٠٥ : ١٧٤٩٥ : ١٧٤٩٩) والطبراني في الكبير (٢٢ :
٧٢٥ : ٧١٩) عَنْ عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي وأبي إسحاق
الشيباني .

وأخرجه عبد الله في زوائد المسند (٧١١٥) عَنْ قيس بن الربيع الأسدي .
وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢ : ٧١٤ : ٧٢١ : ٧٢٣ : ٧٢٤) عَنْ أَبِي
مريم عبد الغفار بن القاسم وعلي بن صالح وصدقة بن أبي عمران وعبد الله بن
عمير ، عشرتهم عَنْ إِيَاد بن لقيط به .

وَقَالَ الحَاكِم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد (٧١٠٨) عَنْ يونس .

وأخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (١١٤٤) عَنْ هُدْبَةَ .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٢ : ٢٧٨ : ٢٧٩ : ٧١٣) عَنْ حجاج بن
المنهال ، ثلاثهم عَنْ حَمَّاد بن سلمة عَنْ عاصم بن بهدلة عَنْ أَبِي رَمْثَةَ به .

قوله : " أشهد به " تقرير لقوله " ابني " ، وفائدته التزام ضمان الجنایات عَنْهُ

على ما كانوا عليه في جاهليتهم من مؤاخذة كل واحد من المتوالدين بجنایة
الآخر ، ولهذا رد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليه بقوله : " أما إنه لا يجني عليك ولا

تجني عليه " وهو يحتمل وجهين ، أي أنه لا يجني جنایة يكون القصاص أو

الضمان فيها عليك ، أو أن لفظه خبر ومعناه هي ، أي : لا يجني عليك ولا تجني
عليه .

٣١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : كَانَتْ الْعَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ ، وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ ، فَأَسْرَ الرَّجُلُ وَأُخِذَتْ الْعَضْبَاءُ ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي وَثَاقِهِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، عَلَامَ تَأْخُذُونِي وَتَأْخُذُونَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخَذْنَاكَ بِجَرِيرَةِ حُلْفَائِكَ ثَقِيفٍ .

٣١٧- إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين

غير أبي المهلب ، وهو عمرو ، أو عبد الرحمن بن معاوية ، أو ابن عمرو ، وقيل النضر ، وقيل معاوية ، وهو عم أبي قلابة الجرمي ، فقد احتج به مسلم فقط .

والحديث أخرجه مسلم (٣ : ١٢٦٣ : ١٦٤١) وأحمد (١٩٨٦٣) وأبو داود (٣٣١٦) والدارمي (٢٣٣٧ : ٢٤٦٦ : ٢٥٠٥) وإسماعيل القَاضِي فِي جِزء فِيهِ مِنْ أَحَادِيثِ الْإِمَامِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي (٤) وَالطَّحَاوِي فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (٥٩٩٦) وَأَبُو عَوَانَةَ (٥٨٤٥) وَالطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٨ : ١٩١ : ٤٥٤) وَالْبَيْهَقِي فِي الْكَبْرَى (١٨٢٤٤) وَفِي الدَّلَائِلِ (٤ : ١٨٨ : ١٨٩) عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٢٦٢ : ١٢٦٣ : ١٦٤١) وأحمد (١٩٨٢٧ : ١٩٨٩٤) وابن الجارود فِي الْمُنْتَقَى (٩٣٣) وَالطَّبْرَانِي فِي الْكَبِيرِ (١٨ : ١٩٢ : ٤٥٦) وَالْبَيْهَقِي فِي الْكَبْرَى (٢٠٠٩٠) عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيَّةٍ .

وأخرجه مسلم (٣ : ١٢٦٣ : ١٦٤١) وَالشَّافِعِي فِي مَسْنَدِهِ [بَدَائِعِ الْمَنَنِ] (١١٧٢) وَأَبُو عَوَانَةَ (٥٨٤٧ : ٥٨٤٨) وَالْبَيْهَقِي فِي الْكَبْرَى (١٨٠٦٦) :

١٨٢٤٥) عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْمُجِيدِ الثَّقَفِيِّ .
وأخرجه الحميدي في مسنده (٨٢٩) وأحمد (١٩٨٨٣) والترمذي (١٥٦٨)
والنسائي في الكبرى (٨٥٩٢) وفي المجتبى (٧ : ٣٠) وأبو عوانة (٥٨٤٩)
والطبراني في الكبير (١٨ : ١٩١ : ١٩٢ : ٤٥٥) والبيهقي في الكبرى
(١٨٢٤٥) عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عِينَةَ .
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٣٩٥) وابن حبان في صحيحه [الإحسان]
(٤٨٥٩) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٩٩٥) وأبو عوانة (٥٨٥٠)
والطبراني (١٨ : ١٩٠ : ١٩١ : ٤٥٣) عَنْ مَعْمَرٍ .
وأخرجه إسماعيل القاضي في جزء فيه من أحاديث الإمام أيوب السختياني
(٥ : ٨) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ . سَتَّهَمَ عَنْ أَيُّوبَ بِهِ مَطْوَلًا وَمَخْتَصَرًا .
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .
قوله "أخذناك بجريرة حلفائك ثقيف" قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السَّنَنِ (٤ : ٥٧):
" اختلفوا في تأويله ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ إِنَّهُمْ كَانُوا عَاقِدُوا بَنِي
عَقِيلَ أَنْ لَا يُعْرَضُوا لِلْمُسْلِمِينَ وَلَا أَحَدًا مِنْ حَلْفَائِهِمْ ، فَنَقَضَ حَلْفَاؤُهُمُ الْعَهْدَ ،
وَلَمْ يَنْكُرْهُ بَنُو عَقِيلَ فَأَخَذُوا بِجَرِيرَتِهِمْ .
وقال آخرون : هَذَا رَجُلٌ كَافِرٌ لَا عَهْدَ لَهُ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَخْذُهُ وَأَسْرُهُ وَقَتْلُهُ ، فَإِذَا
جَازَ أَنْ يُؤْخَذَ بِجَرِيرَةِ نَفْسِهِ وَهِيَ كَافِرَةٌ جَازَ أَنْ يُؤْخَذَ بِجَرِيرَةِ غَيْرِهِ مِمَّنْ كَانَ عَلَىٰ
مِثْلِ حَالِهِ مِنْ حَلِيفٍ وَغَيْرِهِ . وَيَحْكِي مَعْنَىٰ هَذَا عَنِ الشَّافِعِيِّ .
وفيه وجه ثالث ، وهو أن يكون في الكلام إضمار ، يريد أنك إنما أخذت
ليدفع بك جريرة حلفائك ثقيف ، فيفدي بك الأسراء الذين أسرهم ثقيف ، ألا
تراه يقول : ففودي الرجل بعد بالرجلين "

باب

الرَّجُلُ يَأْمَنُ الرَّجُلَ عَلَى دَمِهِ ثُمَّ يَقْتُلُهُ

٣١٨- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ نَا أَبُو النَّضْرِ نَا الْأَشْجَعِيُّ
عَنْ سَفْيَانَ عَنِ السُّدِّيِّ عَنْ رِفَاعَةَ الْقَتَبَانِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ قَالَ :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ أَمِنَ أَوْ إِذَا أَمِنَ
رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ فَأَنَا بَرِيءٌ مِنَ الْقَاتِلِ ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا .

٣١٨_ إسناده حسن .

من أجل السدي إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة .

وأبو بكر بن أبي النضر هو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر ، وأكثر ما ينسب
إلى جده .

وأبو النضر هو هاشم بن القاسم الليثي البغدادي . والأشجعي هو عبيد الله بن
عبد الرحمن الكوفي . ورفاعة القتباني ، ويقال الفتياني ، هو ابن شداد .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٢٣٤٣) وأبو نعيم في الحلية (٩)
: (٢٤) عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (١٢٨٥) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ .

وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٣ : ١٩٣) وابن حبان في
صحيحه [الإحسان] (٥٩٨٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٠٤٢) عَنْ
زائدة بن قدامة الثقفية .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢ : ١ : ٣٢٢) والمزي في تهذيب
الكمال (٩ : ٢٠٥ : ٢٠٦) عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ نَصْرِ الِهْمْدَانِيِّ .

٣١٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ
عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ عَلَى رَأْسِ
الْمُخْتَارِ فَلَمَّا عَرَفْتُ كَذَبَاتِهِ هَمَمْتُ لَعَمْرُؤُا اللَّهُ أَنْ أَسْأَلَ سَيْفِي فَأَضْرِبَ
عُنُقَهُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ أُعْطِيَ
لِوَاءَ عَذْرِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢٥٢) وفي الصغير [الروض الداني] (٥٨٤)
عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى .

وأخرجه في الأوسط (٦٦٤٠ : ٦٦٥٥) عَنْ ابْنِ السَّيِّدِيِّ .

وأخرجه أبو الحسن الحرابي في الفوائد المنتقاة (١٤٧) عَنْ الْأَعْمَشِ .

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٠٣) والخرائطي في مكارم
الأخلاق (٢٩) وابن قانع في معجم الصحابة (١٢٢٣) والخطيب في المتفق
والمفترق (١٦٥٣) عَنْ نُصَيْرِ بْنِ أَبِي نُصَيْرٍ ، كَذَا عِنْدَ الطَّحَاوِيِّ ، وَجُزِمَ بِهِ
الْخَطِيبُ ، وَوَقَعَ عِنْدَ الْخَرَائِطِيِّ : نَصْرُ بْنُ أَبِي نَصِيرَةَ ، وَعِنْدَ ابْنِ قَانَعٍ : بَصِيرُ
ابْنِ أَبِي بَصِيرٍ ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ . ثَمَانِيَتُهُمْ عَنْ السَّيِّدِيِّ بِهِ .

٣١٩- إسناده حسن .

من أجل عبد الملك بن عمير .

والحديث أخرجه أحمد (٢١٩٤٦: ٢١٩٤٨: ٢٣٧٠١) والنسائي في الكبرى
(٨٧٤٠) والمصنف في الآحاد والثاني (٢٣٤٥) والطحاوي في شرح مشكل
الآثار (٢٠١ : ٢٠٢) عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٧٣٩) وابن ماجه (٢٦٨٨) والخرائطي في

٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ

الْقَارِي (١) عَنِ السُّدِّيِّ حَدَّثَنِي رِفَاعَةُ الْقَتَبَانِيُّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى الْمُخْتَارِ ، وَهُوَ يَوْمُئِذٍ بَيْنِي الْكُرْسِيِّ ، فَقَالَ : أَلَا تُعِينُنَا عَلَى بِنَاءِ هَذَا ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلْ يَنْسِفُهُ اللَّهُ نَسْفًا ، قَالَ : اجْلِسْ عَلَى هَذِهِ التُّمْرَةِ فَإِنَّمَا قَامَ عَنْهَا جَبْرِيلُ آنفًا ، قَالَ : فَهَمَمْتُ بِقَتْلِهِ فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ أَخِي عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا .

مكارم الأخلاق (٢٩) عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (١٢٨٦) والحاكم (٤ : ٣٥٣) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٠٤١) عَنْ قُرَّةِ بْنِ خَالِدٍ .

وأخرجه الدقاق في جزء فيه معجم مشايخه (٩) عَنْ أَبِي مُحْيَاةِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى التيمي ، أربعتهم عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

٣٢٠ - إسناده حسن .

سالم بن قتيبة وثقه أبو داود وأبو زرعة ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ كَثِيرُ الْوَهْمِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ .

والحديث أخرجه المصنف في الآحاد والمثاني (٢٣٤٤) عَنْ سَلْمِ بْنِ قُتَيْبَةَ .

وأخرجه أحمد (٢١٩٤٧ : ٢٣٧٠٢) ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة

(٥٠٤٣) عَنْ ابْنِ نَمِيرٍ .

(١) فِي الْأَصْلِ الْخَفْرِيُّ .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢ : ١ : ٣٢٢ : ٣٢٣) ويعقوب بن
سفيان في المعرفة والتاريخ (٣ : ١٩٢ : ١٩٣) عَنْ عبيد الله بن موسى .
ثلاثتهم عَنْ عيسى بن عمر القارئ به .

وأخرجه الطبراني في الصغير [الروض الداني] (٣٨) عَنْ أحمد بن داود المكي
أبي عبد الله حَدَّثَنَا عبد الله بن أبي بكر العتكي حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هذبة بن المنهال
عَنْ بيان بن بشر أَبِي بشر عَنْ رفاعة الفتياي عَنْ عمرو بن الحمق الخزاعي به .
قوله "النمرقة" : وسادة ، وهي بضم النون والراء وبكسرهما ، وبغير هاء ،
وجمعها : غمارق .

قوله "دخلت على المختار" هُوَ المختار بن أبي عبيد الثقفي الكذاب ، كان من
كبراء ثقيف ، وذوي الرأي والفصاحة والشجاعة والدهاء وقلة الدين ، وَقَدْ
قَالَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "يكون في ثقيف كذاب ومُبِير"
أخرجه مسلم (٤ : ١٩٧١ : ١٩٧٢ : ٢٥٤٥) من حديث أسماء بنت أبي
بكر .

وأخرجه الترمذي (٢٢٢٠ : ٣٩٤٤) من حديث ابن عمر .
فكان الكذاب هَذَا ، ادعى أن الوحي يأتيه وأنه يعلم الغيب ، وكان المبير
الحجاج ، قبحهما الله .

وقَدْ أَطَالَ القول فِيهِ الذهبي فِي السير (٣ : ٥٣٨) .

إِذَا أُصِيبَ قَتِيلٌ بَيْنَ قَرِيَّتَيْنِ أَوْ بَيْنَ قَبِيلَتَيْنِ عَلَى مَنْ يَنْبَغِي أَنْ يُدْعَى دَمُهُ ؟

٣٢١ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُصَفَّى نَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عُيَيْدَةُ بْنُ أَبِي الْمُهَاجِرِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : كَانَ رَجُلٌ يَعْمَلُ بِالسَّيِّئَاتِ ، وَقَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا كُلُّهَا يَقْتُلُهَا ظُلْمًا بَغَيْرِ حَقٍّ ، فَخَرَجَ فَأَتَى دَيْرًا (١) فَقَالَ : يَا رَاهِبُ إِنَّ الْآخِرَ لَمْ يَدَعْ مِنَ الشَّرِّ شَيْئًا إِلَّا قَدْ عَمَلَهُ ، وَإِنَّهُ قَدْ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا كُلُّهَا ظُلْمًا بَغَيْرِ حَقٍّ ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا ، فَضَرَبَهُ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ أَتَى آخَرَ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ الْآخِرَ قَدْ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ كُلُّهَا يَقْتُلُهَا ظُلْمًا بَغَيْرِ حَقٍّ ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ لَسْتُ قُلْتُ لَكَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَتُوبُ عَلَيَّ مَنْ تَابَ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وَفِيهِ عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ أَقْرَبُ بِدِرَاعٍ .

٣٢١ - إسناده حسن ، وهو مكرر (٢٤٣) .

عُبَيْدَةُ بْنُ أَبِي الْمُهَاجِرِ تَرْجَمَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣ : ٢ : ٨٣) وَلَمْ يورد فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا ، وَتَبِعَهُ عَلِيُّ ذَلِكَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣ : ٩١) وَوَثَّقَهُ ابْنُ حِبَانَ .

(١) فِي الْأَصْلِ : دَارِيَا .

باب

فِي الرَّجُلِ يُرِيدُ أَدَبَ امْرَأَتِهِ فَيَضْرِبُ الْوَجْهَ فَيُعِنْتُ

٣٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَسَاؤُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ ؟ قَالَ : حَرْتُكَ فَأَتِ حَرْتُكَ أَتَى شِئْتَ غَيْرَ أَنْ لَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحَ .

-
- والحديث أخرجه أبو يعلى (٧٣٦١) والطبراني في الكبير (١٩ : ٣٦٩ : ٨٦٧) وفي مسند الشاميين (٦٠٦) عن الوليد بن مسلم .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩ : ٣٦٩ : ٨٦٧) وفي مسند الشاميين (٦٠٦) عن صدقة بن خالد . كلاهما عن ابن جابر به .
قوله : وفيه عن المقداد بن معدي كرب أقرب بذراع ، لم أقف على حديثه .
٣٢٢ - إسناده حسن .
حكيم بن معاوية وثقه العجلي وابن حبان ، وقال النسائي : ليس به بأس .
والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٩ : ٤١٥ : ١٠٠١) عن أبي أسامة .
وأخرجه أحمد (٢٠٠٤٥) وأبو داود (٢١٤٣) والنسائي في الكبرى (٩١٦٠) والرويان في مسند الصحابة (٩١٢) عن يحيى بن سعيد .
وأخرجه أحمد (٢٠٠٣٠) عن يزيد بن هارون .
وأخرجه الرويان (٩١٥) عن عبد الله بن بكر السهمي .
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩ : ٤١٥ : ٩٩٩ : ١٠٠٠ : ١٠٠٢) عن

٣٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُهُ.

قَالَ الْقَاضِي : وَإِذَا ضَرَبَ مَا مُنِعَ مِنْ ضَرْبِهِ فَقَدْ تَعَدَّى بِفِعْلٍ مَا أَمَرَ بِاجْتِنَابِهِ، فَعَلِيهِ فِي ذَلِكَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِي فِعْلِهِ بِأَجْنَبِيَّةٍ، وَإِنْ فَعَلَهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَعْضَاءِ بَدَنِهَا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

عدي بن الفضل وحمّاد بن زيد والنضر بن شميل .

وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق (٤ : ٤٣١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ غَرَابِ .

ثمانيتهم عَنْ هُزَيْنِ بْنِ حَكِيمٍ بِهِ .

٣٢٣- إسناده حسن .

أبو قَزَعَةَ هُوَ سُؤَيْدُ بْنُ حَجْرٍ .

والحديث أخرجه أحمد (٢٠٠١٣) وابن ماجه (١٨٥٠) وابن حبان في

صحيحه [الإحسان] (٤١٧٥) وابن أبي الدنيا في العيال (٤٨٦) والطبراني

في الكبير (١٩ : ٤٢٨ : ١٠٣٩) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٠٧٧)

والبيهقي في الكبرى (١٤٧٢٦) وابن حجر في تغليق التعليق (٤ : ٤٣٠ :

٤٣١) عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ بِهِ .

وأخرجه أبو داود (٢١٤٢) والطبراني في الكبير (١٩ : ٤٢٥ : ١٠٣٤)

والحاكم (٢ : ١٨٧ : ١٨٨) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ .

وأخرجه الطبراني (١٩ : ٤٢٦ : ٤٢٧ : ١٠٣٧) عَنْ الْحِجَّاجِ الْبَاهِلِيِّ .

كلاهما عَنْ أَبِي قَزَعَةَ بِهِ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْ بِهِ . وَوَأْفَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

ذِكْرُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْفُ
النَّاسِ قَتْلَةَ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَنَهَى النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُثْلَةِ

٣٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى نَا عَبْدُ الصَّمَدِ نَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَحُثُّ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ .

قوله : "غير أن لا تضرب الوجه" فيه دلالة على جواز الضرب على غير الوجه ،
إلا أنه ضرب غير مبرح ، وقد هوى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ضَرْبِ الْوَجْهِ هَيَا
عَامًا : " لا تضرب آدميًا ولا بهيمة على الوجه " .

قوله : "ولا تقبح" معناه لا يسمعها المكروه ، ولا يشتمها بأن يقول : قبحك الله
وما أشبهه من الكلام .

٣٢٤ - إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٣٥١٠) وفي المجتبى (٧ : ١٠١) عَنْ
أَبِي مُوسَى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى .

وأخرجه الضياء المقدسي في المختارة (٧ : ٦٧ : ٢٤٧٤) وابن عبد الدائم في
مشيخته (٣٧) عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مَكْرَمِ الْعَمِيِّ .

وأخرجه الضياء (٧ : ٦٨ : ٢٤٧٥) عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَارٍ .

ثلاثتهم عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ بِهِ .

قوله "المثلة" هي تعذيب المقتول بقطع أعضائه وتشويه خلقه قبل أن يقتل أو بَعْدَهُ
وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَجِدَّ أَنْفَهُ أَوْ أُذُنَهُ أَوْ يَفْقَأَ عَيْنَهُ ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ أَعْضَائِهِ .

وهَذَا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْكَافِرُ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ بِالْمَقْتُولِ الْمُسْلِمِ ، فَإِنْ مِثْلَ الْمَقْتُولِ جَازٍ أَنْ يَمِثَلَ بِهِ ، وَلِذَلِكَ قَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْدِي الْعَرَبِيِّينَ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَكَانُوا فَعَلُوا ذَلِكَ بِرِجَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَذَلِكَ هَذَا فِي الْقِصَاصِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، إِذَا كَانَ الْقَاتِلُ قَطَعَ أَعْضَاءَ الْمَقْتُولِ وَعَذَبَهُ قَبْلَ الْقَتْلِ ، فَإِنَّهُ يَعْاقَبُ بِمِثْلِهِ ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى :

﴿ فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾ (البقرة ١٩٤) .

خامته

قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ : قَرَأَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَلَيْنَا كِتَابَ الدِّيَاتِ وَأَعْجَبَ بِهِ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جَمَاعَةٌ ؛ أَبُو زُرْعَةَ وَحُدَيْجٌ وَعَبْدُوسُ وَسَيَّارٌ وَأَبُو الْخَطَّابِ الْجُرْجَانِيُّ وَجَمَاعَةٌ ، فَقَالَ : صَيَّرْتُمُونِي شَهْرًا بَتَهَيْتُكُمْ فِي هَذَا الْكِتَابِ ، فَتَبَسَّمْتُ وَقُلْتُ لَهُ : لَوْ نَظَرَ أَبُو بَكْرٍ فِي دِيَاتِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَدِيَاتِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ لَمَا قَالَ هَذَا الْقَوْلَ وَدِيَاتِ ضَمِيرِ بْنِ أَوْسٍ لَمَا قَالَ هَذَا الْقَوْلَ .

وَالدِّيَاتُ وَدَقَائِقُهَا لِأَهْلِ الشَّامِ مَعَ أَنْ لِلْأَشْعَثِ عَنِ الْحَسَنِ فِيهَا دَقَائِقُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ عَنِ الْأَنْصَارِيِّ .
آخِرُ كِتَابِ الدِّيَاتِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

كَتَبَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بُرَيْدِ الدِّيَرِيِّ الْقَادِرِيِّ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالِدَيْهِ وَمَشَايِخِهِ وَإِخْوَانِهِ وَعَنْ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ آمِينَ آمِينَ آمِينَ وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْهُ فِي يَوْمٍ عَاشِرِ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُعْظَمِ قَدْرُهُ مِنْ شُهُورِ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَثَمَانِمِائَةَ .

اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَهَا وَأَصْلِحْ أَحْوَالَ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ . آمِينَ آمِينَ آمِينَ .

الفهرس ارس

١- فهرس الآيات القرآنية

٢- فهرس الأحاديث

٣- فهرس الآثار

٤- فهرس مسانيد الصحابة

٥- فهرس المراجع

٦- فهرس الموضوعات

١- فهرس الآيات القرآنية

رقم الحديث	اسم السورة	رقمها	الآية
١٤٧	البقرة	١٧٨	﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ﴾
١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥	البقرة	١٧٩	﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ ﴾
٢١٥	النساء	٩٢	﴿ فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾
٢١٥	النساء	٩٢	﴿ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ﴾
٥٤، ٥٣	النساء	٩٤	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبَّنُوا ﴾
٢١٧	النساء	٩٧	﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمْ ءَلْمَتِيكُةً ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ ﴾
٢٣٧	المائدة	٤٢	﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴾
١١٩، ١١٨	المائدة	٤٥	﴿ وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ ﴾
٢٧٨، ٢٧٧	المائدة	٤٥	﴿ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ﴾

٢٣٧	المائدة	٥٠	﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْتَغُونَ ﴾
١٤٥	التوبة	٧٤	﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾
٢٤٦	الفرقان	٦٨	﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾
٢٤٦	الفرقان	٧٠	﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ ﴾
٢٤٦	الفتح	١	﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾

٢- فهرس الأحاديث

رقم الحديث		
٢٨٤	ابن عباس	أبغض الناس إلى الله ثلاثة
١٢	جابر	أتدرون أي يوم أعظم حرمة
٢٤٠	علي	أتى برجل قتل عبده متعمداً فجلده
٥٨	عابس الغفاري	أخاف أن تدركني ست
٣١٧	عمران بن حصين	أخذناك بجريرة حلفائك ثقيف
٣١٨	عمرو بن الحمق	إذا أمن رجلاً على دمه ثم قتله
٦٠	أبو بكر	إذا تواجه المسلمان بسيفيهما
٢٣٠	أنس بن مالك	إذا حكمتم فاعدلوا وإذا قتلتم فأحسنوا
٧٦	ثوبان	إذا وضع السيف في أمي
٢٣١	أنس بن مالك	إذا وقف العباد للحساب نادى مناد
٢٢١، ١٠٩	أنس بن مالك	أذهب فاقتله فإنك مثله
٢٤٨	وائل بن حجر	أرسله ييؤء يائم أخيك وإئمه
٨٣	أم حبيبة	أريت ما تلقى أمي بعدي من سفك
٨٤	أم سلمة	أريت ما تلقى أمي بعدي
١٦٨	ابن عباس	أسجع الجاهلية وكهانتها
٢٩٩	ابن عباس	أشهدوا أن دمها هدر
١٥٤	ابن عباس	الأصابع والأسنان سواء
١٥٣	ابن عباس	الأضراس سواء
١٠١	أنس بن مالك	اعف عنه
٢٢٩	عبد الله	اعف الناس قتلة أهل الإيمان
٤٦	أسامة بن زيد	أفلا شققت عن قلبه ؟

٣١٠	عمير بن أمية	أ قتلت أختك ؟
٢٣٣	أنس	أ قتلك فلان ؟
٩٤	عبد الله بن عمرو	ألا إن كل مأثرة كانت في الجاهلية
٢٢٣	خالد بن الوليد	ألا إني بريء من كل مسلم مع مشرك
٢٥٠	ضمرة الأسلمي	ألا تقبل الغير يا عيينة ؟
٣١٢	عمرو بن الأحوص	ألا لا يجني جان إلا على نفسه
١١ ، ١٠	أَبُو بَكْرَةَ	ألا ليلغ الشاهد الغائب
٨٦	أبو ذر	الزم بيتك
٢٢٤	ابن عمر	اللَّهُمَّ إني أبرأ إليك من صنع خالد
٢٤٩	سعد الضمري	اللَّهُمَّ لا تغفر لحلم
٢٤٨	وائل بن حجر	أما إنه إن قتله كان مثله
٢٢٠	أبو هريرة	أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلته
٣١٥	أبو رمثة	أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه
٢٢٧	أبو شريح الخزاعي	أما بعد فإن الله حرم مكة
٦٧ ، ٦٤	جابر	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا
٦٦ ، ٦٥	أبو هريرة	أمرت أن أقاتل الناس
٢٥٤	علي	أنا أقضي بينكم
٢٨٣	عمرو بن عبسة	أنا نبي
٢٩٨ ، ١٧٤	أسامة الهذلي	أنت أحق بعقل أختك من ولدها
٩٣	معاذ بن جبل	إن أخوف ما أخاف عَلَيْكُمْ رجل
٢٢٦ ، ٢٢٥	أبو شريح	إن أعنى الناس على الله من قتل غير قاتله
١٩٧	أبو هريرة	إن امرؤ اطلع عليك بغير إذن فخذفت
١٠٨	أنس	أن جارية وجد رأسها قد رض
١٣	جابر	إن دماءكم وأموالكم عَلَيْكُمْ حرام
١٥ ، ١٤	ابن عمر	إن دماءكم وأموالكم عَلَيْكُمْ حرام

١٤٥ ، ١٤٦	ابن عباس	أن رجلاً قتل على عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فجعل
٢٤٣	معاوية بن أبي سفيان	إن رجلاً ممن كان قبلكم قتل تسعة وتسعين نفساً
٢١٢	أسامة بن زيد	أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعل دية المعاهد كدية المسلم
١١٨ ، ١١٩	أنس بن مالك	أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ " وكتبنا عليهم فيها .. "
٢٦٢	الضحاك بن سفيان الكلابي	أن رسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورث امرأة أشيم الضبابي
٤٠	عقبة بن مالك	إن الله أبي عليّ قتل مؤمن
٧٥	ثوبان	إن الله زوى لي الأرض
٦١	ابن عباس	إن لجهنم باباً لا يدخله إلا من
٢٢٨	عائشة	إن من أشد الناس عتواً رجل ضرب غير ضاربه
١٧٩	أنس	أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدأ بني حارثة باليمين في دم صاحبهم
١٤٤	عبد الله	أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعل دية الخطأ أحاساً
١٨	ابن عباس	أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطب يوم النحر
٢٦٠	سهل بن أبي حثمة	أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وداه من عنده مائة ناقة

٢٤٧	عائشة	إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود
٣١٤	مالك وقيس وعبيد بنو الخشخاش	إنكم آمنون مسلمون على دمائكم
٢١٨	أنس	إنما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أعين أولئك
١٦٦، ١٦٥، ١٦٤	أبو هريرة	إنما هو من إخوان الكهان
٥٤	الحسن	إنما يعرب عنه لسانه
٣١٦	أبو رمثة	إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه
٧٠	سلمة بن نفيل السكوي	إنه يوحى إليّ أني مكفوت غير لابت فيكم
٢٦٧	أبو هريرة	إنني أكره موت الفوات
٤١	جندب بن سفيان	إنني عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه بشير من سرية
٧١	سلمة بن نفيل السكوي	أوحى إليّ أني مكفوت وتتبعوني أفنادًا
٢٣، ٢٢، ٢١	عبد الله بن مسعود	أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء
٢٠٤	يعلي بن أمية	أبتركها في فيك تقضمها قضم الفحل؟
٩٠	معاوية	الإيمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن
٩١	أبو هريرة	الإيمان قيد الفتك
١١، ١٠	أبو بكر	أي يوم هذا؟
١٧، ١٦	أبو أمامة الباهلي	أي يوم هذا؟
٣١٢	عمرو بن الأحوص	أي يوم هذا؟
١٩١	أبو هريرة	البئر جبار

١٧٨ ، ١٧٧	سَهْلُ بنِ أَبِي حِثْمَةَ	تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ
	رَافِعُ بنِ خَدِيجٍ وَسَهْلُ بنِ	تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُونَ قَاتِلَكُمْ
١٧٦	أَبِي حِثْمَةَ وَسُوَيْدُ بنِ النَّعْمَانِ	
٧٢	وَائِلَةُ بنِ الْأَسْقَعِ	تَزْعَمُونَ أَنِي مَنْ أَخْرَكْتُمْ وَفَاةٌ
٢٥٨ ، ١٧٥	رَافِعُ بنِ خَدِيجٍ وَسَهْلُ بنِ أَبِي حِثْمَةَ	تَسْتَحِقُونَ صَاحِبَكُمْ أَوْ قَتِيلَكُمْ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ
٢٥٩ ، ١٨٣	سَهْلُ بنِ أَبِي حِثْمَةَ	تَسْمُونَ قَاتِلَكُمْ ثُمَّ تَحْلِفُونَ عَلَيْهِ
٢٣٢	عَبْدُ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو	تَعَاَفُوا الْحُدُودَ بَيْنَكُمْ فَمَا بَلَغْنِي مِنْ حَدِّ
٢٣٦	جَنْدَبِ	حَدِّ السَّاحِرِ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ
٣٢٣ ، ٣٢٢	مَعَاوِيَةَ بنِ حَيْدَةَ	حَرَّتْكَ فَأَتِ حَرَّتْكَ أَنِي شَتَّ
٦٨	أَبُو هُرَيْرَةَ	خَمْسَ لَيْسَ لَهِنَّ كُفَّارَةٌ
١٧٤	أَسَامَةُ الهَذَلِيِّ	دَعْنِي مِنْ أَرَاجِيزِ الْبَادِيَةِ أَوْ الْأَعْرَابِ فِيهِ غُرَّةٌ
١٦، ١٧	أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ	دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ
٢١٤	عَبْدُ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو	دِيَةُ الْكَافِرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الْمُسْلِمِ
١٠٥	عَلِيٍّ	ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ
١٩٣	أَبُو هُرَيْرَةَ	الرَّجُلُ جِبَارٌ
١٩٥	هَزِيلُ بنِ شَرْحِبِيلِ	الرَّجُلُ جِبَارٌ
١٣٠	عَمْرٍو	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْصُ مِنْ نَفْسِهِ
٧٤	سَعْدُ بنِ أَبِي وَقَاصٍ	سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ
٤، ٣، ٢، ١	عَبْدُ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ	سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ
٥٩	عَابِسُ الْغِفَارِيِّ	سَتَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٩٢	أبو الغادية	ستكون فتن شداد خير الناس فيها
١٧٠	جابر بن عبد الله	سجع الجاهلية
٨٢ ، ٨١	أبو الدرداء	سيكفر قوم بعد إيمانهم
١١٧	ابن مرداس الثقفي	طردت إبل لأخي فتبعهم فرموه
١٨٧	أبو هريرة	العجماء جرحها جبار
١٨٨	ابن عمر	العجماء جرحها جبار
٦٣	رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	عقوبة هذه الأمة السيف
٢٩٠	جابر	على كل بطن عقوله
١١٥	عمرو بن حزم	العمد قود والخطأ دية
٢٠٢	يعلي بن أمية	فأبطلها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٢٠٣	يعلي بن أمية	فأتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأهدر ثنيته
٢٣٤	أنس بن مالك	فأمر به فقتل
١٠٨	أنس	فأمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يرض رأسه بالحجارة
١١ ، ١٠	أبو بكر	فإن دماءكم وأعراضكم بينكم حرام
١٣ ، ١٢	جابر	فإن دماءكم وأموالكم حرام كحرمة
٤٧	المقداد بن الأسود	فإن قتلته بعد أن قالها فانت مثله
٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢	المقداد بن الأسود	فإن قتلته فإنه بمرتلك قبل أن تقتله
١٧٣	بريدة	فجعل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ولدها خمسمائة
٢٦٦	عمران بن حصين	فخلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبيله ولم ير عليه شيئاً
٢٣٣	أنس	فقتله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحجرين

١٦٥ ، ١٦٤	أبو هُرَيْرَةَ	فقضى بغرة عبد أو وليدة
١٨٥ ، ١٨٤ ، ١٨٦	البراء بن عازب	فقضى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ حفظ الحوائط على أهلها
١٨٢ ، ١٨١	ابن عباس	فقضى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقسامة
١٦٧	ابن عباس	فقضى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جنيها بغرة
١٧١	أسامة الهذلي	فقضى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي المرأة بالدية
١٥٦ ، ١٥٥	الشفاء	فقضى فِيهَا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ فَرَائِضَ
١٥٩ ، ١٥٨	الشفاء أم سليمان	فقضى فِيهَا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ عَشْرَةَ فَرِيضَةً
٤٥	أسامة بن زيد	فكيف لك بلا إله إلا الله يوم القيامة
٧٧	أَبُو بَكْرَةَ	فلا ترجعوا بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ فَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا بَعْدَ هَذَا فَأَهْلُهُ بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ
٢٠٦	أبو شريح	
١٢٨	جابر بن عبد الله	فنهى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَثَلَ مِنَ الْجَارِحِ
٤٤ ، ٤٣ ، ٤٢	أسامة بن زيد	فهلأ شققت عَنْ قَلْبِهِ
٢٨١	عمرو بن حزم	فِي الْأَنْفِ إِذَا اسْتَوْعَبَ جَدْعًا الدِّبِيَّةَ
٢٥٧	سَهْلُ بْنُ أَبِي حِثْمَةَ	فِيحْلِفُونَ بِاللَّهِ خَمْسِينَ يَمِينًا مَا قَتَلُوهُ
٤٤ ، ٤٣ ، ٤٢	أسامة بن زيد	قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ
٦٢	عائشة	قَتَلَ الصَّبْرَ لَا يَمُرُّ بِذَنْبٍ إِلَّا مَحَاهُ
٨	بريدة	قَتَلَ الْمُؤْمِنَ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ عِزًّا وَجَلَّ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا
٩٥	عبد الله بن عمر	قَتِيلَ الْعَمْدِ وَالْخَطَا بِالْعَصَا وَالسُّوْطِ

٢٨٦، ٢٨٥	عمرو بن مالك	قد رضيت عنك
١٢٧	أنس	القصاص القصاص
٢٨٧	أبو هريرة	قضى بالدية على العاقلة
٢٩٢	أبو هريرة	قضى بديتها ودية جنينها على عاقلتها
١٦٦	أبو هريرة	قضى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الجنين بغرة
١٧٢	أبو هريرة	قضى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس
١٤١	عبادة بن الصامت	قضى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدية الكبرى
٢٤٢	ابن عباس	قضى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي المكاتب بديته
١٥١	ابن عباس	قضى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اليد خمسين فريضة
١٥٢	أبو موسى	قضى فِي الأصابع عشراً من الإبل
١٦٩	ابن عباس	قضى فِي الجنين بغرة
٢٣٩	ابن عباس	قضى فِي العين القائمة إذا بجست
١٥٧	عبد الله بن عمرو	قضى فِي الموضحة بخمس وفي الأصابع بعشر
٣٢١	معاوية بن أبي سفيان	كان رجل يعمل بالسينات وقتل تسعة وتسعين
٣٢٤	أنس بن مالك	كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْثُ فِي خطبته على الصدقة
٢٤٥ ، ٢٤٤	أبو سعيد الخدري	كان فِيمَن قَبْلَكُمْ رجل قتل تسعة وتسعين نفساً
٢٣٧	ابن عباس	كان قريظة والنضير وكان النضير أشرف

١٤٣	السائب بن يزيد	كانت الدية على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مائة من الإبل
٦٩	عبد الله بن عمرو	الكبائر الإشرار بالله وعقوق الوالدين
١٧٧، ١٧٨	سهل بن أبي حثمة	الكبر الكبير
١٨٣	أنس بن مالك	كتاب الله القصاص
١٢٦	الضحاك بن سفيان	كتب إلي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أورث امرأة أشيم
٢٦٣	ابن عباس وعبد الله بن عمرو	كتب كتابًا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلمهم
٢٨٨، ٢٨٩	سلمة بن الأكوع	كذب من قال ذلك إن له لأجرين
٢٢٢	عائشة	كسر عظم المؤمن الميت مثل كسره حيًا
١٤٠	عائشة	كسر عظم الميت ككسره وهو حي
١٣٩	أبو موسى	كسروا قسيكم وقطعوا أوتاركم
٨٧، ٨٨	أبو الدرداء	كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا
٢٦	معاوية بن أبي سفيان	كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا
٢٧، ٢٨	النعمان بن بشير	كل شيء خطأ إلا السيف
١١٦	أنس	كم من رجل لو أقسم على الله لأبره
١٢٧	عبد الله بن عمرو	لا إله إلا الله وحده صدق وعده
٩٤	أبو بكر	لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم
٧٨	عبد الله بن مسعود	لا تقتل نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم
١٩، ٢٠	المقداد بن الأسود	الأول كفل منها
٤٨، ٤٩، ٥٠	النعمان بن بشير	لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلة من قبل أن
٥١، ٥٢	عبد الله بن مسعود	تقتله
١١٢	عبد الله بن مسعود	لا عمد إلا بالسيف
١١٣		لا قود إلا بالسيف

١١٤	أبو هُرَيْرَةَ	لا قود إلا بالسيف
١٦٣	العباس	لا قود في جافة ولا منقلة
٣١٣	الحشخاش العنبري	لا يجني عليك ولا تجني عليه
١١١،٣٤	عُثْمَانُ بن عَفَّان	لا يَحِلُّ دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث
٣٥	عبد الله بن مسعود	لا يَحِلُّ دم امرئ يشهد أن لا إله إلا الله
٢٠٠	ثوبان	لا يَحِلُّ لامرئ من المسلمين أن ينظر في جوف بيت من المسلمين
٣٩	جندب بن عبد الله	لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة وهو ينظر إلي أبواهما ملء
٣٨	ابن عمر	لا يزال العبد في فُسْحَةٍ من دينه ما لم يصب دمًا
٢٥،٢٤	أبو الدَّرْدَاءِ و عبادة بن الصامت	لا يزال المؤمن معنقًا صالحًا
٢٨٢	عمر بن الخطاب	لا يقاد مملوك من مالكة
١٣٥،١٣٤	عمر بن الخطاب	لا يقاد الوالد بولده
١٣٦		
١٠٦	علي	لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده
٨٠	ابن عباس	لا يقفن أحدكم موقفًا يقتل الرجل فيه ظلمًا
٢٩١	أنس	لدرهم أعطيه في عقل أحب إلي من خمسة
٥	عبد الله بن عمرو	لزوال الدنيا أهون على الله من دم مؤمن
٧	البراء	لزوال الدنيا جميعًا أهون عند الله
٦	عبد الله بن عمرو	لقتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا
٢٤٧	عائشة	لكم كذا وكذا

١٨٠	ابن عباس	لو أعطي رجال بدعواهم لأصبح رجال يدعون
٢٠١	أبو هُرَيْرَةَ	لو أن رجلاً اطلع على قوم بغير إذنهم
١٩٨	أبو هُرَيْرَةَ	لو اطلع عليك رجل في بيتك ولم تأذن له
٢٠٥	أبو هُرَيْرَةَ	ليس العين كالضمان
١٦٢	العباس بن عبدالمطلب	ليس في المأمومة ولا في الجانفة
٢٦٤	عبد الله بن عمرو	ليس لقاتل من الميراث شيء
٢٦٥	علي بن أبي طالب	ليس لقاتل وصية
١٢٩	جابر	ليس لك لأنك أبيت
٢٥١	أبو هُرَيْرَةَ	ليس للنساء وسط الطريق
٥٣	ابن عباس	ما سلم عَلَيْكُمْ إلا ليتعوذ منكم
٢٣٥	أنس	ما كان الله ليسلطك على ذاك
٣٦	أبو هُرَيْرَةَ	المسلم أخو المسلم لا يخذله ولا يخذله
٧٩	واثلة بن الأسقع	المسلم على المسلم حرام
١٩٠	أبو هُرَيْرَةَ	المعدن جبار
٣١	جندب	من استطاع منكم أن لا يحول بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجنة ملء كف من دم
٩٨	أبو شريح	من أصيب بدم أو خبل فهو بالخيار
١٠٤	أبو الدرداء	من أصيب بشيء فتصدق به كان كفارة له
١٠٠	رجل من الأنصار	من أصيب في جسده بشيء فتركه
١٩٦	أبو هُرَيْرَةَ	من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم
٩	أبو هُرَيْرَةَ	من أعان على قتل مسلم بشطر كلمة
١٤٢	عمرو بن حزم	من اعتبط مؤمناً قتلاً
٣٢٠، ٣١٨	عمرو بن الحمق	من أمن رجلاً على دمه ثم قتله

٣١٩	عمرو بن الحمق	من أمن رجلاً على نفسه ثم قتله
٢٧٩	أبو الذرداء	من تصدق بدم فما دونه كان له كفارة
٢٦٩	عبد الله بن عمرو	من تطب ولم يعلم منه قبل ذلك
١٣٢، ١٣١	سمرة بن جندب	من جدع عبده جدعناه
٢٨٠	عمر بن الخطاب	من حرق بالنار أو مثل به فهو حر
١٣٣	سمرة	من خصى عبده خصيناه
٢٥٥	أبو هريرة	من خنق نفسه في الدنيا خنق نفسه في النار
٥٧	أبو هريرة	من سم نفسه فسمه في يده يتحسى بما في نار
٢٥٦، ٥٦	أبو هريرة	من شرب سماً فسمه في يده يتحساه
٢١٩	ابن عباس	من شهد بشهادة استباح بها مال امرئ مسلم
٩٧	أبو شريح	من قتل بما قتيلاً بعد هذا فأهله بين خيرتين
١٣٨، ١٣٧	سمرة بن جندب	من قتل عبده قتلناه
٢٠٨	عبد الله بن عمرو	من قتل قتيلاً من أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة
٢٩٤، ٩٦	أبو هريرة	من قتل له قتيلاً فهو بخير النظرين
٢١١	أبو بكر	من قتل معاهدًا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة
٣٠، ٢٩	عبادة بن الصامت	من قتل مؤمنًا ثم اغتبط بقتله لم يقبل الله منه
٢١٠، ٢٠٩	أبو بكر	من قتل نفسًا معاهدة بغير حلها
٩٩	أم سلمة	من كانت عنده واحدة من ثلاث زوجه الله
٧٣	عقبة بن عامر	من لقي الله لا يشرك به شيئًا

١٠٧	عائشة	المؤمنون تكافأ دماؤهم
١٧٠	جابر بن عبد الله	ميراثها لزوجها ولولدها
١٩٢	أبو هريرة	النار جبار
٢٥٣	يزيد بن معبد	هب لي يدك تأتيك يوم القيامة بيضاء
٢١٦	الفجيع	هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْفَجِيعِ
١٥٠ ، ١٤٩	ابن عباس	هَذِهِ وَهَذِهِ سِوَاءٌ
٥٤	الحسن	هل شققت عن قلبه
٢٤٩	سعد الضمري	هل لكم أن تأخذوا الآن خمسين بعيراً
٧٧	أبو بكر	وستلقون ربكم ويسألکم عن أعمالکم
١٦١	عمرو بن حزم	وفي الجائفة ثلث الدية
١٤٨	عمرو بن حزم	وفي النفس الدية مائة من الإبل
٢٩٣	أبو شريح	ومن قتل له قتيلاً فأهله بين خيرتين
٥٥	ثابت بن الضحاک	ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به
٣٢	ابن عباس	يأتي المقتول معلق رأسه بإحدى يديه
٣٣	ابن عباس	يأتي المقتول يوم القيامة متعلقاً بالقاتل
٨٥	أبو ذر	يا أبا ذر أرأيت إن الناس اقتتلوا
٤٦	أسامة بن زيد	يا أسامة ما صنعت اليوم ؟
٨٩	خالد بن عرفطة	يا خالد بن عرفطة إنه ستكون أحداث
٢٠٦	أبو شريح	يا خزاعة إنكم قد قتلتم هذا القتيلاً
٤١	جندب بن سفيان	يا رسول الله بينما نحن في طلب القوم
٢٥٢	قيصة بن المخارق	يا قيصة إن المسألة لا تحل إلا لإحدى ثلاث
٣٧	أبو الدرداء	يجزو المقتول يوم القيامة على الجادة

٣- فهرس الآثار

١٠٣	الحسن	إذا عفا الرجل عن قاتله قبل أن يموت
٢٩٥	الحسن	إذا قتل المسلم الذمي فليس عليه كفارة
٢٦٨	عمر بن الخطاب	أشهدوا على أهله
٢٤١	عبد الله بن عمرو	أن أبا بكرٍ وعمر كانا لا يقتلان الحر بقتل العبد
٢١٧	ابن عباس	أن ناسًا من المسلمين كانوا مع المشركين
٣٠٢، ٣٠١		أنها لم تكن لأحد بعد رسول الله صَلَّى اللهُ
٣٠٤، ٣٠٣	أَبُو بَكْرٍ	عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٣٠٦، ٣٠٥		
٢١٣	علقمة	دية المعاهد دية المسلم
١٩٤	الشعبي	الرجل جبار
١٠٢	طاووس	الرجل يقتل فيعفو عن دمه قَالَ جَائِزٌ
٢٧٠	الزهري	سئل عن رجل أنعل دابة فنخسها
٣٠٨	عمر بن عبد العزيز	فكتب عمر أن لا يقتل إلا من سب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٢٧٨	ابن عباس	" فمن تصدق به فهو كفارة له " قَالَ لِلجَارِحِ
٢٧١	الزهري	فِي رَجُلٍ يَنْعَلُ الدَّابَّةَ
٢٧٥	عطاء	فِي الطَّيِّبِ يَبِطُ فَيَمُوتُ
٣١١	مالك والأوزاعي	فِي مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْمُسْلِمِينَ قَالَا هِيَ رَدَّةٌ
٢٣٨	عمر	فِي الْيَدِ الشَّلَاءُ إِذَا قَطَعْتَ ثَلَاثَ الدِّيَةِ
٢٤٦	ابن عباس	قَرَأْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتْنَيْنِ " وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ
١٦٠	أَبُو بَكْرٍ	قَضَى بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَجُلٍ

٢١٥	ابن عباس	كان الرجل يأتي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيسلم ثم يرجع إلى قومه
٢٦١	أنس بن مالك	كان قتل أشيم خطأ
١٤٧	ابن عباس	كان من قبلكم يقتلون القاتل بالقتيل
٢٠٧	الزهري	كانت (الدية) على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألف دينار
٢٩٦	الشعبي	كفارتهما سواء (المسلم والذمي)
٢٩٧	إبراهيم	كفارتهما سواء
١٨٩	الزهري	لا يغرم أهل البهيمة ما قتلت
٣٠٧	أبو هريرة	لا يقتل أحد بسب أحد إلا من سب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٣٠٩	ابن عمر	لو سمعته لقتلته
٢٧٢	الشعبي	ليس على البيطار ضمان
٢٧٤	الشعبي	ليس على حجام ولا بيطار
٢٧٣	شريح	ليس على مداو ضمان
٢٧٦	إبراهيم	ليس على مداو ضمان
١٠٩	الزهري	من قتل بقتله قتل بها
١١٠	مالك بن أنس	نعم يقتل بها غمة واحدة
١٢٠	أبو صالح	"ولكم في القصاص حياة" قَالَ : بقاء
١٢٢	مجاهد	"ولكم في القصاص حياة" قَالَ : تناهي بعضكم عن بعض
١٢٤	قتادة	"ولكم في القصاص حياة" قَالَ : جعل الله تعالى في القصاص حياة
١٢٥	الضحاك	"ولكم في القصاص حياة" قَالَ الحياة القصاص والعدل.
١٢٣	أبو الجوزاء	"ولكم في القصاص حياة" قَالَ القصاص القرآن

- ١٢١ مجاهد " ولكم في القصاص حياة " قَالَ : نكال تناه
- ٣٠٠ أَبُو بَكْرٍ وَيَحْكُ أَنَّهَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٢٧٧ الهيثم بن الأسود يهدر عنه من ذنوبه مثل ذلك

٤ - فهرس مسانيد الصحابة

٢١٢ ، ٤٦ ، ٤٥ ، ٤٤ ، ٤٣ ، ٤٢	أسامة بن زيد
٢٩٨ ، ١٧٤ ، ١٧١	أسامة الهذلي
١٧ ، ١٦	أبو أمامة الباهلي
١٢٦ ، ١١٩ ، ١١٨ ، ١٠٨ ، ١٠١	
٢٣٠ ، ٢٢١ ، ٢١٨ ، ١٧٩ ، ١٢٧	
٢٦١ ، ٢٣٥ ، ٢٣٤ ، ٢٣٣ ، ٢٣١	أنس بن مالك
٣٢٤ ، ٢٩١	
١٨٦ ، ١٨٥ ، ١٨٤ ، ٧	البراء بن عازب
١٧٣ ، ٨	بريدة بن الحصيب
٣٠٥ ، ٣٠٤ ، ٣٠٢ ، ٣٠١ ، ٣٠٠	
٣٠٦	أبو بكر
٢٠٩ ، ٧٨ ، ٧٧ ، ٦٠ ، ١١ ، ١٠	
٢١١ ، ٢١٠	أبو بكر
٥٥	ثابت بن الضحاك
٢٠٠ ، ٧٦ ، ٧٥	ثوبان
١٢٩ ، ١٢٨ ، ٦٧ ، ٦٤ ، ١٣ ، ١٢	
٢٩٠ ، ١٧٠	جابر بن عبد الله
٤١ ، ٣٩ ، ٣١	جندب بن عبد الله البجلي
٢٣٦	جندب الخير الأزدي
٨٣	أم حبيبة
٨٩	خالد بن عرفطة
٢٢٣	خالد بن الوليد
٣١٣	الحشخاش العبّري

٢٤ ، ٢٦ ، ٣٧ ، ٨١ ، ٨٢ ، ١٠٤ ،	أبو الدرداءِ
٢٧٩	
٨٦ ، ٨٥	أبو ذر
٢٥٨ ، ١٧٦ ، ١٧٥	رافع بن خديج
٦٣	رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
١٠٠	رجل من الأنصار
٣١٦ ، ٣١٥	أبو رمثة
١٤٣	السائب بن يزيد
٢٥٠ ، ٢٤٩	سعد بن ضميرة السلمي
٧٤	سعد بن أبي وقاص
٢٤٥ ، ٢٤٤	أبو سعيد الخدري
٢٢٢	سلمة بن الأكوع
٧١ ، ٧٠	سلمة بن نفيل السكوني
٩٩ ، ٨٤	أم سلمة
١٣٨ ، ١٣٧ ، ١٣٣ ، ١٣٢ ، ١٣١	سمرة بن جندب
١٨٣ ، ١٧٨ ، ١٧٧ ، ١٧٦ ، ١٧٥	سهل بن أبي حثمة
٢٦٠ ، ٢٥٩ ، ٢٥٨ ، ٢٥٧	
١٧٦	سويد بن النعمان
٢٢٧ ، ٢٢٦ ، ٢٢٥ ، ٢٠٦ ، ٩٨ ، ٩٧	أبو شريح
٢٩٣ ،	
١٥٩ ، ١٥٨ ، ١٥٦ ، ١٥٥	الشفاء أم سليمان
٢٦٣ ، ٢٦٢	الضحاك بن سفيان الكلابي
٢٤٧ ، ٢٢٨ ، ١٤٠ ، ١٣٩ ، ١٠٧ ، ٦٢	عائشة
٥٩ ، ٥٨	عابس الغفاري
١٤١ ، ٣٠ ، ٢٩ ، ٢٥	عبادة بن الصامت

العباس بن عبد المطلب

١٦٣ ، ١٦٢

١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٥١ ، ١٥٣ ، ١٥٤

١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٨١ ، ١٨٠

١٨٢ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ، ٢١٩ ، ٢٣٧

٢٣٩ ، ٢٤٢ ، ٢٤٦ ، ٢٨٨ ، ٢٨٤

٢٨٩ ، ٢٩٩

١٤ ، ١٥ ، ٣٨ ، ٩٥ ، ١٨٨ ، ٢٢٤

٣٠٩

٥ ، ٦ ، ٦٩ ، ٩٤ ، ١٥٧ ، ٢٠٨ ، ٢١٤

٢٣٢ ، ٢٤١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٩ ، ٢٨٨

١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢

٢٣ ، ٣٥ ، ١١٣ ، ١٤٤ ، ٢٢٩

٣١٤

٣٤ ، ١١١

٧٣

٤٠

١٠٥ ، ١٠٦ ، ٢٤٠ ، ٢٥٤ ، ٢٦٥

١٣٠ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ٢٣٨

٢٨٠ ، ٢٨٢

٢٦٦ ، ٣١٧

٣١٢

١١٥ ، ١٤٢ ، ١٤٨ ، ١٦١ ، ٢٨١

٣١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢٠

٢٨٣

٢٨٥ ، ٢٨٦

٣١٠

عبد الله بن عباس

عبد الله بن عمر

عبد الله بن عمرو

عبد الله بن مسعود

عبيد بن الحشخاش العنبري

عُثْمَانُ بن عَفَّان

عقبة بن عامر الجهني

عقبة بن مالك

علي بن أبي طالب

عمر بن الخطاب

عمران بن حصين

عمرو بن الأحوص

عمرو بن حزم

عمرو بن الحمق

عمرو بن عبسة

عمرو بن مالك الرؤاسي

عمير بن أمية

٩٢	أبو الغادية
٢١٦	فجميع العامري
٢٥٢	قبيصة بن المخارق
٣١٤	قيس بن الحشخاش العنبري
٣١٤	مالك بن الحشخاش العنبري
١١٧	ابن مرداس الثقفي
٩٣	معاذ بن جبل
٣٢٣ ، ٣٢٢	معاوية بن حيدة القشيري
٣٢١ ، ٢٤٣ ، ٩٠ ، ٣٩ ، ٢٨ ، ٢٧	معاوية بن أبي سفيان
٥٢ ، ٥١ ، ٥٠ ، ٤٩ ، ٤٨ ، ٤٧	المقداد بن الأسود
١٥٢ ، ٨٨ ، ٨٧	أبو موسى الأشعري
١١٦ ، ١١٢	النعمان بن بشير
٦٨ ، ٦٦ ، ٦٥ ، ٥٧ ، ٥٦ ، ٣٦ ، ٩	
١٦٦ ، ١٦٥ ، ١٦٤ ، ١١٤ ، ٩٦ ، ٩١	
١٩٢ ، ١٩١ ، ١٩٠ ، ١٨٧ ، ١٧٢ ،	
١٩٩ ، ١٩٨ ، ١٩٧ ، ١٩٦ ، ١٩٣	أبو هريرة
٢٥٥ ، ٢٥١ ، ٢٢٠ ، ٢٠٥ ، ٢٠١	
٢٩٤ ، ٢٩٢ ، ٢٨٧ ، ٢٦٧ ، ٢٥٦	
٣٠٧	
٢٤٨	وائل بن حجر
٧٩ ، ٧٢	وائل بن الأسقع
٢٥٣	يزيد بن معبد
٢٠٤ ، ٢٠٣ ، ٢٠٢	يعلى بن أمية

٥- فهرس المراجع

- ١- الآداب لليهقي (٣٨٤-٤٥٨) مؤسسة الكتب الثقافية بيروت ١٤٠٨هـ
- ٢- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهر للجوزقاني (٥٤٣ - ٥٠٠) الجامعة السلفية بنارس الهند ١٤٠٣هـ .
- ٣- الإبانة لابن بطة (٣٨٧ - ٥٠٠) دار الولاية الرياض ١٤١٥هـ .
- ٤- الآثار لأبي يوسف (١٨٢- ٥٠٠هـ) لجنة إحياء المعارف العثمانية بمحدر آباد الدكن الهند.
- ٥- الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٢٠٦- ٢٨٧) دار الولاية الرياض ١٤١١هـ .
- ٦- أحاديث مُحَمَّد بن هشام النميري (١٧٣- ٢٧٠) أضواء السلف الرياض ١٤١٩هـ .
- ٧- الأحاديث المختارة للضيء المقدسي (٥٦٧- ٦٤٣) مكتبة النهضة الحديثة مكة المكرمة ١٤١٠هـ .
- ٨- أحوال الرجال للجوزجاني (٢٥٩- ٥٠٠) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٥هـ .
- ٩- أخبار القضاة لو كيع (٣٠٦ - ٥٠٠) عالم الكتب بيروت .
- ١٠- أخبار مكة للفاكهي (٣٥٣ - ٥٠٠) مكتبة النهضة الحديثة مكة المكرمة ١٤١٤هـ .
- ١١- أخلاق النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآدابه لأبي الشيخ (٢٧٤-٣٦٩) دار المسلم الرياض ١٤١٨هـ .
- ١٢- الأدب المفرد للبخاري (١٩٤- ٢٥٦) - المطبعة السلفية - القاهرة ١٣٨٨هـ .
- ١٣- الأربعين البلدانية للسلفي (٥٧٦-٥٠٠) أضواء السلف - الرياض ١٤١٨هـ .
- ١٤- الأربعين حديثاً الأربعين من أربعين عن أربعين للبكري (٥٧٤- ٦٥٦) دار الغرب الاسلامي بيروت ١٤٠٣هـ .

- ١٥- أربعون حديثًا عن أربعين شيخًا في أربعين معنى وفضيلة لابن المقرب
البغدادي (٤٧٩-٥٦٠) دار ابن حزم بيروت ١٤٢٠هـ .
- ١٦- الأربعين للقاسم بن الفضل الأصبهاني (٣٩٧-٤٨٩) دار ابن حزم
١٤٢١هـ .
- ١٧- الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى الخليلي (٣٦٧-٤٤٦)
مكتبة الرشد الرياض ١٤٠٩هـ
- ١٨- أسباب النزول للواحدي (٠٠٠-٤٦٨) دار ابن كثير دمشق - بيروت
١٤١٧هـ .
- ١٩- الأسماء المبهمة في الأنباء الحكمة للخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣) مكتبة
الخانجي القاهرة ١٤١٧هـ .
- ٢٠- الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢)
مكتبة نهضة مصر القاهرة .
- ٢١- أصول السنة لابن أبي زمنين (٠٠٠-٣٩٩) مكتبة الغرباء الأثرية المدينة
المنورة ١٤١٥هـ .
- ٢٢- الاعتقاد للبيهقي (٣٨٤-٤٥٨) الإمامة دمشق بيروت ١٤٢٠هـ .
- ٢٣- الإقناع لابن المنذر (٠٠٠-٣١٨) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٨هـ .
- ٢٤- الأمالي لابن بشران (٣٣٩-٤٣٠) دار الوطن الرياض ١٤١٨هـ .
- ٢٥- الأمالي لابن سمعون (٣٠٠-٣٨٧) دار البشائر الإسلامية بيروت ١٤٢٣هـ
- ٢٦- الأمالي للمحاملي (٢٣٥-٣٣٠) دار ابن القيم الدمام ١٤١٢هـ .
- ٢٧- الأمامة والرد على الرافدة لأبي نعيم الأصبهاني (٣٣٦-٤٣٠) مكتبة
العلوم والحكم المدينة المنورة ١٤٢٢هـ .
- ٢٨- الأمثال في الحديث النبوي لأبي الشيخ (٢٧٤-٣٦٩) الدار السلفية
بومباي الهند ١٤٠٨هـ .
- ٢٩- الأم للإمام الشافعي (١٥٠-٢٠٤) المطبعة البولاقية مصر ١٣٢١هـ .
- ٣٠- الأموال لحميد بن زنجويه (٠٠٠-٢٥١) إصدار مركز الملك فيصل
للبحوث والدراسات الإسلامية ١٤٠٦هـ .

- ٣١- إنباء الغمر بانباء العمر للحافظ ابن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢) مطبعة دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن الهند ١٩٦٧ م .
- ٣٢- الأنوار في شمائل النبي المختار للبغوي (٤٣٢-٥١٦) دار المكتبي دمشق ١٤١٦ هـ .
- ٣٣- الإيمان للعديني (٢٤٣-٠٠٠) الدار السلفية الكويت ١٤٠٧ هـ .
- ٣٤- الإيمان لابن منده (٣١٠-٣٩٥) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٣٥- بيان الوهم والإيهام لابن القطان الفاسي (٠٠٠-٦٢٨) دار طيبة الرياض ١٤١٨ هـ .
- ٣٦- تاريخ الإسلام للذهبي (٦٧٣-٧٤٨) دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٧ هـ
- ٣٧- تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (٢٩٧-٣٨٥) الدار السلفية الكويت ١٤٠٤ هـ .
- ٣٨- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣) دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٧ هـ .
- ٣٩- تاريخ جرجان للسهمي (٠٠٠-٤٢٧) عالم الكتب بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٤٠- تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٩٩-٥٧١) دار الفكر بيروت ١٤١٥ هـ
- ٤١- تاريخ دنيسر تأليف الطبيب أبي حفص عمر بن الخضر بن اللمش (٥٧٤-٦٤٠) دار البشائر دمشق ١٤١٣ هـ .
- ٤٢- تاريخ الرقة لأبي علي مُحَمَّد بن سعيد الحراني (٠٠٠-٣٣٤) دار البشائر دمشق ١٤١٩ هـ .
- ٤٣- التاريخ الصغير للبخاري (١٩٤-٢٥٦) دار الوعي حلب ١٣٩٧ هـ .
- ٤٤- التاريخ الكبير للبخاري (١٩٤-٢٥٦) دائرة المعارف العثمانية ١٣٧٨ هـ
- ٤٥- تاريخ المدينة لعمر بن شبة (١٧٣-٢٦٢) دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٧ هـ .
- ٤٦- تاريخ واسط لبحشل (٠٠٠-٢٩٢) عالم الكتب بيروت ١٤٠٦ هـ .
- ٤٧- التحبير في المعجم الكبير لابن السمعياني (٥٠٦-٥٦٢) دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨ هـ .

- ٤٨- تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى للمباركفورى (١٢٨٣-١٣٥٣) المكتبة السلفية المدينة المنورة ١٣٨٤ هـ .
- ٤٩- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزى (٦٥٤-٧٤٢) الدار القيمة بومباي
- ٥٠- التحقيق فى أحاديث الخلاف لابن الجوزى (٥١٠-٥٩٧) دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٥ هـ .
- ٥١- تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزى (٢٠٢-٢٩٤) مكتبة الدار المدينة المنورة ١٤٠٦ هـ
- ٥٢- تغليق التعليق للحافظ ابن حجر (٧٧٣-٨٥٢) المكتب الإسلامى بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٥٣- تفسير البغوى (٤٣٢-٥١٦) دار طيبة الرياض ١٤٠٩ هـ .
- ٥٤- تفسير القرآن العظيم لابن أبى حاتم (٢٤٠-٣٢٧) مكتبة الباز مكة المكرمة ١٤١٧ هـ .
- ٥٥- تفسير القرآن لعبدالرازق (١٢٦-٢١١) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٠ هـ
- ٥٦- تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلانى (٧٧٣-٨٥٢) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٧ هـ .
- ٥٧- التكملة لوفيات النقلة للمنزرى (٠٠٠-٦٥٦) مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨١ م .
- ٥٨- تلخيص الحبير للحافظ ابن حجر (٧٧٣-٨٥٢) مكتبة الباز مكة المكرمة ١٤١٧ هـ .
- ٥٩- التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والمسانيد لابن عبد البر (٣٦٨-٤٦٣) طبع وزارة الأوقاف والعموم الرباط ١٣٨٧ هـ .
- ٦٠- تهذيب الآثار [مسند عمر] لابن جرير (٢٢٤-٣١٠) المدينى ١٩٨٣ م
- ٦١- تهذيب التهذيب لابن حجر (٧٧٣-٨٥٢) مجلس دائرة المعارف الهند ١٣٢٥ هـ .
- ٦٢- تهذيب الكمال فى أسماء الرجال للمزى (٦٥٤-٧٤٢) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٣ هـ .

- ٦٣- التوبة لابن عساكر (٤٩٩-٥٧١) دار ابن الاثير الكويت ١٤١٨ هـ .
- ٦٤- التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل لابن خزيمة (٢٢٣-٣١١) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٨ هـ .
- ٦٥- التوحيد لابن منده (٢٦٥-٣٥١) مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة ١٤١٤ هـ .
- ٦٦- الثقات لابن حبان البستي (٠٠٠-٣٥٤) دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن الهند ١٩٧٣ م .
- ٦٧- ثلاثة مجالس من أمالي ابن مردويه (٣٢٣-٤١٠) دار علوم الحديث الإمارات العربية المتحدة ١٤١٠ هـ .
- ٦٨- الجامع للخلخال (٢٣٥ - ٣١١) مكتبة المعارف الرياض ١٤١٦ هـ .
- ٦٩- جامع البيان للطبري (٢٢٤-٣١٠) مطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة ١٣٨٨ هـ .
- ٧٠- جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر بن عبد البر (٣٦٨-٤٦٣) المطبعة المنيرية القاهرة .
- ٧١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي (٦٩٤-٧٦١) وزارة الأوقاف العراقية ١٣٩٨ هـ .
- ٧٢- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٤ هـ .
- ٧٣- الجامع لشعب الإيمان للبيهقي (٣٨٤-٤٥٨) الدارالسلفية الهند ١٤٠٦ هـ .
- ٧٤- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٤٠-٣٢٧) دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد ١٣٧١ هـ .
- ٧٥- جزء بيبي بنت عبد الصمد الهروية (٣٨٠-٤٧٧) دار الخلفاء للكتاب الإسلامي الكويت .
- ٧٦- الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين (١٥٨-٢٣٣) برواية المروزي مكتبة الرشد الرياض ١٤١٩ هـ .
- ٧٧- جزء حنبل بن إسحاق (٠٠٠-٢٧٣) دار البشائر الإسلامية بيروت ١٤١٩ هـ .

- ٧٨- الجزء الخامس من مسند حديث مالك بن أنس لإسماعيل القاضي (٢٨٢-٠٠٠) دار الغرب الإسلامي بيروت ٢٠٠٢ م .
- ٧٩- جزء ابن الفطريف (٣٧٧-٠٠٠) دار البشائر الإسلامية بيروت ١٤١٧ هـ
- ٨٠- جزء فيه قراءات النبي صلى الله عليه وسلم لأبي عمر حفص بن عمر الدوري (٢٤٦-٠٠٠) مكتبة الدار بالمدينة المنورة ١٤٠٨ هـ .
- ٨١- جزء فيه أحاديث أبي الشيخ (٢٧٤-٣٦٩) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٤ هـ .
- ٨٢- جزء فيه أحاديث يحيى بن معين برواية الشيباني (١٥٨-٢٣٣) دار المآثر المدينة المنورة ١٤٢٠ هـ .
- ٨٣- جزء فيه من أحاديث الإمام أيوب السختياني لإسماعيل القاضي (١٩٩ - ٢٨٢) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٨ هـ
- ٨٤- جزء فيه من حديث أبي سعيد الأشج (٢٥٧ - ٠٠٠) دار المغني الرياض ١٤٢٢ هـ .
- ٨٥- جزء فيه من حديث ابن شاهين (٢٩٧ - ٣٨٥) دار ابن الأثير الكويت ١٤١٥ هـ .
- ٨٦- الجزء من فوائد أبي ذر الهروي (٣٦٥ - ٤٣٤) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٨ هـ .
- ٨٧- الجهاد لابن أبي عاصم (٢٠٦ - ٢٨٧) مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة ١٤٠٩ هـ .
- ٨٨- حديث علي بن حجر السعدي (١٥٤ - ٢٤٤) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٨ هـ .
- ٨٩- حديث أبي الفضل الزهري (٢٩٠ - ٣٨١) أضواء السلف الرياض ١٤١٨ هـ .
- ٩٠- حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٣٦ - ٤٣٠) مطبعة السعادة مصر ١٣٩٤ هـ
- ٩١- خلق أفعال العباد للبخاري (١٩٤ - ٢٥٦) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١١ هـ .

- ٩٢- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر (٧٧٣ - ٨٥٢) هـ
 مطبعة المدني القاهرة ١٣٨٥ هـ
- ٩٣- الدعاء للطيراني (٢٦٠ - ٣٦٠) دار البشائر بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٩٤- دلائل النبوة للأصبهاني (٤٥٧ - ٥٣٥) دار طيبة الرياض ١٤٠٩ هـ .
- ٩٥- دلائل النبوة للبيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨) دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٥ هـ
- ٩٦- دلائل النبوة لأبي نعيم (٣٣٦ - ٤٣٠) دار الفنائس بيروت ١٤٠٦ هـ
- ٩٧- دول الإسلام للذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨) دار صادر بيروت ١٩٩٩ م .
- ٩٨- ذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم (٣٣٦ - ٤٣٠) ليدن مطبعة برييل ١٩٣٤ م
- ٩٩- ذم الهوى لابن الجوزي (٥١٠ - ٥٩٧) مطبعة السعادة ١٣٨١ هـ .
- ١٠٠- ذيل ميزان الاعتدال للعراقي (٧٢٥ - ٨٠٦) جامعة أم القرى مكة المكرمة ١٤٠٦ هـ .
- ١٠١- الرسالة للإمام الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤) دار التراث القاهرة ١٣٩٩ هـ
- ١٠٢- الروض الأنف للسهيلى (٥٠٨ - ٥٨١) دار الكتب الحديثة القاهرة ١٣٨٧ هـ .
- ١٠٣- الزهد لعبد الله بن المبارك (١١٨ - ١٨١) الهند ١٣٨٦ هـ .
- ١٠٤- الزهد لهناد بن السري (١٥٢ - ٢٤٣) دار الخلفاء للكتاب الإسلامى الكويت ١٤٠٦ هـ .
- ١٠٥- الزهد لابن أبي عاصم (٢٠٦ - ٢٨٧) الدار السلفية الهند ١٤٠٣ هـ
- ١٠٦- سنن الترمذي (٢٠٩ - ٢٧٩) مطبعة مصطفى البابى الحلبي ١٣٩٨ هـ
- ١٠٧- سنن الدارقطني (٣٠٦ - ٣٨٥) دار المحاسن للطباعة القاهرة ١٣٨٦ هـ
- ١٠٨- سنن الدارمي (١٨١ - ٢٥٥) دار الكتاب العربي القاهرة ١٤٠٧ هـ .
- ١٠٩- سنن أبي داود (٢٠٢ - ٢٧٥) المكتبة التجارية الكبرى القاهرة .
- ١١٠- سنن سعيد بن منصور (١٣٧ - ٢٢٧) الدار السلفية الهند ١٤٠٣ هـ
 و دار الصمعي الرياض ١٤١٤ هـ .
- ١١١- سنن الشافعي (بدائع المنن) (١٥٠ - ٢٠٤) دار الأنوار القاهرة ١٣٦ هـ
- ١١٢- السنن الصغير للبيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨) دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٢ هـ .

- ١١٣- السنن الكبرى للبيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨) دار الكتب العلمية بيروت
١٤١٤ هـ .
- ١١٤- السنن الكبرى للنسائي (٢١٤ - ٣٠٣) دار الكتب العلمية ١٤١١ هـ
ومؤسسة الرسالة بيروت ١٤٢١ هـ .
- ١١٥- سنن ابن ماجه (٢٠٧ - ٢٧٥) طبع عيسى البابي الحلبي ١٩٧٢ م .
- ١١٦- سنن النسائي (٢١٤ - ٣٠٣) المطبعة المصرية ١٣٤٨ هـ .
- ١١٧- السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها لأبي عمرو عثمان بن
سعيد المقرئ الداني (٣٧١ - ٤٤٤) دار العاصمة الرياض ١٤١٦ هـ .
- ١١٨- السنة للخلال (٢٣٤ - ٣١١) دار الراية الرياض ١٤١٥ هـ .
- ١١٩- السنة لعبد الله بن الإمام أحمد (٢١٣ - ٢٩٠) دار المؤتمن للتوزيع
الرياض ١٤١٤ هـ .
- ١٢٠- السنة لابن أبي عاصم (٢٠٦ - ٢٨٧) المكتب الإسلامي ١٤٠٠ هـ .
- ١٢١- السنة لمحمد بن نصر المروزي (٢٠٢ - ٢٩٤) مؤسسة الكتب الثقافية
بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ١٢٢- سير أعلام النبلاء للذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨) مؤسسة الرسالة بيروت
١٤٠١ هـ .
- ١٢٣- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكاني (٠٠٠ - ٤١٨) دار
طيبة الرياض ١٤١٥ هـ .
- ١٢٤- شرح السنة للبغوي (٤٣٦ - ٥١٦) المكتب الإسلامي ١٣٩٠ هـ .
- ١٢٥- شرح مشكل الآثار للطحاوي (٢٢٩ - ٣٢١) مؤسسة الرسالة بيروت
١٤١٥ هـ .
- ١٢٦- شرح معاني الآثار للطحاوي (٢٢٩ - ٣٢١) مطبعة الأنوار المحمدية
١٣٨٦ هـ .
- ١٢٧- الشريعة للأجوري (٠٠٠ - ٣٦٠) مطبعة السنة المحمدية القاهرة ١٣٦ هـ
- ١٢٨- الشمائل المحمدية للترمذي (٢٠٩ - ٢٧٩) دار الغرب الاسلامي
بيروت ٢٠٠٠ م .

- ١٢٩- الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨) المكتب الإسلامي ١٤١٤هـ .
- ١٣٠- صحيح البخاري (١٩٤ - ٢٥٦) المطبعة السفلية القاهرة ١٤٠٠هـ .
- ١٣١- صحيح ابن حبان (٣٥٤ - ٥٠٠) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٨هـ .
- ١٣٢- صحيح ابن خزيمة (٢٢٣ - ٣١١) المكتب الإسلامي بيروت ١٣٩٥هـ .
- ١٣٣- صحيح مسلم (٢٠٦ - ٢٦١) مطبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٧٤هـ .
- ١٣٤- صحيح مسلم بشرح النووي (٦٣١ - ٦٧٦) المطبعة المصرية القاهرة ١٣٤٧هـ .
- ١٣٥- صفة الجنة لأبي نعيم الأصبهاني (٣٣٦ - ٤٣٠) دار المأمون للتراث دمشق ١٤١٥هـ .
- ١٣٦- الصمت وآداب اللسان لابن أبي الدنيا (٢٠٨ - ٢٨١) دار الغرب الإسلامي بيروت ١٤٠٦هـ .
- ١٣٧- الضعفاء الصغير للبخاري (١٩٤ - ٢٥٦) دار الوعي حلب ١٣٩٦هـ .
- ١٣٨- الضعفاء الكبير للعقيلي (٥٠٠ - ٣٢٢) دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٤هـ .
- ١٣٩- الضعفاء والمتروكين للدارقطني (٣٠٦ - ٣٨٥) مكتبة المعارف الرياض ١٤٠٤هـ .
- ١٤٠- الضعفاء والمتروكين للنسائي (٢١٤ - ٣٠٣) دار الوعي حلب ١٣٩٦هـ .
- ١٤١- طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٧٢٧ - ٧٧١) دار إحياء الكتب العربية ١٣٨٣هـ .
- ١٤٢- طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي (٧٠٥ - ٧٤٤) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٧هـ .
- ١٤٣- الطبقات الكبرى لابن سعد (١٦٨ - ٢٣٠) دار صادر بيروت .
- ١٤٤- طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ (٢٧٤ - ٣٦٩) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٧هـ .
- ١٤٥- العقوبات لابن أبي الدنيا (٢٠٨ - ٢٨١) دار ابن حزم بيروت ١٤١٦هـ .

- ١٤٦- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي (٥١٠ - ٥٩٧) دار
الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣ هـ .
- ١٤٧- عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب مُحَمَّد شمس الحق
العظيم آبادي المكتبة السلفية المدينة المنورة ١٣٨٨ هـ .
- ١٤٨- العيال لابن أبي الدنيا (٢٠٨ - ٢٨١) دار ابن القيم الدمام ١٤١٠ هـ
- ١٤٩- غريب الحديث للحري (١٩٨ - ٢٨٥) دار المدني جدة ١٤٠٥ هـ
- ١٥٠- غريب الحديث للخطابي (٣١٧ - ٣٨٨) دار الفكر دمشق ١٤٠٢ هـ
- ١٥١- الفوامض والمبهمات لابن بشكوال (٤٩٤ - ٥٧٨) دار الأندلس
الخضراء جدة ١٤١٥ هـ .
- ١٥٢- الفيلاقيات لمُحمَّد بن عبد الله البزاز (٢٦٠ - ٣٥٤) أضواء السلف
الرياض ١٤١٦ هـ
- ١٥٣- فتح الباري لابن حجر (٧٧٣ - ٨٥٢) المطبعة السلفية القاهرة ١٤٠٠ هـ
- ١٥٤- الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣) دار
الهجرة الرياض ١٤١٨ هـ
- ١٥٥- فضائل الصحابة للإمام أحمد (١٦٤ - ٢٤١) مؤسسة الرسالة بيروت
١٤٠٣ هـ .
- ١٥٦- فضائل المدينة للجندي (٠٠٠ - ٣٠٨) دار الفكر دمشق ١٤٠٥ هـ .
- ١٥٧- فضل التهليل وثوابه الجزيل لابن البنا (٣٩٦ - ٤٧١) دار العاصمة
الرياض ١٤٠٩ هـ
- ١٥٨- الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣) دار ابن الجوزي
السعودية ١٤١٧ هـ.
- ١٥٩- فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (لشيخنا الألباني معاصر) المعارف
الرياض ١٤٢٢ هـ.
- ١٦٠- فؤاد تمام الرازي (الروض البسام) (٣٣٠ - ٤١٤) دار البشائر
الإسلامية بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ١٦١- الفوائد لابن شاهين (٢٩٧ - ٣٨٥) دار ابن الأثير الكويت ١٤١٥ هـ

- ١٦٢- الفوائد للفاكهي (٣٥٣ - ٠٠٠) مكتبة الرشد ١٤١٩ هـ .
- ١٦٣- الفوائد المنتقاة لحسان العوالي لأبي عمرو السمرقندي (٢٥٠ - ٣٤٥)
جامعة أم القرى ١٤١٨ هـ
- ١٦٤- الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي لأبي الحسن علي بن عمر الحربي
(٢٩٠ - ٣٨٦) دار الوطن الرياض ١٤٢٠ هـ .
- ١٦٥- فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤف المناوي (١١٣١ - ٠٠٠)
المطبعة التجارية الكبرى القاهرة ١٣٥٦ هـ .
- ١٦٦- الكاشف عن حقائق السنن للطبي (٧٤٣ - ٠٠٠) إدارة القرآن
والعلوم الإسلامية كراتشي باكستان ١٤١٣ هـ .
- ١٦٧- الكامل في الضعفاء لابن عدي (٢٧٧ - ٣٦٥) دار الفكر بيروت
١٤٠٤ هـ .
- ١٦٨- كشف الأستار عن زوائد البزار (٢٩٢ - ٠٠٠) للهيثمي
(٧٣٥ - ٨٠٧) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٤ هـ .
- ١٦٩- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣) مطبعة
السعادة ١٩٧٢ م .
- ١٧٠- الكنى والأسماء (التصنيف الفقهي) للدولابي (٢٢٤ - ٣١٠) دار
الكتاب اللبناني بيروت ١٤١١ هـ
- ١٧١- المتفق والمفترق للخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣) دار القادري دمشق
١٤١٧ هـ .
- ١٧٢- المجروحين لابن حبان (٣٥٤ - ٠٠٠) دار الوعي حلب ١٣٩٦ هـ .
- ١٧٣- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس مشيخة ابن حجر (٧٧٣ - ٨٥٢) دار
المعرفة بيروت ١٤١٣ هـ
- ١٧٤- مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري (٢٥١ - ٣٣٩) دار
البشائر الإسلامية بيروت ١٤٢٢ هـ
- ١٧٥- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (٢٦٠ - ٣٦٠) دار
الفكر بيروت ١٤٠٤ هـ .

- ١٧٦- المُلحى لابن حزم (٣٨٤ - ٤٥٦) المطبعة النيرية القاهرة ١٣٤٧ هـ .
- ١٧٧- مختصر الأحكام للطوسي (٣١٢ - ٥٠٠) مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة ١٤١٥ هـ.
- ١٧٨- المراسيل لأبي داود السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ١٧٩- مساوي الأخلاق ومذمومها للخرائطي (٢٤٠ - ٣٢٧) مكتبة السوداني جدة ١٤٢١ هـ.
- ١٨٠- المستدرك للحاكم (٣٢١ - ٤٠٥) طبع دائرة المعارف النظامية حيدر آباد الدكن ١٣٤٠ هـ .
- ١٨١- المسند للإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١) دار المعارف القاهرة ١٣٦٥ هـ ، و مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٦ هـ .
- ١٨٢- مسند اسحاق بن راهوية (١٦١-٢٣٨) مكتبة الإيمان المدينة المنورة ١٤١١ هـ.
- ١٨٣- مسند البزار (البحر الزخار) (٥٠٠ - ٢٩٢) مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة ١٤٠٩ هـ.
- ١٨٤- مسند أبي بكر الصديق للمروزي (٢٠٢ - ٢٩٢) المكتب الإسلامي بيروت ١٣٩٠ هـ.
- ١٨٥- المسند للحميدي (٥٠٠ - ٢١٩) عالم الكتب بيروت .
- ١٨٦- المسند لأبي داود الطيالسي (١٢٤ - ٢٠٤) مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية حيدر آباد الدكن الهند ١٣٢١ هـ .
- ١٨٧- مسند سعد بن أبي وقاص للدورقي (١٦٨ - ٢٤٦) دار البشائر بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ١٨٨- مسند الشافعي (بدائع المنن) (١٥٠ - ٢٠٤) دار الأنوار القاهرة ١٣٦٩ هـ .
- ١٨٩- مسند الشاميين للطبراني (٢٦٠ - ٣٦٠) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٩ هـ .

- ١٩٠- مسند الشهاب للقضاعي (٤٥٤ - ٥٥٥) مؤسسة الرسالة بيروت
١٤٥٧ هـ .
- ١٩١- مسند ابن أبي شيبَةَ (١٥٩ - ٢٣٥) دار الوطن الرياض ١٤١٨ هـ
- ١٩٢- مسند عبد الله بن المبارك (١١٨ - ١٨١) مكتبة المعارف الرياض
١٤٥٧ هـ .
- ١٩٣- مسند علي بن الجعد لأبي القاسم البغوي (٢١٤ - ٣١٧) دار الكتب
العلمية بيروت ١٤١٧ هـ .
- ١٩٤- مسند أبي عوانة (٥٥٥ - ٣١٦) دار المعرفة بيروت ١٤١٩ هـ .
- ١٩٥- المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم (٣٦٦ - ٤٣٥) دار
الكتب العلمية بيروت ١٤١٧ هـ
- ١٩٦- مسند الموطأ للجوهري (٥٥٥ - ٣٨١) دار الغرب الإسلامي بيروت
١٩٩٧ م .
- ١٩٧- مسند الهيثم بن كليب الشاشي (٥٥٥ - ٣٣٥) مكتبة العلوم والحكم
المدنية المنورة ١٤١٥ هـ .
- ١٩٨- المسند لأبي يعلى الموصلي (٢١٥ - ٣٥٧) دار المأمون دمشق ١٣٩٣ هـ
- ١٩٩- المشيخة البغدادية لرشيد الدين ابن مسلمة (٥٥٥ - ٦٥٥) دار الغرب
الإسلامي بيروت ٢٠٠٢ م .
- ٢٠٠- مشيخة أبي بكر بن عبد الدائم المقدسي (٥٥٥ - ٧١٨) دار البشائر
دمشق ١٤١٧ هـ .
- ٢٠١- مشيخة ابن جماعة (٥٥٥ - ٧٣٣ هـ) دار الغرب بيروت ١٤٥٨ هـ .
- ٢٠٢- مشيخة المراغي (٧٢٧ - ٨١٦) جامعة أم القرى مكة المكرمة ١٤١٧ هـ
- ٢٠٣- المصنف لابن أبي شيبَةَ (١٥٩ - ٢٣٥) الدار السلفية بومباي الهند .
- ٢٠٤- المصنف لعبد الرزاق بن همام (١٢٦ - ٢١١) دار القلم بيروت ١٤٥٣ هـ
- ٢٠٥- معالم التنزيل للبغوي (٤٣٢ - ٥١٦) دار طيبة الرياض ١٤٥٩ هـ .
- ٢٠٦- معالم السنن للخطابي (٣١٧ - ٣٨٨) المكتبة العلمية حلب ١٣٥٣ هـ
- ٢٠٧- معجم ابن الأعرابي (٢٤٦ - ٣٤٥) دار ابن الجوزي الدمام ١٤١٨ هـ

- ٢٠٨- المعجم الأوسط للطبراني (٢٦٠ - ٣٦٠) دار الحرمين القاهرة ١٤١٥ هـ
- ٢٠٩- معجم السفر للسلفي (٥٧٦ - ٠٠٠) دار الفكر بيروت ١٤١٤ هـ
- ٢١٠- معجم شيوخ الدقاق له (٥١٦-٠٠٠) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٨ هـ
- ٢١١- معجم شيوخ الذهبي له (٦٧٣ - ٧٤٨) دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٠ هـ .
- ٢١٢- معجم الشيوخ لابن جميع الصيداوي (٣٠٥ - ٤٠٢) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٢١٣- معجم الشيوخ لابن عساكر (٤٩٩-٥٧١) دار البشائر دمشق ١٤٢١ هـ
- ٢١٤- معجم شيوخ أبي يعلى الموصلي (٢١٠ - ٣٠٧) دار المأمون للتراث بيروت ١٤١٠ هـ .
- ٢١٥- معجم الصحابة لابن قانع (٢٦٥ - ٣٥١) مكتبة الباز مكة المكرمة ١٤١٨ هـ .
- ٢١٦- المعجم الصغير للطبراني (الروض الداني) (٢٦٠ - ٣٦٠) المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٢١٧- المعجم في أسامي شيوخ الإسماعيلي له (٢٧٧ - ٣٧١) مكتبة العلوم والحكم ١٤١٠ هـ .
- ٢١٨- المعجم الكبير للطبراني (٢٦٠ - ٣٦٠) وزارة الأوقاف والشئون الدينية بغداد ١٩٨٤ م
- ٢١٩- المعجم لابن المقرئ (٢٨٥ - ٣٨١) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٩ هـ .
- ٢٢٠- معرفة الثقات للعجلي (١٨٢ - ٢٦١) مكتبة الدار المدينة المنورة ١٤٠٥ هـ .
- ٢٢١- معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (٣٣٦ - ٤٣٠) دار الوطن الرياض ١٤١٩ هـ
- ٢٢٢- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٤ هـ .
- ٢٢٣- المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان (٢٧٧ - ٠٠٠) مكتبة الدار المدينة المنورة ١٤١٠ هـ .

- ٢٢٤- المفاريد عَنْ رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي يعلى الموصلي (٢١٠-٣٠٧) دار الأقصى ١٤٠٥هـ.
- ٢٢٥- المتقى في سرد الكنى للذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨) دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨ هـ .
- ٢٢٦- مكارم الأخلاق ومعاليها للخرائطي (٢٤٠ - ٣٢٧) المطبعة السلفية القاهرة ١٣٥٠هـ.
- ٢٢٧- مكارم الأخلاق للطبراني (٢٦٠ - ٣٦٠) دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٩ هـ .
- ٢٢٨- مناقب الشافعي للبيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨) دار التراث القاهرة ١٣٩١ هـ
- ٢٢٩- المنتخب من مسند عبد بن حميد (١٧٠ - ٢٤٩) عالم الكتب بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ٢٣٠- المتقى لابن الجارود (٣٠٧ - ٤٠٠) دار القلم بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٢٣١- من حديث أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ مما وافق رواية الإمام أحمد بن حنبل في المسند ، للضياء المقدسي (٥٦٧ - ٦٤٣) دار البشائر الإسلامية بيروت ١٤١٨ هـ
- ٢٣٢- موافقة الخبر الخبير للحافظ ابن حجر (٧٧٣ - ٨٥٢) مكتبة الرشد الرياض ١٤١٤هـ.
- ٢٣٣- موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣) دار المعرفة بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٢٣٤- الموضوعات لابن الجوزي (٥١٠ - ٥٩٧) المطبعة السفلية المدينة المنورة ١٣٨٨ هـ .
- ٢٣٥- الموطأ للإمام مالك (٩٣ - ١٧٩) رواية يحيى بن يحيى الليثي (١٥٢ - ٢٤٤) دار إحياء الكتب العربية ١٣٤٣ هـ .
- ٢٣٦- الموطأ للإمام مالك رواية أبي مصعب الزهري (١٥٠ - ٢٤٢) مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٨ هـ
- ٢٣٧- الموطأ للإمام مالك رواية مُحَمَّد بن الحسن الشيباني (١٣٢ - ١٨٩) دار السنة والسيرة بومباي الهند ١٣١٢ هـ

- ٢٣٨- الموطأ لابن وهب (١٢٥ - ١٩٧) دار ابن الجوزي السعودية ١٤٢٠ هـ
- ٢٣٩- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي (٦٧٣ - ٧٤٨) دار إحياء الكتب العربية ١٣٨٢ هـ.
- ٢٤٠- الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز لأبي عبيد القاسم بن سلام (٠٠٠ - ٢٢٤) مكتبة الرشيد الرياض ١٤١٨ هـ.
- ٢٤١- الناسخ والمنسوخ من الحديث لابن شاهين (٢٩٧ - ٣٨٥) دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٢ هـ .
- ٢٤٢- النجوم الزاهرة لابن تغري بردي (٨١٢ - ٨٧٤) دار الكتب المصرية ١٣٤٨ هـ .
- ٢٤٣- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٥٤٤ - ٦٠٦) مطبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٨٣ هـ
- ٢٤٤- الوافي بالوفيات للصفدي (٦٩٦ - ٧٦٤) جمعية المستشرقين ألمانيا ١٣٨١ هـ .

٦ - فهرست الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة
٨	وصف النسخة المعتمدة في التحقيق
١٥	ترجمة المصنف
٤٢	سماعات الكتاب
٤٥	إسناد الكتاب
٥٣	كتاب الدييات
٥٣	- ذكر قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر "
٦٨	- ذكر قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " لزوال الدنيا أهون على الله من دم يسفك بغير حق "
٧٧	- ذكر قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبة الوداع دماؤكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا .
١٠١	- ما ذكر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال " على ابن آدم القاتل أخاه كفيل من دم كل مقتول ظلماً " .
١٠٣	- ما ذكر أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " قال : أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء .
١٠٦	- باب ما ذكر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال " إذا أصاب المسلم دماً حراماً بَلَحَ "
١٠٨	- باب ما ذكر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال " كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الشرك وقتل المؤمن "
١١٢	- ما ذكر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال " من اغتبط بقتل مؤمن لم يقبل منه صرف ولا عدل "
١١٤	- ما ذكر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال " لا يحول بين أحدكم

- وَيَبْنُ الْجَنَّةَ مَلءَ كَفِّ مَن دَمٍ " .
- ١١٩ - مَا يَحِلُّ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ .
- ١٢٦ - مَا ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ " يَقَعِدُ الْمَقْتُولُ عَلَى الْجَادَةِ " .
- ١٢٧ - بَابُ مَا ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ " الرَّجُلُ فِي فُسْحَةٍ مِّنْ دِينِهِ مَا لَمْ يَصِبْ دَمًا " .
- ١٣٠ - بَابُ تَعْظِيمِ قَتْلِ مَن أقرَّ بِالْإِسْلَامِ مِمَّنْ لَمْ يَعْرِفْ بِهِ قَطُّ .
- ١٤٧ - بَابُ مَا ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَن زَجَرَهُ أَنْ يَقْتُلَ الرَّجُلَ نَفْسَهُ بِأَيِّ قِتْلَةٍ قَتَلَهَا وَوَعِيدَهُ عَلَى ذَلِكَ .
- ١٥٣ - بَابُ مَا ذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْاسْتِخْفَافِ بِالْدَّمِ
- ١٥٧ - بَابُ
- ١٦٢ - بَابُ قَتْلِ الصَّبْرِ يَكْفُرُ ذُنُوبَ الْمَقْتُولِ .
- ١٦٥ - مَا ذَكَرَ مَن إِبْرَاهِيمَ اللَّهِ إِيَّاهُ فِي مَسْأَلَتِهِ لِأُمَّتِهِ وَوَعَدَهُ إِيَّاهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا بَعْدَهُ كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ وَإِعْلَامَهُمْ إِيَّاهُمْ أَنَّهُ سَيَكْفُرُ قَوْمٌ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ بِقَتْلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَزَجَرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَضْرِبَ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ .
- ١٨٥ - الْقَتْلُ مَتَعَمَّدًا لَيْسَ لَهُ كَفَّارَةٌ .
- ١٨٧ - مَن الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ .
- ١٩١ - بَابُ
- ٢٢٨ - الْإِيمَانُ قَيْدُ الْفِتَنِ لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنًا .
- ٢٣١ - بَابُ
- ٢٣٤ - الْقَتْلُ عَلَى كَمِّ وَجْهِ هُوَ .
- ٢٣٩ - مَن قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا فَهُوَ مَخْيِرٌ فِي اثْنَيْنِ .
- ٢٤٣ - مَن قَالَ مَخْيِرٌ فِي ثَلَاثِ الْعَقْلِ أَوْ الْعَفْوِ أَوْ الدِّيَةِ .
- ٢٤٥ - مَا ذَكَرَ فِي الْعَفْوِ عَنِ الْقَاتِلِ وَالْجَارِحِ .
- ٢٥٢ - الْمُسْلِمُونَ تَنكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ .

- ٢٦٣ - القود يقتل القاتل بمثل القتلة التي قتلها .
- ٢٦٧ - من قَالَ القود بالسيف .
- ٢٧١ - الجماعة تقتل رجلاً واحداً تقتل به .
- ٢٧٢ - ما حفظ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قراءة " وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس "
- ٢٧٥ - فِي قَوْلِهِ " وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ "
- ٢٧٨ - القود فِي العظام .
- ٢٨٢ - باب لا يقاد الجراح حَتَّى يَيرَأَ المَجْرُوحَ .
- ٢٨٣ - من قَالَ يقاد منه فِي حاله .
- ٢٨٤ - القصاص من الضرب .
- ٢٨٦ - يقتص للعبد من سيده إذا مثل به .
- ٢٩٠ - باب لا يقاد والد بولده .
- ٢٩٣ - باب يقاد العبد من سيده .
- ٢٩٤ - باب إذا كسر لميت يد أو رجل .
- ٢٩٨ - باب كم دية النفس .
- ٣٠٨ - باب
- ٣١٣ - باب دية الأعضاء والجائفة .
- ٣١٥ - باب الأصابع والأسنان .
- ٣١٨ - باب فِي كل أصبع من اليدين والرجلين عشر من الإبل .
- ٣٢١ - باب دية الأسنان مقدم الفم ومؤخره ومن قَالَ سواء .
- ٣٢٣ - باب دية الموضحة .
- ٣٢٦ - باب المنقلة .
- ٣٢٨ - باب الجائفة .
- ٣٢٩ - باب المأمومة .
- ٣٣٢ - باب دية الجنين .

- ٣٤١ - باب صفة الجنين الذي قضى فيه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- ٣٤٤ - باب من يرث الجنين الغرة .
- ٣٤٩ - باب دية الجنين لأبيه .
- ٣٥١ - باب من قَالَ فِي الجنين خمسمائة .
- ٣٥٣ - من قَالَ مائة وعشرين شاة .
- ٣٥٤ - باب القسامة .
- ٣٦٧ - باب
- ٣٧٠ - باب ما أَصَابَت العجماء بليل أو نهار .
- ٣٧٦ - باب العجماء جرحها جبار .
- ٣٨٤ - باب المعدن جبار .
- ٣٨٥ - باب البئر جبار .
- ٣٨٦ - باب النار جبار .
- ٣٨٧ - باب الرجل جبار .
- ٣٩٢ - باب الرجل يطلع على القوم فيفقوا عينه .
- ٤٠٢ - باب الرجل يعض يد الرجل فيرع يده فتسقط ثنيته .
- ٤٠٥ - باب الرجل يستأجر الرجل يعمل له فيقع عليه فيقتله .
- ٤٠٦ - باب دية الذمي .
- ٤٠٩ - باب تحريم قتل الذمي .
- ٤١٠ - باب المعاهد وديته .
- ٤١٥ - باب دية الذمي على النصف من دية المسلم .
- ٤١٦ - باب " وإن كان من قوم يَبْتَكُم وَيَبْتَهُم ميثاق " .
- ٤٢١ - باب الكفار إذا مثلوا مثل بهم .
- ٤٢٩ - باب الرجل يشهد على الرجل بالشهادة ليسفك دمه بها .
- ٤٣٠ - باب المقاد منه يشد للقود ويدفع القاتل إلى ولي المقتول .
- ٤٣٢ - باب قاتل نفسه خطأ .

- ٤٣٥ - باب إذا قتل الوالي قوماً ممن لا يجب قتلهم .
- ٤٣٨ - قتل غير القاتل والطلب بالدحل .
- ٤٤١ - إذا دفع القاتل إلى أولياء المقتول ما لهم أن يفعلوا به .
- ٤٤٥ - باب عفو المجني عليه ومن له قود .
- ٤٤٧ - باب الرجل يقول فلان قتلني ثم يموت ، أيقتل به ؟
- ٤٤٩ - باب الرجل يسم للرجل طعامه ليقته به .
- ٤٦٠ - باب دية المكاتب .
- ٤٦٢ - باب ما دل على توبة القاتل .
- ٤٦٦ - باب الإمام يصالح عما يجب على عامله من قصاص .
- ٤٦٨ - باب
- ٤٧١ - باب الإمام وأولياء المقتول يطالبون بالدم وإن كانوا لا يرثونه .
- ٤٧٥ - رجل طرح شيئاً في وسط الطريق .
- ٤٧٨ - باب الرجل يتحمل بالدية ثم يسأل فيها .
- ٤٨٣ - باب الإمام يكلم من وجب له حق في العفو والوكيل يعفو .
- ٤٨٥ - باب الجماعة يجني بعضهم على بعض .
- ٤٨٧ - باب بأي قتلة يقتل .
- ٤٨٩ - باب كيف اليمين في القسامة .
- ٤٩٠ - باب القسامة يؤخذ القود أو الدية .
- ٤٩٢ - باب إذا نكل المدعون عن اليمين والمدعى عليهم يديه الإمام .
- ٤٩٣ - باب الرجل يقتل خطأ هل لزوجته من دينه ميراث .
- ٤٩٧ - باب القاتل خطأ يرث .
- ٥٠٠ - باب
- ٥٠٥ - باب خطأ الطبيب والبيطار .
- ٥١٠ - باب الرجل يتصدق بجراحته .
- ٥١٢ - باب إذا أحرق عبده بالنار أو مثل به .

- ٥٢٠ - باب
- ٥٢٢ - باب العاقلة .
- ٥٢٤ - باب على البطون لا الديوان .
- ٥٢٥ - باب فضل ما تؤدي العاقلة .
- ٥٢٦ - باب لم تعقل العاقلة النفس فقط .
- ٥٢٧ - باب القدر الذي يعقل .
- ٥٢٧ - باب إذا قتل المملوك حرًا خطأ .
- ٥٢٨ - باب إذا قتل الذمي مسلمًا خطأ .
- ٥٣٠ - باب المسلم يقتل الذمي خطأ .
- ٥٣٢ - باب العاقلة إذا كانوا فقراء ومن العاقلة .
- ٥٣٣ - باب إذا قتل ساب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا دية ولا قود .
- ٥٤٤ - باب لا تجزي نفس إلا عليها ، لا يؤخذ أحد بجناية غيره .
- ٥٥٣ - باب الرجل يأمن الرجل على دمه ثم يقتله .
- ٥٥٧ - إذا أصيب قتيل بين قريتين أو بين قبيلتين على من ينبغي أن يدعى دمه؟ .
- ٥٥٨ - باب في الرجل يريد أدب امرأته فيضرب الوجه فيعتت .
- ٥٦٠ - ذكر قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعف الناس قتلة أهل الإيمان وهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ المثلة .
- ٥٦٢ خاتمة
- ٥٦٣ الفهارس
- ٥٦٥ فهرس الآيات
- ٥٦٧ فهرس الأحاديث
- ٥٨٠ فهرس الآثار
- ٥٨٣ فهرس مسانيد الصحابة
- ٥٨٧ فهرس المراجع
- ٦٠٣ فهرس الموضوعات